مكتبة الأسرة
1999

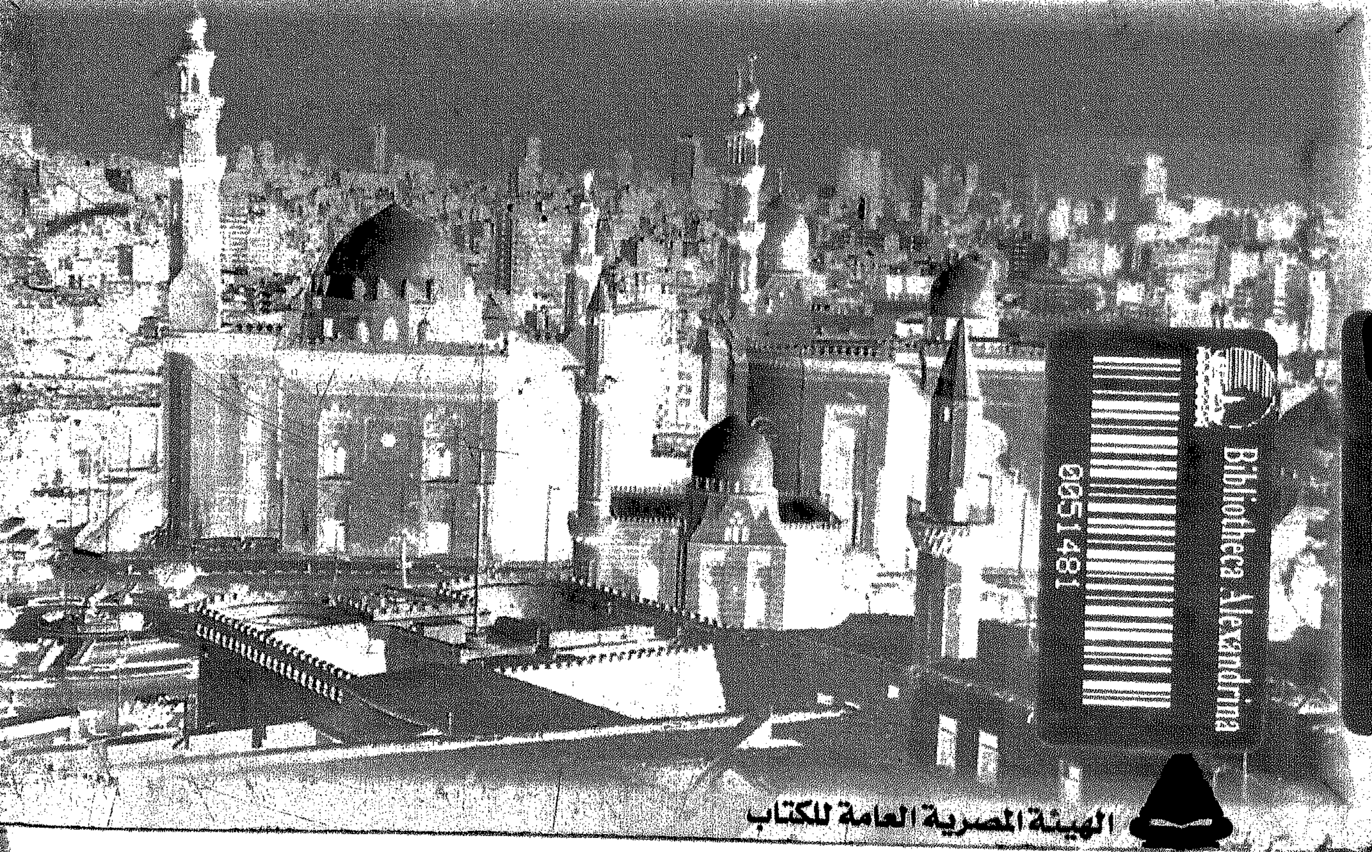
مهرجان القراءة للجميع

المصريات

المجتمع فى مصر الإسلامية

من الفتح العربي إلى العصر الفاطمي

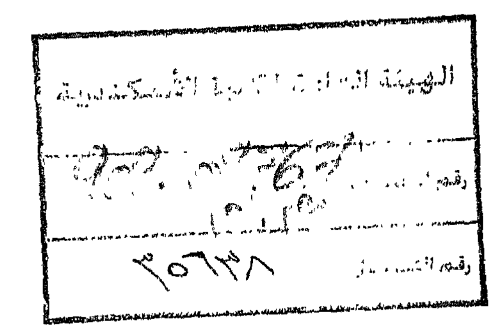
هويدا عبد العظيم رمضان



الهيئة المصرية العامة للكتاب

المجتمع فى مصر الإسلامية

من الفتح العربى إلى العصر الفاطمى



تأليف : هويدا عبدالعظيم رمضان

تقديم : عبدالعظيم رمضان



مهرجان القراءة للجميع ٩٩

مكتبة الأسرة

برعاية السيدة سوزان مبارك

(سلسلة المصريات)

المجتمع فى مصر الإسلامية

(من الفتح العربى إلى العصر الفاطمى)

تأليف : هويدا عبدالعظيم رمضان — تقديم: عبدالعظيم رمضان

الجهات المشاركة:
جمعية الرعاية المتكاملة المركزية
وزارة الثقافة
وزارة الإعلام
وزارة التعليم
وزارة التنمية الريفية
المجلس الأعلى للشباب والرياضة
التنفيذ : هيئة الكتاب

الغلاف
والإشراف الفنى:
الفنان: محمود الهندى
المشرف العام:
د . سمير سرحان

على سبيل التقديم

وتمضى قافلة «مكتبة الأسرة» طموحة منتصرة كل عام، وها هى تصدر لعامها السادس على التوالى برعاية كريمة من السيدة سوزان مبارك تحمل دائمًا كل ما يثرى الفكر والوجدان ... عام جديد ودورة جديدة واستمرار لإصدار روائع أعمال المعرفة الإنسانية العربية والعالمية فى تسع سلاسل فكرية وعلمية وإبداعية ودينية ومكتبة خاصة بالشباب. تطبع فى ملايين النسخ التى يتلقفها شبابنا صباح كل يوم .. ومشروع جيل تقوده السيدة العظيمة سوزان مبارك التى تعمل ليل نهار من أجل مصر الأجمل والأروع والأعظم.

د. سمير سرحان

إهداء

لوالدى وأستاذى الدكتور عبد العظيم رمضان

ولأستاذتى الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف

إعترافا بالفضل وتقديرا لدورهما فى تكوينى الفكرى و العلمى .

تقديم

بقلم د. عبد العظيم رمضان

ربما كان من غير المألوف أن يكتب أستاذ فى التاريخ الحديث والمعاصر مثلى تقديما لكتاب فى التاريخ الإسلامى! ولكن الغرابة تزول إذا عرفت الأسباب. وأول هذه الأسباب هو أنه على الرغم من كونى أستاذاً للتاريخ المعاصر، الا أنى لست غريبا عن التاريخ الإسلامى . ففى عام ١٩٨٠ — ١٩٨١ حين كنت أستاذا زائرا فى جامعة لندن ، وكنت فى الوقت نفسه أغذى بعض الصحف العربية بمقالاتى، طلبت منى جريدة «العرب» التى تصدر بلندن أن أعد لها دراسة تصدر فى حلقات اسبوعية عن العلاقات بين العرب وأوروبا، وقد استجبت لهذه الدعوة، ورأيت أن أبدأ بها منذ ظهور الاسلام حتى انتهاء الحروب الصليبية، وهو ماتم بالفعل، واستمر نشر حلقات هذه الدراسة عاما وثلاثة أشهر، ثم أصدرتها فى كتاب بعد عودتى الى مصر تحت عنوان «الصراع بين العرب وأوروبا من ظهور الاسلام الى انتهاء الحروب الصليبية».

وقد كان السبب فى قبولى القيام بدراسة فى التاريخ الاسلامى على الرغم من كونى أستاذا للتاريخ الحديث والمعاصر، هو ايمانى بأن منهج البحث التاريخى هو منهج واحد فى تعرضه لجميع العصور التاريخية. فهذا المنهج يقوم على أساس واحد هو استرداد الحدث التاريخى من الماضى كما كان، أو قريبا مما كان، ويستوى فى ذلك أن يكون هذا الحدث فى العصر الاسلامى أو الحديث أو المعاصر. أما بالنسبة للشكل الأكاديمى للدراسة التاريخية فهو شكل واحد، كما أن كيفية الوصول الى الحقيقة التاريخية هى كيفية واحدة فى كل العصور، يتعلمها طلبة قسم التاريخ فى الجامعات تحت اسم «منهج البحث التاريخى» وهو منهج جمع بقايا الحدث التاريخى — أى مصادره ووثائقه — ونقد هذه المصادر والوثائق نقدا علميا تاريخيا، ثم إعادة تصوير الحدث التاريخى — أو اعادة تركيب صورة هذا الحدث — وفقا لثقافة المؤرخ ومكانه الجغرافى وأيديولوجيته.

وهذا ـ تماما ـ هو ما حدث فى دراستى عن « تاريخ الصراع بين العرب وأوروبا من ظهور الاسلام حتى انتهاء الحروب الصليبية»، الذى طبعته دار المعارف فى يناير ١٩٨٣، أى منذ عشر سنوات تقريبا.

وقد شجعنى ذلك على تقبل فكرة أن تتخصص ابنتى هويدا فى التاريخ الاسلامى عند تعيينها معيدة فى قسم التاريخ بكلية بنات عين شمس، على الرغم من أنه كان من اليسير تحويلها الى فرع التاريخ الحديث.

وكنت فى ذلك متأثرا بقولة فيلسوف التاريخ الشهير كروتشة Croce إن التاريخ كله تاريخ معاصر.

فالتاريخ ليس استعادة رفات الأحداث من الماضى، وانما إحياؤها وبعثها من مرقدها. والمؤرخ لا يجب ان يكتفى بمجرد فهم مادته التاريخية، وانما يتجاوب معها الى حد أن تعيش معه فى ذاته حتى يستطيع أن يبث فيها الحياة من روحه.

وقد كان هذا هو ما اهتممت بزرعه فى ذهن ابنتى هويدا حتى لا تفهم أن الكتابة التاريخية هي مجرد قص ولصق للمادة التاريخية المجمعة، وانما التفاعل مع الأحداث، والعيش فى محيطها، وتمثلها. كما اهتمت بزرع حقيقة أخرى فى ذهنها، وهى أن الدراسة التاريخية هى بحث دؤوب عن الحقيقة، واستخراجها من أكوام الأساطير والأكاذيب والافتراءات.

على أنه كان على أيضا أن أقنعها بأن التاريخ لا يتحرك عشوائيا أو بمحض الصدفة، وانما هو يتحرك وفقا لقوانين صارمة توجب حدوث الحدث التاريخى اذا توافرت شروطه، وأنه لا يمكن تفسير الحدث التاريخى بنفسه وانما تفسيره فى ضوء بنائه التحتى المتمثل فى علاقات الانتاج، وأهمها علاقة الملكية، وبالتالى فمن الضرورى دراسة واستيعاب علاقات الملكية أولا اذا أريد تفسير الادارة والقوانين والشرائع والفنون والآداب والعادات والتقاليد تفسيرا علميا.

كان دورى ـ اذن ـ فى بناء هويدا العلمى هو بناؤها فكريا وأيديولوجيا ومنهجيا . أما البناء العلمى المتخصص فقد كان على يد أستاذة من أعظم

أساتذة التاريخ الاسلامي في مصر، وهي الأستاذة الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف، التي أشرفت عليها أثناء إعداد رسالتها للماجستير - وهي الرسالة التي بين يدى القارئ - ووالتها بتوجيهاتها وارشاداتهاالتي كان لها أهمية خاصة، نظرا لأن الدكتورة سيدة كاشف متخصصة في الفترة الزمنية التي تعالج فيها هويدا موضوع المجتمع في مصر الاسلامية.

ولقد عن لي أن عنوان الرسالة ينبغي أن يكون : «المجتمع المصري في صدر الاسلام»، ثم اقتنعت بأن مثل هذا العنوان لن يكون معبرا تماما عن الواقع الاجتماعي لمصر في تلك الفترة، فلم يكن مجتمعا مصريا بحتا كما هو الحال في المجتمع المعاصر، وانما كان مجتمعا مختلطا تعيش فيه عناصر غير مصرية الى جانب العناصر المصرية، وبالتالي فإن عنوان : «المجتمع في مصر الاسلامية» أكثر علمية ودقة.

على أن حجم الرسالة التي كان يزيد يوما بعد يوم أقلقني ، خصوصا بعد أن أخذت السنوات تمضي دون أن تنتهي هويدا من رسالتها، حتى بلغت خمس سنوات تقريبا! وكانت هويدا تتذرع بأنه عليها أن تقرأ كل سطر في المؤلفات الاسلامية القديمة، التي لم يتبع مؤلفوها طرق البحث العلمي الحديثة، و تختلط فيها المعلومات على نحو لا يتيسر معه فرزها، كما افتقرت الى الكشافات التي تذلل مهمة الباحث - وهي مهمة شاقة تتطلب وقتا طويلا.

وقد خشيت أن تكون هذه الزيادة في التفصيل وجمع المعلومات على حساب التحليل الذي هو مهمة الباحث الحق. ولكن هويدا ردت بأن الرسالة قامت أساسا على التحليل، فكيف يكون التفصيل على حساب التحليل؟ لقد قامت الرسالة على المنهج الجدلي الذي يفسر الظواهر التاريخية بعلاقات الانتاج المتمثلة في علاقات الملكية، وبالتالي فان كل تفصيل في الدراسة هو تفصيل يستوجبه التحليل ولا يمكن الاستغناء عنه.

ومع ذلك كان على انتظار رأى اللجنة العلمية التي أسند إليها مناقشة الرسالة، والتي كانت مكونة من أكبر أساتذة التاريخ الاسلامي في مصر، وهم : الأستاذة الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف، والأستاذ الدكتور حسن حبشي، والأستاذة الدكتورة زبيدة عطا.

وقد جاء رأيهم معززا لرأى هويدا ، اذ أجمعوا على أن الرسالة على النحو الذى أعدت به تعتبر عدة رسائل مجمعة وليست رسالة واحدة، وأن كل فصل فيها كان يمكن تقديمه كرسالة منفصلة. وكان رأى البعض أنه لوكان قانون الجامعات يسمح بما تسمح به بعض الجامعات فى أوروبا لاستحقت الرسالة درجة الدكتوراه بدلا من درجة الماجستير. ومن هنا جاء اجماع الأساتذة على منح هويدا درجة الماجستير بتقدير « ممتاز ».

هذه هى الأسباب التى دعتنى الى كتابة هذا التقديم لهذا العمل العلمى، وفى الوقت نفسه تقديم هويدا كمؤرخة جديدة أنبتتها هذه التربة المعطاءة.. تربة مصر العظيمة التى علمت البشرية منذ آلاف السنين عندما كان العالم يسبح فى بحر من ظلام الجهل، وأقامت على ضفاف النيل حضارة مازالت تبهر العالم المتحضر. والله الموفق.

مصر الجديدة فى ١٩٩٣/١١/٢٧

أ. د . عبد العظيم رمضان

تقديم المؤلف

تعالج هذه الرسالة مرحلة ربما كانت أهم مراحل التحول فى تاريخ مصر الطويل ، وهى مرحلة التحول من الحكم البيزنطى إلى الحكم العربى ، ومن الدين المسيحى إلى الدين الإسلامى ، ومن اللغة القبطية ـ اليونانية إلى اللغة العربية ، ومن الثقافة اليونانية إلى الثقافة العربية ، ومن الشريعة والقوانين المسيحية إلى الشرائع والقوانين الإسلامية ، ومن العادات والتقاليد القبطية إلى العادات والتقاليد العربية ـ الإسلامية ، ومن الفنون القبطية إلى الفنون الإسلامية . وفى عبارة وجيزة من الحضارة القبطية ـ الاغريقية إلى الحضارة الإسلامية العربية .

فلم يحدث فى تاريخ مصر الطويل أن تم التحول فيها بهذا الشكل الشامل الذى غطى كل تفصيلة من تفاصيل الحياة الاجتماعية ، فقد تحول المجتمع المصرى برمته تحولا حاسما ونهائيا ، وحتى يومنا هذا ، من المرحلة القبطية إلى المرحلة الإسلامية .

إن هذه الرسالة تتتبع بدقة مرحلة التحول الهائلة هذه ، وتتناول كل جانب من جوانبها وترسم صورة متكاملة بقدر الإمكان للمجتمع الجديد الذى ظهر على أنقاض المجتمع القديم .

ولتحقيق هذا الغرض ، كان من الضرورى للباحثة أن تمهد لذلك بفصل تمهيدى ترسم فيه صورة تفصيلية للمجتمع المصرى قبل الفتح العربى ، صورة تشمل أوضاعه الاقتصادية ، وعلاقاته الانتاجية ، وتكويناته الاجتماعية ، وثقافته ، وشرائعه ، حتى يمكن متابعة كل ما حدث من تحول فى هذا المجتمع نقله إلى الصورة الإسلامية التى استقر عليها .

وربما كان هذا الفصل التمهيدى مما يميز هذه الدراسة عن الدراسات القيمة التى سبقتها ، والتى ركزت من البداية على المرحلة الإسلامية .

كذلك كان من الضرورى تحديد المنهج العلمى الذى تتم فى إطاره هذه الدراسة ، وهو المنهج الذى يربط الظواهر بأسبابها .

ولما كان من المعروف أن نوعية علاقات الملكية هى الأساس الذى ينبنى عليه البناء الحضارى المتمثل فى النظم السياسية والادارية والقانونية والفنية والأدبية وغيرها ، فقد كان هذا هو المنهج الذى اتبعته فى هذه الدراسة ، فقد قسمت الدراسة إلى خمسة أبواب ترتبط ببعضها البعض ، إرتباط الظاهرة بأسبابها :

الباب الأول ، وهو النظام الاقتصادى ،والباب الثانى عن نظام الحكم، والباب الثالث عن التكوين الاجتماعى للمجتمع المصرى ، والباب الرابع عن الحياة العقلية فى المجتمع المصرى ، والباب الخامس عن حركة البناء والتشييد فى المجتمع المصرى .

وبالنسبة للباب الأول ، وهو عن النظام الاقتصادى ، فقد قسمته إلى ثلاثة فصول ، الفصل الأول :

تناولت فيه الملكية العقارية فى مصر ، وقد مهدت له ببحث عن أنواع الأراضى فى الدولة الإسلامية ، ثم طبيعة الفتح العربى لمصر ، نظرا لأهميتها فى تحديد نوعية علاقات الملكية فى مصر ، ثم أنواع الأراضى فى مصر بعد الفتح ، وأشكال الحيازة العقارية التى تناولنا منها : الاقطاع ، والأحباس أو الأوقاف ، ونظام القبالات .

وفى الفصل الثانى ، تناولت نظام جباية الخراج والجزية فى مصر ، وتعرضت فيه لخلط المصادر العربية بين معنى كل من الخراج والجزية ، وتحدثت عن المقصود بمصطلح خراج مصر ، وقيمة هذا الخراج ، وطريقة إرساله إلى الخليفة .

وقدخصصت فصلاثالثا فى هذا الباب تناولت فيه طبقة الفلاحين ، وطبقة الصناع ، وطبقة التجار .

أما الباب الثانى وهو عن نظام الحكم فى المجتمع المصرى، فقد قسمته الى ثلاثة فصول، تناولت فى الفصل الأول النظام الادارى، وتحدثت فيه عن طبيعة النظام الادارى الذى وضعه العرب للمجتمع المصرى ، والمناصب الرئيسية التى تولاها العرب وهى : منصب الوالى ، وصاحب الخراج، وصاحب البريد، والمحتسب، وصاحب الشرطة.

أما الفصل الثانى فتناولت فيه النظام الحربى، وقد تعرضت فيه للجيش من حيث قوته وعدده وحامية الاسكندرية، وديوان الجند، ونظام التجنيد. كما تعرضت ثانيا للأسطول من حيث نشأته على يد العرب ، وتصنيعه، ونظام تشغيل الاقباط على السفن، واهتممت بالاسطول فى الدولتين الطولونية والاخشيدية.

أما الفصل الثالث من نظام الحكم، فقد تحدثت فيه عن النظام القضائى، وتناولت فيه أنواع المحاكم، من حيث المحاكم العادية، ومحاكم النظر فى المظالم، ومحاكم أهل الذمة، وقضاء الجند، كما تعرضت للشهود، وأماكن انعقاد المحاكم، وإنشاء سجل للقضايا، ورواتب القضاة، كما خصصت جزءا من هذا الفصل لنظام السجون فى الدولة الاسلامية عامة، وفى الدولتين الطولونية والاخشيدية بصفة خاصة.

أما الباب الثالث ، وهو التكوين الاجتماعى للمجتمع المصرى، فقد قسمته الى ثلاثة فصول، تناولت فى الفصل الأول تعريب المجتمع المصرى ،

وعوامل اصطباغ المجتمع المصرى بالصبغة العربية، فتحدثت أولا عن هجرة القبائل العربية، وبداية نزوحها إلى مصر ، ومناطق سكناها ، والعوامل التى أدت إلى هجرتها ، وأسباب اختلاطها بالمصريين ، والأعمال التى اشتغل بها العرب فى مصر . كما تناولت أيضا ثورات العرب ، وأسماء القبائل العربية التى هاجرت إلى مصر ، حسب مناطق سكناها .

كذلك تحدثت عن عاملى انتشار اللغة العربية ، وانتشار الدين الإسلامى فى صبغ المجتمع بالصبغة العربية .

أما الفصل الثانى ، فقد تحدثت فيه عن المرأة ودورها فى المجتمع المصرى ، على الرغم من أن المصادر العربية كانت ضنينة فى الكلام عن هذا الدور ، خاصة فى الفترة الخاضعة للبحث .

أما الفصل الثالث ، فقد تناولت فيه العادات والتقاليد فى المجتمع المصرى ، وما طرأ عليها من تحول وفقا لانتقال المجتمع المصرى إلى الإسلام والعروبة ، وتحدثت عن الأعياد الدينية للقبط والمسلمين واليهود والأعياد القومية ، كما تحدثت عن إحتفالات الزواج ، والألعاب ، والملابس ، والأطعمة والأشربة ، والقرافة والجنائز .

أما الباب الرابع ، وهو عن الحياة العقلية فى المجتمع المصرى ، فقد قسمته إلى فصلين : الفصل الأول عن الحركة العلمية والأدبية ، وقد تعرضت فيه لتأثير الفتح العربى على الحركة الفكرية فى مصر ، والقوى الاجتماعية التى أسهمت فى الحركة العلمية ، واهتممت بتوضيح مدى تأثر المركز الفكرى للأسكندرية بالفتح العربى وتحدثت عن المراكز الجديدة للحركة الثقافية والعلمية التى أشعلت مصباح الحضارة الاسلامية ، والتى حلت محل الحضارة اليونانية المسيحية ، وتناولت ثلاثة مراكز : المركز الأول ، وهو الجوامع والمساجد والزوايا، والمركز الثانى ، وهو مجالس الوزراء والعلماء ،

والمركز الثالث ، وهو المراكز الثقافية العامة مثل سوق الوراقين . وتحدثت عن أبرز الشخصيات ، وأهم الأعمال العلمية والفكرية والثقافية التى ظهرت فى تلك الفترة الخاضعة للبحث .

أما الفصل الثانى فقد خصصته للكلام عن الفنون . فلقد كان تغير الفن فى مصر ضرورة تحتمها طبيعة النظام العربى الجديد الذى يدين بالديانة الإسلامية ، فظهر فيها مايعرف بالفن الإسلامى . وقد قسمت تاريخ الفن فى مصر فى الفترة الخاضعة للبحث إلى مرحلتين : المرحلة الأولى ، من الفتح العربى إلى العصر الطولونى ، والمرحلة الثانية ، من العصر الطولونى إلى العصر الفاطمى ، وتناولت فيها التغيرات التى طرأت على زخارف النسيج ، وعلى زخارف الخشب ، وعلى التصوير ، وعلى عمارة المساجد .

أما الباب الخامس ، وهو عن البناء والتشييد فى المجتمع المصرى ، فقد قسمته الى ثلاثة فصول : الفصل الأول : العمائر المدنية ، وقد تناولت فيها العواصم والمدن والجواسق والمارستانات ، والحمامات ، والعيون والقناطر وغيرها .

أما الفصل الثانى فتناولت فيه العمائر الدينية ، وتحدثت فيه عن الجوامع والمساجد والكنائس والمصليات والرباطات .

أما الفصل الثالث فتناولت فيه العمائر التجارية ، وقد تحدثت فيه عن القيساريات والفنادق .

وقد تمثلت أكبر صعوبة فى هذا البحث فى اعتماده بصفة أساسية على المصادر الأصلية فى كتب المورخين القدامى . فبالاضافة الى ندرة هذه المصادر التى تتحدث عن الحياة الاجتماعية فى هذه الفترة المبكرة من تاريخ مصر ، فإن هذه المصادر فى الأساس تتراكم فيها المعلومات بشكل غير مفروز ، وعلى الرغم من أن بعض المحققين قد قدموا فيها كشافات إلا أنها

غير كافية ، كما أن هناك معلومات هامة للغاية وردت فى سياق وقائع لا تمت اليها بصلة ، الأمر الذى تطلب منى قراءة هذه المصادر صفحة صفحة ، وجملة جملة ، وكلمة كلمة ، حتى لا تفوتنى معلومة هامة يفيد منها هذا البحث . يضاف إلى هذه الصعوبة بعد الفترة الزمنية بين أقرب كتاب من هذه الكتب عن هذه الفترة ، والأحداث التى وقعت فيها ، فقد كان أقرب كتاب اليها هو كتاب : « فتوح مصر وأخبارها » لابن عبد الحكم الذى يبعد عنها بحوالى قرنين .

وهذا يدعوني إلى الاعتراف بكل صدق وأمانة بجميل أستاذتى الجليلة الفاضلة الأستاذة الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف ، أستاذة كرسى التاريخ الاسلامى والوسيط ، فقد كان من العسير إلى أبعد الحدود المضى فى هذا البحث ، لولا أن مهدت لى الطريق بأعمالها القيمة ، وبحوثها التى غطت مساحات كبيرة من هذه الفترة ، وعلى رأسها : « مصر فى فجر الاسلام » ، « مصر فى عصر الولاة » ، و« مصرفى عصر الاخشيديين » ، و« عبد العزيز بن مروان » ، و« أحمد بن طولون » ، و« مصر الاسلامية وأهل الذمة » ، و« مصادر التاريخ الإسلامى ومناهج البحث فيه » . هذا فضلا عن البحوث القيمة التى نشرت فى المجلات العلمية المختلفة وعلى رأسها : « دراسات فى المجتمع الإسلامى قبل العصر الفاطمى » ، و« الأرض والفلاح فى مصر الإسلامية » ، و« تعريب مجتمع الاسكندرية » ، و« دراسات فى النقود الإسلامية » ، و« العرب والبحار » ، و« تاريخ بطاركة الكنيسة المصرية لساويرس بن المقفع وأهميته لدراسة التاريخ القومى » .

يضاف إلى هذه الأعمال المكتوبة النصائح الثمينة التي لم تدخر وسعا فى تزويدى بها على طول الدراسة والتى كانت خير هدى لى فى عملى فى إعادة تكوين الصورة التاريخية للتحول الكبير الذى طرأ على المجتمع المصرى فى تلك الفترة ، وما زودتنى به من كتب ومصادر من مكتبتها الخاصة .

وفوق ذلك كله ، ما حبتني به من عطف وود وحب كان له الأثر الأكبير في إقبالى على البحث رغم مشاقه .

كذلك أقدم خالص الشكر والتقدير لأستاذى الجليل الأستاذ الدكتور حسن حبشى ، أستاذ كرسى التاريخ الإسلامى والوسيط بكلية الآداب جامعة عين شمس ، وأستاذتى الفاضلة الأستاذة الدكتورة زبيدة محمد عطا ، أستاذة تاريخ العصور الوسطى ورئيسة قسم التاريخ بكلية الآداب جامعة المنيا ــ لما تفضلا به من فحص هذه الرسالة ومناقشتها مناقشة علنية مع أستاذتى الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف ، ومنحى درجة الماجستير بتقدير « ممتاز » .

وأود أن أقول إنه عند إعدادى هذه الرسالة للطبع فى كتاب ، ونظرا لضخامة حجمها الذى وصل إلى ٧٦٦ صفحة ، كان على تخفيف حجمها : إما عن طريق إختصار المادة العلمية للرسالة ، وإما عن طريق حذف حواشيها . وقد رأيت أنه ليس من حقى اختصار المادة العلمية ، لما فى ذلك من إجحاف بحق القارىء فى الحصول على المادة العلمية كاملة كما وردت فى الرسالة الأصلية ، وفى الوقت نفسه رأيت أن حذف الحواشى بأكملها يحرم القارىء من الاطلاع على الايضاحات والشروح التى فسرت بها ما ورد فى المتن . وأخيراً لجأت إلى حل وسط يتمثل فى الإبقاء على جميع الحواشى التى تتضمن معلومة جديدة أو إضافة أو توضيحاً ، مما يهم القارىء الإطلاع عليه ويعتبر استكمالا لما ورد فى المتن ، وحذفت الحواشى التى تشير إلى المصادر والمراجع التى لا تهم سوى القارىء المتخصص جداً ، إكتفاء بثبوتها فى النسخة الأصلية للرسالة .

وأرجو أن أكون قد وفقت فيما قصدت إليه من إلقاء مزيد من الضوء على جوانب هذه المرحلة من تاريخ مصر ، والله ولى التوفيق .

عرض لأهم المصادر والمراجع

ربما كان أهم ما يأتى فى مقدمة هذه المصادر ، مجموعة أوراق البردى العربية التى نشر نصوصها وعلق عليها الدكتور أدولف جرومان ، وتقع فى ستة أجزاء .

ولهذه الأوراق أهمية كبيرة فى دراسة الحياة الاجتماعية والاقتصادية والمالية ، وقد استفدت منها فى بحثى فى الحياة الاجتماعية ، خاصة الأوراق التى تتعلق بعقود الزواج ، فقد أوضحت لى الكثير من عادات وتقاليد الزواج فى الفترة الخاضعة للبحث . كما أفادتنى فى الموضوع الخاص بالأرض والفلاح ، فعن طريقها توصلت إلى قيمة أجرة الزراع وشروط دفع الخراج ، هذا إلى جانب أسماء بعض الموظفين الاداريين الذين تتعلق وظيفتهم بالزراعة والاشراف على الأراضى الزراعية .

ويعتبر كتاب « فتوح مصر وأخبارها » لابن عبد الحكم (أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم المتوفى عام ٢٥٧هـ / ٨٧٠ م) من أنفس المصادر لتاريخ مصر الاسلامية ، ولا ترجع أهميته فقط إلى أنه من أقدم المصادر التى وصلت الينا عن تاريخ مصر الاسلامية ، وقدنقل عنه الكثير من كتاب الاسلام ومؤرخيه ، وانما ترجع أيضا الى أن مؤلفه مصرى ولد وعاش بمصر ، ودرس مجتمعاتها وتقاليدها ، وهو سليل أسرة من الفقهاء والمحدثين كما ذكرت فى الفصل الخاص بالحركة العلمية فى مصر .

وقد كان كتاب ابن عبد الحكم خير عون لى فى تزويدى بأخبار الفتح الاسلامى لمصر ، وما تخلل هذا الفتح من سفارات ومفاوضات بين العرب

والروم ، تلقى الكثير من الضوء على سياسة العرب الدينية ، والنظام الذى كانوا يتبعونه فى فتح البلاد وادارتها ، ثم الآراء التى قيلت عن طبيعة الفتح العربى لمصر ، وهل فتحت صلحا أو عنوة ؟ كما أفادنى هذا الكتاب فى الموضوع الخاص بخطط القبائل العربية فى مصر ، حيث عنى بايراد القبائل العربية التى نزلت مصر ، ومناطق سكناها ، وخططها ، سواء كانت فى الفسطاط أو فى الجيزة أو فى الأسكندرية ، كما أشار أيضا إلى حركة الارتباع .

وقد استعنت به فى الفصل الخاص بجباية الخراج والجزية ، فكتاب ابن عبد الحكم يقدم لنا بحثا هاما عن الجزية وأحكامها ، وكيف طبقت على مصر ، وعن الخراج وجبايته ، كما أشار إلى الرسائل المتبادلة بين عمرو بن العاص والخليفة عمر بن الخطاب فى هذا الشأن . كذلك أفادنى فى الموضوع الخاص بالجيش فى مصر وتحديد طبيعة مهام رجال الجيش من العرب الذين كان يقتصر عملهم فى بداية الأمر على الجندية دون الأعمال الأخرى. ولم تقتصر أهمية هذا الكتاب على ذلك فقط ، وإنما أفدت منه كذلك فى الموضوع الخاص بالقضاة فى مصر ، حيث أمدنى بأسماء الكثيرين منهم .

كذلك استعنت به فى الموضوع الخاص بالحركة العلمية ، وتراجم بعض الشخصيات ، حيث أورد عددا هاما من أسماء الصحابة الذين دخلوا مصر، وروى المصريون عنهم الكثير من الأحاديث .

ويلى كتاب ابن عبد الحكم فى الأهمية للرسالة كتاب « الولاة وكتاب القضاة » للكندى (أبو عمر محمد بن يوسف الكندى المصرى المتوفى عام ٣٥٠ هـ / ٦٩١ م) .

وكتاب الولاة يتناول ذكر الولاة الذين تعاقبوا على حكم مصر من الفتح حتى وفاة محمد بن طغج الاخشيد عام ٣٣٤ هـ / ٩٤٥ م ويلى ذلك ذيل للكتاب يصل أخبار الدولة الاخشيدية بايجاز إلى مجيىء الفاطميين إلى

مصر ، مع ذكر طرف من أعمالهم وحروبهم ، وبمعنى آخر فهو يعنى بالتاريخ الادارى لمصر . ولذلك فقد اعتمدت عليه اعتماداً كلياً خاصة فى النظام الادارى بمصر ، وما يتعلق بوظيفة الوالى وصاحب الخراج ، والمحتسب ، وصاحب البريد .

كذلك أفادنى فى الموضوع الخاص بالحركة العلمية فى مصر ، حيث أمدنى بأسماء الشعراء فى مصر الإسلامية منذ الفتح العربى ، كما ورد فيه العديد من أشعارهم التى قيلت فى مناسبات مختلفة .

أما كتاب القضاة فقد اعتمدت عليه اعتمادا كليا كذلك فى الموضوع الخاص بالقضاة فى مصر ، فهو يتناول تاريخ القضاة الذين تولوا قضاء مصر منذ الفتح إلى عام ٢٤٦ هـ / ٨٦٠ م ويليه ذيلين أولهما منسوب لأبى الحسن أحمد بن عبد الرحمن بن برد ويصل تاريخ القضاة إلى ولاية أبى الحسن على ابن النعمان فى عام ٣٦٦ هـ / ٩٧٦ م ، والثانى لكاتب مجهول ويلخص ذكر القضاة من عام ٣٤٧ هـ / ٩٥٨ م إلى عام ٤٢٣ هـ / ١٠٣١ م. ولم يكن الكندى هو صاحب الفضل فى معالجة هذا الموضوع فقد سبقه ابن عبد الحكم كما ذكرت آنفا ، إلا أن أهمية كتاب القضاة للكندى تكمن فى إحتوائه على تفاصيل أحوال القضاة وبعض القضايا والأحكام ، مما أفادنى كثيرا فى تناولى لهذا الموضوع .

ومن الكتب الهامة كتاب «المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار» للمقريزى (تقى الدين أبو العباس أحمد بن على المتوفى عام ٨٤٥ هـ / ١٤٤١م) وقد استفدت من هذا الكتاب فى عدة مواضيع من البحث ، فقد أفادنى فى الموضوع الخاص بالعادات والتقاليد المتعلقة بالأعياد ، خاصة أعياد القبط واليهود ، وكذلك المتعلقة بالزواج ، خاصة زواج اليهود .

كما أفادنى فى الموضوع الخاص بالبناء والتشييد ، سواء بناء الفسطاط ، أو العسكر أو القطائع . وفى بناء الكنائس فى الفترة الخاضعة للبحث .

واستعنت به فى الموضوع الخاص بالصناعة ، وخاصة صناعة المنسوجات ، وذلك بما أورده عن المدن الصناعية والتجارية ، فأعطانى معلومات وافية فيما يتعلق بالصناعات فى هذه البلاد أو بالزراعات أو بالعادات والتقاليد فيها .

كما أفرد فى كتابه صفحات عديدة لتاريخ الدولة الطولونية والأخشيدية جمع فيها تاريخها السياسى والاجتماعى والحضارى .

ومن كتب المقريزى أيضا التى استفدت منها كتابه «البيان والاعراب عما بأرض مصر من الأعراب » ، وذلك فى الموضوع الخاص بالقبائل التى نزلت مصرومناطق سكناها .

ومن الكتب التى أفادتنى خاصة فى الموضوعات التى تتعلق بالدولة الطولونية ، كتاب «سيرة أحمد بن طولون » للبلوى (أبو محمد عبد الله بن محمد المدينى توفى فى النصف الأول من القرن الرابع الهجرى / العاشر الميلادى) . فقد استفدت منه بصفة خاصة فى الحديث عن كتاب الدولة الطولونية ، فى الموضوع الخاص بالحركة العلمية . كما أفادنى فى موضوع البناء والتشييد ، خاصة ما يتعلق بالأبنية فى الدولة الطولونية ، وما أنفق عليها ، هذا إلى جانب ذكره للكثير من العادات والتقاليد التى كانت سائدة فى ذلك العصر . وكان من أهم الموضوعات التى اعتمدت عليه فيها هى وصفه لجنازة أحمد بن طولون .

كذلك من الكتب التى استعنت بها كتاب «فضائل مصر» للكندى (عمر ابن محمد بن يوسف الكندى توفى بعد عام ٣٥٠ هـ / ٩٦١ م) وأهمية هذا الكتاب أنه يعتبر من أقدم المصادر العربية التى خصصت لوصف مصر وما خصها الله سبحانه وتعالى به من الفضائل ، وقد نقلت عنه معظم المصادر العربية ، كما تكمن أهميته فى أنه من المصادر التى كتبت فى أثناء الفترة الخاضعة للبحث ، فقد كتب فى زمن كافور (٣٥٥ ــ ٣٥٧ هـ / ٩٦٥ ــ ٩٦٧م) الذى طلب من ابن الكندى تأليفه .

ومن الكتب كذلك التى استعنت بها فى دراستى كتاب : «المغرب فى حلى المغرب» لابن سعيد (على بن موسى بن سعيد المغربى المتوفى عام ٦٧٣ هـ / ١٢٧٤ م) الجزء الأول القسم الخاص بمصر ، تحقيق الدكتور زكى محمد حسن والدكتورة سيده اسماعيل كاشف والدكتور شوقى ضيف .

وقد أفادنى فى ذكره سيرة أحمد بن طولون ، خاصة وأن ابن سعيد نقل هذه السيرة عن ابن الداية ، كما أفادنى بصفة خاصة فى الموضوعات التى تتعلق بتاريخ الدولة الاخشيدية ، فهو من أوائل المصادر العربية التى وصلت إلينا وتحدثت عن سيرة محمد بن طغج الاخشيد بشىء من التفصيل وكان قد نقلها عن ابن زولاق .

كذلك استعنت به فى الموضوع الخاص بالحركة العلمية ، وخاصة عن الشعراء فى مصر ، فقد ذكر تراجم لبعضهم .

أما بالنسبة لذكره تراجم بعض القضاة الذين تولوا منصب القضاء فى مصر ، فقد كانت هذه التراجم منقولة عن الكندى كما أشار هو بنفسه عن ذلك ، لذلك لم أستفد منها كثيرا .

ومن الكتب التى أفادتنى كذلك كتاب «النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة » لأبى المحاسن (جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن تغرى بردى توفى عام ٨٧٤ هـ / ١٤٦٩ م) وهذا الكتاب يتناول ذكر من ولى مصر من الملوك والسلاطين من عام ٢٠ هـ / ٦٤٠م إلى عام ٨٧٢ هـ / ١٤٦٧ م مع ذكر الحوادث الهامة التى وقعت فى كل سنة ، فهو يعنى بالتاريخ الادارى والاجتماعى والسياسى لمصر ، ويبدو أن مؤلفه قد سار على نهج الكندى فى تأليفه لكتابه «الولاة» لذلك فقد أفادنى فى النظام الادارى سواء ما يتعلق بالوظائف الخاصة بالوالى ، أو صاحب الشرطة ، أو غيرهما ، كما أفادنى فى ذكره لبعض عادات وتقاليد المجتمع المصرى فى الفترة الخاضعة للبحث، وفى الموضوع الخاص بالبناء والتشييد . وأهمية هذا الكتاب تكمن فى حرصه فى نهاية كل سنة على ذكر أمر النيل فيها من حيث الزيادة

والنقصان لذلك فقد أفادنى كذلك في الموضوع الخاص بالزراعة ومقاييس النيل .

ومن الكتب الهامة التى تناولت حياة مصر السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، كتاب « حسن المحاضرة فى تاريخ مصر والقاهرة » للسيوطى (جلال الدين عبد الرحمن بن أبى بكر المتوفى عام ٩١١ هـ / ١٥٠٥ م) وقد استعنت به عند الكلام عن الزراعة فى مصر ، من حيث أنواع المزروعات ، والاهتمام بالاصلاحات الزراعية ، ومقياس النيل .

كذلك أفادنى في الموضوع الخاص بالصناعات فى مصر ، واستعنت به عند تناولى للعمائر الدينية كالجوامع ، فقد أشار فى كتابه إلى جامع عمرو ، وجامع ابن طولون . إلا أن أهميته تكمن ـ فى رأيى ـ فى محاولته حصر العلماء فى شتى التخصصات ، فقد ذكر كل تخصص على حده مثل : المحدثين ، والفقهاء ، وتقسيمه للفقهاء إلى شافعية ، ومالكية ، وحنفية ، وغيرهم ، كذلك ذكره أئمة القراء ، وأئمة النحو واللغة ، والأطباء ، والمنجمين ، والوعاظ ، والقصاص ، والزهاد ، والمؤرخين كما أشار إلى الشعراء والأدباء.

ومن الكتب التى زودتنى بمعلومات وافية فى بحثى كتاب « المقدمة » لابن خلدون (عبد الرحمن بن محمد بن خلدون توفى عام ٨٠٨ هـ / ١٤٠٥م) فقد أفادنى فى الحركة العلمية ، خاصة فى تعريف العلوم سواء فى الدراسات الدينية أو الدراسات الفلسفية ، كما استعنت به فى الموضوع الخاص بالقضاة ، والحسبة ، والنظام الحربى .

كذلك أفدت من كتاب « تاريخ بطاركة الكنيسة المصرية » لساويرس بن المقفع (الذى عاش حتى النصف الثانى من القرن الرابع الهجرى / أواخر العاشر الميلادى) وهو من الكتب الهامة التى تناولت الأحداث السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدينية التى حدثت فى مصر ، من خلال تراجم

لبطاركة الكنيسة المصرية . وقد أشار الى العلاقة بين المسلمين والمسيحيين فى مصر ، وتسامح بعض الولاة والخلفاء ، وتشدد بعضهم .

وقد أفادنى فى الموضوع المتعلق بالنظام الادارى ، خاصة عن أحمد بن المدبر صاحب خراج مصر ، فقد أورد قيمة الجزية فى زمنه ، وتشدده فى جمعها ، ومعاملته القاسية للأقباط ، وكانت له رواية مخالفة للمصادر فى الأسلوب الذى اتبع مع أحمد بن المدبر عندما سجن ، وتحدث عن أحمد بن طولون ، ومعاملته للرهبان ، وإعفائه لهم من الجزية ، وصداقته لبعضهم .

كذلك أفادنى فى النظام الادارى . فقد أورد أسماء بعض الموظفين من الأقباط الذين تولوا الوظائف فى الفترة الخاضعة للبحث . واستعنت به فى النظام الحربى فقد أورد نصا فى غاية الأهمية عن نظام تشغيل الأقباط على السفن ، مما يوحى بالحالة المتردية التى كانوا عليها فى ذلك الوقت .

وبالاضافة إلى المصادر السابقة كتاب « المذمة فى استعمال أهل الذمة» لابن النقاش (أبو إمامه محمد بن على المتوفى عام ٧٦٣ هـ / ١٣٦١ م) وقد استعنت به فى موضوع النظام الادارى ، خاصة فيما يتعلق بتعيين أهل الذمة فى الوظائف . فالكتاب يعرض مواقف بعض الخلفاء والسلاطين والملوك من استخدام أهل الذمة فى الوظائف .

وكانت فكرة كتابة هذا الكتاب قد نشأت من أسئلة وجهت إلى ابن النقاش من بعض معاصريه عن فتوى استخدام أهل الذمة فى الوظائف الادارية ، فبدأ كتابه بذكر الآيات القرآنية ، وتلاها بالأحاديث النبوية التى تحرم استخدامهم ، ثم أخذ فى عرض مواقف بعض الخلفاء والسلاطين والملوك من استخدام أهل الذمة .

ومن الكتب التى أفادتنى كذلك كتاب « الانتصار لواسطة عقد الأمصار» لابن دقماق (ابراهيم بن محمد بن أيدمر العلائى المتوفى عام ٨٠٩ هـ / ١٤٠٦ م) خاصة فى الموضوع الخاص بالبناء والتشييد ، فهذا الكتاب فى نظرنا هو موسوعة عامة دقيقة لجغرافية مدينة الفسطاط ، منذ بنائها ، وذكر

خطط القبائل بها ، فهو يذكر كل الأبنية والدور والحارات والشوارع وا
الممكن ذكرها ، مع تحديد أماكنها بدقة ، هذا إلى جانب ذكر الجوامع . و
له الفضل الأكبر في تحديد الزيادات التي طرأت على جامع عمر
العاص، مع ذكر الوالي الذي تمت الزيادات في ولايته ، كما أفادني
العمائر التجارية كالفنادق والقيساريات ، كذلك أفادني في موضوع الت
بذكره للأسواق في مصر .

ومن الكتب التي استعنت بها كتاب « قوانين الدواوين » لابن م
(الأسعد بن مماتي المتوفى عام ٦٠٦ هـ / ١٢٠٩ م) فقد اعتمدت
اعتمادا كليا في موضوع الزراعة ، وخاصة فيما يتعلق بأهم المحص
الزراعية ، وأوقات غرسها ، وحصادها ، وأنواع الأراضي الزراع
وتعريفاتها ، ومساحتها ، ومقدار زيادة النيل ونقصانه .

كما استفدت منه في تعريف بعض الوظائف الادارية التي تت
بالزراعة في الفترة الخاضعة للبحث .

ومن كتب الفقه التي اعتمدت عليها وأفادتني كتاب « الأحكام السل
والولايات الدينية » للماوردي (أبو الحسن علي بن محمد حبيب البص
البغدادي المتوفى عام ٤٥٠ هـ / ١٠٥٨ م) وقد استفدت به في المو
الخاص بالاقطاع ، كما أفادني في الموضوع الخاص بالجزية والخر
كذلك استعنت في الموضوع الخاص بوظيفة المحتسب ، وفي النظام الحر
وخاصة ديوان الجند ، واستعنت به كذلك في النظام القضائي وولاية المظ

هذا إلى جانب كتب الفقه الأخرى مثل : كتاب « الخراج » للقا
أبو يوسف (يعقوب بن إبراهيم المتوفى عام ١٨٢ هـ / ٧٩٨
وكتاب « الخراج » ليحيى بن آدم المتوفى عام ٢٠٣ هـ / ٨١٨ م ، وك
«الأموال » لأبي عبيد (القاسم بن سلام المتوفى عام ٢٢٤ هـ / ٨٣٨ .
وكتاب « الاستخراج لأحكام الخراج » للحافظ بن رجب الحنبلي المتوفى
٧٩٥ هـ / ١٣٩٢ م .

ومن الكتب التى أفادتنى كذلك كتب الحسبة مثل : كتاب « نهاية الرتبة فى طلب الحسبة » للشيزرى (عبد الرحمن بن نصر المتوفى عام ٥٨٩ هـ / ١١٩٣ م) ، وكتاب « معالم القربة فى أحكام الحسبة » لابن الأخوة (محمد بن محمد بن أحمد القرشى المتوفى عام ٧٢٩ هـ /١٣٢٨ م) ، وكتاب « نهاية الرتبة فى طلب الحسبة » لابن بسام المحتسب (محمد بن أحمد بن بسام عاش قبل عام ٨٤٤ هـ / ١٤٤٠ م) .

فقد استعنت بها فى الموضوع الخاص بوظيفة المحتسب من حيث تعريف طبيعة عمله ، والشروط التى يجب توافرها فيه ، واتخاذه مساعدين لمساعدته ، والشروط التى يجب توافرها فى هؤلاء المساعدين .

ومن كتب التراجم التى أفادتنى : كتاب « بغية الوعاة فى طبقات اللغويين والنحاة » للسيوطى (جلال الدين عبد الرحمن بن أبى بكر المتوفى عام ٩١١ هـ / ١٥٠٥ م) وقد امتاز هذا الكتاب بأنه يعد أشمل كتاب يضم تراجم للنحويين واللغويين ، لذلك فقد أفادنى عند ذكر النحاة فى مصر .

كذلك كتاب « طبقات النحويين واللغويين » للزبيدى (أبو بكر محمد بن الحسن الزبيدى الاندلسى المتوفى عام ٣٧٩ هـ / ٩٨٩ م) فهو مصدر مهم لتراجم النحاة ، وكان مما سهل على الإفادة منه أنه أفرد تراجم نحاة كل بلد على حدة .

ومن كتب التراجم أيضا كتاب « الديباج المذهب فى معرفة أعيان المذهب» لابن فرحون (القاضى برهان الدين بن فرحون المالكى المتوفى عام ٧٩٩ هـ / ١٣٩٦ م) وأهمية هذا الكتاب فى دراستى تكمن فى أنه أرخ لطبقات المالكية حتى عصر المؤلف أواخر القرن الثامن الهجرى / الرابع عشر الميلادى ، مما سهل على معرفتهم بسهولة .

كذلك كتاب « الطالع السعيد الجامع أسماء نجباء الصعيد » للأدفوى (أبو الفضل كمال الدين جعفر بن ثعلب الشافعى المتوفى عام ٧٤٨ هـ / ١٣٤٧ م) وأهمية هذا الكتاب فى دراستنا أن كاتبه مصرى وهو تراجم

خاصة بالعلماء فى صعيد مصر ، وهذا الكتاب يعتبر مصدرا للكثير من المصادر التى جاءت بعده .

هذا إلى جانب كتب الذهبى (شمس الدين أبى عبد الله بن محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى المتوفى عام ٧٤٨ هـ / ١٣٤٧ م) فى ذكر وفيات الكبار من الخلفاء والقراء والزهاد والفقهاء والمحدثين والعلماء وغيرهم . وهذه الكتب هى : « كتاب تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعيان » ،وكتاب « العبر فى خبر من غبر » ، وكتاب « تذكرة الحفاظ » ، وكتاب « معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار » .

ومن كتب الطبقات أيضا التى أفادتنى كتاب « الأغانى » للأصفهانى (أبو الفرج على بن الحسين بن محمد المتوفى عام ٣٥٦ هـ / ٩٦٦ م) ، فقد أفادنى إفادة بالغة خاصة فى الشعر وذكر أبيات من أشعارهم .

ومن كتب الطبقات التى حوت فى تراجمها أخبارا تخص الحياة الاجتماعية والعادات والتقاليد فى الفترة الخاضعة للبحث : كتاب « وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان » لابن خلكان (أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبو بكر المتوفى عام ٦٨١ هـ / ١٢٨٢ م) ، وكتاب « معجم الأدباء» لياقوت (شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموى البغدادى المتوفى عام ٦٢٦ هـ / ١٢٢٨ م) ، هذا بالاضافة إلى كتاب « عيون الأنباء فى طبقات الأطباء » لابن أبى أصيبعة (موفق الدين أبو العباس أحمد بن القاسم المتوفى عام ٦٦٨ هـ / ١٢٦٩ م) وقد استعنت به فى ذكر الأطباء بمصر وأخبارهم .

الدراسات :

تعتبر دراسات الأستاذة الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف الأساس الذى اعتمدت عليه فى كتابة هذه الرسالة ، لصلتها الوثيقة بموضوعها . وقد تعرضت لها فيما سبق .

ومن الدراسات التى أفادتنى أيضا دراسات الأستاذ الدكتور زكي محمد حسن خاصة « الفن الاسلامي في مصر » ، و« فنون الاسلام » ، و«فى الفنون الاسلامية » ، و« كنوز الفاطميين » و« البحث القيم « بعض التأثيرات القبطية فى الفنون الاسلامية » . وقد اعتمدت عليها اعتمادا كليا فى موضوع الفنون فى مصر ، والتغييرات التى طرأت عليها بعد الفتح العربى ، كذلك اعتمدت عليها فى موضوع الصناعات مثل : صناعة المنسوجات ، وصناعة الزجاج ، وصناعة الخشب ، وصناعة الخزف وغيرها.

ومن الدراسات التى استعنت بها كذلك دراسات الأستاذ الدكتور حسن ابراهيم حسن ، وخاصة « تاريخ الاسلام السياسى والدينى والثقافى والاجتماعى » ويقع فى أربعة أجزاء ، ودراسة « النظم الاسلامية » (وهو تأليف مشترك مع آخرين) .

وقد استفدت بهذه الكتب فى الموضوع الخاص بالنظام القضائى ، والنظام الحربى ، والنظام الادارى ، كما استعنت بها فى الموضوع المتعلق بالأرض والفلاح فى مصر ، وطبقة الصناع ، وطبقة التجار .

ومن هذه الدراسات كذلك « تاريخ الحضارة الاسلامية فى العصور الوسطى » للدكتور عبد المنعم ماجد .

ويشمل النواحى الادارية والاجتماعية والاقتصادية والمالية والثقافية ، وقدأفدت منه في النظام الادارى فى مصر ، وفى العادات والتقاليد ، وفى الحركة العلمية .

ومن هذه الدراسات التى أفدت منها « الحياة الفكرية والأدبية بمصر من الفتح العربى حتى آخر الدولة الفاطمية » للدكتور محمد كامل حسين ، فقد زودنى بمعلومات وافية عن الحركة العلمية والأدبية فى مصر .

ومن هذه الدراسات أيضا كتب الأستاذ محمد عبد الله عنان ، خاصة كتابه « مصر الاسلامية وتاريخ الخطط المصرية » الذى أفادنى عند تناولى

حركة البناء والتشييد فى المجتمع المصرى ، وكتاب « مؤرخو مصر الاسلامية ومصادر التاريخ المصرى » الذى أفادنى فى الحركة العلمية والأدبية بمصر وخاصة المتعلقة بالمؤرخين .

ومن الدراسات الهامة كتاب « الملكية العقارية فى مصر وتطورها التاريخى من عهد الفراعنة حتى الآن » للدكتور محمد كامل مرسى بك .

وقد أفادنى فى موضوع الملكية العقارية فى مصر منذ الفتح العربى ، وتطبيق مبادىء الشريعة الاسلامية على مصر ، وتقسيمات الملكية ، ونظام قبالات الأراضى .

ومن هذه الدراسات أيضا كتاب « النقود العربية والاسلامية وعلم النميات » للأب أنستاس الكرملى . وفى الحقيقة أن أهمية هذا الكتاب تتمثل فى تجميعه لكل ما كتبته المصادر الاسلامية والدراسات الحديثة عن النقود مثل : « رسالة فى النقود » للبلاذرى (ت عام ٢٧٩ هـ / ٨٩٢ م) ، وما ورد فى « المقدمة » لابن خلدون (ت ٨٠٨ هـ / ١٤٠٥) ، و « رسالة فى الدنانير المسكوكة مما يضرب بالديار المصرية » للقلقشندى (ت عام ٨٢١ هـ / ١٤١٨م) ، وكتاب «النقود القديمة الاسلامية » للمقريزى (ت عام ٨٤٥ هـ / ١٤٤١ م) ، وكتاب « تحرير الدرهم والمثقال والرطل والمكيال وبيان النقود المتداولة بمصر » لمصطفى الذهبى الشافعى ، وكتاب « النقود العربية » لعلى باشا مبارك .

كما تتمثل أهمية الكتاب فى التعليقات الضافية على هذه الكتب .

ومن الدراسات التى استعنت بها أيضا كتاب « القبائل العربية فى مصر فى القرون الثلاثة الأولى للهجرة » للدكتور عبد الله خورشيد . وهى من الدراسات الهامة التى حصرت أسماء القبائل العربية التى نزلت مصر ومناطق استيطانها ، وقد كان خير دليل لى فى مراجعة موضوع القبائل العربية ، كما اعتمدت عليه فى توضيح أسباب اختلاط القبائل العربية بالمصريين .

ومن الدراسات أيضا دراسة « الحرف والصناعات في مصر الاسلامية منذ الفتح العربى حتى نهاية العصر الفاطمى ٢٠ ـ ٥٦٧ هـ / ٦٤١ ـ ١١٧١م » للدكتور السيد طه السيد أبو سديرة . فقد أفدت منه فى موضوع الصناعة فى مصر .

ومن الدراسات التى أفادتنى دراسة « الحسبة فى مصر الاسلامية من الفتح العربى إلى نهاية العصر المملوكى » للدكتورة سهام مصطفى أبوزيد . وقد استعنت بها فى الموضوع الخاص بوظيفة المحتسب فى مصر .

كذلك دراسة « الشرطة فى مصر الاسلامية » للدكتور أحمد عبد السلام ناصف . وقد استعنت بها خاصة عند الكلام عن وظيفة صاحب الشرطة فى مصر .

ومن الكتب الهامة المترجمة التى استعنت بها كتاب « الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى » لادم متز وقد ترجمه الى العربية الاستاذ الدكتور محمد عبد الهادى أبوريدة وهو فى جزءين، ويتناول كافة النواحى الاقتصادية والمالية والاجتماعية والثقافية والادارية . وقد استعنت به فى النظام القضائى ، والحركة العلمية فى مصر ، كما استعنت به فى موضوع العادات والتقاليد خاصة الأعياد ، كما أفادنى فى الموضوع الخاص بالتجارة .

كذلك كتاب « أهل الذمة فى الاسلام » للدكتور أ . س . ترتون وقد ترجمه إلى العربية الأستاذ الدكتور حسن حبشى . وهو من الكتب التى تناولت الحياة الاقتصادية والمالية والاجتماعية والثقافية والادارية ، وقد افادنى افادة بالغة خاصة فى النظام الادارى فى المجتمع المصرى ، حيث أمدنى بأسماء عديدة لموظفين بيزنطيين ، كما أفادنى فى موضوع البناء والتشييد خاصة بناء الكنائس ، واختلاف الآراء حول قرارات بنائها وهدمها.

فصل تمهيدى :

المجتمع المصرى قبل الفتح العربى

● النظام الادارى فى الدولة الرومانية ثم البيزنطية .

● النظام الحربى .

● المجتمع المصرى فى العصر البيزنطى :

على الصعيد البشرى :

الرومان ـ الاغريق ـ اليهود ـ المصريين .

على الصعيد الطبقى :

طبقة ملاك الأراضى الزراعية .

طبقة الفلاحين .

طبقة الصناع .

طبقة التجار .

. الدين ونظام الرهبنة .

. الحياة الفكرية.

. الحياة الفنية.

. الحياة القضائية.

الفصل التمهيدى
المجتمع المصرى قبل الفتح العربى

ربما كانت البداية الصحيحة لمعالجة موضوعنا هى الكلام عن نظام الحكم فى مصر قبل الفتح العربى ، حتى يتسنى لنا تحديد الطبقات الاجتماعية التى كانت تحكم والطبقات التى لم تكن تحكم ، وحتى يتسنى لنا - فيما بعد - متابعة التغيير الذى طرأ على المجتمع المصرى بعد الفتح العربى .

فمن المعروف أن الحكم فى أى بلد من البلاد ، يكون عادة فى يد الذين يملكون من أهل البلاد ولكن الأمر اختلف فى مصر ، حيث وقع الحكم أولا فى يد الغزاة الرومان ، الذين استطاعوا أن يشرعوا لمصر نظاما للحكم تكون لهم فيه اليد العليا ، واستطاعوا به أن يخضعوها لسيطرتهم .

نظام الحكم :

عندما فتح العرب مصر فى عام ٢٠ هـ / ٦٤١ م ، كانت مصر تقع تحت سيادة الدولة البيزنطية ، فقد ضم الامبراطور اغسطس (اكتافيوس) Augustus (٣٠ ق . م - ١٤ م) مصر إلى الامبراطورية الرومانية فى عام ٣٠ ق . م ، ورأى أغسطس أن يضع لحكم مصر نظاما خاصا لما تمتاز به سائر الولايات الرومانية الأخرى من مركزها الجغرافى الهام وثروتها الطائلة.

فعندما قسمت الولايات الرومانية عام ٢٧ ق . م إلى ولايات خاضعة للسناتو ، وأخرى للامبراطور وقعت مصر ضمن الولايات الخاضعة للامبراطور ، واكتسبت مكانة ممتازة بين هذه الولايات ، فقد أ قيم عليها

حاكم ذو مرتبة رفيعة يدعى Praefectus ، وتقرر ألا يتقلد رجال السناتو مناصب إدارية فى مصر ، بل حظر عليهم زيارتها دون استئذان الامبراطور فى ذلك .

على أن هذا الوضع تغير فى العصر البيزنطى (٢٨٤ ـ ٦٤٠ م) ، فعندما أعاد دقلديانوس (Diocletianus) (٢٨٤ ـ ٣٠٥ م) تنظيم الولايات . ألغى التفرقة بين الولايات السناتورية والولايات الامبراطورية (وعلى هذا الأساس وقعت مصر فى دوقية الشرق) ، كما فصل السلطة العسكرية عن المدنية ، وقسمت مصر الى ثلاثة أقسام هى :

(Aegyptus Jovia - Aegyptus Herculia - thebais) وبالنسبة للولاية الأولى (Aegyptus Jovia) ، فهى تشمل غرب الدلتا بما فيها الاسكندرية ، (وسميت كذلك لأنها كانت الولاية الأولى فى مصر ، ولأن دقلديانوس اتخذ لنفسه لقب جوفيوس Joviusاى أنه بمثابة ممثل كبير الآلهة على الأرض) .

وبالنسبة للولاية الثانية (Aegyptus Herculia) ، فهى تشمل شرق الدلتا ومصر الوسطى ، (وسميت الهرقلية نسبة الى اللقب الذى اتخذه شريك دقلديانوس فى ادارة الولايات الغربية Maximian Herculius) .

أما الولاية الثالثة (Thebais) ، فهى تشمل الصعيد جنوبى اسيوط وقد وضع كل من القسمين الثانى والثالث تحت إمرة حاكم يحمل لقب (Praeses)، ووضع القسم الأول الذى يشمل الأسكندرية تحت امره حاكم يحمل لقب (Praefectus Aegypti) أى حاكم مصر ، ويتمتع بسلطة أعلى من سلطة زميليه الآخرين ، ولكنه يخضع مثلهما لسلطة كونت الشرق ، والتى كانت مصر تابعة لادارته ، وكان حكام مصر الثلاثة موظفين مدنيين .

وفى خلال القرن الرابع تكونت ولاية رابعة هى (Augustamnica) من الأقاليم الشرقية ، ثم أضيفت ليبيا إلى مصر ، فأصبحت الولايات خمسا ، وغير اسم الولايتين الأولى والثانية ، فعرفت الأولى باسم (Aegyptus)، والثانية باسم (Arcadia) أما السلطة العسكرية ، فقد وضعت فى يد قائد يسمى (dux Aegypti) أو « دوق مصر ».

وفى عام ٥٥٤ م حدث تغيير فى الادارة على جانب كبير من الأهمية ، عندما أصدر جستنيان Justinian(٥٢٧ ـ ٥٦٥ م) مرسومه الثالث عشر ، وفيه تمزقت وحدة مصر ، فلم يعد لحاكم مصر أى سيطرة على الولايات الأخرى التى وضعت كلها تحت الاشراف المباشر لحاكم عام الشرق ، وزود كل حاكم فى ولايته بسلطات عسكرية ومدنية ، وانقسمت مصر (فيما عدا ليبيا) منذ ذلك الحين إلى أربع ولايات متساوية فى المراكز وهى :

Aegyptus وعلى رأسها دوق .

Augustamnica وعلى رأسها دوق .

Arcadia وعلى رأسها كونت .

thebais ويديرها دوق .

وقسمت كل ولاية من هذه الولايات عدا (Arcadia) الى قسمين ، على رأس كل منهما مدير مدنى يسمى Praeses .

وهكذا حصل الدوق على سلطات واسعة فى إقليمه ، بجمعه بين السلطتين العسكرية والمدنية فى يده ، فأصبح بذلك الرئيس الأعلى للإدارة والقضاء والشرطة ، وأصبح ـ بالتالى ـ يمثل السلطة الامبراطورية أى أصبح نائبا للملك .

وكان من نتيجة وضع السلطة العسكرية والمدنية فى يد حاكم كل ولاية، أن زاد من تقسيم الدولة إداريا وعسكريا معا ، كما زاد من سلطان كبارالملاك الذين سيطروا على أقاليمهم سيطرة تامة ، ناهيك عن المنافسات الصغيرة التى نشأت بين هؤلاء الحكام . كما أن قوتهم العسكرية لم تكن قادرة على مواجهة أى خطر حقيقى من الخارج ، وإنما اقتصرت قوتها على القيام بأعمال البوليس ، أو قمع فتنة صغيرة محلية .

أيضا كان من نتائج تقسيم البلاد على هذا النحو ، وضعف الادارة المركزية بالتالى ، أن زاد شأن الكنيسة فأصبحت مالكة لمساحات كبيرة من الأراضى ، وذلك بفضل الهبات والأوقاف التى كانت تقدم لها، كما أصبح للكنيسة نشاط كبير فى مجال التجارة ، هذا الى جانب أنها كانت تمتلك مستشفيات لعلاج المرضى وبيوتا لإيواء الغرباء واللاجئين .

هذا ـ على كل حال ـ فيما يتصل بالنظام الادارى فى مصر قبل الفتح العربى.

أما بالنسبة للجيش ، فتشير المصادر الى وجود نوعين من القوات العسكرية ، النوع الأول ويتمثل فى الحاميات العسكرية الرومانية ، والنوع الثانى ويتمثل فى الجيش الاقليمى .

وفيما يتصل بالحاميات العسكرية ، فإن اشتداد الحاجة إلى الأمن كانت قد تطلبت إقامة حامية عسكرية رومانية فى مصر ، لهذا وضع أغسطس فى مصر ما لا يقل عن ثلاث فرق رومانية ، فضلا عن القوات المساعدة الملحقة بها .

وفى عهد تيبيروس Tiberius (١٤ ـــ ٣٧ م) الذى خلف أغسطس فى الحكم ، سحب فرقة من الفرق الثلاث ، وذلك عندما وجدأن الحاجة ليست ملحّة لمثل هذا الجيش الضخم .

أما فيما يتصل بالجيش الاقليمى ، ونقصد به الجيش الخاص بكل إقليم ، فقد جرى تجنيد هذا الجيش من سكان البلاد ، ونلاحظ أنه لم يكن يخضع لقيادة موحدة ، فكل دوق يتولى قيادة الجند المرابطين بدوقيته ، وعليه أن يقاتل بمفرده ، فمثلا نجد أن دوق ليبيا لم يشترك فى القتال ضد المسلمين الا بعد أن استولوا على وادى النيل بأكمله ، وبعد أن تعرض لتهديدهم ، كذلك فعل دوق طيبة ، ولم يشترك فى الحرب ضد المسلمين إلا جنود دوقية مصر ، ودوقية أوجستامنيكا ، ثم اشترك بعد ذلك جند أركاديا .

وقد وصل حال هذا الجيش الى حد من الضعف لم يكن فى وسعه أن ينهض بأعباء الدفاع عن البلاد ، فقد اغفل التدريب والنظام العسكرى ، واشتغل كثير من الجند بالاعمال المدنية الى جانب مهنة الحرب ،وصاروا يستثمرون ما يملكون من منازل واراضى .

المجتمع المصرى فى العصر البيزنطى :

لما كان من الثابت أن المجتمع المصرى قبل الفتح العربى لم يكن مجتمعا متجانسا بشريا ، وانما كان يتكون من عدة جنسيات مختلفة ، فربما كان المنهج العلمى السليم أن نتناول هذا المجتمع بالدراسة على صعيدين :

الصعيد الأول : هوالصعيد البشرى.

الصعيد الثانى : هوالصعيد الطبقى .

وبالنسبة للصعيد البشرى ، ووفقا لما ذكره الدكتور ابراهيم نصحى ، فان المجتمع المصرى فى ذلك الحين كان يتكون من العناصر الآتية : الرومان - الاغريق - اليهود - والمصريين .

وبالنسبة للرومان فقد كانوا يتكونون من رجال الحاميات والحكام ، ويتمتعون بمركز ممتاز فى المجتمع ، ولم يكونوا يخضعون إلاّ لكبار الحكام فى السلطة المركزية . على أنه يجب علينا أن نلاحظ أن غالبية المواطنين الرومانيين الذين تتحدث عنهم الوثائق التاريخية ، لم يكونوا رومانيين أصليين ، وانما كانوا من الاغريق أو المتأغريقين ، الذين اكتسبوا الحقوق المدنية الرومانية .

أما الاغريق فكانوا يكوّنون العنصر الذى يلى العنصر الرومانى فى الأهمية . لقد كان الرومان ينظرون الى الحضارة الاغريقية نظرة احترام ، ولذلك منحوا الاغريق مزايا خاصة ، فخصصت لهم الوظائف التى تلى الوظائف الرئيسية ، هذا الى جانب اشتغالهم بالتجارة والصناعة وامتلاك الأراضى ، وقد استطاعوا الحصول على الحقوق المدنية الرومانية عن طريق الالتحاق بالفرق الرومانية الاضافية فى الجيش . وكان من أهم المزايا التى حصلوا عليها هى إعفاوء هم من ضريبة الرأس التى كانت ترمز للعبودية، وابقاء اللغة الاغريقية لغة رسمية، واقتصر استخدام اللغة اللاتينية على الجيش واللوائح المتعلقة بالقانون الرومانى .

أما اليهود فكانوا أقل منزلة من الاغريق ، رغم تمتعهم بنفس المزايا التى تمتعوا بها فى عهد البطالمة ، وإن كانو الم يمنحوا الحقوق المدنية فى الاسكندرية. وكانت الاسكندرية تمثل أكبر مركز لتجمع اليهود ، فقد كانوا يشتغلون بالتجارة بوجه خاص، وكانت الاسكندرية من أكبر أسواق العالم .

أما المصريون فكانوا يمثلون الطبقة الدنيا فى المجتمع ، وقد فرض الرومان عليهم كافة أنواع الضرائب .على أن زعماء الكنيسة المصريين كانوا يتمتعون بسلطان واسع ونفوذ كبير ، نظرا لوضعهم الدينى والاقتصادى كما سيأتى ذكره .

وقد برز من المصريين فئة عرفت باسم المصريين المتأغريقين ، وذلك لأنهم اختلطوا بالاغريق ، وحاكوهم فى لغتهم وملبسهم وأسمائهم ، وتميزوا على سائر المصريين بدفع ضريبة الرأس ، وقد امتلكوا الأراضى واشتغلوا بالحرف المختلفة .

هذا على كل حال فيما يتصل بالصعيد الأول ، وهو الصعيد البشرى .

أما ما يتصل بالصعيد الثانى ، وهو الصعيد الطبقى ، فنلاحظ أن المجتمع قد انقسم من الناحية الطبقية الى أربع طبقات :

الطبقة الأولى : هى طبقة ملاك الأراضى الزراعية .

الطبقة الثانية : هى طبقة الفلاحين .

الطبقة الثالثة : هى طبقة الصناع .

الطبقة الرابعة : هى طبقة التجار .

وفيما يختص بالطبقة الأولى وهى طبقة ملاك الأراضى ، نلاحظ أنهم كانوا ينقسمون الى قسمين: كبار الملاك ـ وصغار الملاك .

وبالنسبة لكبار الملاك ، فيهمنا فى البداية أن نعرف كيف نشأت هذه الطبقة ؟

لقد كان الملك فى العصر البطلمى ـ وفقا لآيدرس بل ـ هو المالك الوحيد للأرض من الناحية النظرية الا أنه لم يستحوذ عليها كلها ، فقد كان جزء كبير من أجود الأراضى يظل تحت إشرافه الفعلى ، وتلك كانت الأراضى الملكية ، ولكن الى جانب هذا الجزء وجدت صورة من صور الملكية الخاصة بدأت منذ أيام البطالمة الأولى ، وازدادت وضوحا فى أواخر عهد البطالمة ، ومن هذا النوع ضياع المعابد التى كانت تسمى بالأراضى المقدسة. أما النوع الثانى ، فهى الاقطاعات التى منحت للجنود المقيمين فى مصر ، فى مقابل الانتظام فى سلك الخدمة العسكرية . وقد عرف هؤلاء باسم أرباب الاقطاعات ، وكانت هذه الاقطاعات تمنح مدى الحياة فقط ، ثم أصبح الاقطاع يوول الى أكبر الأبناء بعد وفاة الأب فأصبحت هذه الاقطاعات وراثية ، واكتسبت بذلك مظهر الملكية الخاصة ، ولكنها لم تكن ملكية كاملة ،

أى أن إمتلاك حق التصرف فيها لم يكن كاملا ليشمل الهبة والتنازل والبيع.

وهناك نوع ثالث ، وهوالضياع الكبيرة التى منحت لكبارالموظفين والمقربين للملك ، وكانت تمنح مدى الحياة فقط ويستردها التاج عقب الوفاة . وأخيرا هناك نوع رابع ، يسمى أراضى الامتلاك الخاص ، وتتألف عادة من البساتين ومزارع الخضروات والنخيل والكروم ، وكانت تمنح لاصحابها ـ أغلب الظن ـ بموجب عقود إيجار طويلة الأجل أو عقود وراثية ، وبرغم أن القانون كان يسمح بانتقال ملكية هذه الأراضى من شخص إلى آخر ، الا أنه لا يرجح أن أصحابها قد امتلكوها امتلاكا فعليا فى أي فترة من خلال عهد البطالمة ، ومعنى هذا أن أراضى الامتلاك الخاص لم تكن ملكية تامة بالمعنى المعروف .

وعندما انتقلت مصر الى العصر الرومانى ، بقيت الأراضى الملكية التى تؤلف معظم الأراضى الجيدة كما هى وبنفس الاسم ، كما بقيت الأراضى المقدسة أيضا ، رغم أن جانبا كبيرا منها صادرته الحكومة .

أما أراضى الاقطاعات العسكرية ، التى أصبح أربابها وقتئذ يمتلكونها ملكية تامة ، فكانت لا تزال تؤلف قسما منفصلا ، ولو أن الحكومة أوقفت منحها للعسكريين .

أما أراضى الضياع الكبيرة ، التى منحت فى العصر البطلمى لكبار الموظفين والمقربين للملك ، فكانت تقابلها فى العصر الرومانى بعض الضياع الكبيرة التى منحها الأباطرة فى صدر العصر الرومانى لأعضاء من الأسرة المالكة ، أو لنبلاء من الرومان ومواطنى الأسكندرية ، ولكن ، عن طريق المصادرة وغيرها من الطرق أدمجت كثير من هذه الضياع فى أملاك الامبراطور الخاصة ، التى أصبحت منذ ذلك الحين (أى فى العصر الرومانى) تؤلف قسما من الأراضى تسمى أراضى الضياع تحت إشراف ناظر خاصة الامبراطور .

وقد شجع الرومان ملكية الأراضى الخاصة ، وزادت مساحتها ، لأنهم كانوا يفضلون إرساء الجهاز المالى والادارى على عاتق سكان يملكون عقارا

ثابتا يكفل اضطلاعهم بالمسئوليات ، ويضمن تحصيل التعويض منهم فى حالة حدوث عجز أو تقصير .

وكانت الحكومة الرومانية قد صادرت جانبا كبيرا من الأراضى ، وباعت بعضها بالمزاد ، بينما عرضت الأراضى المهجورة أو غير الجيدة للإيجار بشروط مرضية ، حتى تغرى الناس على إستئجارها واستصلاحها للزراعة .

ويتضح من ذلك أن الملكية الخاصة للأراضى ، ظهرت فى العصر الرومانى .

وسرعان ما ظهر نتيجة ذلك فى العصر البيزنطى ، حيث ساعد ذلك على زيادة عدد الضياع الكبيرة تدريجيا ، وظهور طبقة من كبار الملاك .

ويتضح من دراستنا لأوضاع هذه الضياع الكبيرة ، أنه كان هناك مصدران رئيسيان لزيادة مساحة هذه الأراضى ، وبمعنى آخر أن هذه الاراضى اتسعت على حساب نوعين من الأراضى : النوع أو المصدر الأول :

هو أراضى الدولة ، والنوع أو المصدر الثانى : هو أراضى صغار الملاك .

وبالنسبة للمصدر الأول ، فقد اخذت هذه الملكيات الكبيرة تتسع على حسابها ، بسبب ما صادف الحكومة من عقبات أدت الى عجزها عن زراعتها ، كما يقول الدكتور السيد الباز العرينى .

أما المصدر الثانى لاتساع الملكيات الكبيرة وهو أراضى صغار الملاك ، فيرجع السبب فى ذلك أن كبار الملاك كانو ا قد حصلوا قبل نهاية القرن الرابع الميلادى من الحكومة على حق جباية الضرائب المستحقة على ضياعهم الخاصة بأنفسهم ، ودفعها لخزانة الولاية مباشرة دون وساطة الجباة المحليين .

ولما كان الكثيرون من الملاك الصغار قد أعجزهم دفع ما عليهم من الضرائب للدولة ، فقد اضطروا الى الدخول فى حماية كبار الملاك ، على أساس التنازل لهم عن أرضهم والعمل فيها كمستأجرين ، وخدمتهم فى

مقابل تولى كبار الملاك دفع الضرائب ، وهكذا نرى أنه فى الوقت الذى كانت تزداد فيه مساحة الملكيات الكبيرة ، كانت تختفى تدريجيا الملكيات الصغيرة ويتحول الملاك الصغار الى مستأجرين مربوطين بالأرض لا يختلف وضعهم عن وضع الأقنان . ومع أن الحكومة لم تكن راضية تماما عن انتشار نظام الحماية ، الاانها سلمت بالأمر فى عام ٤١٥ م ، وأصدرت مرسوما باحتفاظ أصحاب الأراضى بمقتضى نظام الحماية بأراضيهم ، فى مقابل دفع الضرائب ، مع إلغاء لقب «حامى ».

حتى اذا ماوصلنا الى القرن السادس ، كانت ظاهرة الاقطاعات الكبيرة قد استفحلت ، وأصبحت طبقة كبار الملاك على درجة عظيمة من القوة ، كما يدل على ذلك الحالة أوردها ايدرس بل ، وهى حالة عائلة أبيون Apion التى كانت تمتلك ضياعا فى أكسير ينخوس ، وكينوبوليتيس cyno-politês (قوص) ، وأرسينو يتيس Arsinoites (الفيوم) ، وقدانعكست ملكياتها الكبيرة وثروتها فى وضعها الاجتماعى واشتراكها فى السلطة والحكم ، فتولى أفرادها أرقى المناصب الادارية ، كما تولى أحدهم منصب القنصلية فى الامبراطورية ، وتشير المصادر الى أنها كانت تمتلك جيشا خاصا مؤلفا من الجنود المأجورين (البقلار) Buccellarii ، كماأنشأت سجونا خاصة ونظاما للبريد ومستشفيات ، وحمامات شعبية ، كما شيدت كنائس وأديرة ، وكانت بلا شك تشرف على هذه المنشآت ، بل إنها كانت تملك أسطولا من المراكب النيلية ، وكان لديها عدد كبير من الموظفين والكتبة والمحاسبين ومحصلى الضرائب ، وكانت لاتدفع ضرائبها لخزانة الولاية ، بل للاسكندرية مباشرة .

واذا أضفنا الى ذلك نظام الحماية الذى سبق لنا الكلام عنه ، والذى كان من نتيجته تحول الملاك الصغار إلى أقنان ، فنحن إذن أمام نظام يشبه النظام الاقطاعى فى أوربا ، وأمام أسرة تشبه الأسرة الاقطاعية ، وهذا ما يقوله الدكتور مصطفى العبادى .

على أن «آيدرس بل» يحدد لنا بدقة الفرق بين هذا النظام فى مصر والاقطاع فى الغرب ، فيذكرأن نظام الاقطاع فى الغرب ، كان نظاماً عسكرياً

فى جوهره ، يحصل فيه الاقطاعى الصغير على أرضه طالما كان يؤدى الخدمات لسيده فى الحرب ، بعكس ملكية الأراضى فى مصر التى لم تكن مشروطة بالخدمة العسكرية .

أيضا يرى أن الضياع فى الغرب كانت تتألف من أراضى متجاورة ، بعكس الضياع فى مصر التى كانت تتألف من أراضى متناثرة فى أنحاء البلاد ، فمثلا نجد أحيانا جزءاً من أراضى إحدى القرى تابعا لضيعة من هذه الضياع ، بينما نجد الجزء الآخر فى يد ملاك صغار غير ملزمين بتقديم خدمات لها . وأخيراً يرى أن الأمير الاقطاعى فى الغرب كان يعيش فى قصره وسط مزارعه ، بينما كان المالك الكبير فى مصر يقيم فى منزله أو قصره الكائن بعاصمة الاقليم . وينهى « بل » هذه المقارنة بقوله : « إن التشابه فى الوضع بين هؤلاء الملاك ، وبين أمراء الاقطاع فى الغرب ، يبرر أن نطلق عليهم إسم الملاك شبه الإقطاعيين » .

وفى رأينا أن وجود بعض سمات النظام الاقطاعى فى أوربا فى مجتمع من المجتمعات ، وفى أى حقبة زمنية من الحقب ، لا يعنى أن هذا النظام هو نظام اقطاعى على النمط الغربى ، لأننا سوف نفتقد دائما فى هذا المجتمع الهرم الاقطاعى الذى فى قمته الملك ، وتحته سلسلة طويلة من الاقطاعيين الذين يتدرجون نزولا فى الثروة والقوة والنفوذ ، وفى سفح هذا الهرم يوجد الأقنان.هذا إلى جانب أنه لا يوجد لدينا أى دليل على أن هذه الأسرة وغيرها من الأسر ، قد حصلت على أراضيها فى شكل إقطاع من إقطاعى أكبر .

لكن يجب أن نلاحظ أن نمو هذه الملكيات الكبيرة ، لم يقض نهائيا على الملكيات الصغيرة فقد استمرت قرى تتمتع بحريتها ، ويمتلك أرضها صغارالملاك الذين حصلوا لأنفسهم ـ بمسئولية جماعية بينهم ـ على حق دفع ضرائبهم للدولة مباشرة ، وظلت هذه القرى موجودة حتى الفتح العربى لمصر .

أيضا عملت الكنيسة على إستغلال أموالها فى التجارة الخارجية ، وقد بلغ من ثراء الكنيسة أنها كانت تمتلك أسطولا تجاريا فى البحر المتوسط .

ومعنى هذا أن الكنيسة القبطية فى مصر كانت تحتل وضع الكنيسة فى أوربا كمالك كبير ، وقد انعكس وضعها الاقتصادى بالتالى على وضعها السياسى ، فاستطاعت الكنيسة أن تنافس كبار الملاك بما تمتلكه من ضيعات واسعة ، بل أصبح فى استطاعتها مقاومة أى جور من جانب الحكومة .

وقد انعكس هذا على نفوذ رئيس أساقفة الاسكندرية فى أواخر القرن الرابع الميلادى ، حيث اعترف له مجمع نيقية بحق السيادة الدينية ، فجعل له السلطة على أساقفة مصر وليبيا وبرقة ، وصار له ما لأسقف روما من الامتيازات والحقوق فى رئاسة الأساقفة .

والأكثر من ذلك أن الكنيسة كان لها قضاء خاص بها ، وكان يحق للمتخاصمين فى الأمور المدنية أن يلجأوا باختيارهم إلى تحكيم الأسقف ، وهكذا صار للأسقف الحق فى تنفيذ الأحكام .

أما بالنسبة لصغار الملاك ، فقد رأينا كيف زادت الأعباء المالية عليهم ، فى الوقت الذى استطاع فيه كبار الملاك بنفوذهم تخفيف ما هو مقرر من الضرائب على أراضيهم ، ونتيجة لذلك لم يجد صغار الملاك أمامهم إلا أحد طريقين :

إما أن يفروا من قراهم . ولكن الحكومة لم تنقص قيمة الضرائب المطلوبة من نواحى البلاد المختلفة ، بل أخذت قيمة هذه الضرائب تزداد على من بقوا فى بلادهم ، بنسبة الذين يفرون منها .

وإما ـ كما ذكرت سابقا ـ أن يطلبوا حماية أحد كبار الملاك فى نظير تنازلهم عن أراضيهم لهذا المالك أو السيد الكبير ، وهكذا تحول المالك الصغير من مالك حر إلى تابع .

وللتخلص من هذا الوضع السيىء ، سعت بعض القرى إلى أن تطلب من الامبراطور أن يمنحها حق الجباية الذاتية . على أن القرى كانت تفقد هذا الحق إذا عجزت عن تحصيل ضرائبها كاملة. هذا على كل حال فيما يتصل بطبقة ملاك الأراضى .

أما ما يتصل بطبقة الفلاحين ، فقد انقسمت هذه الطبقة إلى فئتين :

الفئة الأولى : مزارعو الضياع الكبيرة .

والفئة الثانية : المزارعون الأحرار ، وقد انقسمت هذه الفئة بدورها إلى نوعين :

ملاك ومستأجرين لدى ملاك متوسطين .

وبالنسبة لمزارعي الضياع ، فقد وصفهم « بل » بأرقاء الأرض . وقد بلغ من شدة ارتباطهم بالأرض أن أصبحوا من مقوماتها ، إذ استقروا فيهابنسائهم وأطفالهم وماشيتهم ومتاعهم ، ولم يكن بوسعهم أن يغادروها .

ولعل هذا الوضع كان شبيها بأوضاع الأقنان فى أوربا فى العصور الوسطى .

أما بالنسبة للمزارعين الأحرار بنوعيهم ، فقد كان وضعهم أسوأ من وضع مزارعى الضياع الكبيرة ، فقد كانوا يدفعون ضرائبهم لمديرى المقاطعات ، الذين كانوا يختارون من بين الأسر النبيلة مثل أسرة أبيون ـ التى تناولت أوضاعها سابقا ـ كما أن المالك الكبير كانت مصلحته تقتضى أن يحرص على العناية والاهتمام بمزارعيه ، بينما لم يلاقوا هم من أحد مثل هذه الرعاية ، وفى الوقت نفسه كانوا مربوطين بالأرض ، فقد منعوا من مبارحتها لصالح الدولة ، وحين ضاقت الدولة بفرار الفلاحين ، سواء الأجراء أو المزارعين من القرى هربا من ضريبة الرأس ، أصدرت القوانين التى تحرم إنتقال الفلاح من قريته ، وذلك حين تضمن الدولة جمع ضرائبها، وبذلك فقد الفلاح حريته فى الحركة والانتقال وإرتبط بالأرض .

أما الطبقة الثالثة فهى طبقة الصناع ، وكان المشتغلون بالصناعة فى مصر هم ـ كما تروى المصادر التى بين أيدينا ـ من القبط ، الذين كان لهم الفضل فى حفظ الصناعات فى البلاد ، كما يذكر « بتلر » .

وعلى أية حال ، فقد كانت الدولة تحدد عدد المشتغلين بكل حرفة فى كل مدينة أو قرية على حسب ما تقتضيه حاجات البلاد ، وكان هؤلاء الصناع يحصلون على ترخيصات عمل من الدولة سواء كانوا أفراداً أو جماعات ،

كما كانت تتقاضى منهم الضرائب ، وكان فى وسع هؤلاء تأجير حق إحتكار تلك الصناعات لغيرهم .

ويلاحظ أن الدولة كانت قد تخلت عن أغلب الصناعات التى كانت تحتكرها دولة البطالمة ، تشجيعا للمجهودات الخاصة .

وكانت الدولة تحدد قيمة الضريبة وفقا لنوع الصناعة من جانب ، والمكان الذى تزاول فيه من جانب آخر ، وكانت تقدر قيمتها سنويا .

وكان لهؤلاء الصناع نقابات ، وكانت هذه النقابات هى المسئولة عن سد حاجات الحكومة ، وعن تأدية الضرائب المفروضة على أعضائها الذين ارتكبوا مخالفات ولم يتموا أعمالهم .

وقد اشتغل هؤلاء الصناع فى كثير من الصناعات التى كانت تشتهر بها مصر ، ومنها صناعة المنسوجات ، وصناعة الزجاج ، وصناعة الورق ، وصناعة بناء السفن ، هذا إلى جانب صناعة العطور والتوابل .

وبالنسبة لصناع المنسوجات ، نلاحظ أن انتشار المسيحية بينهم ، قد أثر على طابع هذه الصناعة ، إذ اصطبغت بالصبغة المسيحية .

أما صناع الزجاج ، فيستدل من تأخر مستوى الزجاج المصرى الذى عثر عليه فى الحفائر الحديثة فى منطقة الفيوم ، على أن مستوى العاملين فى هذه الصناعة قد أخذ يتدهور .

وبالنسبة لصناع الورق ، فيبدو أن رواج صناعة الكتب من رق الجلد ، قد أثر على رواج صناعاتهم ، وإن استمر تصدير الورق بكميات كبيرة إلى الخارج كما كان الحال من قبل .

أما الطبقة الرابعة فهى طبقة التجار ، وقد كانت هذه الطبقة تتمركز فى الأسكندرية ، التى كانت تعتبر أكبر مركز تجارى فى العالم بأسره .

وتكونت هذه الطبقة خاصة من اليهود الذين اشتهروا باشتغالهم بالتجارة ، ومن الروم والأقباط وأيضا من عناصر أخرى مثل السوريين .

وفى عهد أغسطس ، كان لهذا الطبقة شأن عظيم ، كما زادت أموالهم زيادة ملحوظة ، وذلك عندما أعلن سياسة حرية الاقتصاد ، فقد سمحت هذه

السياسة لأثرياء التجار فى مصر أن يستثمروا أموالهم فى التجارة الشرقية على نحو لم يعرف من قبل .

ونتيجة لذلك زادت تجارة الشرق زيادة ملحوظة ، فكانت الأساطيل تعود من الهند وغيرها محملة بأغلى البضائع إلى مصر ، ثم توزع من مصر إلى سائر البلاد ، وهكذا تجنى مصر ضريبة مزدوجة على البضائع حين ترد إليها ، وحين تصدر منها .

وحدث انتعاش ملحوظ فى التجارة ، يظهر من كثرة عدد السفن التى كانت تعمل فى تجارة الهند الشرقية ، فقد بلغت أكثر من مائة وعشرين سفينة ، كما زاد حجم السفن ، وأصبحت المستخدمة فى البحار الشرقية من أحجام أكبر وقدرة أكثر فى سرعة الملاحة .

إلا أن هذه الرحلات كانت كثيرة التكاليف ، نظراً لانتشارالقرصنة فى هذه المناطق ، حتى إن السفن التجارية كانت تسير عادة فى حراسة سفن مسلحة ، لذلك كان من الطبيعى أن يرفع التجار أسعارهم ليعوضوا تكاليفهم وخسائرهم .

وهكذا تمكن كثير من الرأسماليين فى الأسكندرية ، من مضاعفة ثرواتهم ، خاصة اذا علمنا أن البضائع الشرقية كانت تباع فى الغرب بمائة مثل ثمنها الاصلى .

ويكفى للدلالة على مابلغته هذه الطبقة من شأن عظيم ،أن نذكر أن بعضهم قد تمكن من الوصول إلى أرقى المناصب فى القصر الامبراطورى فى روما، كما أن أحدهم قد تمكن من أن يقود ثورة ناجحة فى الإسكندرية تأييداً لإحدى الملكات فى القرن الثالث ، وأن هذا الشخص قد تمكن من تسليح جيش كامل من دخله من تجارة البردى والصمغ العربى .

وفى العصر البيزنطى يبدو أن تجار الإسكندرية قد نجحوا فى المحافظة على مراكزهم على رأس التجارة العالمية ، فاستمر الاتصال مع الصومال وبلاد العرب والهند ، كما امتدت خطوط الملاحة من الإسكندرية إلى جميع الموانىء الرئيسية فى البحر الأبيض المتوسط ، خاصة وأن الدولة قد تركت

هذه التجارة حرة فى أيدى الافراد ، باستثناء الجزية التى كان على مصر إرسالها الى القسطنطينية .

ويجب هنا أن نشير إلى أن صادرات مصر قد انقسمت الى نوعين:أحدهما للتجارة ،والآخر هو الضريبة النوعية التى كان على مصرأن تدفعها سنويا لروما ثم القسطنطينية فيما بعد ، وكان أهم مقوماتها القمح .

وبالنسبة للتجارة ، فقد كان التجار يقومون بتصدير القمح والكتان والبردى والعاج والعطور والتوابل ، أماالزجاج فلم يعد يصدر فى العصر البيزنطى ، وذلك لتدهور مستواه كما ذكرنا من قبل ، كما أن تجارة الورق قد تأثرت بالاقبال على استخدام رقوق الجلد ، وكان التجار فى مصر يستوردون المعادن (خاصة الفضة والصفيح) والخمور والحرير والعطور والتوابل ، من أجل صناعتها محليا، واعادة تصديرها .

وفى مجال النشاط المالى ظهر ما يعرف بالقروض المالية من الخارج التى مارسها كبار المولين ، وقد كان لهؤلاء المولين مكاتب فى الإسكندريه ، حيث يستطيع المدين أن يدفع المبلغ المقترض بالاضافة الى الفا ئدة المقررة. ويدلل الدكتور مصطفى العبادى على ذلك بوثيقة بردية من ا لقرن السادس الميلادى فيها ذكر لمصريين يتعاقدون على اقتراض مبلغ من المال فى القسطنطينية بفائدة ٨٪ ، ويرد الدين فى الإسكندرية ، ويرى أن هذا المكتب يقوم بوظيفتين ، الاولى عقد الصفقات التجارية ، والثانية القيام بأعمال البنوك الدولية ، فالمبلغ الذى سيدفعه المدين المصرى فى الإسكندرية لم يكن ليرسل الى القسطنطينية ، وانما كان يبقى فى الاسكندرية ليستغل فى عقد الصفقات التجارية .

واخيرا يجب الا نغفل نشاط الكنيسة فى مجال التجارة ، وخاصة التجارة الخارجية ، فقد كانت تمتلك أسطولا من السفن التجارية الذى يعمل لحسابها الخاص .

والسؤال الذى يفرض نفسه الان :هو هل يمكن أن نعتبر هذه الطبقة التجارية طبقة بورجوازية كتلك التى نشأت فى أوربا ؟

للاجابة على هذا السؤال يجدر بنا أن نقوم بعمل مقارنة بين الطبقة التجارية التى نشأت فى مصر ، والطبقة البورجوازية التى نشأت فى اوربا .

نلاحظ فى البداية أن الطبقة البورجوازية فى اوربا قد ظهرت من بين أدنى الطبقات فى المجتمع الاقطاعى، أى من الاقنان الذين لم يكن فى حيازتهم أى أرض يزرعونها ،فاضطر وا للعمل كأجراء فى أوقات الحصاد، أو كمرتزقة فى الجيش ، كما اتجهواالى التجارة لتفتح لهم بابا للربح .

أما فى مصر ، فان طبيعة موقعها الجغرافى جعلهاأكبر مركز تجارى فى العالم ، لذلك نشأت هذه الطبقة نشأة طبيعية ، وتكونت من اليهود خاصة والروم والسوريين وغيرهم الى جانب الأقباط .

هذا إلى جانب أن النقابات الطائفية التى ظهرت فى اوربا نشأت لتخدم مصالح طبقتها ، أى لتؤ من أعضاءها من حوادث الحريق وغرق السفن وغيرها من الكوارث ، كما كانت تفرض على أعضائها أن يمدوا يد المساعدة لزملائهم فى حالات المرض والكوارث والسجن .

وذلك بعكس النقابات فى مصر، فمثلا كانت نقابات الصناع – كما رأينا– مسئولة عن سد حاجات الحكومة من العمال ، وتأدية الضرائب المفروضة على أعضاء النقابات الذين ارتكبوا مخالفات ولم يتموا أعمالهم ، وبالتالى لم يكن لها نفس الدور الكبير الذى لعبته نقابات أوربا ، وذلك لأن هذه النقابات كانت جزءا من النظام ، وليست خارجة عليه كما هو الحال فى اوربا .

كذلك فقد ارتبط ظهور الطبقة البورجوازية فى أوربا بظهور المدن الجديدة ، بمعنى أن هذه الطبقة هى التى أنشأت المدن الجديدة.

بعكس الوضع فى مصر ، فان مركز مدينة الاسكندرية التجارى هو الذى أوجد هذه الطبقة بالفعل .

أيضا يجب الاشارة إلى أن ظهور الطبقة البورجوازية فى أوربا ، أدى إلى صراع تاريخى مع الطبقة الاقطاعية الحاكمة .

بعكس الوضع فى مصر ، فلم يحدث أى تصادم مع الطبقة الاقطاعية ، وذلك لاختلاف وضع الطبقة شبه الاقطاعية فى مصر عن وضعها فى أوربا ، فقد كانت فى أوربا هى التى تحكم ، ولكنها فى مصر كانت جزءا من الطبقة الحاكمة التى تتكون أساساً من الرومان .

كذلك فإن ظهور الطبقة البورجوازية فى أوربا أدى الى تناقض ومصادمات بينها وبين رؤساء الأديرة والأساقفة ، لأن الكنيسة كانت جزءا من الطبقة الاقطاعية .

وذلك بعكس الوضع فى مصر ، التى لم يحدث بها أى تصادم بين هذه الطبقة والكنيسة ، بل نلاحظ أن الكنيسة كان لها نشاط كبير فى التجارة ، وتمتلك أسطولا من السفن التجارية الذى يعمل لحسابها الخاص .

وأخيرا يجب أن نشير إلى أن ظهور الطبقة البورجوازية الجديدة فى أوربا ، قد أدى الى تغير وجه الحياة فيها ، فقد أدى تغير علاقات الإنتاج إلى انهيار النظام الاقطاعى بكل سماته .

بعكس الوضع فى مصر ، فقد ظهرت الطبقة التجارية جنبا إلى جنب مع الطبقة شبه الاقطاعية ، وذلك لأنها كانت جزءا من النظام ، وليست انقلابا عليه كما ذكرنا .

وبعد هذه المقارنة ، يتضح لنا أن الطبقة التجارية التى نشأت فى مصر تختلف عن الطبقة البورجوازية التى نشأت فى أوربا . ومع ذلك نستطيع أن نطلق عليها اسم الطبقة البورجوازية من ناحية أنها طبقة تجارية، وكانت تعيش فى المدن .

وبعد هذا العرض للمجتمع المصرى وتركيباته الطبقية وعلاقاته الاقتصادية ، نرى أن المجتمع المصرى كان مجتمعا يخضع لنظام انتاجى لا هو نظام إقطاعى ولا هو نظام بورجوازى وإنما هو خليط .

تعرضنا فى الصفحات السابقة لطبقات المجتمع المصرى وعلاقات الملكية، ونتناول هنا انعكاسات ذلك على الحضارة أى على الدين واللغة والفكر والدستور .

الدين :

وبالنسبة للدين ، لما كانت الدولة البيزنطية تسيطر على مصر وبـ
على علاقات الملكية ، وكان دين الدولة الرسمى فى بداية تاريخ هذه الدو
العقيدة الوثنية ، لذلك فإن إنتشار المسيحية فى مصر قد صاحب .
إضطهاد واسعة للمسيحيين وخاصة فى عهد دقلديانوس Diocletianus
ـ ٣٠٥ م) . فقد أصبح المسيحيون يكونون عنصرا غريبا نافرا بين مو
الامبراطورية ، لذا كان من الضرورى أن تتخذ الاجراءات اللازمة لإدمـ
أو استئصالهم ، فكان هذا الاضطهاد هو أعنف اضطهاد تعر
المسيحيون ، حتى إن الكنيسة القبطية فى مصر والحبشة لا زالت ؛
الأحداث بعصر دقلديانوس الذى تسميه عصر الشهداء .

على أن هذا الوضع لم يلبث أن تغير عندما اعترف الامبـو
قسطنطين الأول Gonstantinus I (٣٢٣ ـ ٣٣٧ م) بالمسيحية دينا مسمو
ضمن الديانات الأخرى فى الدولة الرومانية ، وبذلك تخلص المسيحيو
مصر من الاضطهاد الدينى .

ولم يلبث التغيير الذى بدأه قسطنطين أن اكتمل فى عام ٣٨٠ م ـ
أصدر الامبراطور ثيودوسيوس الأول Theodosius (٣٧٩ ـ ٣٩٥ م) مر
باعتبار المسيحية هى الدين الرسمى الوحيد فى جميع أنحاء الأمبرا
الرومانية .

وبذلك أصبحت الوثنية دينا غير معترف به فى مصر ، وبالتالى
مرحلة من الاضطهاد الدينى وقع فى هذه المرة على الوثنيين ، فقد
المسيحيون يعملون على القضاء على الوثنيين ونشر دينهم بنفس القـ
التى حاول بها أنصار الوثنية القضاء على المسيحية .

على أن المسيحيين أنفسهم ما لبثوا أن وقعوا تحت اضطهاد دينـ
نوع آخر ، ففى ذلك الحين كانوا قد دخلوا فى خلاف دينى حول تفـ
طبيعة المسيح عليه السلام وصفته ، وذلك عندما دب الخلاف بين ز
المسيحيين فى مصر : اثنازيوس Athanasius (٣٢٨ ـ ٣٧٣ م) ، وأريوس ؛
(ت ٣٣٦ م) .

فقد كان من رأى أريوس الذى جهر به فى عام ٣١٨ م ، أن المسيح
السلام (الابن) له طبيعة مختلفة عن طبيعة الاله (الأب) ، باعتبـ
المسيح له بداية ، فى حين أن الاله ليس له بداية فهو قديم وأبدى .

وقد صدم هذا الرأى الكثير من رجال الكنيسة فى الاسكندرية ، الذين كانوا يعتقدون أن الابن مثل الأب قديم ودائم ، وانهما من طبيعة واحدة ، وكان على رأسهم الأسقف اسكندر Alexandrus (٣١١ ــ ٣٢٨) ، أسقف كنيسة الاسكندرية ، الذى عقد مجمع فى الاسكندرية عام ٣١٩ من القساوسة فى مصر وليبيا ، وأصدروا استنكارا لعقيدة أريوس وأعلنوا حرمانه وأتباعه من الكنيسة .

وقد دعا الامبراطور قسطنطين Constantinus (٣٢٣ ـ ٣٣٧ م) إلى عقد مجمع دينى يشترك فيه أساقفة الكنائس المختلفة فى الشرق والغرب لوضع حد لهذه الانقسامات العقائدية ، وكان هذه المجمع هو مجمع نيقيا (Nikaia) الذى عقد فى عام ٣٢٥ م بآسيا الصغرى ، وقد اقترح فيه قسطنطين وصف العلاقة بين الأب والابن بأنهما من طبيعة واحدة ، وكان ذلك لكسبه ولاء الأكثرية التى رفضت عقيدة أريوس ، كما قرر المجلس حرمان أريوس من الكنيسة وطرده من مصر مع اثنين من أتباعه الذين ظلوا على عقيدته .

إلا أن قسطنطين وجد أن الأريوسية لم تمت بنفى زعيمها ، فأصدر عفو عن أريوس ، وأمر بإعادته إلى منصبه فى الاسكندرية ولكن الاسقف اسكندر رفض إجابة طلب الامبراطور، وبذلك بدأ الخلاف بين كنيسة الاسكندرية والقصر الامبراطورى.

وعندما تولى أثنازيوس الأسقفية خلفاً للأسقف اسكندر فى عام ٣٢٨م، أصر أيضا على رفض طلب الامبراطور بإعادة أريوس إلى كنيسة الاسكندرية ، مما دفع الامبراطور قسطنطين الى عقد مجمع دينى فى مدينة صور عام ٣٣٥ م لمحاكمة أثنازيوس ، وفيه قرر المجمع عزل أثنازيوس من منصبه ونفيه من مصر .

وهكذا تدخل قسطنطين ومن أتى بعده من الأباطرة فى هذه المنازعات الدينية ، وعقدوا من أجل ذلك المجامع الدينية .

ولم يلبث أن ظهر خلاف جديد بين كنيستى الاسكندرية والقسطنطينية منذ حوالى القرن الخامس الميلادى دار حول طبيعة المسيح من الناحيتين الالهية والبشرية ، عندما ذكر أسقف القسطنطينية فى عام ٤٢٨م وهو نسطور (Nestorius) (ت ٤٥١م) أن للمسيح طبيعة بشرية الى جانب طبيعته الآلهية . فانقسمت الكنائس المختلفة إلى فريقين :

فـريق يؤيد الدعـوة النسطورية ، وهـم اتبـاع مـذهب الدوفـيـزيت (Duophysite) الذين نادوا بأن للمسيح طبيعتين ، طبيعة بشرية إلى جانب طبيعته الالهية .

وفريق يعارضـها أشد المعارضة ، وقد تمثل هذا الفريق المعارض فى مصر وسوريا وأرمينيا ، وهم أتباع مذهب المونوفيزيت (Monophysite) الذين نادوا بأن للمسيح طبيعة واحدة وهى الطبيعة الالهية .

وفى عهد الامبراطور مرقيان Marcian (٤٥٠ ـ ٤٥٧م) بلغ الخـلاف الدينى أقصاه بين كنيستى الاسكندرية والقسطنطينية ، عندما دعا إلى عقد مجمع دينى فى خلقدونية Chalkedon بآسيا الصغرى عام ٤٥١م ، وأقر هذا المجمع مذهب الطبيعتين ، وقرر أن مذهب الطبيعة الواحدة كفر وخروج على الدين الصحيح ، كما قرر حرمان ديوسقورس Dioscorus (٤٤٤ ـ ٤٥١م) بطرك الاسكندرية من الكنيسة .

وبالطبع لم يقبل ديوسقورس ولا مسيحيو مصر ما أقره مجمع خلقدونية ، مما أدى إلى انفصالهم عن كنيسة القسطنطينية ، وأطلقوا على انفسهم « الأرثوذكسيين » Orthodos أى أتباع الديانة الصحيحة ، كما عرفت كنيستهم باسم الكنيسة القبطية الأرثوذكسية أو فيما بعد بالكنيسة اليعقوبية[1] . أما اتباع الكنيسة البيزنطية فقد عرفوا بعد الفتح العربى باسم الملكانيين Melkites ، نسبة الى كلمة « ملك » وذلك لاتباعهم مذهب الامبراطور. على كل حال فباتباع كنيسة القسطنطينية وهى كنيسة الدولة البيزنطية صاحبة السيادة على مصر مذهب الطبيعتين ، واتباع الكنيسة المصرية المذهب المخالف لها وهو مذهب الطبيعة الواحدة ، عاد التناقض القديم الذى أدى فى البداية إلى اضطهاد الوثنيين للمسيحيين ، ثم اضطهاد المسيحيين للوثنيين فيما بعد ، فبدأت دورة جديدة من الاضطهاد الدينى اتخذت فى هذه المرة شكلا مذهبيا .

ولما تم تتويج هرقل Heraclius (٦١٠ ـ ٦٤١م) امبراطورا فى عام ٦١٠م ، رأى أنه لابد من اعادة الوحدة إلى الكنيسة ، فعقد مجمعا دينيا وأصدر صورة توفيق Mono tha lma تقضى بان يمتنع الناس عن الكلام فى طبيعة المسيح وصفته وأن يعترفوا جميعا بان له ارادة واحدة .

---

(١) الكنيسة اليعقوبية : نسبة إلى يعقوب البرادعى (Jacob Baradeus) أسقف مدينة الرها المونوفيزيتى فى النصف الثانى من القرن السادس الميلادى ، الذى زار مصر ضمن بلاد الشرق التى زارها لتنظيم الكنائس المونوفيزتية .

ولتنفيذ قراراته أرسل الامبراطور فى سنة ٦٣١م قيرس Cyrus إلى مصر وأعطاه كل السلطات التى تساعده فى تأدية مهمته ، سواء أكانت سلطات سياسية أم دينية .

وما أن قدم قيرس إلى الاسكندرية فى سنة ٦٣١م ، حتى بدأ الاضطهاد الأعظم ، فقد كان يعرض على الناس أحد امرين إما الدخول فى الجماعة أو الاضطهاد .

وقبل وصول قيرس إلى الاسكندرية هرب البطرك القبطى بنيامين توقعا لما سيحل به وبطائفته من الشدائد من جرّاء فرض المذهب الجديد . وقد فاق اضطهاد قيرس للأقباط كل اضطهاد ، حتى تحول كثير ممن لم يستطيعوا الهرب الى المذهب الجديد ومنهم بعض الاساقفة . ومن هنا فقد صحت مقولة « إن سيف قيرس قطع آخر ما كان يربط المصريين إلى الدولة البيزنطية » .

ويرى د . ابراهيم نصحى أن تدخل الأباطرة فى الشئون الدينية واضطهادهم للمسيحيين فى مصر ، جعل رجال الدين ليسوا قادة دينيين فحسب ، بل أيضا زعماء وطنيين فى مقاومة الاباطرة ، وبذلك اتخذت الخلافات الدينية طابعا وطنيا .

ومما يدل على أن المسألة فى مصرتطورت إلى مسألة قومية أو امتزجت بها ما يذكره ساويرس عن رهبان أحد الأديرة بأنهم لم يحيدوا عن المذهب الأرثوذكسى ، ولم يقبلوا المذهب الخلقدونى لانهم مصريون .

على كل حال فان هذا الصراع الدينى الطويل لم يكن ليتم لولا قوة الكنيسة القبطية فى مصر ، فقد عرفنا سابقا أن الكنيسة القبطية كانت مالكة لمساحات كبيرة من الأراضى ، كما كانت تمتلك اسطولا تجاريا فى البحر الابيض المتوسط ، وبالتالى استطاعت أن تنافس كبار الملاك بما تمتلكه من ضيعات واسعة ، وعرفنا أنه كان فى استطاعتها أن تقاوم أى جور من جانب الحكومة .

نظام الرهبنة :

وقد كانت الخلافات الدينية والمذهبية والاضطهاد الدينى فى مصر سببا - كما تذكر جميع المراجع - فى نشأة نظام الرهبنة الذى يعتبر أهم نظام إستحدثته مصر فى الديانة المسيحية .

والرهبنة تعنى الانعزال والانفراد فى الأماكن النائية ، وتدريب النفس على ترك متاع الدنيا ، وتطهير الروح واحتقار الجسد والاعراض عن شهواته، اعتقادا بأن ذلك يقرب الانسان الى ربه ، ويكفل له الخلاص والنجاة.

وكانت الرهبنة بمعناها هذا معروفة فى العالم قبل ظهور المسيحية ، فقد مارسها البوذيون ، كما عرفها قدماء المصريين ، وايضا عرفت الديانة اليهودية الرهبنة ، كما دعت الفلسفة الافلاطونية الحديثة الى التقشف واذلال الجسد والزهد والبعد عن المجتمع .

واختلف المؤرخون فى أسباب نشأة الرهبنة المسيحية فى مصر ، فرأى بعض المؤرخين أنها تأثرت بالبوذية ، ورأى البعض الاخر أنها تأثرت بالرهبنة اليهودية ، ورأى فريق ثالث من المؤرخين أنها تأثرت بالفلسفة الافلاطونية ، على أن البعض يرى أن أصول الرهبنة وجدت فى الديانة المسيحية نفسها لأن الأناجيل دعت الى حياة التنسك .

وهكذا لم تكن فكرة الرهبنة جديدة فى العالم القديم ، وانما الجديد هو انتشار هذه الرهبنة فى مصر بالذات ، والجديد ايضا هو اتخاذ الرهبنة شكلا تنظيميا ، ومؤسسات وأديرة حتى اصبحت جزءاهاما من الديانة المسيحية .

وينسب كثير من المؤرخين انتشار الرهبنة الى أسباب كثيرة بعضها اقتصادى مثل : سوء الاحوال الاقتصادية فى مصر فى القرن الرابع الميلادى وزيادة الضرائب ، وبعضها سياسى مثل : القانون الذى أصدره قسطنطين باعفاء الاعزب ومَن لا أولادله من الضرائب ، واعفاء الرهبان من الخدمة العسكرية ، وبعضها اجتماعى مثل الخلافات الأسرية وغيرها .

وفى رأينا أن انتشار الرهبنة يرجع بالدرجة الاولى الى الاضطهاد الدينى الذى يدفع المرء الى الفرار بدينه والتقرب من الله ، ولم تكن الرهبنة بمعناها الذى ذكرته سابقا من القرارات السهلة التى يتخذها الفرد ، فلو كانت سوء الأحوال الاقتصادية وزيادة الضرائب هى التى دفعت الفرد الى الرهبنة لكان المسيحيون جميعا ترهبنوا حتى يتخلصوا من عبء الضرائب ايضا ، يطبق ذلك بالنسبة لقانون قسطنطين . فالهرب سواء من الضرائب أو من الخدمة العسكرية لم يكن رهبنة بالمعنى الصحيح ، وانما كان القصد منه الالتجاء الى الاماكن النائية للاختباء المؤقت ، فالرهبنة تحتاج الى فرد يكون متدينا بطبعه ،غيور على دينه ، وملتزم به ، فاذا حدث الاضطهاد بسبب

هذا الدين الذى يدين به ، فانه يرفض الاستسلام ويفضل الهرب بهذا الدين، حتى يعبد الله فى حرية تامة .

ويحدد بعض المؤرخين بداية انسحاب المسيحيين الى الصحراء فى عهد الامبراطور ديكيوس Decius (٢٤٩ ـ ٢٥١ م) ، فقد أورد ديونيسيوس الأول Dionysius I بطرك الاسكندرية فى الخطاب الذى أرسله الى بطرك انطاكية فابيوس Fabius أن عددا كبيرا من المسيحيين قد فروا الى الصحراء والجبال بسبب الاضطهاد والتعذيب الذى تعرضوا له من قبل هذا الامبراطور ، وأنهم هاموا فى الصحراء ، كما وقع عدد كبير منهم فى قبضة الأعراب ، والذين عجزوا عن دفع الجزية تحولوا الى رقيق كما هلك منهم خلق كثير ، كما يذكر المؤرخون أيضا أن هذا الاضطهاد تكرر فى عهد الامبراطور فاليريان Valerian (٢٥٣ ـ٢٦٠ م) فقد هجمت القوات الرومانية على منازل المسيحيين ، مما أدى الى هروب عدد كبير منهم الى الجبال ، الا أن هذه الحالات الخاصة بالهرب والاقامة فى الصحراء لايجوز تسميتها بداية لحياة الرهبنة المصرية لأنها كانت موقتة .أما بداية قيام أول منشأة رهبانية فى مصر ، أو بمعنى آخر دير قبطى ، فكان فى سنة ٣٠٥ م ، وهو دير القديس انطونيوس .

وقد عرفت مصر نظامين من نظم الرهبنة :

النظام الأول ويعرف بنظام الرهبنة التوحدى الذى وضع أسسه القديس انطونيوس Antonii الذى يعد رائد الرهبانية فى مصر ومؤسسها الحقيقى، وكان هذا النظام يلزم الفرد منهم أن يعيش متوحدا تحتويه صومعة ، كانت أصلا قبر أو فجوة كهف .

أما النظام الثانى فيعرف بالنظام الديراتى ، وقد وضع أسسه القديس باخوم pachomius (٢٩٢ ـ٣٤٦) ، الذى أسس فى عام ٣١٥ م تقريبا ديرا لجماعة الرهبان الذين التفوا حوله ،وذلك بالقرب من دندرة ، وكان هذا النوع الجماعى من حياة الزهد جديدا على عالم المسيحية ، وقد وضع القديس باخوم الأسس التى تقوم عليها العلاقات بين افراد الدير الباخومى ، والواجبات التى يلتزم بها كل منهم تجاه الاخرين .

ومما يذكر ان النظام الديرانى هو الذى نقله العالم المسيحى فى الشرق والغرب ، وحاول تطبيقه كل على النحو الذى يتلاءم وطبيعة المكان الذى يحيا فيه . الا أن الأديرة فى مصر قد اختلفت عن تلك التى نشأت خارجها ـ كما يذكر الدكتور رأفت عبد الحميد ـ فى عدة نواحى :أولها ويتعلق بالمكان الذى

أنشئت فيه ، فقد أقام الرهبان المصريون الأديرة فى جوف الصحراء بعيدا عن الناس أى منعزلين ، أما الاديرة التى فى الخارج فقد أقيمت قريبا من المدن أو على أطرافها أو على الطرق المؤدية إليها .

أما الثانى فيتعلق بالخدمات التى يقدمها الدير ، فقد انصرف الرهبان المصريون الى مباشرة أمور العقيدة وطقوسها ، واعتمدوا فى كثير من الأحيان على ما تمدهم به المناطق المجاورة ، بينما جعل رهبان الخارج من أديرتهم مؤسسات دينية تقدم الخدمات الاجتماعية والاقتصادية إلى جوار رسالتها الدينية إلى أهالى المنطقة التى يوجد فيها الدير .

أما الناحية الثالثة فتتعلق بصلة الدير بالعالم الخارجى ، فلم يكن للرهبان المصريون من علاقة خارج أسوار هذه الأديار الا بالكنيسة ، مما جعل نصيبهم من الثقافة والمعرفة قليلا بالنسبة لاخوانهم فى الأديرة الخارجية الذين كانوا على إتصال بالعالم الخارجى من حولهم ، وكانوا بالتالى أكثر تطورا من الناحية الفكرية .

كذلك يتميز الرهبان المصريون فى ذلك الوقت بأنهم كانوا يمثلون قوة ضخمة أو « جيشا » ـ على حد تعبير أحد المؤرخين ـ يقف فى مواجهة أى إجراء مجحف يصدره الأباطرة البيزنطيون ، ويحتمون فى ذلك بهذه الأديرة التى كانت تجمع فى شكلها العام صفتى الدير والقلعة ، فتحميها الأسوار العالية والبوابات الضخمة .

ونرى أن سبب هذه الفروق بين الأديرة المصرية والأديرة في الخارج، ترجع إلى أن الأديرة المصرية نشأت خارج المجتمع نتيجة للاضطهاد الدينى ولمقاومة هذا الاضطهاد الدينى، بينما نشأت الأديرة فى الخارج داخل المجتمع المسيحى ولخدمة هذا المجتمع المسيحى.

الحياة العقلية :

بعد أن أنتهينا من دراسة الحياة الدينية فى مصر، وتحول الكنيسة المصرية لتصبح القوة الوطنية الكبرى التى يلتف حولها الشعب ، ننتقل إلى دراسة الحياة العقلية فى مصر .

فقد كانت مصر قبل الفتح العربى تتكلم ثلاث لغات أساسية هى :

أولا : اللغة اليونانية : التى كانت اللغة الرسمية للحكومة منذ عهد البطالمة حتى الفتح العربى ، فعندما دخل الرومان مصر أبقوا على اللغة اليونانية لغة

رسمية ، تصدر بها كافة القرارات والقوانين والأوامر .حتى بيانات الامبراطور وخطاباته التى كانت تكتب أصلا باللاتينية كانت تترجم إلى اليونانية عند نشرها فى الاسكندرية .

ثانيا : اللغة اللاتينية : وقد أعلن دقلديانوس فى اصلاحاته المعروفة اعتبارها لغة رسمية حتى فى الولايات التى كانت الاغريقية لا تزال تحتل فيها هذه المكانة مثل مصر ، لكن التغيير لم يكن فعالا ، فقد ظلت اللغة الاغريقية لغة رئيسية فى المحاكم والادارات الحكومية وكانت تصدر بها القرارات العامة ، لكن نلاحظ أن المحاضر الرسمية للقضايا أصبحت تصدر فى إطار لاتينى ، أى أن العنوان والتاريخ وموضوع القضية كانت تكتب باللاتينية ، وأحيانا كانت ملاحظات الحاكم نفسه (Praefectus) تكتب بهذه اللغة ، أما أقوال طرفى القضية والشهود والقضاة ، وكذلك رئيسهم فى كثير من الأحيان ، فظلت تكتب بالاغريقية .

ثالثا : اللغة القبطية : وهى لغة المصريين أهل البلاد ، واللغة القبطية هى التعبير الكتابى عن اللغة المصرية من الحروف اليونانية ، وكانت اللغة المصرية القديمة تكتب بالخط الديموطيقى المنحدر من الحروف الهيروغليفية ، ولما كانت هذه الحروف مقيدة لحرية اللغة ، وكان تعلم الديموطيقية أمرا عسيرا ، لذلك فقد اتخذوا الحروف اليونانية بديلا عن الديموطيقية لكتابة لغتهم ، وأضافوا اليها ستة حروف من الكتابة الديموطيقية ، وهكذا ولدت اللغة القبطية فى القرن الثالث الميلادى . ومع ذلك فقد كان على المصريين الذين يريدون تولى الأعمال الادارية فى الحكومة ، أن يتقنوا اللغة اليونانية .

وعندما انتشرت الديانة المسيحية فى مصر ، استخدم أقباط مصر لغتهم أى اللغة القبطية فى التبشير بهذه الديانة الجديدة مما أدى إلى زيادة انتشار هذه اللغة ، وقد تزايد استعمال اللغة القبطية ـ كما يذكر أيدرس بل ـ فى القرن السابع ، خاصة فى تحرير العقود القانونية وغيرها من الوثائق ، مما يدل على أن اللغة الاغريقية كانت قد بدأت فى الاندثار ، بل لقد وجد بين أقطاب الكنيسة من كانوا يجهلون الاغريقية .

وقد أثرت الديانة المسيحية على الحياة العقلية فى مصر تأثيرا كبيرا ، فأصبحت معظم الكتابات كتابات دينية ، ومعظمها عن تراجم لحياة القديسيين أو سير الشهداء وقصص الأتقياء الصالحين ، وقد جرى التأليف ،

فيها باللغة القبطية ، كما جرى ترجمة الانجيل إلى اللغة القبطية الذى يعتبر فى نظر الدكتور مصطفى العبادى من أعظم أعمال اللغة القبطية لأنها على حد قوله نقلت الانجيل إلى المصريين فى لغة مصرية وثوب مصرى .

وعندما انقسم المسيحيون فى القرن الرابع الميلادى إلى مذاهب وفرق ، وجدنا أتباع كل مذهب وفرقة يؤلفون ويكتبون فى الدعاية لوجهة نظرهم والدفاع عنها .

وقد استمرت الاسكندرية فى العصر البيزنطى مركزا للعلم والثقافة ، يقصد اليها الد ارسون من شتى الأقطار .

وقد تمثلت الحياة الفكرية بالاسكندرية فى وجود مدرستين كبيرتين بها، الاولى : وهى المدرسة اللاهوتيةالتى أسسها القد يس مرقس ، وكانت تشتغل فى أول الأمر بدرس وتدريس مبادىء الديانةالمسيحية بنوع خاص على طريقة السؤال والجواب ، على أن نطاقها اتسع بعد ذلك ، وصارت تشتغل بالعلوم والاداب والفلسفة ، وقد وجدت بين علمائها وعلماء المدرسة الرثنية الأولى علاقات اتحاد متينة العرى حتى قال الامبراطور أدريانوس : إن عباد سيرابيس بالاسكندرية مسيحيون ، كما أن أساقفة النصرانية يعبدون سيرابيس . وقد عظم شأن هذه المدرسة كثيرا ، وبلغت منزلة عالية من الرقى وبعد الصيت ، حتى إن منصب رئيسها لأهميته كان يلى المنصب البطريركى فى الرتبة ، وظل أساقفة وبابوات الكرسى الاسكندرى زمنا طويلا فى أوائل النصرانية ، ينتخبون غالبا من بين رؤسائها ، وكان تلاميذها يدربون على عيشة النسك والبتولة ، حتى تخرج منها أعظم بابوات الاسكندرية الذين اشتهروا بسعة العلم والاطلاع مثل : الكسندروس وأثناسيوس وديونسيوس وكيرلس وديسقوروس .

وقد كان لهذه المدرسة العامل الأكبر فى نشر الدين المسيحى بالأقطار المصرية خاصة ، وفى تعميم نفوذ مدرسة الاسكندرية فى الشرق عامة . ولكن عندما حدث الانشقاق بسبب المجمع الخلقيدونى فى أواسط القرن الخامس ، بدأ نجم هذه المدرسة يأفل ، اذ أخذت تضعف تدريجيا حتى اندرست معالمها.

أما المدرسة الثانية ، فهى المدرسة الفلسفية التى أسسها أمونيوس الصقاس حوالى عام ١٩٣م ، وخصصها لتعليم الفلسفة الافلاطونية

الجديدة، وهى خلاصة مذهبى افلاطون وارسطو ، وقد استمرت هذه المدرسة الى عام ٥٢٩م .

وإلى جانب هاتين المدرستين وجدت أماكن أخرى للتعليم وهى :

١ ـ مدرسة الكنيسة ، وهى المدرسة الملحقة بالكنيسة .

٢ ـ مدرسة الدير : وقد كان لكل ديرنوعان من المدارس . النوع الأول وهو المدارس التى يقيمها لتعليم رهبانه وتسليمهم التراث الرهبانى . أما النوع الثانى فهو المدارس التى يقيمها خارجه لتعليم أبناء الشعب .

٣ ـ الكتاب القبطى : وكان الكتاب إما أنه يكون تابعا للكنيسة ، أو تابعا للدير الذى قام بانشائه ، أو يكون تابعا لأسقف الإبراشية .

أما عن نظام التعليم فى العصر القبطى فيذكر الدكتور سليمان نسيم أن التعليم فى العصر القبطى قد مر بمرحلتين :

المرحلة الأولى : مرحلة التعليم الأوّلى .

وميدانها المدرسة الأولية الملحقة بالكنيسة أو بالدير القريب بديلا عن المعبد فى العصور المصرية القديمة ، والتى كان الطفل يلتحق بها عادة فى الخامسة من عمره ليدرس اللغة ، وتعاليم الكتاب المقدس ، ويستظهر بعض المزامير والألحان الكنسية ، أى أن تعليم أدوات المعرفة كان دائما يأتى فى مقدمة مناهج التعليم وهذا أمر طبيعى ، ولكن كانت تضاف اليها دراسة الرياضيات التقليدية والمعروفة لدى المصريين منذ الأزمة القديمة وهى حسابات المساحات والموازين والمكاييل .

وحتى منتصف القرن الثانى الميلادى كانت اللغة الأساسية التى تعلم للأطفال هى اللغة اليونانية إلى أن وضع بنتينوس الأبجدية القبطية فى أواخر القرن الثانى الميلادى ، فأصبحت اللغة القبطية تعلم بالمرحلة الأولى ، وكان التعليم بهذه المرحلة مجانيا واجباريا، وللجنسين دون تمييز ، ولما كانت المدرسة ملحقة بالكنيسة فاحتياجاتها تقوم بها الأسر المسيحية عن رغبة واختيار .

المرحلة الثانية : مرحلة التخصص .

وتقوم على أساس التلمذة لمعلم خاص إلى جانب الدراسة بالمدرسة اللاهوتية التى تعد طلابها لوظائف الكهنوت والشمموسية ، على أن هذا

التخصص لم يمنع من وجود المدارس المدنية الحكومية التى تعد طلابها للخدمات المدنية المختلفة .

ثم وجدت مرحلة التعليم العالى فى العصر القبطى فى المدرسة اللاهوتية ، فقد نجح المفكرون والعلماء المسيحيون فى تطوير أساليب التعليم المسيحى ، والوصول ببحوثهم ودراساتهم إلى مستوى عال جدا ، يقف جنبا إلى جنب مع تعليم وآراء الفلاسفة الوثنيين . وبذلك لم تقل اسكندرية العصر المسيحى عن اسكندرية العصر الاغريقى . وكان أساتذة هذه المدرسة نموذجا للحياة المسيحية المتكاملة التى تجمع بين العلم والدين ، واتجهوا إلى أسلوب التلمذة على النمط نفسه الذى اتبعه السيد المسيح والآباء الرسل من بعده . وتدريجيا أصبحت المدرسة اللاهوتية بالاسكندرية ، بمن انضم إليها من أهل الفكر والفلسفة ، الذين كانوا أصلا وثنيين واعتنقوا المسيحية ـ عقل المسيحية المفكر ، مما أتاح لبابواتها رئاسة المجامع المسكونية ، والتصدى بجدارة لمقاومة البدع والهرطقات .

أما عن مناهج هذه المدرسة فقد اشتملت على أصول العقيدة مع تفسيرها وشرحها ، كما وجه الاهتمام إلى تنمية قوى التفكير والملاحظة التى كانت وسيلتها الدراسات العلمية البحتة كالهندسة وعلم وظائف الأعضاء ، والفلك والفلسفة والشعر .

وقد أشار بتلر فى كتابه إلى وجود مكتبات خاصة بالاسكندرية يملكها أفراد ، فيقول نقلا عن كتاب لحنامسكوس : إن « كزماس » العالم كان يمتلك » خير مكتبة فى الاسكندرية ، وكان يعير من كتبها فى سخاء لمن يحب أن يقرأ ، وكان فقيرا فقرا شديدا ، فلم يكن فى بيته شىء من الأثاث إلا فراشه ومنضدة ، على أن الكتب كانت تملوءه ، وكان يبيح لكل من شاء أن يدخل مكتبته ، ومن أراد من القائمين كتابا طلبه وقرأه هناك ».

ومن المكتبات الخاصة كذلك مكتبة الدير، فقد وجدت بكل دير فئة النساخ والكتاب ، وكانت تمثل عملا من أهم الأعمال داخل الدير إذ انحصرت مهمتهم فى كتابة الكتب ونسخ المخطوطات بمكتبة الدير ، ومن هذه المخطوطات : أسفار الكتاب المقدس بعهديه القديم والجديد ، وسير الأباء البطاركة ، وخطاباتهم الخاصة بالرد على البدع ، وترجمات حياة الشهداء وأعمالهم وقوانين الكنيسة ، والردود على الخلافات العقائدية واللاهوتية .

وكان الرهبان يقومون بنسخ كتبهم مستخدمين الزخارف المختلفة وخاصة التى على شكل صليب . وجدير بالذكر أنه كان لكل من المخطوطات الثمينة جراب إما من الجلد ، أو من الخشب ، أو من الفضة أو من الذهب .

وهكذا كانت الاسكندرية مقر الاداب فى العالم أجمع ، ومقصد طلاب العلم ، فكان يدرس بها التاريخ والفلسفة وفقه الدين والطب ، وإن كان أكثر العلم فيها خاصا بالدين . على أن اقبال أهل العلم فى الاسكندرية لم يكن على آداب الاغريق وفقه الدين وحدهما ، فقد كانت مشهورة بخدمتها لعلم الفلك ،ومهارة علماء الرياضة وعلم الحيل (الميكانيكا) ، وكان أكبر علماء الفلك هو (اسطفن الاسكندرى) وكان معروف أيضا بدرايته بعلم التنجيم .

ومن العلوم أيضا التى عرفت فى ذلك الوقت علم تقويم البلدان ، فقد زادت معرفة الناس بالبحار الشرقية بفضل رحلات الكشف التى قام بها (كزماس) المعروف بالبحار الهندى وكان تاجرا من أهل الاسكندرية قام برحلات علمية طويلة حول بلاد العرب والهند .

الحياة الفنية :

أما بالنسبة للحياة الفنية ، فقد تمثلت فى مجالات عديدة منها : النحت، والتصوير ، وفن البناء ، وفن المنسوجات .

وقد ظهر فى مصر البيزنطية فنا بيزنطيا ، ولكن بعد إنتشار الديانة المسيحية ، وفى القرن الرابع الميلادى بالتحديد ظهر ما يعرف بالفن القبطى الذى امتاز بالواقعية ، وصار بعد أن تخلص من المؤثرات الهلينستية فنا مصريا خالصا ، استوحى فى رسومه وصوره من مصر الفرعونية إلى جانب الموضوعات الدينية المسيحية ، كما تأثر بالفن بالسورى والايرانى .

ففى مجال النحت : نجد أن الاسكندرية قد شهدت نشاطا فنيا خاصة بين القرنين الرابع والسادس الميلاديين ـ وقد تأثر فن النحت بالفن الهلينى ، كما تأثر بالفن القبطى فى تماثيل القديسيين ، وهكذا أسهمت مصر فى نمو فن الأيقونات .

أما فى مجال التصوير : فقد احتلت الاسكندرية فى هذا الفن مركز الصدارة . وبعد انتشار المسيحية أعتبر هذا الفن خاصة عند المسيحيين

الشرقيين هو فن الكنيسة الذى بدأ فى القرن الرابع الميلادى ، وقد نشأ هذا الفن لخدمة الكنيسة .

أما فن البناء : فقد كان بنيان مدينة الاسكندرية يأخذ بالألباب بعظمته ورونقه، وبعد انتشار المسيحية أنشئت الكنائس الفخمة . وكان فن التصوير يتبع فن البناء ، فقد كان يستخدم لتجميل الجدران فى داخل البناء .

أما فن المنسوجات : فقد كان هذا الفن يميل الى الاحتشام والبساطة وعدم التنوع ، لكن بعد انتشار المسيحية خاصة فى القرن السادس الميلادى صار متعدد الالوان ، وظهر فيه الفن المصرى المستمد من مصر الفرعونية ، كما جرى زخرفة المنسوجات بموضوعات دينية .

الحياة القضائية

أما بالنسبة للحياة القضائية :

ففى العصر الرومانى - كما يذكر الدكتور ابراهيم نصحى - كان الحاكم العام على رأس هذا النظام ، وكانت اختصاصاته لا تحد ، وكان يعقد محكمته فى الاسكندرية فى شهرى يونية ويولية للفصل فى قضايا مديريات غرب الدلتا ، وفى بلوزيم فى شهر يناير للفصل فى قضايا المديريات الشرقية وفى منف فى شهرى مارس وأبريل للفصل فى قضايا بقية المديريات .

وكانت محكمة الحاكم العام تتكون منه رئيسا ، ومن مساعدين له كانوا فى الولايات الأخرى يختارون من جنس المتخاصمين ، أما فى مصر – وعلى حد قول الدكتور ابراهيم نصحى – فلم نسمع عن محاكم تتألف من قضاة مصريين أو اغريق فقد كان الناس يحاكمون وفقاً للقانون الرومانى أو الاغريقى أو المصرى بحسب أجناسهم، فالأغريق كانوا يلجئون عادة إلى القواد الذين كانوا من جنسهم للفصل فى قضاياهم ، والمصريين كانوا يلجئون إلى شيوخهم ورجال الشرطة للفحص فى شكاويهم .

أما فى العصر البيزنطى ، خاصة بعد إصلاحات جستنيان التى عن طريقها زود كل حاكم فى ولايته بسلطات عسكرية ومدنية كما ذكرت سابقا ، فقد أصبح حاكم كل مقاطعة ـ باعتباره مسيطرا على شئونها المدنية ـ هو الرئيس الأعلى فى شئونها القضائية ، وهكذا حل رؤساء المقاطعات مكان حاكم أقسام مصر .

وبالنسبة لأنواع المحاكم ، فقد وجد فى العصرالبيزنطى إلى جانب المحاكم العادية ، محاكم أخرى خاصة للفصل فى القضايا التى تمس طبقات معينة مثل المحاكم العسكرية .

أيضا وجد نوع آخر من المحاكم وهو « محكمة الامبراطور » فقد كان من حق سكان مصر أن يرفعوا قضاياهم وشكاويهم مباشرة إلى محكمة الامبراطور بالقسطنطينية فى صورة ملتمس ، وكان الحكم يصدر فى هذه الحالة فى صورة أمر ، وقد استغل جستنيان هذه الفرصة حتى تظهر سلطته عند سكان مصر فى مظهر أعلى من سلطة كبار الملاك ، إلا أن اللجوء إلى محكمة الامبراطور كانت تتطلب نفقات باهظة فى السفر والاقامة ، فضلا عما اشتهر به هذا القضاء من بطء كما يقول الدكتور الباز العرينى فيذكر أن القضية التى رفعها أهل أفروديتو بشأن حق القرية فى الجباية الذاتية ، استغرق النظر فيها ما لا يقل عن خمسة عشر عاما .

وبانتشارالمسيحية ظهر مايعرف بالقضاء الكنسى زمن الامبراطور قسطنطين، ولم يكن هذا القضاء مقصورا على رجال الدين، وذلك لعدم أحقية رجال الدين فى اللجوء إلى المحاكم المدنية إلاّ اذا كانت الدعوى جنائية ـ وإنما جاز للمتخاصمين فى الأمور المدنية أن يلجاؤا باختيارهم إلى تحكيم الأسقف ، فقد كانت أحكامه معترف بها قانونا . وفى عصر هرقل (٦١٠ ـ ٦٤١ م) زادت سلطات رجال الدين القضائية ، فصار للأسقف الحق فى تنفيذ الأحكام ، هذا إلى جانب أنه لايجوز للمتهم اللجوء إلى القضاء المدنى بعد أن اعتبرته الكنيسة مذنبا .

الباب الأول

النظام الاقتصادى

الفصــل الأول : الملكية العقارية فى مصر

الفصـل الثانى : النظام المالى فى مصر

الفصل الثالث : الأرض والفلاح ـ طبقة الصناع

طبقة التجار

الفصل الأول :

الملكية العقارية فى مصر

- أنواع الأراضى فى الدولة الإسلامية .
- طبيعة الفتح العربى لمصر .
- أنواع الأراضى فى مصر بعد الفتح العربى.
- أشكال الحيازة العقارية فى مصر بعد الفتح العربى .
- الاقطاع .
- الأحباس أو الأوقاف .
- نظام القبالات .

الفصل الأول
الملكية العقارية فى مصر

بفتح عمرو بن العاص مصر فى خلافة عمر بن الخطاب عام ٢٠ هـ/٦٤١م ، انتقلت مصر من يد الدولة البيزنطية إلى يد العرب . وقد أدى هذا الانتقال إلى حدوث تغييرات فى النظام الاقتصادى ونظام الحكم فى مصر ، وأيضا إلى حدوث تغييرات فى التركيب الطبقى للمجتمع المصرى ، حيث ظهرت طبقات جديدة على قمة هذا المجتمع ، واختفت طبقات أخرى ، مما أدى إلى تغير علاقات الملكية .

ومن المعروف أن علأقات الملكية هى الأساس الذى ينبنى عليه البناء الحضارى المتمثل فى النظم السياسية والادارية والقانونية والفنية والأدبية وغيرها ، ومن هنا فان هذا يتطلب منا دراسة شكل ملكية الأراضى فى مصر بعد الفتح العربى ، ومعرفة ما اذا كانت ملكية تامة أم ملكية حق الانتفاع فقط ، أم تشمل النوعين . ولكن فى البداية وقبل أن نخصص الكلام عن مصر ، يجدر بنا أن نستعرض فى إيجاز أنواع الأراضى التى ظهرت فى الدولة الإسلامية بعد الفتوح العربية ثم الانتقال منها إلى مصر .

أنواع الأراضى فى الدولة الإسلامية :

يقول أبو عبيد فى أحكام فتوح الأراضى : «وجدنا الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء من بعده ، قد جاءت فى افتتاح الأرضين بثلاثة أحكام :

١ـ أرض أسلم عليها أهلها ، فهى لهم ملك أيمانهم ، وهى أرض عشر لاشئ عليهم فيها غيره .

ويضيف أبو يوسف : « لا يخرجون عنها فيما بعد ، ويتوارثونها ، ويتبايعونها » .

٢ ـ وأرض افتتحت صلحا على خرج معلوم، فهى على ماصولحوا عليه ، لا يلزمهم أكثر منه .

٣ ـ وأرض أخذت عنوة ، فهى التى اختلف فيها المسلمون ، فقال بعضهم :

أ ـ سبيلها سبيل الغنيمة ، فتخمس وتقسم ، فيكون أربعة أخماسها خططا بين الذين افتتحوها خاصة ، ويكون الخمس الباقى لمن سمى الله تبارك وتعالى . (١)

ب ـ وقال بعضهم : بل حكمها والنظر فيها الى الامام ، إن رأى أن يجعلها غنيمة ، فيخمسها ويقسمها ، كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر (٢) ، فذلك له وان رأى أن يجعلها فيئا (٣) فلا يخمسها ولا يقسمها ، ولكن تكون موقوفة على المسلمين عامة ما

---

(١) المقصود بأهل الخمس هم ما نزلت فيهم الآية الكريمة " واعلموا انما غنمتم من شئ فأن لله خمسة وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل إن كنتم امنتم بالله وما انزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان والله على كل شئ قدير " (سورة الانفال اية رقم ٤١) .
فالخمس الذى لله عز وجل مردود من الله تعالى على الذين سمى الله (للرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل) لا يوضع فى غيرهم .

(٢) خيبر : وهى ناحية علي ثمانية برد (١٢ ميلا تقريبا) من المدينة لمن يريد الشام . يطلق هذا الاسم على الولاية ، وتشتمل هذه الولاية على سبعة حصون ومزارع ونخل كثير . واما لفظ خيبر فهو بلسان اليهود الحصن ، ولكون هذه البقعة تشتمل على هذه الحصون سميت خيابر . وقد فتحها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سنة سبع للهجرة عنوة .

(٣) الفيء : جمع أفياء وفيوء . والفئ هوما صولح عليه المسلمون من الجزية والخراج . بعكس الغنيمة وهى ما غلب عليه المسلمون بالقتال حتى يأخذوه عنوة . وبالنسبة لاوجه صرف أموال الفئ : فهى تصرف فى مصالح المسلمين عامة ، وتعيين ذلك بالاجتهاد ، فهى تصرف فى أعطيات الجيش ، وأرزاق القضاة ، وكل العاملين فى المصلحة العامة .

بقوا ، كما صنع عمر بالسواد (١) . فهذ، أحكام الا راضى التى تفتح فتحا " .

ويشير الماوردى فى كتابه الى وجود ثلاثة أنواع من الأراضى :

أولا : النوع الأول : وهو ما ملكت عنوة وقهرا .

وقد اختلف الفقهاء فى حكمها بعد استيلاء المسلمين عليها :

فيقول الشافعى (٢) : تكون غنيمة ، وبالتالى تقسم بين المسلمين ، الا اذا رضوا بتركها فتوقف على مصالح المسلمين .

وقال مالك (٣) : تصير وقفا على المسلمين حين غنمت ، ولا يجوز قسمها بين الغانمين .

---

(١) السواد : يراد به رستاق العراق ، وضياعها التى افتتحها المسلمون على عهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه . سمى بذلك لسواده بالزروع والنخيل والاشجار ، وكانوا يسمون الأخضر سوادا ، والسواد أخضر . أما كتاب " المنجد " فيقول عن السواد : هو اسم الأرياف فى العراق ، أطلق سابقا على السهول الواقعة بين دجلة والفرات ، وجاء أيضا مرادفا لكلمة العراق .

(٢) هو أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعى ، ولد سنة ١٥٠ هـ / ٧٦٧ م بغزة أو بعسقلان أو اليمن أو منى ، ونشأ بمكة وحفظ القرآن وهو ابن سبع سنين ، وتفقه على مسلم بن خالد الزنجى مفتى مكة ، وأذن له فى الإفتاء وعمره خمس عشرة سنة ، ثم لازم مالكا بالمدينة وقدم بغداد سنة خمس وتسعين ومائة ، فاجتمع عليه علماؤها وأخذوا عنه ، وأقام بها حولين وصنف بها كتابه القديم ، ثم عاد الى مكة ، ثم خرج الى بغداد سنة ثمان وتسعين ومائة فاقام بها شهرا ، ثم خرج الى مصر ، وصنف بها كتبه الجديدة كالأم والأمالى الكبرى والاملاء الصغير ومختصر البويطى ومختصر المزنى ومختصر الربيع والرسالة والسنن . ومات بمصر سنة ٢٠٤ هـ / ٨١٩ م .
وانظر عنه فى الفصل الخاص بالحركة العلمية .

(٣) هو مالك بن أنس بن مالك بن عامر بن أبى عامر بن عمرو بن الحارث بن غيلان بن حشد بن عمرو بن الحارث ، وهو ذو أصبح الحميرى ، أبو عبد الله المدنى إمام دار الهجرة فى زمانه . روى مالك عن غير واحد من التابعين ، وحدث عنه خلق من الأئمة . قال البخارى : أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر . وقال يحيى بن معين : كل من روى عنه مالك فهو ثقة ، الا أبا أمية . قال أبو مصعب : سمعت مالكا يقول : ما افتيت حتى شهد لى سبعون انى اهل لذلك . وكان عظيم المحبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، مبالغا فى تعظيم حديثه حتى كان لا يركب فى المدينة مع ضعفه وكبر سنه ، ويقول : لا اركب فى بلد فيها جد رسول الله صلى الله عليه وسلم مدفون . توفى بالمدينة عام ١٧٩ هـ / ٧٩٥ م ودفن بالبقيع .
وأنظر عنه فى الفصل الخاص بالحركة العلمية .

أما أبو حنيفة (١) فيقول : الامام فيها بالخيار

أ ـ إما أن يقسمها بين الغانمين فتكون أرضا عشرية.

ب ـ أو يعيدها الى أيدى المشركين بخراج يضربه عليها ، فتكون أرض خراج، ويكون المشركون فيها أهل ذمة .

جـ ـ أو يقفها على كافة المسلمين ، وتصير هذه الأرض دار إسلام ، سواء سكنها المسلمون أو أعيد اليها المشركون .

ثانيا : النوع الثانى : ما ملك منهم عفوا لانجلائهم عنها خوفا ، فتصير بالاستيلاء عليها وقفا ، ويضرب عليها الخراج ، ويكون أجرة لرقابها تؤخذ ممن عومل عليها من مسلم أو معاهد . ويجمع فيها المسلم بين العشر والخراج .

أما مالك فقد رفض اجتماع العشر والخراج فيها ، وقال : يسقط العشر بالخراج ، وتصير هذه الأرض دار اسلام ، ولا يجوز بيعها ولارهنها .

ثالثا : النوع الثالث : أن يستولى عليها صلحاً على أن تقر فى أيديهم بخراج يؤدونه عنها . وتنقسم إلى قسمين:

القسم الأول : أن يصالحهم على أن ملك الأرض لنا ، فتصير بهذا الصلح وقفا من دار الاسلام ، ولا يجوز بيعها ولارهنها ، ويكون الخراج أجرة لايسقط عنهم باسلامهم ، فيؤخذ خراجها اذا انتقلت إلى غيرهم من المسلمين .

---

(١) هو الامام أبو حنيفة واسمه النعمان بن ثابت التيمى مولاهم الكوفى ، فقيه العراق ، وأحد أئمة الاسلام وأحد الأئمة الاربعة أصحاب المذاهب المتنوعة ، وهو أقدمهم وفاة ، لانه أدرك عصر الصحابة ، ورأى أنس بن مالك ، قيل وغيره . وذكر بعضهم أنه روى عن سبعة من الصحابة ، كما روى جماعة من التابعين . قال يحيى بن معين : كان ثقة ، وكان من أهل الصدق ، ولم يتهم بالكذب . وقال سفيان الثورى وابن مبارك : كان أبو حنيفة أفقه أهل الأرض فى زمانه . وقد ختم القرآن فى الموضوع الذى توفى فيه سبعين الف مرة ، وتوفى فى رجب سنة ١٥٠ هـ / ٧٦٧م .
وانظر عنه فى الفصل الخاص بالحركة العلمية .

والقسم الثانى : أن يصالحوا على أن الأرض لهم ، ويُضرب عليها خراج يؤدونه عنها ، وهذا الخراج فى حكم الجزية ، متى أسلموا سقط عنهم ، ولا تصير أرضهم دار إسلام ، وتكون دار عهد ، ولهم بيعها ورهنها واذا انتقلت إلى مسلم لم يؤخذ خراجها ، ولا تؤخذ جزية رقابهم لأنهم فى غير دار الاسلام .

أما أبو حنيفة فيقول : قد صارت دارهم بالصلح دار اسلام ، وصاروا به أهل ذمة ، فتؤخذ منهم جزية رقابهم .

طبيعة الفتح العربى لمصر :

ومن هذا العرض الموجز يتضح أن أنواع الأراضى – وبالتالى أشكال الملكية – كانت تتحدد بطبيعة الفتح وما اذا كان عَنْوَة أو صلحا .

فما هى طبيعة الفتح العربى لمصر ؟ هل تم عَنْوَة أو صلحا ؟

إن الاجابة على هذا السؤال ليست بالسهولة التى يتصورها البعض . فنلاحظ من دراستنا للمصادر العربية اختلاف الآراء حول طبيعة هذا الفتح ، فقد انقسم المؤرخون العرب إلى ثلاث فرق :

الفريق الأول : يرى أن مصر قد فتحت صلحا .

الفريق الثانى : يرى أن مصر قد فتحت صلحا ماعدا الاسكندرية وثلاث قرى هى : سلطيس (١) ، ومصيل (٢) ، وبلهيب (٣) .

---

(١) سلطيس : بضم أوله ، وسكون ثانيه ، وفتح الطاء ، وياء ساكنه ، وسين مهملة . من قرى مصر القديمة. وفى المعجم الجغرافى لمحمد رمزى باسم سنطيس ويقول عنها : إنها قرية قديمة ، اسمها الأصلى سلطيس ، وردت فى معجم البلدان بأنها من قرى مصر القديمة ، ذكرت فى فتوح مصر ، وفى قوانين ابن مماتى وفى تحفة الارشاد من أعمال حوف رمسيس ، وفى التحفة سنطيس من أعمال البحيرة .

(٢) وهذه القرية قد خربت ولا تزال اطلالها تعرف اليوم باسم كوم المدينة باراضى ناحية بسنتاواى بمركز ابى حمص غربى مدينة المحمودية .

(٣) بلهيب : بالفتح ثم السكون ، وكسر الهاء ، وياء ساكنة ، وباء موحدة . وقد ذكرها محمد رمزى فى قاموسه باسم بلهيت وهى منية الزناطرة بالبحيرة ، ومحلها اليوم فزارة التى بمركز المحمودية .

الفريق الثالث : يرى أن مصر قد فتحت عنوة .

وسنحاول هنا أن نعرض آراء كل فريق على حدة ، حتى نتبين اذا كانت مصر قد فتحت صلحا أم عنوة .

أولا : الفريق الذى يرى أن مصر كانت قد فتحت صلحا :

نذكر منهم عبد الملك بن مسلمة الذي نقل عن يحيى بن ميمون الحضرمى [1] أنه قال : لما فتح عمرو بن العاص مصر ، صولح علي جميع من فيها من الرجال من القبط ممن راهق الحلم الى ما فوق ذلك ، ليس فيهم إمرأة ولا صبى ولا شيخ ـ على دينارين دينارين ، فأحصوا لذلك فبلغت عدتهم ثمانية آلاف ألف . ومنهم هشام بن اسحاق العامرى [2] عن عبيد الله ابن أبى جعفر [3] ، فقد قال : " سألت شيخا من القدماء عن فتح مصر ، فقال : هاجرنا الى المدينة أيام عمر بن الخطاب وأنا محتلم ، فشهدت فتح مصر . قلت له : فان ناسا يذكرون أنه لم يكن لهم عهد . فقال : ما يبالى ألا يصلى من قال إنه ليس لهم عهد .

فقلت : فهل كان لهم كتاب ؟ قال : نعم ، كتب ثلاثة : كتاب عند طلما صاحب إخنا [4] ، وكتاب عند قزمان

---

(١) هو يحيى بن ميمون الحضرمى المصرى أبو عمره القاضى . تولى قضاء مصر عام (١٠٥ - ١١٤ هـ / ٧٢٣ - ٧٣٢ م) .
وانظر عنه فى الموضوع الخاص بالقضاة .

(٢) هشام بن اسحاق العامرى : ربما يكون هو هشام بن اسحاق بن عبد الله بن الحرث المدنى ، عن ابيه وعنه حفيده اسماعيل بن ربيعة الثورى . قال : أبو حاتم : شيخ .

(٣) هو عبيد الله بن أبى جعفر الليثى مولاهم المصرى الفقيه ، أحد العلماء والزهاد ، ولد سنة ٦٠ هـ / ٦٧٩م . قال محمد بن سعد :كان ثقه ، فقيه فى زمانه . وقد قتل بمصر فى ذى الحجة سنة ١٣٢ هـ / ٧٤٩ م .

(٤) إخنا : بالكسر ، ثم السكون ، والنون المقصور . والبعض يقول : إخنو ، وتقع بالقرب من الاسكندرية ، وهى مدينة قديمة . وكان صاحبها يقال له ايام الفتوح طلما ، وكان عنده كتاب من عمرو بن العاص بالصلح على بلده ومصر جميعها ، فيما رواه بعضهم .
واسمها الصحيح ـ كما يقول محمد رمزى ـ اجنا أو اجنوا Agnou وقد ذكر المقريزى أن هذه البلدة كانت من ثغور مصر القديمة الواقعة فى إقليم نستراوه على ساحل البحر الابيض بين البرلس ورشيد .
وقد اندثرت هذه القرية ، ومحلها اليوم كوم مشعل الواقع على ساحل البحر الأبيض بين رشيد والبرلس بأراضى ناحية عزب الخليج بمركز فوة بمديرية الغربية .

صاحب رشيد ، وكتاب عند يحنس صاحب البرلس [1] . قلت : كيف كان صلحهم ؟قال : دينارين على كل إنسان جزية ، وأرزاق المسلمين . قلت : فتعلم ما كان من الشروط ؟ قال : نعم ، ستة شروط : لا يخرجون من ديارهم، ولا تنزع نساؤهم (وأضاف أبو عبيد : «ولا أبناؤهم ») ، ولا كفورهم(وفى كتاب أبو عبيد « كنوزهم ») ، ولا أراضيهم ، ولا يزاد عليهم.»

ونلاحظ أنه لم يذكر غير خمسة شروط فقط ولكن المقريزى ذكر الشرط السادس وهو " ويدفع عنهم موضع الخوف من عدوهم " .

ومنهم كذلك عبد الملك بن صالح الذى نقل عن عبيد الله بن أبى جعفر عن رجل من كبراء الجند أنه قال : كتب معاوية بن أبى سفيان الى وردان عامل خراج مصر (٤٣ هـ / ٦٦٣ م) : زد على كل رجل منهم قيراطا [2] . فكتب وردان الى معاوية : كيف تزيد عليهم ، وفى عهدهم أن لا يزاد عليهم شئ ؟ويرجع سبب الخلاف بين وردان ومعاوية ـ وفقا لرأى أبو عبيد ـ الى أن وردان كان يرى أن مصر قد فتحت صلحا " فكره الزيادة " ، فى حين أن معاوية كان يرى أن مصر قد فتحت عنوة " فلهذا استجاز الزيادة " .

ثانيا : الفريق الذى يرى أن مصر فتحت صلحا ما عدا الاسكندرية وثلاث قريات :

نذكر منهم حسين بن شفى [3] الذى قال : « لما فتح عمرو بن العاص الاسكندرية ، بقى من الأسارى بها ممن بلغ الخراج ، وأحصى يومئذ ستمائة الف ، سوى النساء والصبيان ، فاختلف الناس على عمرو فى قسمهم ،

---

(١) برلس : بفتحتين ، وضم اللام وتشديدها . وهى بليدة على شاطئ نيل مصر ، قرب البحر من جهة الاسكندرية . وهى من الثغور المصرية القديمة الواقعة على شاطئ البحر الأبيض المتوسط بين دمياط ورشيد ، وإليها تنسب بحيرة البرلس الواقعة الآن فى شمال مديرية الغربية بالوجه البحرى . وتعرف الآن باسم قرية البرج .

(٢) القيراط جمع قراريط . ووزنه عند الجوهريين : نصف دانق (الدانق سدس الدرهم) اى أربع حبات ، أو ٢٢ سنتيجرام . ويختلف وزنه بحسب البلاد .فبمكة : ربع سدس دينار ، وبالعراق : نصف عشره . والكلمة تعريب اليونانيةKeration . ولا يتخذ القيراط فى عهدنا هذا إلا لوزن الماس والدر وما أشبههما من الحجارة الكريمة .

(٣) هو الحسين بن شفى الأصبحى المصرى ، عن أبيه وعبد الله بن عمرو إن صح ، وعنه حيوة بن شريح ويحيى بن عمر الشيبانى . قال أبو يونس : توفى سنة تسع وعشرين ومائة .

فكان أكثر المسلمين يريد قسمتها ، فقال عمرو : لا أقدر على قسمها حتى أكتب إلى أمير المؤمنين . فكتب إليه يعلمه بفتحها وشأنها ، وأن المسلمين طلبوا قسمها ، فكتب اليه عمر رضى الله عنه : لا تقسمها ، وذرهم يكون خراجهم فيئا للمسلمين وقوة لهم على جهاد عدوهم ، فأقرها عمرو ، وأحصى أهلها ، وفرض عليهم الخراج ، فكانت مصر كلها صلحا بفريضة دينارين دينارين ، إلا أنه يلزم بقدر ما يتوسع فيه من الأرض والزرع إلا الاسكندرية فانهم كانوا يؤدون الخراج والجزية على قدر ما يرى من وليهم ، لأن الاسكندرية فتحت عنوة بغير عهد ولا عقد ، ولم يكن لهم صلح ولا ذمة » .

ويقول ايضا عبد الملك بن صالح عن يزيد بن أبى حبيب : " إن المقوقس - الذى كان على مصر - كان صالح عمرو بن العاص على أن يفرض على القبط دينارين دينارين ، فبلغ ذلك هرقل - صاحب الروم - فتسخطه أشد التسخط ، وبعث الجيوش ، فأغلقوا الاسكندرية ، وآذنوا عمرو بن العاص بالحرب ، فقاتلهم ، وكتب الى عمر بن الخطاب : أما بعد ، فإن الله تبارك وتعالى فتح علينا الاسكندرية عنوة قسرا بلا عهد ولا عقد . قال : فمصر كلها صلح فى قول يزيد بن أبى حبيب غير الاسكندرية [1] . قال : وبهذا القول كان يقول الليث بن سعد [2] ".

---

(١) وانظر راى يزيد هذا فى عدة مصادر عربية وهى : ابن عبد الحكم : فتوح مصر واخبارها ، ٨٤ ؛ ابن السعيد : المغرب فى حلى المغرب ، جـ ١ ، ص ٣٧ ؛ الذهبى : تاريخ الاسلام (حوادث وفيات ١١ - ٤٠ هـ) ، ص ١٩٨ ؛ ابن كثير : البداية والنهاية ، جـ ٧ ، ص ١٠٠ ؛ ابن دقماق : الانتصار ، جـ ٥ ، ص ١١٩ ؛ المقريزى : الخطط ، جـ ١ ، ص ٢٩٤ ؛ أبو المحاسن : النجوم الزاهرة ، جـ ١ ، ص ٥ ؛ ابن اياس : بدائع الزهور ، جـ ١ (القسم الاول) ، ص ١٠٠ .
وانظر عن ترجمة يزيد بن أبى حبيب فى الفصل الخاص بالحركة العلمية (طبقات الفقهاء) .

(٢) هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمى أبو الحرث المصرى ، أحد الاعلام . ولد بقرقشندة سنة ٩٤ هـ / ٧١٢ م قال ابن سعد : كان ثقة ، كثير الحديث صحيحه ، وكان قد اشتغل بالفتوى فى زمانه بمصر . وقال يحيى بن بكير : ما رأيت أحدا أكمل من الليث ، كان فقيه النفس ، عربى اللسان ، يحسن القرآن والنحو ويحفظ الحديث والشعر . وقد أراده المنصور لولاية مصر فأبى وتولى قضاءها وتوفى سنة ١٧٥ هـ / ٧٩١ م .

وقال أيضا يحيى بن أيوب (١) : « فتح الله أرض مصر كلها بصلح غير الاسكندرية وثلاث قريات ظاهروا الروم على المسلمين : سلطيس ، ومصيل ، وبلهيب » « فانه كان للروم جمع فظاهروا الروم على المسلمين ، فلما ظهر عليها المسلمون استحلوها ، وقالوا : هؤلاء لنا فئ مع الاسكندرية . كتب عمرو بن العاص بذلك الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، فكتب اليه عمر أن يجعل الاسكندرية وهؤلاء الثلاث قريات ذمة للمسلمين ، ويضربون عليهم الخراج ، ويكون خراجهم وما صالح عليه القبط كله قوة للمسلمين ، لا يجعلون فيئا ولا عبيدا » .

ثالثا : الفريق الذى يرى أن مصر فتحت عنوة بلا عهد ولا صلح .

فمنهم سفيان بن وهب الخولانى (٢) الذى قال : لما فتحنا مصر بغيرعهد ، قام الزبير بن العوام (٣) فقال : ياعمرو أقسمها . فقال عمرو بن العاص : لا أقسمها . فقال الزبير : والله لتقسمنها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر . فقال عمرو : والله لا أقسمها حتى أكتب بذلك إلى أمير المؤمنين . فكتب اليه عمر بن الخطاب : أقرها حتى تغزو منها حبل

---

(١) هو يحيى بن أيوب الغافقى المصرى ، روى عن بكير بن الأشج وجماعة ، وكان لا يحتج به . وقال النسائى : ليس بالقوى . وقال الدارقطنى : فى بعض حديثه اضطراب . وقد ذكره ابن عدى فى كامله وقال : هو عندى صدوق . وتوفى سنة ١٦٣ هـ / ٧٧٩ م .
وانظر عنه فى فصل الحركة العلمية (طبقات الفقهاء) .

(٢) هو سفيان بن وهب الخولانى ، يكنى أبا أيمن . وفد على النبى صلى الله عليه وسلم ، وحضر حجة الوداع ، وشهد فتح مصر وافريقية ، وسكن المغرب . روى عنه أبو الخير مرثد بن عبد الله ، وأبو عشانة ، ومسلم بن يسار . توفى عام ٩١ هـ / ٧٠٩ م .

(٣) هو الزبير بن العوام بن خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصى بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤى القرشى الأسدى . يكنى أبا عبد الله . أسلم وهو ابن خمس عشرة سنة ، وكان إسلامه بعد أبى بكر رضى الله عنه بيسير ، كان رابعا أو خامسا فى الاسلام . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن لكل نبى حواريا ، حوارى الزبير بن العوام . وكان الزبير أول من سل سيفا فى سبيل الله . وقد شهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم : أحدا والخندق والحديبية وخيبر والفتح وحنينا والطائف وشهد فتح مصر . وجعله عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى الستة أصحاب الشورى الذين ذكرهم للخلافة بعده ، وقال : هم الذين توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض . وهو أحد العشرة المشهود له بالجنة . وكان قتله يوم الخميس لعشر خلون من جمادى الأولى من سنة ٣٦ هـ/٦٥٦.

الحبلة (١) . قال عبد الملك فى حديثه : وإن الزبير صولح على شئ أرضى به.

كما روى عن الصلت بن أبى عاصم ، أنه قرأ كتاب عمر بن عبد العزيز إلى حيان بن سريج (عامله على خراج مصر عام ٩٩ هـ / ٧١٨م) : «إن مصر فتحت عنوة بغير عهد ولا عقد» .

وقد قال عبد الملك بن مسلمة عن داود بن عبد الله الحضرمى إن أبا حيان أيوب بن أبى العالية ، حدثه عن أبيه : «أنه سمع عمرو بن العاص يقول: لقد قعدت مقعدى هذا ، وما لأحد من قبط مصر علىّ عهد ولا عقد الا أهل أنطابلس (٢) فإن لهم عهدا يوفى لهم به ... وزاد : إن شئت قتلت ، وإن شئت خمست ، وإن شئت بعت» .

وقد روى عن زيد بن أسلم (٣) أنه قال : كان تابوت لعمر بن الخطاب ، فيه كل عهد كان بينه وبين أحد ممن عاهده ، فلم يوجد فيه لأهل مصر عهد».

كذلك روى عن عمرو بن شعيب (٤) عن أبيه عن جده أنه قال : «إن عمرو بن العاص كتب إلى عمر بن الخطاب فى رهبان يترهبون بمصر ، فيموت أحدهم وليس له وارث ، فكتب إليه عمر : إن من كان منهم له عقب فادفع ميراثه إلى عقبه ، ومن لم يكن له عقب فاجعل ماله فى بيت مال المسلمين ، فان ولاءه للمسلمين» .

وقد كتب حيان بن سريج إلى عمر بن عبد العزيز يسأله أن يجعل جزية موتى القبط على أحيائهم، فسأل عمرعراك بن مالك، فقال عراك: ما سمعت

---

(١) معنى ذلك أن تكون فيئا موقوفا للمسلمين ما تناسلوا ، يرثه قرن بعد قرن ، فتكون قوة لهم على عدوهم .

(٢) انطابلس : بعد الألف باء موحده مضمومة ، ولام مضمومة ايضا ، وسين مهملة ، ومعناها بالرومية خمس مدن ، وهى مدينة بين الاسكندرية وبرقة ، وقيل هى مدينة ناحية برقة .

(٣) هو زيد بن أسلم العدوى مولاهم الفقيه العابد . لقى ابن عمر وجماعة ، وكانت له حلقة للفتوى والعلم بالمدينة . قال أبو حازم الأعرج : لقد رأينا فى حلقة زيد بن اسلم أربعين فقيها . وله تفسير القرآن يرويه عنه إبنه عبد الرحمن . توفى عام ١٣٦ هـ / ٧٥٣ م .

(٤) وهو عمرو بن شعيب بن محمد عبد الله بن عمرو بن العاص السهمى أبو إبراهيم . روى عن زينب ربيبة النبى صلى الله عليه وسلم ، فهو تابعى وثقه يحيى بن معين وابن راهويه ، وهو حسن الحديث . توفى سنة ١١٨ هـ / ٧٣٦ م .

لهم بعهد ولا عقد، وإنما أخذوا عنوة بمنزلة العبيد. فكتب عمر إلى حيان بن سريج أن يجعل جزية موتى القبط على أحيائهم.

وقال يحيى بن عبد الله بن بكير [1] : «خرج أبو سلمة بن عبد الرحمن[2] يريد الاسكندرية فى سفينة ، فاحتاج إلى رجل يقذف به (وفى المقريزى : احتاج إلى رجل يجذف) ، فسخر رجلا من القبط ، فكلم فى ذلك فقال: «انماهم بمنزلة العبيد إن احتجنا إليهم». وقد روى عن ابن الأثيرأن ملوك بنى أمية كانوا يقولون: «إن مصر دخلت عنوة ، وأهلها عبيدنا ، نزيد عليهم كيف شئنا ، ولم يكن كذلك» .

وعن عبيد الله بن أبى جعفر أنه قال : «إن كاتب حيان حدثه أنه احتيج إلى خشب لصناعة الجزيرة ، فكتب حيان إلى عمر يذكر ذلك له ، وأنه وجد خشبا عند بعض أهل الذمة ، وأنه كره أن يأخذ منهم حتى يعلمه . فكتب اليه عمر خذها منهم بقيمة عدل ، فانى لم أجد لأهل مصر عهدا أفى لهم به» .

وروى ابن عبد الحكم عن ابن شهاب [3] أنه قال : «كان فتح مصر بعضها بعهد وذمة وبعضها عنوة فجعلها عمر بن الخطاب جميعها ذمة ، وحملهم على ذلك» .

على هذا النحو ، اختلف المؤرخون فى طبيعة الفتح العربى لمصر ، واستند كل فريق إلى الأدلة القاطعة التى تؤيد وجهة نظره والتى تعارض وجهة نظر الفريق الآخر . فاذا ما حاولنا أن نصل إلى حل لهذه القضية ، نجد أمامنا مجموعة من الحقائق التى ارتبطت بفتح مصر .

---

(١) هو الحافظ ابو زكريا بن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم المصرى . سمع مالكا والليث وخلقا كثيرا، وصنف التصانيف ، وسمع الموطأ من مالك سبع عشرة مرة . قال ابن ناصر الدين : هو صاحب مالك والليث ، ثقة . وإن كان ابو حاتم والنسائى تكلما فيه ، فقد إحتج البخارى ومسلم فى صحيحيهما بما يرويه . وتوفى سنة ٢٣١ هـ / ٨٤٥م.

(٢) هو ابو سلَمة بن عبدالرحمن بن عوف الزهرى المدنى ، أحد الأئمة الكبار . قال الزهرى : أربعة وجدتهم بحورا : عروة وابن المسيب وأبو سلَمة وعبيدالله . توفى سنة ٩٤ هـ/٧١٢م وقيل سنة ١٠٤هـ / ٧٢٢م .

(٣) ابن شهاب وربما يكون هو ابو بكر ، محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهرى . أحد الفقاء والمحدثين ، وكان عمر بن عبد العزيز قد كتب إلى الآفاق : عليكم بابن شهاب ، فانكم لاتجدون احدا أعلمْ بالسنة الماضية منه . ولد عام ٥١ هـ / ٦٧١م توفى عام ١٢٤ هـ / ٧٤١م .

أولها : أن عمرو بن العاص عندما قدم إلى مصر ، دخل فى حرب مع البيزنطيين وعلى رأسهم المقوقس ، فى الفرما [1] وقد ظل بها حوالى شهر ، وفى بلبيس [2] ، وفى أم دنين [3] (أو المقس) ، ثم فى حصن بابليون [4] ، الذى أقام المسلمون فيه محاصرين للروم حوالى سبعة أشهر حتى فتحوه .

(١) الفرما : وهى مدينة قديمة بين العريش والفسطاط قرب قطية (وهى قرية فى طريق مصر قرب الفرما) ، وشرقى تنيس (وهى جزيرة فى بحر مصر قريبة من البر ، مابين الفرما ودمياط) ، على ساحل البحر على يمين القاصد لمصر ، وبينها وبين بحر القلزم المتصل ببحر الهند أربعة أيام ، وهو أقرب موضع بين البحرين بحر المغرب وبحر المشرق ، وهى كثيرة العجائب غريبة الآثار .

والفرما مدينة من أقدم الرباطات المصرية بقرب الحدود المصرية لمصر ، وكانت فى زمن الفراعنة حصن مصر من جهة الشرق لأنها فى طريق المغيرين على مصر . إسمها المصرى القديم «برآمن» أى مدينة الاله آمون ومنه اسمها العبرى «برمون» والقبطى «برما» ، ومن هذا أتى الاسم العربى وهو «الفرما» وسماها الروم «بيلوز» ومعناها الوحلة لأنها كانت واقعة فى منطقة من الأوحال بسبب تغطية ماء البحر الأبيض لأراضى تلك المنطقة .

وقد اندثرت هذه المدينة ، وتعرف اليوم آثارها بتل الفرما على بعد ثلاثة كيلو مترات عن ساحل البحر الأبيض المتوسط ، وعلى بعد ٢٣ كيلو متر شرقى محطة الطينة الواقعة على السكة الحديدية التى بين بورسعيد والاسماعيلية .

(٢) بلبيس : بكسر البائين ، وسكون اللام ، وياء وسين مهملة . وهى مدينة بينها وبين فسطاط مصر عشرة فراسخ على طريق الشام . وكانت بلبيس قاعدة الحوف الشرقى أيام العرب ، ثم قاعدة الأعمال الشرقية من أيام الدولة الفاطمية إلى آخر عهد الحكم الجركسى ، ثم قاعدة ولاية الشرقية إلى سنة ١٨٣٢ ، وفى تلك السنة أصدر محمد على باشا والى مصر أمرا بنقل ديوان المديرية والمصالح الأميرية الأخرى إلى مدينة الزقازيق لتوسطها بين بلاد المديرية ، وبذلك أصبحت بلبيس قاعدة لقسم بلبيس الذى أنشئ فيها بدلا من ديوان المديرية من تلك السنة ، وفى سنة ١٨٧١ سمى مركز بلبيس .

(٣) أم دنين : وهى قرية كانت بين القاهرة والنيل ، اختلطت بمنازل ربض القاهرة ، وقد عرفت بهذا الاسم قبل الاسلام ، غير أنها عرفت بعد الاسلام باسم «المكس» لأن العامل على المكس كان يقعد عندها ، وقد قلب وسمى المقس .

وكانت هذه القرية ، وقت فتح العرب مصر ، تشغل المنطقة التى تحد اليوم من الغرب بميدان باب الحديد ، فشارع الملكة نازلى ، فشارع عماد الدين ، ومن الجنوب شارع قنطرة الدكة ، وشارع القبيلة ومن الشرق شارع الكنيسة المرقسية (الدرب الواسع سابقا) وسكة شق التعبان وحارة الحدرة ، ومن الشمال شارع بين الحارات إلى أن ينتهى الحد بميدان باب الحديد . ويدخل فى هذه المنطقة القسم البحرى من شارع إبراهيم باشا وفيه جامع أولاد عنان وهو فى مكان الجامع الذى أنشاه فى المقس الحاكم بأمر الله أبو المنصور على فى سنة ٣٩٣هـ باسم الجامع الأنور ويقال له جامع المقس أو الجامع المقسى أو جامع باب البحر . ولا يدخل فى حدود قرية أم دنين شارع كامل الذى كان جزءا من شارع إبراهيم ولا حديقة الأزبكية .

(٤) بابليون : وهو اسم عام لديار مصر بلغة القدماء ، وقد اشتق ادريس عليه السلام اسمها من اسم أرض بابل ، مقام آدم عليه السلام ، وكانت بابل تعنى الفرقة فسماها «بابليون» ومعناها الفرقة الطيبة. وقيل هو إسم لموضع الفسطاط خاصة .

وحصن بابليون هو الحصن الذى بناه الامبراطور تراجان (٩٨ – ١١٧)م وكان يسميه العرب قصر الشمع أو الحصن .

ثانيا : أنه عندما طلب المقوقس الصلح مع عمرو بن العاص ، كان على أساس أن للروم الخيار فى الصلح ، إلى أن يوافى كتاب ملكهم ، فان رضى تم ذلك ، وان سخط انتقض مابينه وبين الروم ، وأما القبط فبغير خيار .

ثالثا : أنه عندما أرسل المقوقس نص الصلح إلى الامبراطور البيزنطى، أرسل إليه رسالة يعنفه فيها ويطلب منه مواصلة القتال ، فواصل عمرو القتال مع الروم حتى انتصر عليهم . ونلاحظ هنا أن المقوقس كان قد طلب من عمرو الصلح بمفرده ، ولم يواصل مع الروم القتال .

رابعا: ان المصادر العربية تشير إلى أن القبط كانوا خير أعوان للعرب فى القتال ، حتى إن أسقف الاسكندرية فى ذلك الوقت ، وهو بنيامين ، أرسل إلى القبط يخبرهم بقدوم عمرو بن العاص ، ويطلب منهم مساعدة العرب .

كما تشير المصادر أيضا إلى أن الصلح الذى تم بين الأقباط من جهة، وبين عمرو بن العاص من جهة أخرى لم ينقضه الأقباط كما نقض الروم الصلح مع عمرو بن العاص .

ومن هذه الحقائق نجد أن مصر لم تكن دولة ذات سيادة عند فتح العرب لها ، وانما كانت واقعة تحت سيطرة البيزنطيين ،.وهو ما يعنى من الناحية الشرعية أن المصريين لم تكن لهم إرادة فى أمرهم ، وهو ماعبرت عنه هذه العبارة التى وردت فى الصلح بين المقوقس وعمرو «وأما القبط فبغير خيار» .

وفى ذلك يقول أبو عبيد إن قصة قبط مصر «شبيهة بقصة أهل السواد، إنما كانت الروم ظاهرة عليهم ، كظهور فارس على هؤلاء ، ولم تكن لهم منعة ولا عز ، فلما أجليت الروم صاروا فى أيدى المسلمين ، فلذلك اختلفت الروايات فيهم ، فقال بعضهم أخذوا عنوة ، وقال بعضهم صالحت عنهم الروم المسلمين صلحا ، وفى كل ذلك أحاديث» .

على أن المصادر العربية ـ كما رأينا ـ تشير كذلك إلى مساعدة الأقباط للعرب أثناء الحرب . غير أن «بتلر» يرى أن مساعدة المصريين للعرب

كانت مستحيلة قبل فتح حصن بابليون ، وأنهاحتى بعد فتح الحصن ، لم تكن إلا مساعدة قليلة لاتعدو بعض الأمور .

وفى الواقع أن مساعدة الأقباط للعرب كانت وضعا طبيعيا ، وذلك لأن الأقباط لم ينعموا بالحكم البيزنطى وانما وقعوا تحت طائل من العذاب ، سواء كان بسبب اقتصادى وهى الضرائب الباهظة التى فرضت عليهم ، أو بسبب دينى وهو الاضطهاد الدينى الذى تعرضوا له ، لذلك قاموا بمساعدة العرب أملا فى وضع أفضل أو حتى اذا لم يكن أفضل ، فلن يكن أسوأ من الوضع الذى كانوا فيه بالفعل ، «لهذا لا نعجب اذا رحب المصريون بالعرب ، واعتبروهم منقذين لهم من حكم البيزنطيين الجائر» ـ كما تقول الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف .

كما تشير المصادر أيضا إلى إبرام صلح بين عمرو بن العاص وأهل مصر يذكر فيه «هذا ما أعطى عمرو بن العاص أهل مصر» .

وهذا ماجعل المؤرخين يختلفون فى طبيعة الفتح ، فالذين اعتبروا أن الفتح كان صلحا ، كانوا يقصدون الصلح مع أهل مصر ، بل إنه عندما أرسل هرقل رسالة إلى المقوقس يعنفه فيها ويطلب منه مواصلة القتال طلب المقوقس من عمرو أن لاينقض القبط ، على اعتبار أن «النقض لم يأت من قبلهم» .

والذين اعتبروا أن الفتح كان عنوة ، كانوا يقصدون استيلاء العرب على مصر عنوة من يد البيزنطيين وقد كان من بين الذين اعتبروا أن فتح مصر كان عنوة ، يعقوب أرتين باشا ، الذى كتب يقول :

« إذا لم يكن فى إمكان المؤرخين مساعدتنا على حل هذه المسألة وايضاحها ، فلم يبق علينا الا أن نستند على العادات والتقاليد ، علنا نقتبس منها نورا يهدينا فى ظلمات هذا المقام . فنرى أن أئمة المذاهب الأربعة متفقون على القول بأن الديار المصرية فتحت عنوة، ونرى أيضا أن الخطباء يرتقون منابر الصلاة يوم الجمعة فى كل جوامع مصر، متقلدين سيفا حقيقياً أو شبه سيف من خشب، فنستنتج من ذلك أن المسلمين فى كل

الأزمان اعتبروا أن الديار المصرية فتحت عنوة. أما فى البلاد التى استولى عليها الاسلام بغير السيف ، فيرتقى الخطيب منبر الصلاة ، ويداه مرفوعتان كمن يصلى ، وفى إحداهما ورقة أو نسخة من الكتاب ، دلالة على أن تلك البلاد انضمت إلى حكم الاسلام ، رغبة من أهليها فى ذلك ، أو بعد معاهدة صلح ، أو اقتناعا بالبراهين الدينية» .

أما الذين اعتبروا أن مصر فتحت صلحا ماعدا الاسكندرية وثلاث قريات ، فنجد أنه من الطبيعى أن تكون الاسكندرية قد فتحت عنوة (١) ، خاصة لأنها كانت عاصمة البيزنطيين ، وبالطبع كان بها نسبة كبيرة منهم ، سواء من المدنيين أو العسكريين . وهذا الكلام ينطبق أيضا على وضع القريات الثلاث ، فقد رأينا أنها كانت تضم عددا كبيرا من الروم . وقد قام الروم فى كل من الاسكندرية والقريات الثلاث بمحاربة العرب ، ولذلك اعتبر العرب أن الاسكندرية والقريات الثلاث فتحت عنوة وليس صلحا .

ومن ذلك يتضح لنا أن فتح العرب لمصر كان عنوة وصلحا فى نفس الوقت ، فهو عنوة من زاوية العلاقة بين العرب والبيزنطيين ، وهو صلح اذا نظر إليه من زاوية العلاقة بين العرب والاقباط ، وهذا مايتضح من نصوص

---

(١) فتحت الاسكندرية مرتين : المرة الأولى عام ٢٠ هـ / ٦٤١م وفيها عقدت معاهدة بين الطرفين عرفت باسم معاهدة بابليون الثانية وذلك لانعقادها فى بابليون وتمييزا لها عن بابليون الأولى ، أو معاهدة الاسكندرية ، لانها كانت خاصة بأهل الاسكندرية وحاميتها . وقد نصت هذه المعاهدة على عقد هدنة بين الروم والعرب مدتها أحد عشر شهرا تنتهى فى سبتمبر سنة ٦٤٢م وأواخر سنة ٢١ هـ يكف فى أثنائها الروم والعرب عن القتال ، كما يتم خلالها جلاء حامية الروم عن الاسكندرية حاملين أمتعتهم وأموالهم . واشترط الا يعود جيش رومى ثانية إلى الاسكندرية ، وألا يستولى المسلمون على كنائس المسيحيين أو يتدخلوا فى أمورهم ، وأن يباح لليهود الاقامة فى الاسكندرية . ولضمان نفاذ هذه الشروط نصت المعاهدة على أن يأخذ المسلمون مائة وخمسين من الجند وخمسين من غير الجند رهائن.

أما المرة الثانية فكانت عام ٢٥ هـ / ٦٤٥م . ففى هذه السنة أرسل الامبراطور قنسطانز الثانى (٦٤١ - ٦٦٨م / ٢١ - ٤٨ هـ) حفيد هرقل إلى الاسكندرية أسطولا كبيرا لاجلاء العرب عن مصر اجلاء تاما . وبالفعل نجح الجيش البيزنطى فى الاستيلاء على الاسكندرية ، وزحف من بعدها إلى مايليها من بلاد الوجه البحرى ، وتحرج مركز العرب فى مصر ، وكان واليها اذ ذاك هو عبد الله بن سعد بن أبى سرح من قبل الخليفة عثمان بن عفان . وقد بعث أهل مصر إلى عثمان يسألونه أن يرسل عمرا لمحاربة الروم لأن له معرفة وخبرة بحربهم . وقد تم إجلاء الروم عن مصر على يديه ، واستولى عمرو بن العاص فى هذه المرة على الاسكندرية عنوة .

الصلح الذى تم بين كل من عمرو بن العاص والمقوقس من جانب ، والذى تم بينه وبين الأقباط من جانب آخر ، وهى على النحو الآتى :

أولا : نص الصلح الذى تم بين عمرو بن العاص والمقوقس :

يقول ابن عبد الحكم : إن العرب والروم «اجتمعوا على عهد بينهم ، واصطلحوا على أن يفرض على جميع من بمصر أعلاها وأسفلها من القبط ديناران ديناران عن كل نفس، شريفهم ووضيعهم ممن بلغ الحلم منهم ، ليس على الشيخ الفانى ، ولا على الصغير الذى لم يبلغ الحلم ، ولا على النساء شىء وعلى أن للمسلمين عليهم النزل لجماعتهم حيث نزلوا ، ومن نزل عليه ضيف واحد من المسلمين أو أكثر من ذلك كانت لهم ضيافة ثلاثة أيام مفترضة عليهم ، وأن لهم أرضهم وأموالهم لايعرض لهم فى شىء منها . فشرط هذا كله على القبط خاصة ، وأحصوا عدد القبط يومئذ خاصة ممن بلغ منهم الجزية ، وفرض عليه الديناران ، رفع ذلك عرفاؤهم بالأيمان المؤكدة. فكان جميع من أحصى يومئذ بمصر أعلاها وأسفلها من جميع القبط فيما أحصوا ، وكتبوا ورفعوا أكثر من ستة آلاف ألف نفس ، فكانت فريضتهم يومئذ اثنى عشر ألف دينار فى كل سنة » .

ثم يقول ابن عبد الحكم : « وشرط المقوقس للروم أن يخيروا ، فمن أحب منهم أن يقيم على مثل هذا ، أقام على ذلك لازما له مفترضا عليه ، ممن أقام بالأسكندرية وما حولها من أرض مصر كلها . ومن أراد الخروج منها الى أرض الروم خرج ، وعلى أن للمقوقس الخيار فى الروم خاصة ، حتى يكتب الى ملك الروم ويعلمه ما فعل ، فان قبل ذلك ورضيه جاز عليهم ، وإلا كانوا جميعا على ماكانوا عليه » .

ثانيا : نص الصلح الذى تم بين عمرو بن العاص والأقباط ، وفيه يقول الطبرى :

وكان صلحهم على النحو التالى

«بسم الله الرحمن الرحيم

هذا ماأعطى عمرو بن العاص أهل مصر من الأمان على أنفسهم وملتهم وأموالهم وكنائسهم وصلبهم وبرهم وبحرهم ، لايدخل عليهم شىء من

ذلك ولا ينتقض ، ولا يساكنهم النوب (النوبة) . وعلى أهل مصر أن يعطوا الجزية اذا اجتمعوا على الصلح ، وانتهت زيادة نهرهم خمسين ألف ألف ، وعليهم ماجنى لصوتهم (أى لصوصهم) فان أبى أحد منهم أن يجيب رفع عنهم من الجزاء بقدرهم وذمتنا ممن أبى بريئة ، وإن نقص نهرهم من غايته اذا انتهى رفع عنهم بقدرذ لك ، ومن دخل فى صلحهم من الروم والنوب فله مثل مالهم وعليه مثل ماعليهم ، ومن أبى واختار الذهاب فهو آمن حتى يبلغ مأمنه، أو يخرج من سلطاننا . عليهم ماعليهم أ ثلاثا فى كل ثلث جباية ثلث ماعليهم ، على ما فى هذا الكتاب عهد الله وذمته وذمة رسوله وذمة الخليفة أمير المؤمنين وذمم المؤمنين .وعلى النوبة الذين استجابوا أن يعينوا بكذا وكذا رأسا وكذا وكذا فرسا ، على ألا يغزوا ولا يمنعوا من تجارة صادرة ولا واردة .

شهد الزبير وعبد الله ومحمد ابناه ، وكتب وردان وحضر ».

ثم أشار الطبرى الى رد فعل المصريين تجاه هذا الصلح بقوله : «فدخل فى ذلك أهل مصر كلهم ، وقبلوا الصلح » .

وقد أطلقت الدكتورة سيدة كاشف على هذا الصلح الذى تم بين عمرو ابن العاص والأقباط فى عام ٢٠ هـ / ٦٤١ م اسم « معاهدة بابليون الأولى » تمييزا لها عن معاهدة بابليون الثانية أو معاهدة الاسكندرية عام ٢٠ هـ / ٦٤١ م .

بعد أن انتهينا من معالجة هذه القضية التاريخية الهامة ، المتعلقة بطبيعة الفتح العربى لمصر ، فإن السؤال الذى يطرح نفسه : كيف انعكست طبيعة الفتح العربى على أوضاع الملكية فى مصر ؟

عندما تم لعمرو بن العاص فتح مصر ، طالبه العرب بتقسيمها ، إلا أنه عندما استطلع رأى الخليفة عمر بن الخطاب رفض وقال : « ولعمرى لجزية قائمة تكون لنا ولمن بعدنا من المسلمين أحب الىّ من فئ يقسم ، ثم كأنه لم يكن ، كما قال عمر بن الخطاب : : تريدون أن يأتى آخر الناس ليس لهم شىء » ؟ وقال أيضا : " لولا آخر الناس ما افتتحت قرية الا قسمتها " .

وأرسل الى عمرو بن العاص يقول : " لا تقسمها ، وذرهم يكون خراجهم فيئا للمسلمين ، أو قوة لهم على جهاد عدوهم » ، « على أن تخيروا من فى أيديكم من سبيهم بين الاسلام وبين دين قومه، فمن اختار منهم الاسلام فهو من المسلمين ، له مالهم وعليه ما عليهم، ومن اختار دين قومه وضع عليه الجزية ما يوضع على أهل دينه (١) ، فأما من تفرق من سبيهم بأرض العرب فبلغ مكة والمدينة واليمن فإنا لا نقدر على ردهم ، ولا نحب أن نصالحه على أمر لا نفى له به . قال : فبعث عمرو الى صاحب الاسكندرية يعلمه الذى كتب به أمير المؤمنين . قال : فقال : قد فعلت .

قال : فجمعنا مافى أيدينا من السبايا ، واجتمعت النصارى ، فجعلنا نأتى بالرجل فى أيدينا ، ثم نخيره بين الإسلام وبين النصرانية ، فمن اختار الإسلام كبرنا تكبيرة هى أشد من تكبيرنا حين تفتح القرية ، قال : ثم نحوزه الينا ، واذا اختار النصرانية نخرت النصارى ، ثم حازوه اليهم ، ووضعنا عليه الجزية ، وجزعنا من ذلك جزعا شديدا ، حتى كأنه رجل خرج منا اليهم. قال : فكان ذلك الدأب حتى فرغنا منهم» .

أنواع الأراضى فى مصر بعد الفتح العربى

على كل حال ، فقد كانت الأرض فى مصر قبل الفتح العربى تنقسم إلى ثلاثة أنواع :

النوع الأول : أراضى التاج البيزنطى ، وأراضى الاقطاعات العسكرية، وأراضى الاقطاعات التى منحت للشخصيات الكبيرة المنتمية للحكم السابق .

النوع الثانى : الأر اضى المقدسة سواء التى خصصت للكنائس أو التى خصصت للأديرة .

---

(١) وقد اشار ابن اياس فى كتابه الى الرسالة التى أرسلها عمر بن الخطاب الى عمرو بن العاص ، وأنها كانت على النحو الاتى : " من كان من القبط والروم ، فى أيديكم ، فخيروه بين الاسلام ودينه فان أسلم فهو من المسلمين ، له مالهم ، وعليه ماعليهم ، وان اختار دينه ، فأبقوه على دينه ، وقرروا عليه فى كل سنة دينارين ".

النوع الثالث : الأراضى التى كانت مع الأقباط .

وبالنسبة للنوع الأول ، وهو أراضى البيزنطيين عامة ، فقد استولت عليها الخلافة على أساس أن أصحابها وقفوا بالسلاح فى وجه المسلمين ، كما استولت أيضا على الأراضى التى تركها أصحابها ، والأراضى الخراب . وتقول الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف : إن هذه الأراضى التابعة لحكومة العرب قد زادت تدريجيا بما أضيف اليها من الأراضى الموات أو الأراضى المهجورة أثناء الحكم العربى نفسه ، أو عن طريق الشراء ، أو بتجفيف المستنقعات مثل مستنقعات الدلتا والفيوم ، أو بمصادرة أراضى موظفين ماتوا بدون وارث ، أو موظفين فصلوا من وظائفهم لأسباب جعلت الدولة تصادر أراضيهم .

أما بالنسبة للنوع الثانى ، وهو الأراضى المقدسة سواء التى خصصت للكنائس أو للأديرة ، فتذكر الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف : أنه فى إمارة عبد العزيز بن مروان على مصر (٦٥ - ٨٦ هـ / ٦٨٤ - ٧٠٥م) فرض الخراج على الأراضى التى تمتلكها الكنائس والأديرة ، أما قبل عام ٦٥ هـ فلم تتخذ حكومة العرب أى موقف تجاه الأديرة ، أو حتى تجاه لجوء الأقباط إلى هذه الأديرة كى يتخلصوا من الضرائب .

وبالنسبة للنوع الثالث : وهى الأراضى التى كانت مع الأقباط :

نجد أن هذه الأراضى ، كما تذكر الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف - كانت موزعة بين :

أصحاب الاقطاع ، وكبار الملاك ، وأصحاب الملكيات المتوسطة أو الصغيرة ، فضلا عن الأعداد الكبيرة التى تستأجر الأراضى الزراعية .

ولكن ماهو شكل الملكية العقارية فى الأراضى التى كانت فى يد الأقباط ؟ هل كان للمصريين حق الملكية التامة أو كان لهم فقط حق الانتفاع؟ نلاحظ أن المؤرخين المحدثين قد اختلفوا فى ذلك ، وانقسموا إلى فريقين :

الفريق الأول : ويرى أن الأقباط لم يكن لهم سوى حق الانتفاع فقط .

أما الفريق الثانى : فيرى أن الأقباط كان لهم حق الملكية التامة .

وبالنسبة للفريق الأول ، ومنهم محمد كامل مرسى ، فيبنى رأيه على أن الفاتحين العرب قد تركوا للمصريين حقوقهم التى كانت لهم فى ذلك الوقت .

ولما كان المصريون - فى رأيهم - لم يكونوا يتمتعون بالملكية التامة قبل الفتح ، فان ترك العرب للمصريين حقوقهم التى كانت لهم قبل الفتح ، تعنى منحهم حق الانتفاع فقط .

وبالنسبة للفريق الثانى الذى يقول إن الملكية فى مصر كانت ملكية تامة ، ومنهم الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف ، فيبنى رأيه على أن المصريين قبل الفتح العربى كانوا يتمتعون بالملكية التامة ، وأنه وجدت ملكيات تامة زمن البطالمة وزادت تلك الملكيات فى عهد الرومان (وقد تعرضت لها فى الفصل الأول) ، لذلك فان ترك العرب للمصريين حقوقهم التى كانت لهم قبل الفتح ، تعنى اعطاءهم حق الملكية التامة .

وقد أكدت الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف رأيها بما أوردته الأوراق البردية التى ترجع إلى عهد الولاة ، فهى تشير إلى أنه كان يحق لأهالى مصر التصرف فى الأراضى التى يملكونها بالبيع والشراء والتوريث والهبة ، وأن الخراج الذى فرضه العرب على أراضى المصريين ماهو إلا ضريبة عقارية على الأرض .

وفى رأينا أن اختلاف المؤرخين فى شكل الملكية العقارية فى مصر ، لايرجع فقط إلى الاختلاف حول شكل الملكية العقارية فى مصر قبل الفتح ، بل يرجع أيضا إلى الاختلاف فى طبيعة الفتح العربى لمصر مما سبق ذكره ، وهو اختلاف لم يكن فقط بين المؤرخين ، وانما بين الخلفاء وعمال الخراج فى مصر أيضا .

فقد ذكرت سابقا أن معاوية (٤٠ - ٦٠ هـ / ٦٦٠ - ٦٨٠م) كتب إلى وردان عامل خراج مصر (٤٣ هـ / ٦٦٣م) : زد على كل رجل منهم قيراطا .

فكتب وردان اليه : كيف تزيد عليهم وفى عهدهم أن لايزاد عليهم ؟ وقد رأى أبو عبيد أن سبب هذا الخلاف يرجع إلى أن وردان كان يرى أن مصر قد فتحت صلحا ، فى حين أن معاوية كان يرى أن مصر قد فتحت عنوة .

وقد انعكس هذا الخلاف على عمليات البيع والشراء للأراضى فى مصر ، فنجد أن المصادر العربية تذكر أن مالك بن أنس كان ينكر على الليث ابن سعد شراءه أرضا من مصر ، لأنها أرض خراج باعتبار أنها فتحت عنوة، الا أن أبا عبيد كان يرى أن الليث اشترى أرضا من مصر ، لانه كان يعتبر أن مصر فتحت صلحا ، معتمدا فى ذلك على روايات يزيد بن أبى حبيب الخاصة بفتح مصر صلحا .

وعلى كل حال ، فان مصر عوملت معاملة البلاد المفتوحة صلحا (١) كما تذكر معظم المصادر العربية ، فلم تقسم بين الفاتحين ، ولم يقفها الامام على المسلمين ، وانما تركها فى أيدى أصحابها وفرض عليهم الخراج ، وكانت شروط الصلح التى ذكرتها سابقا ـ ستة شروط ـ كما أشارت اليها المصادر العربية : لا يخرجون من ديارهم ، ولا تنزع نساؤهم ولا أبناؤهم ، ولا كنوزهم ، ولا أراضيهم ، ولا يزاد عليهم ، ويدفع عنهم موضع الخوف من عدوهم .

لذلك عندما طالب عقبة بن عامر معاوية بن سفيان أرضا ، قال له مولى كان عنده : «أنظر ، أصلحك الله أرضا صالحة ، فقال عقبة : ليس لنا ذلك»، ثم ذكر له شروط الصلح الستة ، وأنه شاهد على ذلك .

على كل حال ، فقد اتفق المؤرخون على أن أراضى مصر ، سواء كانت قد فتحت عنوة أو صلحا هى أراضى خراجية .

---

(١) وقد رأى ابن مماتى ان مصر قد فتحت صلحا ، فهو يقول : «فقيل فتحت عنوة ، وقيل فتحت صلحا ، والصحيح ان عمرو بن العاص صالح عليها ، واستأذن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه فامضى الصلح وأجابه إليه» .

فيقول محمد كامل مرسى : «إذا كانت مصر قد فتحت صلحا كما يذهب بعضهم ، فان الامام لم يحتفظ فى الاتفاق المبرم بينه وبين أهل البلاد بملكية الأرض للمسلمين ـ فتصير من هذا الصلح وقفا من دار الإسلام ، ولا يجوز بيعها ولا رهنها ـ بل بالعكس أقر المصريين على أراضيهم مقررا ألا تنزع منهم أراضيهم ولا مساكنهم .. الخ . واذا كانت البلاد قد فتحت عنوة ، فان الأراضى تكون خراجية كذلك ، اذ بناء على رأى معظم من يذهب إلى ذلك ، لم يقسم الامام الأراضى بين الفاتحين ، بل تركها للأهالى» . (١) .

على أن هذا لم يمنع من وجود الأراضى العشرية فى مصر ، نتيجة لاستيلاء الدولة الحاكمة على أراضى البيزنطيين والأراضى التى تركها أهلها، أو أراضى من قتل منهم فى الحرب ، وكل أرض لم يكن فيها أحد ، ولم يوضع عليها خراج ، بل إن هذه الأراضى التابعة للعرب قد زادت تدريجيا كما ذكرت سابقا .

ويقول يحيى بن آدم إن هذه الأراضى تكون للامام «إن شاء أقام فيها من يعمرها ويؤدى إلى بيت مال المسلمين عنها شيئا ، ويكون الفضلة له . وإن شاء أنفق عليها من بيت مال المسلمين ، واستأجر من يقوم فيها ، ويكون فضلها للمسلمين . وإن شاء أقطعها رجلا ممن له غناء عن المسلمين» . ويظهر من قول يحيى بن آدم أن هذه الأراضى كانت من حق الامام التصرف فيها كما يتراءى له ، وتبعا للمصلحة العامة ، وكان يوضع عليها العشر باعتبار أنها أرض لم يوضع عليها الخراج .

وأرض العشر التى ظهرت فى مصر كانت ـ كما تقول الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف ـ إما عن طريق الاقطاع ، أو عن طريق الشراء من حكومة العرب ، أو عن طريق احتلال الأرض الموات .

وهذا كله يتطلب منا معرفة ماهو معنى الأراضى الخراجية والأراضى العشرية ، وهو ما نعالجه فى الصفحات القادمة .

---

(١) ويقول أبو يوسف فى ذلك. «وأيما دار من دور الاعاجم قد ظهر عليها الامام ، وتركها فى أيدى أهلها فهى أرض خراج ، وإن قسمها بين الذين غنموها فهى أرض عشر .. وكل أرض من اراضى الاعاجم صالح عليها أهلها وصاروا ذمة فهى أرض خراج» .

أولا : الأراضى الخراجية

يقصد بالأراضى الخراجية ـ وفقا لمحمد كامل مرسى ـ الأراضى التى تتوافر فيها الشروط الآتية :

أولا : أن تكون من الأراضى الواقعة فى غير بلاد العرب (جزيرة العرب) .

ثانيا : أن تكون من الأراضى التى فتحها المسلمون عنوة أو صلحا .

ثالثا : أن تكون مملوكة لأهالى البلاد الذين لم يعتنقوا الإسلام ، وأقروا فى حيازتهم لها . أما ما أحياه المسلم من الأرض الميتة فقال أبو يوسف : إن كانت من حيز أرض العشر فهى عشرية ، وإن كانت من حيز أرض الخراج فهى خراجية .

وقال البعض : إن أحياها بماء العشر فهى عشرية ، وإن أحياها بماء الخراج فهى خراجية [١] . وأرض الموات التى أحياها ذمى فهى خراجية ، وكذلك أرض الغنيمة التى رضخها الامام لذمى كان يقاتل مع المسلمين .

وبالنسبة للضريبة المفروضة على أراضى الخراج فهى على نوعين :

النوع الأول : خراج المقاسمة ، وهى ضريبة تفرض على المحصول ، وبالتالى تشبه ضريبة العشور ، وإن كانت تزيد عنها فى المقدار ، لأن خراج المقاسمة يحدد وقت الفتح ، على أن لايقل عن خمس المحصول ولا يزيد على نصفه .

النوع الثانى : خراج الوظيفة ، وهى ضريبة ثابتة تفرض على الأرض متى كانت صالحة للزراعة ، بصرف النظر عن كونها تزرع فعلا أو لا تزرع ويجبى خراج الوظيفة عينا أو نقدا ، ويستحق مرة فى كل عام حتى ولو انتجت الأرض محصولين فى العام الواحد ، وبذلك فهو يختلف عن الضرائب الأخرى التى تتجدد بتجدد المحصول فى العام الواحد .

---

(١) ماء العشر : هو ماء السماء والابار والعيون والانهار . اما ماء الخراج : فهو ماء الانهار الصغار التى حفرتها الأعاجم .

ويقول الحافظ بن رجب : إن الخراج إن وضع مقاسمة اعتبر بكمال الزرع وتصفيته ، وإن وضع على مساحة الأرض أعتبر بالسنة الهلالية ، أو على مساحة الزرع ، فقد قيل إنه يعتبر بالسنة القمرية .

وقد أجمعت الآراء على كراهة شراء المسلم لأرض خراج ، فيقول أبو عبيد فى ذلك : «فقد تتابعت الآثار بالكراهة بشراء أرض الخراج ، وإنما كرهها الكارهون من جهتين : إحداهما أنها فيء للمسلمين ، والأخرى أن الخراج صغار» . (1)

وقد منع عمر شراء أرض أهل الذمة أو رقبتهم على أساس أن شراء عبيدهم يلزمهم بدفع جزيتهم ، وشراء أرضهم يلزمهم بدفع خراجهم ، وبهذا يقبل على نفسه الذل والهوان بأن يصير من أهل الجزية والخراج ، فيقول أبو عبيد : «حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن عمر قال : لا تشتروا رقيق أهل الذمة فانهم أهل خراج ، وأراضيهم فلا تبتاعوها ، ولايقرن أحدكم بالصغار بعد ، اذ نجاه الله منه .

وقد ذكر بعضهم مأخذا آخر لكراهة شراء المسلم للأرض الخراجية ، وهو أنه يسقط خراجها ، فيسقط بذلك حق المسلمين .

غير أن يحيى بن آدم يقول فى كتابه : إن الحسن بن صالح اذا كان قد كره شراء أرض الخراج التى أخذت عنوة فوضع عليها الخراج ، إلا أنه لم ير بأسا بشراء أرض أهل الصلح .

والسؤال الذى يطرح نفسه الآن : ماهو حكم أرض الخراج التى يشتريها مسلم ؟ هل تتحول إلى أرض عشرية أو تظل أرضا خراجية ؟ وفى هذه الحالة هل يدفع المسلم عنها الخراج فقط أو يدفع العشر أيضا ؟

يذكر الدكتور محمد ضياء الدين الريس أنه فى بداية الفتوحات العربية وفى خلافة بنى أمية ، كانت الأراضى الخراجية تتحول إلى أراض عشرية ، وذلك عن طريق بيعها أو غير ذلك ، حتى تولى الخلافة عمر بن عبد العزيز (٩٩ - ١٠١ هـ / ٧١٧ - ٧١٩م) ، الذى منع ذلك التحويل ، فقد رأى أن

---

(1) صغار : أى ذل .

المسلم الذى يشترى أرض خراج، يدفع خراجها المفروض عليها إلى جانب العشر، على أساس أن الخراج أشبه بفريضة على الأرض لاتتنافى مع إيجاب العشر الذى هو حق مقرر على المسلم فيما يخرجه من أرضه من زرع أو ثمر ، فيقول أبو عبيد : «إن عمر بن عبد العزيز قال : من أخذ أرضا بجزيتها لم يمنعه أن يؤدى عشر مايزرع وإن أعطى الجزية» . وبعد موته رجعت الأوضاع إلى ماكانت عليه ، فاستمر التصرف فى الأراضى ، إلى أن جاء المنصور (١٣٦-١٥٨ هـ / ٧٥٣ -٧٧٤م) ، فأمر بابطال ذلك التحويل ، وأن ترد الأراضى إلى أراضى خراجيه كما كانت ، وأن لايسمح بتحويل أراضى الخراج إلى أراضى عشرية ، وهذا الاجراء ـ كما يقول الدكتور محمد ضياء الدين الريس ـ كان من شأنه حتما أن يزيد من إيراد الدولة .

وفى رأينا أن شراء المسلم لأرض خراج (سواء كانت أرضا فتحت عنوة، أو فتحت صلحا على أن الأرض للعرب) ، ليس معناه شراء حق تمليك الأرض ، وانما هو شراء حق الانتفاع فقط! لأن هذه الأرض الخراجية ، ليست ملكا لأصحابها ، وانما لهم حق الانتفاع فيها ، وبالتالى ليس لهم حق بيع ملكيتهاالكاملة للمسلم الذى يشتريها منهم ، وطالما أن الشراء هنا هو شراء حق الانتفاع فقط ، فلا يمكن أن يدفع عنها العشر ، لأن العشر يدفع عن الأرض المملوكة ملكية تامة ، وإنما يدفع عنها الخراج فقط . (وسنتناول ذلك فى أرض العشر) .

على كل حال فان هذا هو ما يتعلق بشراء المسلم أرض ذمى ، ولكن ماهو الوضع بالنسبة للذمى الذى يدخل فى دين الإسلام ، هل يظل يدفع الخراج على أرضه ، أو يدفع العشر بإعتباره مسلما؟ .

لقد اتفقت الآراء على أن هذا الوضع يتحدد بطبيعة الفتح ، وهل كان صلحا أو عنوة . فيذكر يحيى بن آدم أن الذمى الذى يسلم يظل يدفع الخراج عن أرضه التى فتحت عنوة ، ولكن ترفع عن رأسه الجزية . فقد جاء رجل إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول له : «إنى قد أسلمت ، فضع عن أرضى الجزية . قال : لا ، إن أرضك أخذت عنوة» .

والسبب فى ذلك أن أرض العنوة ليست ملكا لأهلها ، وليس للذمى حق بيعها ولا شرائها ، وبالتالى تظل أرض خراج .

وفى ذلك يقول مالك بن أنس : «اذا أسلم كافر من أهل العنوة ، أقرت أرضه فى يده يعمرها ويؤدى الخراج عنها ، ولا اختلاف فى ذلك» .

أما بالنسبة لأرض الصلح ، فيقول الحافظ بن رجب : إنه اذا أسلم أهلها يسقط عنهم الخراج. ولكن من دراستنا ـ التى قدمناها ـ لأنواع الأراضى التى ظهرت بعد الفتوحات العربية ، يظهرأن أرض الصلح كانت تخضع لما صولحت عليه ، فاذا صولحت على أن تكون لأهلها ، كانت ملك أيمانهم ، واذا صولحت على أن تكون للعرب ، فالخراج يعتبر هنا أجرة لا يسقط بالاسلام ، أو هو كما يقول الدكتور محمد ضياء الدين الريس ضريبة لازمة على الأرض سواء كانت فى يد الذميين أو المسلمين .

ثانيا ـ الأراضى العشرية :

وتشمل الأراضى العشرية مايلى :

أولا : الأراضى الواقعة فى بلاد العرب ، سواء أملكها مسلمون أم غير مسلمين ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين من بعده ، لم يأخذوا من أرض العرب خراجا .

ويقول أبو يوسف: إن هذه البلاد هى : أرض الحجاز ، والمدينة ، ومكة، واليمن ، ولا يحل للامام أن يضع عليها خراج .

ثانيا : الأراضى التى أسلم أهلها طوعا .

ثالثا : الأراضى التى فتحت عنوة وقهرا ، وقسمت بين الغانمين المسلمين .

وقد سميت الأراضى العشرية بهذا الاسم ، لأنها تدفع عشر المحصول عينا .

كما أجمعت الآراء على أن أصحاب الأراضى العشرية لهم حق وضع اليد التام وحرية التصرف .

والسؤال هنا : هل تتحول أرض العشر إلى أرض خراج اذا اشتراها ذمى ؟

لقد اختلف الفقهاء فى ذلك ، فيقول أبو حنيفة " «اذا اشترى الذمى أرض عشر تحولت إلى أرض خراج» . أما مالك بن أنس فيقول : «لا شىء عليه فيها ، لأن الصدقة إنما هى على المسلمين زكاة لأموالهم ، وطهرة لهم ، ولا صدقة على المشركين فى أراضيهم ومواشيهم ، وإنما الجزية على رؤوسهم ، صغارا لهم ، وفى أموالهم اذا مروا بها فى تجارتهم » .

أما بالنسبة لعدم وضع الخراج ، فلأن الخراج ـ كما يقول أبو عبيد ـ يسقط عن الذمى اذا كان يملك رقبة الأرض .

وهذا الرأى ، وهو عدم دفع الذمى عشرا أو خراجا على أرض العشر التى يشتريها ـ يعد غير مقبول عقلا ، لأنه معناه حرمان الدولة من عائدها ، سواء كان ممثلا فى شكل عشر أو فى شكل خراج . ولما كان الأصل فى منح الأرض فى شكل أرض عشرية ، أو فى شكل أرض خراجية ، هو استفادة الدولة من العشر أو من الخراج ، فإن شراء الذمى لأرض عشرية لايعنى إعفاءه من دفع الضريبة التى عليها . وفى ذلك يقول أبو يوسف : إنه يجب «أن يوضع عليها العشر مضاعفا ، فهو خراجها، فاذا رجعت إلى مسلم بشراء ، أو أسلم النصرانى ، أعدتها إلى العشر الذى كان عليها فى الأصل» .

ورأيه هذا مبنى على أن أرض العرب هى أرض لا يوضع عليها خراج ، فماذا لو اشترى الذمى أرضا من أرض العرب ؟ فهو لن يدفع عنها خراج لأنها ليست بأرض خراج ، ولن يدفع عنها عشر لأنه ذمى والعشر زكاة للمسلمين ، لذلك فمن رأيه أن تضاعف عليها الصدقة . وهذا الرأى معقول ، لأنه اذا تركت الدولة الذميين يشترون الأراضى العشرية ، ولايدفعون عنها خراجا لأنها أرض عشر ولا عشرا لأنهم ذميين ، تكون قد حرمت خزانتها من دخل هذه الأراضى .

أشكال الحيازة العقارية فى مصر بعد الفتح العربى :

يمكن القول أن ملكية الدولة للأرض كانت هى الشكل السائد للملكية فى مصر . فعندما دخل العرب مصر استولوا على أراضى البيزنطيين ، الى

جانب الأراضى التى تركها أهلها ، والأراضى الخراب ، وهذه الأراضى قرر عمر ضمها الى بيت مال المسلمين ، فعرفت « بالصوافى » لأنه « استصفاها » أى جعلها خالصة لبيت المال ، وسميت أيضا « القطائع » لأنها اقتطعت فيما بعد لمن يتعهدونها . وقد ذكرت سابقا كيف أن هذه الأراضى قد زادت تدريجيا بما أضيف اليها من الأراضى الموات ، أو الأراضى المهجورة ، أو عن طريق الشراء ، أو بتجفيف المستنقعات وغير ذلك .

وقد أشرت الى أن هذه الأراضى كان من حق الامام التصرف فيها ، فهو إما يقطعها ، أو يستأجر من يقوم بخدمتها لبيت مال المسلمين ـ كما يذكر يحيى بن أدم . على أنه وجد الى جانب هذا الشكل من أشكال الملكية، أشكال أخرى :

أهمها : أولا : الاقطاع :

ويختلف هذا الاقطاع عن نظام الاقطاع فى أوربا الذى نشأ بوصفه اقطاعا حربيا ، هدفه رغبة الملك أو الأمير فى الحصول على عون حربى ممن دونه من الأمراء والأشراف . فلم يدخل هذا النظام الاقطاعى الحربى فى مصر إلا على يد الأيوبيين والمماليك ـ كما تذكر الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف ـ وقد دخل بأسلوب آخر يتلخص فى انتفاع الجند بدخل الاقطاعات المختلفة ، بغير منحهم الأراضى للاقامة فيها وزراعتها ، كما لم يوجد فى الاقطاع الحربى بمصر حق الوراثة الذى كان يتمتع به أصحاب الاقطاع فى أوربا .

وحتى يمكننا معرفة الفرق بين نظام الاقطاع الذى نشأ فى مصر ، والنظام الاقطاعى فى أوربا ، فاننا سنورد هنا أحكامه فى الاسلام كما أوردها الماوردى فى كتابه « الأحكام السلطانية » .

لقد قسم الاقطاع الى قسمين : القسم الأول ، وهو اقطاع تمليك .

القسم الثانى ، وهو اقطاع استغلال .

أولا : اقطاع تمليك

وفيه تنقسم الأرض المقطعة الى ثلاثة أقسام : موات ـ وعامر ـ ومعادن .

أما الموات فهو نوعان :

النوع الأول :وهو مالم يزل مواتا من قديم الدهر ، ولم يعمر اطلاقا ، وليس ملكا لأحد ، وهذا النوع يجوز للسلطان أن يقطعه من يحييه ومن يعمره (١) .

النوع الثانى : فهو ما كان عامرا فخرب ، فصار مواتا عاطلا ، وينقسم هذا النوع إلى :

أولا : ما كان جاهليا كأرض عاد وثمود ، فهى كالموات التى لم يثبت فيها عمارة ، ويجوز اقطاعه .

ثانيا: ما كان اسلاميا جرى عليه ملك المسلمين ، ثم خرب حتى صار مواتا عاطلا ، فقد اختلف فيه الفقهاء :

فقال الشافعى : « إنه لا يملك بالإحياء سواء عرف أربابه أو لم يعرفوا» .

وقال مالك : « يملك بالإحياء سواء عرف أربابه أو لم يعرفوا » .

أما أبو حنيفة : فقد رأى أنه لو عرف أربابه لم يملك بالإحياء وإن لم يعرفوا ملك بالإحياء . وكان يرى أنه لا يجوز أن يملك بالإحياء من غير اقطاع فان عرف أربابه لم يجز اقطاعه ، وكانوا أحق ببيعه وإحيائه ، وإن لم يعرف أربابه جاز اقطاعه ، وكان الاقطاع شرطا فى جواز إحيائه .

ويقول أبو حنيفة : إن الاقطاع ملكا لمن خصه الامام به إلا بعد احيائه، أما اذا لم يشرع فى احيائه فانه يرى أنه اذا كان لعذر ظاهر ، أقر فى يده إلى زوال عذره ، وإن كان غير معذور لا يعارض فيه قبل مضى ثلاث سنوات ، وإلا بطل حكم إقطاعه بعدها ، وذلك لأن عمر رضى الله عنه جعل

---

(١) وقد أشار يحيى بن آدم فى كتابه «الخراج» إلى هذا الموضوع فى فصل خاص به تحت عنوان : «باب من احيا ارضا ميتة» .

أجل الاقطاع ثلاث سنين . أما الشافعى فله رأى آخر ، فهو يرى أن موقف عمر رضى الله عنه هنا ، يجوز أن يكون لسبب اقتضاه فى قضية معينة ، لأنه لا ضرورة لهذه المهلة ، وأنه اذا مضى عليه زمان يقدر على إحيائه فيه قيل له : إما أن تحييه فيقر فى يدك ، وإما أن ترفع يدك عنه ليعود إلى حاله قبل اقطاعه .

أما بالنسبة لمن تغلب على هذا الموات المستقطع فأحياه ، فقد اختلف العلماء فى حكمه على ثلاثة مذاهب :

المذهب الأول : وهو المذهب الشافعى ، الذى يرى أن محييه أحق من مستقطعه .

والمذهب الثانى : وهو مذهب أبو حنيفة، الذى يرى أنه اذا أحياه قبل ثلاث سنين كان ملكاً للمقطع ، وإن أحياه بعدها كان ملكاً للمحيى.

أما المذهب الثالث : فهو مذهب مالك، الذى يرى أنه إذا أحياه عالما بالاقطاع كان ملكا للمقطع ، وإن أحياه غير عالم بالاقطاع خير المقطع بين أخذه وإعطاء المحيى نفقة عمارته ، وبين تركه للمحيى والرجوع عليه بقيمة الموات قبل إحيائه .

هذا بالنسبة للقسم الأول من اقطاع التمليك وهى الأرض الموات .

أما بالنسبة للقسم الثانى من اقطاع التمليك فهو الأراضى العامرة وتنقسم إلى نوعين :

النوع الأول من العامر : وهو ماتعين مالكه ، فليس للسلطان سلطة عليه إلا فيما يتعلق بتلك الأرض من حقوق بيت المال اذا كانت فى دار الإسلام سواء كانت لذمى أو مسلم . أما اذا كانت فى دار الحرب التى لا يثبت للمسلمين عليها يد ، وأراد الإمام أن يقطعها ليملكها المقطع عند الظفر بها ، جاز له ذلك .

وقد اختلف الاقطاع والتمليك بالنسبة لهذا النوع من الأراضى تبعا لطبيعة الفتح ، فاذا كان الفتح صلحا خلصت الأرض لمقطعها ، وكانت خارجة عن حكم الصلح . فعندما أراد خالد صلح أهل الحيرة قال له حريم ابن أوس بن حارثة الطائى : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل له بنت

نفيلة ، فلا تدخلها فى صلحك . وشهد له بشير بن سعد ومحمد بن مسلمة ، فاستثناها من الصلح ، ودفعها إلى حريم ، فاشتريت منه بألف درهم ... فقيل له : «ويحك لقد أرخصتها ، كان أهلها يدفعون اليك ضعف ماسألت بها، فقال : ما كنت أظن أن عددا يكون أكثر من ألف» .

أما اذا كان الفتح عنوة ، كان المستقطع والمستوهب أحق بما استقطعه واستوهبه من الغانمين. ويقول الماوردى : إنه اذا علم الغانمون بالاقطاع والهبة قبل الفتح ، فليس لهم المطالبة بعوض ما استقطع ووهب ، وإن لم يعلموا حتى فتحوا ، عاوضهم الإمام عنه . وإن كان أبو حنيفة يرى : أنه لا يلزمه (أى الامام) استطابة نفوسهم عنه ، ولا عن غيره من الغنائم ، اذا رأى المصلحة فى أخذها منهم .

أما النوع الثانى من العامر : فينقسم إلى ثلاثة أقسام :

القسم الأول : وهو ما اصطفاه الامام لبيت المال من فتوح البلاد ، إما بحق الخمس فيأخذه باستحقاق أهله له ، وإما بأن يصطفيه باستطابة نفوس الغانمين عنه ليصرف فى مصالح المسلمين . فمثلا : اصطفى عمر بن الخطاب رضى الله عنه من أرض السواد أموال كسرى وأهل بيته ، وماهرب عنه أربابه أو هلكوا ، فكان مبلغ غلتها تسعة آلاف ألف درهم ، فكان يصرفها فى مصالح المسلمين ، ولم يقطع منها شيئا . وعندما جاء عثمان رضى الله عنه أقطعها ، لأنه رأى أن إقطاعها أوفر لغلتها من تعطليها ، وشرط على من أقطعها إياه أن يأخذ منه حق الفىء ، فكان ذلك منه إقطاع إجارة لا إقطاع تمليك .

ويرى الماوردى : أن هذا النوع من الأرض العامر لايجوز إقطاع رقبته، لأنه قد صار باصطفائه لبيت المال ملكا لكافة المسلمين ، فجرى على رقبته حكم الوقوف المؤبدة ، وصار استغلاله هو المال الموضوع فى حقوقه .

والسلطان فيه بالخيارين فى الأصلح : بين أن يستغله لبيت المال كما فعل عمر رضى الله عنه وبين أن يتخير له من يقوم بعمارة رقبته بخراج

يوضع عليه كما فعل عثمان رضى الله عنه [1] . ويكون الخراج أجرة تصرف في وجوه المصالح، إلا أن يكون مأخوذا بالخمس فيصرف فى أهل الخمس .

أما القسم الثانى من النوع الثانى من العامر : فهو أرض الخراج .

وأرض الخراج لايجوز إقطاع رقبتها تمليكا ، لأن هذا النوع من الأراضى تكون فيه الأرض :

أ ـ إما أرض وقف ، وبالتالى خراجها أجرة . وأرض الوقف لايجوز تمليكها لا باقطاع ولا ببيع ولا بهبة (فتكون إقطاع إجارة وليس تمليك) .

ب ـ أو تكون أرضا لها مالك ، وبالتالى خراجها جزية ، لأنها أرض خراج فلا يجوز اقطاعها لأنه قد تعين مالكها .

أما القسم الثالث من النوع الثانى من العامر : فهو مامات عنه أربابه ولم يكن له وارث ، فينتقل إلى بيت المال ميراثا لكافة المسلمين ، مصروفا فى مصالحهم .

ويرى أبو حنيفة : أن ميراث من لا وارث له يصرف فى الفقراء خاصة، صدقة عن الميت .

أما الشافعى فيرى : أنه يصرف فى مصالح المسلمين عامة ، لأنه كان من الأملاك الخاصة ، وصار بعد الانتقال إلى بيت المال من الأملاك العامة .

وبالنسبة لبيت المال ، وما ينتقل إليه من رقاب الأموال : فقد اختلف أصحاب الشافعى فى ذلك وانقسموا إلى فريقين كما يذكر الماوردى :

الفريق الأول : يرى أنها لا تصير وقفا لعموم مصرفها الذى لا يختص بجهة ، فعلى هذا لا يجوز بيعها ولا إقطاعها .

الفريق الثانى : يرى أنها تصير وقفا حتى يقفها الامام ، فعلى هذا يجوز له بيعها اذا رأى بيعها أصلح لبيت المال ، ويكون ثمنها مصروفا فى

---

(١) ويرى أبو يوسف أنه من الافضل للبلاد ، والاكثر للخراج ، هو أن لا يترك الامام أرضا لاملك لاحد فيها ولا عمارة ، بل عليه أن يقطعها .

عموم المصالح ، وفى ذوى الحاجات من أهل الفىء وأهل الصدقات [1] .

وأما إقطاعها فقد اختلف فيه : فمنهم من أجازه ، على أساس أنه طالما قد جاز بيعها ، وصرف ثمنها إلى من يراه من ذوى الحاجات ، فقد جاز إقطاعها له ، ويكون تمليك رقبتها كاقطاع ، كتمليك ثمنها كبيع .

ومنهم من قال : إن اقطاعها لايجوز ، وان جاز بيعها ، أى لاتكون اقطاع تمليك بل اقطاع إجارة .

وأخيرا ، القسم الثالث من اقطاع التمليك وهو : إقطاع المعادن .

وهى البقاع التى أودعها الله تعالى جواهر الأرض ، وهى نوعان :

معادن ظاهرة ـ ومعادن باطنة .

وبالنسبة للنوع الأول وهى المعادن الظاهرة : أى ما كان جوهرها المستودع فيها بارزا ، كمعادن الكحل والملح والقار والنفط .

فهى كالماء لايجوز اقطاعها ، والناس فيها سواء ، يأخذه من ورد اليه. .وقال آخرون فى إقطاع المعادن الظاهرة ، إنها اذا أقطعت هذه المعادن الظاهرة لم يكن لاقطاعها حكم ، وكان المقطع وغيره فيها سواء ، فان منعهم المقطع منها كان بالمنع متعديا .

أما النوع الثانى ، وهى المعادن الباطنة أى ماكان جوهرها مستكنا فيها لايوصل إليه إلا بالعمل ، كمعادن الذهب والفضة والصفر والحديد .

وفى جواز إقطاعها قولان : أحدهما ، أنه لايجوز كالمعادن الظاهرة ، وكل الناس فيها شرع . والقول الثانى يجوز اقطاعه .

على أنه اذا أقطع اختلف فى حكم إقطاعه ، وفى حكمه قولان :

أحدهما : أنه اقطاع تمليك ، يصير به المقطع مالكا لرقبة المعدن كسائر أمواله فى حال عمله . وبعد قطعه يجوز له بيعه فى حياته وينتقل إلى ورثته بعد موته .

---

(١) أهل الصدقات هم الذين عينتهم الآية الكريمة :

«إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب والغارمين وفى سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم» (سورة التوبة آية رقم ٦٠) .

والقول الثاني : أنه إقطاع إرفاق ، بمعنى أنه لا يملك بهذا الاقطاع رقبة المعدن ، ويملك فيه الارتفاق أو الانتفاع بالعمل فيه مدة مقامه عليه ، وليس لأحد أن ينازعه فيه ما أقام على العمل ، فاذا تركه زال حكم الاقطاع عنه .

ثانيا : اقطاع الاستغلال :

يختص اقطاع الاستغلال بالأراضى العشرية والأراضى الخراجية .

وبالنسبة للأراضى العشرية : فاقطاع هذا النوع من الأراضى لايجوز الا للمسلمين على اعتبار أنها زكاة ولا تجوز لغيرهم .

أما بالنسبة للأراضى الخراجية : فيعتبر أهل الجيش أخص الناس بجواز هذا الاقطاع ، لأن لهم أرزاق مقدرة تصرف إليهم مصرف الاستحقاق، لأنها تعويض لهم لحمايتهم البلاد .

فاذا صح أن يكونوا من أهل الاقطاع ، روعى حينئذ مال الخراج . وهو على حالتين :

الحالة الأولى : أن يكون مال الخراج جزية ، وفى هذه الحالة لا يجوز إقطاعه أكثر من سنة ، لأنه غير موثوق باستحقاقه بعدها ، على اعتبار أنه مأخوذ مع بقاء الكفر ، وزائل مع حدوث الإسلام .

الحالة الثانية : أن يكون مال الخراج أجرة (إقطاع إجارة) ، وفى هذه الحالة يجوز إقطاعه سنتين ، ولا يلزم الاقتصار منه على سنة واحدة .

وبالنسبة لاقطاع الاستغلال للأراضى الخراجية ، نلاحظ أن حال إقطاعه لا يخلو من ثلاثة أقسام :

القسم الأول : أن يستقطعه لمدة معلومة . مثلا : كاقطاعه عشر سنين .

وفى هذا القسم يجب أولا : أن يكون قدر الخراج معلوماً عند المقطع ، وعند باذل الاقطاع فان كان مجهولا عندهما أو عند أحدهما لم يصح .

ثانيا : أن يراعى حال المقطع فى مدة الاقطاع ، وهو على ثلاث حالات:

الحالة الأولى : أن يبقى على قيد الحياة سالما من الأمراض ، فهو على استحقاق الاقطاع الى انقضاء المدة .

الحالة الثانية : أن يموت قبل انقضاء مدة الاقطاع ، فيبطلُ الاقطاع فى المدة الباقية بعد موته ، ويعود الى بيت المال .

الحالة الثالثة : أن يبقى على قيد الحياة ، لكنه مفقود الصحة ، وهناك قول فى هذه الحالة ، وهى أن يبقى على الاقطاع الى انقضاء مدته .

وهذا حكم القسم الأول اذا قُدر الاقطاع فيه بمدة معلومة .

القسم الثانى : أن يُستقطعه مدة حياته ، ثم لعقبه وورثته بعد موته ، وهذا إقطاع باطل ، لأنه خرج بهذا الاقطاع من حقوق بيت المال الى الأملاك الموروثة .

القسم الثالث : أن يُستقطعه مدة حياته فقط .

على هذا النحو ، قسم الماوردى الاقطاع الى نوعين :

النوع الأول : إقطاع تمليك .

وقد اختص هذا النوع بتملك الأفراد للأراض الزراعية أو للمناجم (المعادن) . وهذه الملكية هى ملكية تامة للأفراد ، يدفعون عنها العشر كزكاة لأموالهم ، وذلك بالنسبة للأراض الزراعية ، وتذكر الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف : أن الأهالى كانوا يتسلمون إيصالا أو براءة بعد تأدية مايجب عليهم من الزكاة بمقتضى الشريعة الاسلامية .

أما بالنسبة للمعادن ، خاصة المعادن الباطنة ، فيذكر أبو يوسف فى كتابه : أن قيمة الزكاة المفروضة عليها كانت الخمس . فيقول : «فى كل ما أصيب من المعادن من قليل أو كثير الخمس ... إنما الخمس فى الذهب الخالص ، وفى الفضة الخالصة ، والحديد والنحاس والرصاص ... وما استخرج من المعادن سوى ذلك من الحجارة ، مثل : الياقوت والفيروزج والكحل والزئبق والكبريت والمغرة ، فلا خمس فى شىء من ذلك ، إنما ذلك كله بمنزلة الطين والتراب».

ونسبة الزكاة المفروضة على المعدن واحدة ، سواء كان المعدن فى أرض العرب أو أرض العجم ، فيقول يحيى بن آدم :«فيه الخمس ، والمعدن فى أرض العرب وأرض العجم سواء».

النوع الثانى : اقطاع الاستغلال .

والفرد فيه ليس له حق ملكية الأرض ، وانما استغلالها فقط .

وقد اختص هذا النوع من الاقطاع بنوعين من الأراضى : ـ

أولا : إما أرض خراج ، وهذا النوع مستغِلهُ يدفع عنه الخراج المفروض عليه للحاكم ، ويُعرف بخراج جزية .

ثانيا : وإما أرض استصفاها الامام لبيت المال ، ورأى الامام أن فى المصلحة أن يوءجرها لشخص بخراج يوضع عليه ، ويعرف بخراج أجرة .

ومن هذا العرض لأحكام الاقطاع فى الاسلام ، ننتقل الى دراسة الاقطاع فى مصر

تشير المصادر العربية الى أن أقدم إقطاع فى مصر ، هو إقطاع الخليفة عمر بن الخطاب مُنْيَة الأصبغ [1] لابن سندر ، فيقول ابن عبد الحكم فى كتابه :

«لم يبلغنا أن عمر بن الخطاب أقطع أحدا من الناس شيئا من أرض مصر إلا لابن سندر ، فانه أقطعه مُنْيَة الأصبغ ، فحاز لنفسه ألف فدان ، فلم

---

(١) منية الأصبغ : تقع فى شرقى مصر .

وعن موقعها الحالى يذكر محمد رمزى فى قاموسه ان قرية منية الأصبغ التى عرفت فى أيام الدولة الفاطمية بقرية الخندق كانت واقعة على الخليج المصرى فى المنطقة التى يتوسطها الآن دير الملاك البحرى بين محطة الدمرداش والزاوية الحمراء . والآن أصبح فى مكان منية الأصبغ أو الخندق دور ومنازل آهلة بالسكان تكون خطة كبيرة بجوار دير الملاك البحرى ، يراها السالك فى شارع الملك بقسم الوايلى بالقاهرة .

تزل له حتى مات ، فاشتراها الأصبغ بن عبد العزيز من ورثته فليس بمصر قطيعة أقدم منها ولا أفضل».

ويبدو من هذا النص أن ابن سندر كان يمتلك مُنْيَة الأصبغ امتلاكا تاما ، فلم ينته امتلاكه لها بوفاته ، وإنما كانت لورثته من بعده ، كما كان لهوءلاء الورثة أنفسهم الحق فى بيعها فيما بعد . وبالطبع كان على ابن سندر أن يدفع العشر كزكاة مسلم .

كما يذكر ابن عبد الحكم فى كتابه إقطاعا آخر ، فيقول : «وأقطع عمرو بن العاص ، حين ولى ، وردان مولاه ، الأرض التى خلف القنطرة». كما يشير أيضا إلى اقطاعات كانت للوليد بن عبد الملك فى مصر .

ويقول المقريزى : «وقد كان خلفاء بنى أمية ، وخلفاء بنى العباس ، يقطعون الأراضى من أرض مصر النفر من خواصهم ... وما أقطع من الأرض فانه بيد من أقطعه» .

وقد كان هؤلاء ـ فى رأينا ـ يدفعون عنها العشر .

هذا فيما يتعلق بالاقطاعات التى كانت للعرب فى مصر . ولكن هل كان للمصريين اقطاعات؟

نلاحظ أن المقريزى فى كتابه قد أشار إلى قرية طاء النمل [1] التى كانت ضيعة تابعة لسيدة قبطية تدعى ماريه ، وقد أشار اليها خلال زيارة المأمون لقرى مصر ، ويقول المقريزى : إن المأمون لم يدخل هذه القرية لحقارتها ، إلا أن السيدة مارية القبطية دعته إلى حد التوسل لدخول القرية، «فرق لها المأمون وثنى عنان فرسه اليها ونزل ، فجاء ولدها إلى صاحب

(١) وهى قرية طنامل إحدى قرى مركز اجا من مديرية الدقهلية . وفى عام ١٢٢٨ هـ قسمت طنامل إلى ناحيتين احداهما هذه وهى طنامل الاصلية وقد تميزت بالشرقية بالنسبة لموقعها من طنامل الغربية وهى المستجدة .

المطبخ [1] وسأله كم تحتاج من الغنم والدجاج والفراخ والسمك والتوابل والسكر والعسل والطيب والشمع والفاكهة والعلوفة وغير ذلك مما جرت به عادة ، فأحضر جميع ذلك إليه بزيادة . و كان مع المأمون أخوه المعتصم ، وابنه العباس ، وأولاد أخيه الواثق والمتوكل ، ويحيى بن أكثم [2] . والقاضى أحمد بن أبى دواد [3] ، فأحضرت لكل واحد منهم ما يخصه على انفراده ، ولم تكل أحدا منهم ، ولا من القواد إلى غيره ، ثم أحضرت للمأمون من فاخر الطعام ولذيذه شيئا كثيرا ، حتى إنه استعظم ذلك.

فلما أصبح ، وقد عزم على الرحيل ، حضرت إليه ومعها عشر وصائف، مع كل وصيفة طبق ، فلما عاينها المأمون من بُعد ، قال لمن حضر : قد جاءتكم القبطية بهدية الريف ، الكامخ [4] ، والصحناه والصير [5] . فلما وضعت ذلك بين يديه ، اذا فى كل طبق كيس من ذهب ، فاستحسن ذلك، وأمرها باعادته ، فقالت : لا ، والله لا أفعل . فتأمل الذهب فاذا به ضرب عام واحد كله ، فقال: هذا والله أعجب، ربما يعجز بيت مالنا عن مثل ذلك . فقالت : يا أمير المؤمنين ، لا تكسر قلوبنا ولا تحتقر بنا . فقال : إن فى بعض ما صنعت الكفاية ، ولا نحب التثقيل عليك ، فردى مالك بارك الله فيك.

---

(١) وهو المسئول عن طعام المامون وحاشيته .

(٢) يحيى بن اكثم القاضى أبو محمد المروزى ثم البغدادى ، كان فقيها مجتهدا مصنفا ، غلب على المامون حتى أخذ بمجامع قلبه وقلده القضاء وتدبير مملكته ، وكانت الوزراء لا تعمل الشىء الا بعد مطالعته . وقد ولى قضاء البصرة عام ٢٠٢ هـ / ٨١٧ م وهو ابن ثمان عشرة سنة . وتوفى عام ٢٤٢ هـ / ٨٥٦م.

(٣) هو أحمد بن أبى دواد ، أبو عبد الله . يذكر ابن خلكان أنه عندما ولى المعتصم الخلافة (٢١٨ ـ ٢٢٧ هـ / ٨٣٣ ـ ٨٤١ م) جعله قاضى القضاة وعزل يحيى بن اكثم . واحمد بن ابى دواد هو الذى امتحن الإمام أحمد بن حنبل ، والزمه بخلق القرآن الكريم وذلك فى عام ٢٢٠ هـ / ٨٣٥ م وقد توفى عام ٢٤٠ هـ / ٨٥٤ م . وقد ذكره المقريزى باسم أحمد بن داود، والاسم الذى ذكرته فى المتن هو الصحيح .

(٤) الكامخ بفتح الميم وربما كسرت . جمع كوامخ : إدام يوءتدم به . وخصه بعضهم بالمخللات التى تستعمل لتشتهى الطعام ، وهى كلمة فارسية .

(٥) الصحناه والصير انظر عنهما فى الموضوع الخاص بالطعام والشراب .

فأخذت قطعة من الأرض ، وقالت : ياأمير المؤمنين ، هذا ـ وأشارت إلى الذهب ـ من هذا . وأشارت إلى الطينة التى تناولتها من الأرض ، ثم من عدلك يا أمير المؤمنيين ، وعندى من هذا شىء كثير .

فأمر به ، فأخذ منها ، وأقطعها عدة ضياع ، وأعطاها من قريتها طاء النمل مائتى فدان بغير خراج ، وانصرف متعجبا من كبر مروءتها وسعة حالها » .

ونفهم من هذا النص ، أن الأقباط كانت لهم اقطاعات فى مصر ، وأن هذه الاقطاعات كانت ملكية تامة يدفع عنها الخراج كضريبة للأرض ، بدليل إعفاء المائتى فدان من قريتها من الخراج ، واقطاعها ضياعا أخرى إلى جانب ذلك .

ثانيا : الأحباس أو الأوقاف

بعد الفتح العربى ظهرت أراضى الوقف ، وهى أرض تحبس أو توقف على مشروعات خيرية ، أو على أشخاص بشروط يحددها الواقف ، وقد أنشىء ديوان الأحباس أو الأوقاف فى مصر عام ١١٨ هـ / ٨٣٦ م . وكان القضاة هم الذين يشرفون عليه .

ثالثا : نظام القبالات

نظرا لعجز الدولة عن تحصيل الخراج بواسطة عمالها ، فقد لجأت إلى نظام القبالات أو نظام الإلتزام . وهذا النظام يعنى إيجار حق جباية الضرائب ، وخاصة خراج الأرض للذين يقدمون أعلى مبلغ عنه فى عمليات مزايدة .

ولم يقتصر هذا الحق ـ أى حق جباية الضرائب ـ على فئة بعينها ، وانما كان لكل إنسان الحق فى أن يكون ضامنا أو ملتزما ، سواء أكان من الأمراء أم الجند أم وجوه البلاد أم سكان القرى أم العرب أم القبط وكان يجب على كل منهم دفع الخراج فى المواعيد المعينة .

وقد قسم جرجى زيدان المتقبلين إلى نوعين : الولاة ، والملتزمون .

أولا : بالنسبة للولاة ، فان الشرع الإسلامى قد أبطل تضمين الولاة للخراج، «لأن العامل مؤتمن يستوفى ما وجب ويؤدى ما حصل ، فهو كالوكيل الذى أدى الأمانة ، لم يضمن نقصانا ولم يملك زيادة ، لذلك فإن الصحابة فى صدر الإسلام منعوا هذا التضمين . ويستدل على ذلك بما ذكره الماوردى فى كتابه ، فهو يقول :

« فأما تضمين العمال لأموال العشر والخراج فباطل ، لا يتعلق به فى الشرع حكم . وحكى أن رجلا أتى ابن العباس رضى الله عنه يتقبل منه الأبلة (١) بمائة ألف درهم ، فضربه مائة سوط وصلبه ، تعزيزا وأدبا » .

ويقول أيضا أبو يوسف للرشيد فى كتابه عن تضمين الولاة :

«ورأيت أن لا تقبل شيئا من السواد ولا غير السواد من البلاد ، فان المتقبل اذا كان فى قبالته فضل عن الخراج ، عسف أهل الخراج ، وحمل عليهم مالا يجب عليهم وظلمهم» .

ثانيا : بالنسبة للملتزمين ، وهم أناس من أهل الغنى أو النفوذ ، فقد كانوا يتقبلون الأراضى ، أى يضمنونها ، من متولى الخراج بمال معين يقع عليه بالمزايدة ، فيضمن الواحد قرية أو بلدا أو كورة فيزرعها ويستغلها ويدفع ماعليها من الخراج ويستولى على الباقى .

ويقول جرجى زيدان : إن هذا النظام كان معروفا من أيام اليونان ، ثم شاع فى المملكة الرومانية واقتبسه العرب عنهم .

ويذكر الحافظ بن رجب فى كتابه أن تقبل الأرض بخراجها ، عقد لازم من جهة الامام ، مادام المتقبل قادرا على أداء خراجها وعمارتها ، فان عجز عن عمارتها رفعت يده عنها ، وكذا إن امتنع عن أداء الخراج .

ومن المتقبلين الذين ذكرتهم المصادر العربية : أحمد بن يحيى الوزير ابن سليمان بن المهاجر التجيبى ، أبو عبد الله المصرى الحافظ النحوى ، يقول عنه السيوطى : ولد عام ٢٧١ هـ / ٨٨٤م . وكان من أعلم أهل زمانه

---

(١) الأبلة : بضم أوله وثانيه وتشديد اللام وفتحها . وهى بلدة على شاطىء دجلة البصرة العظمى فى زاوية الخليج الذى يدخل إلى مدينة البصرة ، وهى اقدم من البصرة ، لأن البصرة مصرت فى أيام عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، وكانت الأبلة حينئذ مدينة فيها مسالح من قبل كسرى وقائد .

بالشعر والأدب وأيام الناس ، صحب الشافعي وتفقه به ، وكان يتقبل ـ فيما ذكر ـ بعضهم ، أى يستأجر الأراضى للزرع ، ويعمل للفلاحة ، فانكسر بعض الخراج ، فحبسه أحمد بن محمد بن المدبر على ما انكسر عليه ، فمات فى السجن عام ٢٥١ هـ / ٨٦٥م وقيل عام ٢٥٠ هـ / ٨٦٤م .

وقد أخذ نظام القبالة فى الانتشار تدريجيا فى العصر العباسى ، حتى وجد قبالون يستأجرون الخراج عن مصر كلها ، بل إن الخليفة كان هو الذى يطلب ذلك .

فقد أرسل الخليفة أبو جعفر المنصور (١٣٦-١٥٨ هـ / ٧٥٣-٧٧٤م) إلى نوفل بن الفرات ، عامل خراج مصر، أن يعرض على محمد بن الأشعث والى مصر (١٤١ - ١٤٣هـ/ ٧٥٨ - ٧٦٠م) ضمان خراجها ، فيقول الكندى : «بعث أبو جعفر إلى نوفل بن الفرات : أن أعرض على محمد بن الأشعث ضمان خراج مصر ، فان ضمنه فأشهد عليه وأشخص إلى ، وإن أبى فاعمل على الخراج» .

كما تشير المصادر العربية إلى أن محفوظ بن سليمان ، عامل خراج مصر (١٨٧ هـ / ٨٠٣م) ، قد أرسل إلى الرشيد (١٧٠-١٩٣ هـ /٧٨٦-٨٠٨م) يضمن له خراج مصر ، فيقول الكندى : «فرفع محفوظ إلى أمير المؤمنين يضمن له جباية خراجها عن آخره بلا سوط ولاعصا ، فولاه أمير المؤمنين الخراج ، وصرف الليث بن الفضل عن صلاتها وخراجها» .

ويرى جرجى زيدان أن ضمان الولاة لخراج مصر ، قد أعطى لهم الحق فى الاستيلاء على مايتبقى من خراج البلاد مهما كان مقداره .

وقد أشار المقريزى فى كتابه إلى نظام القبالات ، وكيفية توزيع الأراضى على القبالة فيقول : «وكان من خير أراضى مصر بعد نزول العرب بأريافها ، واستيطانهم وأهاليهم فيها ، واتخاذهم الزرع معاشا وكسبا ، وانقياد جمهور القبط إلى إظهار الإسلام ، واختلاط أنسابهم بأنساب المسلمين لنكاحهم المسلمات ـ أن متولى خراج مصر كان يجلس فى جامع عمرو بن العاص من الفسطاط . فى الوقت الذى تتهيأ فيه قبالة الأراضى ،

وقد اجتمع الناس من القرى والمدن ، فيقوم رجل ينادى على البلاد صفقات - صفقات ، وكتاب الخراج بين يدى متولى الخراج ، يكتبون ماينتهى اليه مبالغ الكور والصفقات على من يتقبلها من الناس وكانت البلاد يتقبلها متقبلوها بالأربع سنين لأجل الظمأ والاستبحار وغير ذلك . فاذا انقضى هذا الأمر ، خرج كل من كان تقبل أرضا وضمنها ، إلى ناحيته ، فيتولى زراعتها واصلاح جسورها وسائر وجوه أعمالها ، بنفسه وأهله ومن ينتدبه لذلك ، ويحمل ما عليه من الخراج فى إبانه على أقساط ، ويحسب له من مبلغ قبالته وضمانه لتلك الأراضى ماينفقه على عمارة جسورها وسد تراعها وحفر خلجها بضرائب مقدرة فى ديوان الخراج ، ويتأخر من مبلغ الخراج فى كل سنة فى جهات الضمان والمتقبلين ـ يقال لما تأخر من مال الخراج «البواقى» ـ وكانت الولاة تشدد فى طلب ذلك مرة وتسامح به مرة ، فاذا مضى من الزمان ثلاثون سنة حولوا السنة وراكوا البلاد كلها ، وعدلوها تعديلا جديدا، فزيد فيما يحتمل الزيادة من غير ضمان البلاد ، ونقص فيما يحتاج إلى التنقيص منها . ولم يزل ذلك يعمل فى جامع عمرو بن العاص إلى أن عمر أحمد بن طولون جامعه ، وصار العسكر منزلا لأمراء مصر ، فنقل الديوان إلى جامع أحمد بن طولون ، ثم نقل أيام العزيز بالله نزار إلى دار الوزير يعقوب بن كلس . فلما مات الوزير نقل الديوان إلى القصر بالقاهرة ، واستمر به مدة الدولة الفاطمية ، ثم نقل منه بعدها» .

يتضح من هذا النص الحقائق الآتية : ـ

أولا : ان القائم بتوزيع القبالات هو متولى الخراج ، وأنه كان يدون مكان وأسماء من تولى هذا الحق فى كتاب يعرف بكتاب الخراج .

ثانيا : أن المكان الذى كان يقوم فيه متولى الخراج بتوزيع القبالات ، كان يختلف باختلاف الدولة الحاكمة ، ففى عصر الولاة كان متولى الخراج يجلس فى جامع عمرو بن العاص فى الفسطاط ، وبمجىء أحمد بن طولون وتأسيسه للدولة الطولونية انتقل إلى جامع أحمد بن طولون ، ثم عندما جاءت الدولة الفاطمية انتقل فى البداية زمن العزيز نزار إلى دار الوزير يعقوب بن كلس ، ولما مات الوزير انتقل الديوان إلى القصر بالقاهرة ، واستمر به طوال قيام الدولة الفاطمية ، ثم نقل

منه بعدها ـ على حد قول المقريزى ، وهكذا ارتبط مكان متولى الخراج بالدولة الحاكمة .

ثالثا : أن عملية توزيع القبالات كانت تقوم فى علنية أو عن طريق اعلان مسبق برجل ينادى فى البلاد «صفقات صفقات» .

رابعا : أن مدة ايجار حق جباية خراج الأراضى كان يمتد فى كثير من الأحيان إلى أربع سنوات تبعا لحالة الأرض الزراعية أو أوقات الجفاف (1) .

خامسا : وبعد مرور ثلاثين سنة (2) كانوا يقومون بتعديل تقاسيم البلاد كلها، فتمسح الأراضى ، فيزيد فيما يحتمل الزيادة ، وينقص فيما يحتاج إلى التنقيص منها .

---

(1) يقول المقريزى فى هذا النص عن سبب امتداد مدة ايجار حق جباية خراج الأرض : إنه كان «لأجل الظمأ والاستبحار» ، والاستبحار هنا ربما يقصد به المقريزى (الأرض المستبحر) أرض منخفضة تشبه البركة فاذا انحدر اليها الماء تجمع فيها ، ولا يجد الفلاح سبيلا إلى صرفه عنها ، فيقعدها عن الزراعة إلى أن يزول عنها الماء ، وقد ينتفع بهذا الماء عند الجفاف فيرفع بآلات رفع الماء كالطنبور والساقية فى رى ماجاورها من أراضى .

(2) يقول المقريزى فى هذا النص :«فإذا مضى من الزمان ثلاثون سنة حولوا السنة» . وقد اقتضت منا هذه العبارة جهدا كبيرا لمعرفة ماهو المقصود منها ؟ وقد تبين لنا من دراسة كل مايتعلق بهذا الموضوع ، أن هذا القول يتعلق بنظام التقويم الهجرى . فما هو هذا النظام ؟

التقويم الهجرى يعتبر السنة ١٢ شهرا قمريا أى ٣٥٤ يوما تقريبا ، بإعتبار أن الشهر الأول وهو «محرم» يكون ٣٠ يوما ، ثم يليه «صفر» ٢٩ يوما ، ثم «ربيع الأول» ٣٠ يوما ، ثم «ربيع الآخر» ٢٩ يوما.. وهكذا حتى نصل إلى الشهر الأخير وهو «ذو الحجة» فيكون ٢٩ يوما . غير أن حساب الشهور بهذه الطريقة يجعل السنة المدنية تساوى ٣٥٤ يوما تقريبا ، فى حين أن السنة القمرية الحقيقية تساوى ٣٥٤ر٣٦٧٠٥٦ يوما ، أى تزيد عن السنة المدنية بقدر ٣٦٧ر. من اليوم تقريبا . ويبلغ بذلك هذا الفرق ١١ يوما كل ٣٠ سنة ، لذلك يلزم اضافتها فى هذه المدة ، ولتحقيق ذلك اتفق على أن يعتبر فى كل ٣٠ سنة ، ١١ سنة كبيسة محتوية على ٣٥٥ يوما . وترتيب السنين الكبيسة فى مدة ٣٠ سنة هو : السنة الثانية ـ والسنة الخامسة ـ والسنة السابعة ـ ثم السنة رقم ١٠ ـ ورقم ١٣ ـ ورقم ١٦ ـ ورقم ١٨ ـ ورقم ٢١ ـ ورقم ٢٤ ـ ورقم ٢٦ وأخيرا السنة رقم ٢٩ . أى أنه فى كل سنة من هذه السنوات يضاف إليها يوما لتصبح ٣٥٥ يوما ، وتسمى بالسنة الكبيسة .

ولمعرفة السنة الكبيسة من السنة البسيطة ، تقسم السنة على ٣٠ ، فإذا كان الباقى أحد=

سادسا : يظهر من النص أن متقبلى الأراضى كانوا يقومون بتولية زراعة الأراضى ، واصلاح جسورها ، وسد ترعها ، وحفر خلجها وغير ذلك من الأعمال ، وأنهم كانوا يقومون بهذه الأعمال بأنفسهم مع أهاليهم ، أو ينتدبون غيرهم لذلك .

سابعا : كما يبين النص أن خراج الأراضى كان يدفع فى أوقاته على أقساط ، وكان يحسب للمتقبل من مبلغ قبالته وضمانه لتلك الأراضى ما ينفقه على عمارة جسورها وسد ترعها وحفر خلجها .

ثامنا : وأخيرا يبين النص أن المتقبلين كانوا يتأخرون كل سنة فى دفع مبلغ الخراج المفروض عليهم ، وكان يطلق على المتأخر من مال الخراج «البواقى» .

=السنوات التى ذكرتها كانت كبيسة ، وإلا فإنها بسيطة .

فمثلا : سنة ١٣٥٩ لمعرفة ما اذا كانت هذه السنة بسيطة أم كبيسة ، تقسم على ٣٠ (وهى مدة التقويم الهجرى) وذلك لمعرفة كم فترة ثلاثينية تضمها سنة ١٣٥٩ .

فنجد أن ١٣٥٩ ÷ ٣٠ = ٤٥ر٣ تقريبا . أى أنها تضم ٤٥ فترة ثلاثينية تقريبا ، لان ٤٥ × ٣٠ = ١٣٥٠ . فإذا ما طرحنا منها السنة المراد معرفة نوعيتها أى : ١٣٥٩ – ١٣٥٠ = ٩ فيكون الباقى ٩ ، وهذا الباقى يوازى السنة التاسعة ، وهى ليست سنة كبيسة ، ولذلك تعتبر سنة ١٣٥٩ سنة بسيطة .

أما سنة ١٣٧١ فنجد أن ١٣٧١ ÷ ٣٠ = ٤٥ر٧ تقريبا . أى أنها تضم ٤٥ فترة ثلاثينية تقريبا . وحاصل ضرب ٤٥ × ٣٠ = ١٣٥٠ . وطرح ١٣٧١ – ١٣٥٠ = ٢١ .

وهذا الباقى يوازى السنة رقم ٢١ وهى سنة كبيسة ، لذلك تعتبر سنة ١٣٧١ سنة كبيسة .. وهكذا وهذا التقويم جعل كل ٣٠ سنة محتوية على ٣٠ سنة × ٣٥٤ يوما + ١١ يوما (الفرق بين السنة المدنية والسنة القمرية) = ١٠٦٣١ يوما .

أى أن متوسط أيام السنة = ١٠٦٣١ / ٣٠ = ٣٥٤ر٣٦ يوما

وهذا ينقص عن السنة الحقيقية بنحو ٠ر٠٠٠٤ من اليوم ، ويبلغ هذا الفرق بعد مضى ٢٥٠٠ سنة ، يوما كاملا لأن (٠ر٠٠٠٤ × ٢٥٠٠ = ١ر٠٠٠٠) ، لذلك ينبغى اضافة يوم لهذه الفترة .

وهكذا يتضح مما سبق أن مدة الثلاثين عاما ، هى المدة التى اعتمد عليها نظام التقويم الهجرى . وتعتبر فترة الثلاثين سنة الأولى تبدأ من أول محرم سنة واحد ، والثانية من أول محرم سنة ٣١ ، وهكذا تتوالى الفترات بعد كل ٣٠ سنة .

لذلك فإن مرور ثلاثين سنة يعتبر فترة جديدة ، وهذا ماكان يقصده المقريزى .

الفصل الثانى :

النظام المالى فى مصر

نظام جباية الخراج والجزية

جباية الخراج

جباية الجزية

خلط المصادر العربية بين معنى كل من الخراج والجزية

خراج مصر

المقصود بمصطلح " خراج مصر "

قيمة خراج مصر

طريقة إرسال خراج مصر الى الخليفة

الفصل الثانى

النظام المالى فى مصر

لم يختلف موقف مصر كثيرا بانتقالها من يد الدولة البيزنطية الى يد العرب، فكما كانت مصر خزانة للدولة البيزنطية صارت خزانة للعرب ، ويظهر ذلك بوضوح من رد عمرو بن العاص على صاحب إِخْنَا عندما أراد أن يخبره ما عليهم من الجزية ، فقال له ، وهو يشير الى ركن الكنيسة : « لو أعطيتنى من الأرض الى السقف ما أخبرتك ما عليك ، إنما أنتم خزانة لنا ، إن كثُر علينا، كثرنا عليكم ، وإن خُفف عنا ، خَففنا عنكم . » فلم تختلف درجة استغلال مصر اختلافا كبيرا وهى تحت سيطرة بيزنطة عن درجة استغلالها وهى تحت سيطرة العرب ، فكما كانت مصر تدفع جزية عينية وترسل قمحا إلى القسطنطينية ، أصبحت ترسل الى مقر الخلافة آنذاك وهى المدينة ، وكما كان المصريون يدفعون ضريبة الرأس باعتبارهم خاضعين للروم ، أصبحوا يدفعونها الى العرب باعتبارهم تحت حمايتهم (ذميين) ، ويظهر ذلك من قول صاحب الاسكندرية - أى المقوقس - الى عمرو بن العاص : « إنى قد كنت أُخرج الجزية الى من هو أبغض الىّ منكم معشر العرب لفارس والروم ، فإن أحببت أن أعطيك الجزية على أن ترد على ما أصبتم من سبايا أرضى ، فعلت » .

ويدافع الدكتور محمد ضياء الدين الريس عن فرض العرب لهذين النوعين (أى الخراج والجزية) من الضرائب بقوله : إنه اذا كان الاسلام قد أبقى على هذين النوعين إلا أنه قد ألغى أكثر الضرائب ، هذا الى جانب أن معنى أنه أبقاهما يعنى أنه لم يكن المبدع أو الواضع لهما ، وانما كان

استمرارا لما كان موجودا فى عهد الدولتين السابقتين لمدى قرون عديدة . وهذا بالطبع ليس له عندنا غير معنى واحد ، وهو ما ذكرته سابقا من أن موقف مصر لم يختلف كثيرا بانتقالها من يد الدولة البيزنطية الى يد العرب ، خاصة وأن العرب لم يجهلوا ثروة مصر قبل الفتح ، بل إن ثروتها كانت من أسباب فتحهم لها - كما تذكر الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف .

وهنا يجدر بنا أن نفرق بين ما نص عليه الاسلام من تحديد قيمة كل من الجزية والخراج تبعا لطاقة الفرد ، وبين السياسة التى طبقت بالفعل من قبل الخلفاء أو من قبل الولاة فى البلاد التى تولوها ، فقد ذكرت سابقا كيف أن محفوظ بن سليمان ، عامل خراج مصر عام (١٨٧ هـ / ٨٠٣ م) ، يطلب من الرشيد (١٧٠ - ١٩٣ هـ/ ٧٨٦ - ٨٠٨ م) ضمان خراج مصر كله " بلا سوط ولا عصا " ، مما يدلنا على أن الولاة كانوا يُكرهون الناس على دفع الخراج ويعذبونهم . لذلك - نرى - أن سياسة التعسف فى جمع الضرائب وعدم مراعاة طاقة الفرد هى التى أدت الى قيام الأهالى بالثورات فيما بعد لعجزهم عن دفع الضرائب ، كما أدت الى نشأة نظام مثل نظام القَبَالة الذى كان من أهم أسباب نشأته هو ضمان حصول الدولة على الضرائب كاملة وبأعلى عائد ممكن .

وقد ذكرت سابقا كيف أن قواد العرب طلبوا من عمرو بن العاص تقسيمها ، إلا أن عمر بن الخطاب رفض ، على أساس أن جزية قائمة تكون لهم ولمن بعدهم من المسلمين أفضل من فئ يقسم " ثم كأنه لم يكن " .

وأذكر هنا بعض العبارات التى وردت فى الخطابات المتبادلة بين عمر ابن الخطاب وعمرو بن العاص بشأن إرسال الخراج للخلافة وابطاء عمرو فى ارساله ، وقلة الخراج فى ولايته ، لأدلل بها كيف كانت الخلافة تستغل مصر أقصى استغلال . فتذكر المصادر العربية أنه عندما استبطأ عمر بن الخطاب الخراج من قبل عمرو بن العاص أرسل له خطابا وردت فيه العبارات الآتية :

« أمـا بعـد ، فـانى فكرت فى أمـرك ، والذى أنت عليـه ، فـاذا أرضك أرض واسـعـة ، عـريضـة رفـيـعـة ، قـد اعْطَى الله أهلهـا عـددا وجلدا وقـوة فى بر وبحر، أنها قد عالجتها الفراعنة ، وعملوا فيها عملا محكما مع شدة عُتُوهم وكفرهم ، فـعـجبت من ذلك ! وأعـجب ما عـجبت أنها لاتؤدى نصف مـا كـانت تؤديه من الخراج قبل ذلك على غير قحوط ولا جدب . » ثم يقول له : « لست قابلا منك دون الذى كانت تؤخذ به من الخراج قبل ذلك » .

فرد عليه عمرو بن العاص قائلا : « لعبد الله عمر أمـير المؤمنين . . . فى الذى استبطأنى فيه من الخراج ، والذى ذكر فيها من عمل الفراعنة قبلى ، واعـجابه من خـراجـهـا على أيديهم ، ونقص ذلك منهـا مـذ كان الاسـلام ، ولعـمرى للخـراج يومـئذ أوفـر وأكثـر ، والأرض أعـمـر ، لأنهم كـانوا – على كفرهم وعتوهم – أرغب فى عمارة أرضهم منا مذ كان الاسـلام ، وذكرت أن النهر يخرج الدَرَّ ، فحلبتها حلبا قطع ذلك دَرّها» .

فأرسل عمر بن الخطاب خطابه الثانى اليه قائلا فيه : « ولم أُقْدِمْك الى مصـر أجعلها لك طُعْمة ولا لقومك ، ولكنى وجـهـتك لما رجوت من توفـيرك الخراج ، وحسن سياستك ، فاذا أتاك كتابى هذا فاحمل الخراج ، فانما هو فئ المسلمين» .

فرد عليه عمرو برسـالة ورد فيها : « ولكن أهل الأرض استنظرونى الى أن تُدْرِك غَلّتهم ، فنظرت للمسلمين ، فكان الرفق بهم خيرا من أن يُخْرَق بهم، فيصيروا إلى بيع مالا غنى بهم عنه »

ومن هذه الرسائل المتبادلة يظهر لنا الآتى :

أولا : حرص عمر بن الخطاب على الخراج ، ومقارنته بين قيمة الخراج بعد الفتح وقيمته قبل الفتح ، وإلحـاحـه على عـمـرو حـتى يصل المبلغ المستخرج من وادى النيل الى ما كان عليه أيام الحكم البيزنطى .

ثانيا : كما تظهر مسـألة غاية فى الأهمية وهى عدم اهتمام ولاة العرب بالاصلاحات فى مصـر ، ويظهر ذلك بوضوح شديد فى قول أحد أقباط

مصر لعمر بن الخطاب ، عندما طلب من عمرو إرسال أحدهم ليخبره عن مصر وخراجها قبل الاسلام ، فقد قال له : « يا أمير المؤمنين ، كان لا يؤخذ منها شئ إلا بعد عمارتها ، وعاملك لا ينظر الى العمارة ، وإنما يأخذ ما ظهر له ، كأنه لا يريدها إلا لعام واحد » .

وكان عمر بن الخطاب قد كتب الى عمرو بن العاص ليسأل المقوقس عن العوامل التى تؤدى الى خراب مصر أو عمارتها ، فقال له المقوقس : تأتى عمارتها وخرابها من خمسة وجوه :

أولا : أن يستخرج الخراج فى إبان واحد عند فراغ أهلها من زروعهم .

ثانيا : ويُرفع خراجها فى إبان واحد عند فراغ أهلها من عصر كرومها .

ثالثا : وتحفر فى كل سنة خُلُجها .

رابعا : وتُسد ترعها وجسورها .

خامسا : ولا يُقبل مطل أهلها . فاذا فعل هذا فيها ، عمرتْ ، وإن عمل فيها بخلافه خربت .

ويذكر أبو المحاسن فى كتابه السبب فى عدم اهتمام الولاة بالزراعة وإقامة الجسور وبناء القناطر وغيرها ، وبالتالى نزول خراج مصر ، فيقول :

« وسبب نزول خراج مصر أن الملوك لم تسمح لهم نفوسهم بما كان ينفق فى حفر ترعها واتقان جسورها ، وازالة ما هو شاغل للأرض عن الزراعة كالقصب والحلْفاء وغير ذلك » .

وفى رأيى أن سبب عدم اهتمام الولاة بالاصلاحات يرجع الى :

١ - أن المرحلة الأولى من الفتح كانت مرحلة غزو .

٢ - قِصر مدة تولى الوالى مصر ، وعلمه بذلك جعلته لا يهتم بشئون مصر ، لأن مهمته هى الدفاع عنها واستخراج الخراج وارساله الى الخليفة ، سواء أكان هو المتولى للخراج أم هناك آخر متوليه ، بدليل أن الولاة

الذين تولوا مصر مدة طويلة كان لهم نشاط ملحوظ . وقِصر مدة تولى الوالى مصر لم تؤدِ فقط إلى عدم الاهتمام بالاصلاحات ، وإنما الى جمع المال بأية وسيلة أيضا ، مما أدى الى ظلم الأهالى ، فاشتهر معظم ولاة ذلك العصر بالشدة فى جمع الخراج .

٣ ـ أن مصر لم تكن للوالى بلدا له بقدر ما هى خزانة تدر على خلافته ربحا ، لذلك عندما جاء الطولونيون ثم الاخشيديون الى مصر ، واتخذوها وطنا لهم ولأولادهم ، وأقاموا بها الدولتين الطولونية ثم الاخشيدية ، قاموا بكافة الاصلاحات بها . فيذكر المقريزى أن أحمد بن طولون عندما تسلم أرض مصر من أحمد بن المدبر كانت قد خربت حتى إن خراجها بلغ ٨٠٠ ألف دينار ، فقام أحمد بن طولون بالاصلاحات فى مصر ، وكما يقول المقريزى " وبالغ فيها " ، حتى وصل خراجها الى ٤ مليون و ٣٠٠ ألف دينار ، وذلك فى عام ٢٦٠ هـ / ٨٧٣ م .

ثالثا : أيضا يظهر لنا – من قراءتنا لهذه الرسائل المتبادلة بين عمرو بن العاص وعمر بن الخطاب – أن النظام الادارى يقوم لخدمة النظام الاقتصادى الذى تفرضه الدولة الحاكمة ، مما جعل عمر بن الخطاب يُذكّر عمرا بأن تعيينه فى وظيفة والى على مصر تحتم عليه توفير الخراج اللازم ، ويبرر الدكتور مصطفى طه بدر هذا الموقف لعمر بن الخطاب بأن عمر بن الخطاب كان يرمى من ذلك ضبط النظام ، وأنه كان يخشى أن يأخذ الولاة الأموال لأنفسهم ، ويغتنوا على حساب بيت المال . فهو يرى أن عمر بن الخطاب كان معروفا طوال مدة خلافته بتحرى العدل بين الناس جميعا وبالعطف على رعيته . ثم أورد فى كتابه قصة الشيخ اليهودى الذى رآه عمر بن الخطاب فى زيارة له فى بلاد الشام وهو يتسول ، وعرف أنه يفعل ذلك ليجمع الجزية المفروضة عليه، فأمر باعفائه من الجزية هو وأمثاله من العاجزين الفقراء .

ويظهر لنا أيضا استغلال العرب لمصر ، من استيلاء عمرو بن العاص على أموال الأقباط فى مصر على الرغم من أن مصر قد عوملت كدولة فتحت

صلحا ، وكان من ضمن شروط الصلح أن لا تنزع كنوزهم ، فعندما فتحت مصر طالب عمرو بن العاص الأقباط باعطائه كنوزهم ، حتى إنه قتل أحدهم عندما علم باخفائه كنزه . ويدافع أبو عبيد عن موقف عمرو هذا بأنه كان قد صالحهم " على أن لا يكتموه أموالهم " ، وبالتالى فعندما كتمه أحدهم استحق القتل .

كما يظهر هذا الاستغلال من رد عمرو على عثمان بن عفان ، فعندما أرسل عبد الله بن سعد - والى مصر (٢٤ هـ / ٦٤٤ م) من قبل عثمان بن عفان - خراج مصر ، وكان يقدر بأربعة عشر ألف ألف دينار أى زيادة على خراج مصر زمن عمرو بن العاص ، قال عثمان لعمرو : « هل تعلم أن تلك اللقاح درّت بعدك ؟ فقال عمرو : إن فصالها هلكت » ! ويذكر ابن عبد الحكم أن عثمان قال لعمرو : « يا أبا عبد الله درّت اللقحة بأكثر من درها الأول ، قال عمرو : أضررتم بوليدها » .

كما يبدو بوضوح استغلال العرب لمصر من رسالة سليمان بن عبد الملك (٩٦ - ٩٩ هـ / ٧١٤ - ٧١٧ م) الى أسامة بن زيد التنوخى متولى خراج مصر (٩٦ هـ / ٧١٤ م) ، فقد أرسل اليه يقول : « احلب الدَّر حتى ينقطع واحلب الدم حتى ينصرم » ، وعندما فعل أسامة ما أمره به ، أعجب به وقال : " هذا أسامة لا يرتشى دينارا ولا درهما ، فقال له ابن عمه عمر بن عبد العزيز بن مروان : أنا أدلك على من هو شر من أسامة ، ولا يرتشى دينارا ولا درهما . قال سليمان : ومن هو ؟ قال عمر : عدو الله ابليس . فغضب سليمان وقام من مجلسه " . وهكذا يظهر لنا أن الخليفة كان فى أوقات كثيرة هو الذى يحث متولى الخراج على الزيادة .

أولا : (جباية الخراج)[1]

يتضح مما أورده ابن عبد الحكم فيما يختص بقيمة وطريقة جباية الخراج فى مصر ، أنها كانت استمرارا للنظام البيزنطى وفى ذلك يقول :

" كان عمرو بن العاص ، لما استوثق[2] له الأمر ، أقر قبطها على جباية الروم ، وكانت جبايتهم بالتعديل ، اذا عمرت القرية وكثر أهلها زيد عليهم ، وإن قل وخربت نقصوا ، فيجتمع عرفاء[3] كل قرية ورؤساؤها ، فيتناظرون[4] فى العمارة والخراب ، حتى اذا أقروا من القسم بالزيادة ، انصرفوا بتلك القسمة إلى الكور[5] ، ثم اجتمعوا هم ورؤساء القرى ، فوزعوا ذلك على احتمال القرى وسعة المزارع ، ثم ترجع كل قرية بقسمهم ، فيجمعون قسمهم وخراج كل قرية وما فيها من الأرض العامرة ، فيبدءون ويخرجون من الأرض فدادين لكنائسهم وحماماتهم ومعدياتهم من جملة الأرض ، ثم يخرج منها عدد الضيافة للمسلمين ونزول السلطان ، فاذا فرغوا نظروا إلى مافى كل قرية من الصناع والأجراء ، فقسموا عليهم بقدر احتمالهم ، فان كانت فيها

---

(١) يذكر الدكتور محمد ضياء الدين الريس فى كتابه « الخراج والنظم المالية » أن كلمة الخراج ليست عربية اصيلة ، وانما هى نقلت عن اللغة اليونانية عن طريق البيزنطيين ، او هى تعريب الكلمة الارامية «Choregia» وكانت تعنى الضريبة بصفة عامة . غير انه رأى أن استعارة العرب لهذه الكلمة كانت قبل مجئ الاسلام على اعتبار انها قد استعملت فى القرآن ، وتكرر ورودها فى الأحاديث ، وعلى لسان العرب قبل بدء الفتوح .

(٢) استوثق: والصحيح استوسق اى انتظم له الأمر .

(٣) والعريف دون الرئيس . والعريف ـ وكما تذكر الدكتور سيدة إسماعيل كاشف ـ معناها كاتب ، وهى المقابلة للكلمة اليونانية جرافس اى كاتب .
وكان ينصب على كل جمع عريفا لمعرفة من أسلم منهم ومن مات ، ومن بلغ من صبيانهم ، ومن قدم عليهم ، أو من سافر منهم ، وعليه احضارهم لاداء الجزية أو عند تقديم شكوى من تعدى الذمى على أحد من المسلمين ونحو ذلك .

(٤) يتناظرون اى يتجادلون .

(٥) الكورة : جمع كور وهى البقعة التى تجتمع فيها المساكن والقرى . وترى الدكتور سيدة إسماعيل كاشف أن « كورة لفظ يونانى احتفظ به العرب .. وكانت الكور مقسمة بدورها إلى قرى .»

جالية [1] قسموا عليها بقدر احتمالها ، وقل ما كانت إلا للرجل الشاب أو المتزوج ، ثم نظروا فيما بقى من الخراج فيقسمونه بينهم على عدد الأرض ، ثم يقسمون ذلك بين من يريد الزرع منهم على قدر طاقتهم ، فان عجز احد وشكا ضعفا عن زرع أرضه وزعوا ما عجز عنه على ذوى الاحتمال ، وإن كان منهم من يريد الزيادة أعطى ما عجز عنه أهل الضعف ، فان تشاحوا [2] قسموا ذلك على عدتهم [3] ، وكانت قسمتهم على قراريط ، والدينار أربعة وعشرين قيراطا ، يقسمون الأرض على ذلك [4] - وكذلك روى عن النبى صلى الله عليه وسلم : " إنكم ستفتحون أرضا يذكر فيها القيراط ، فاستوصوا بأهلها خيرا " - وجعل عليهم لكل فدان نصف إردب [5] قمح وويبتين [6] من شعير إلا القرط [7] فلم يكن عليه ضريبة ، والويبة يومئذ ستة أمداد [8] " .

ويتضح من هذا النص الحقائق الآتية :

أولا : أن عمرو بن العاص عندما أقر قبط مصر على جباية الروم ، كان يقصد من ذلك الضرائب التى فرضها الروم سواء كانت خراجا أو جزية أو غيرهما .

---

(١) جالية : اختلف المؤرخون فى تفسير معناها ، فيذكر محقق كتاب السيوطى : " ان الجالية هى أهل الذمة، لأن عمر اجلاهم عن جزيرة العرب" . أما احمد صادق سعد فيقول فى كتابه : إن اعيان الروم الذين ظلوا بمصر بعد الفتح العربى سموا " بالجالية " . وفى رأيى أن هذا هو الرأى الاقرب للصواب لمعنى كلمة "جالية" ، لأن عبارة " لو كانت فيها (أى القرية) جالية " ، تدل على وجود عنصر آخر يسكن القرية ، لأن قرى مصر بالطبع كان سكانها من أهل الذمة .

(٢) تشاحوا : أى بخل به بعضهم على بعض .

(٣) عدتهم : أى جماعتهم ، والعدة جمع عدد .

(٤) أى يدفع عن كل فدان (الذى يساوى ٢٤ قيراط) دينارا .

(٥) إردب : جمع ارادب ، مكيال ضخم وهو ٢٤ صاعا (مكيالا) ، والصاع ٤ أمداد . والإردب من وضع المصريين الاقدمين ، وقد سبقوا جميع الأمم الى وضعه . والإردب يساوى اليوم عند المصريين ١٩٨ لترا.

(٦) الويبة : اثنان وعشرون أو أربعة وعشرون مدا . وهو مكيال للحبوب ، سعته سدس الإردب ، وتستعمل فى مصر .

(٧) القرط : أى علف الماشية .

(٨) أمداد : المد يساوى ١٨ ليترا أفرنجيا على التقريب .والمد من الكلمة اللاتينى Modium أو Modius وهو عند الرومان مكيال للسوائل والجوامد ، ثم اطلق عندهم على المكيال ، ويختلف عندهم باختلاف البلدان والأزمان .

ثانيا : أن طريقة الجباية كانت تبدأبعقد اجتماع سنوى بين مشايخ القرى لمناقشة العمارة والخراب فى كل قرية ، ثم يجتمعون برؤساء الكور ، ثم يوزعون الخراج على احتمال القرى وسعة المزارع ، وتقوم كل قرية ، قبل توزيع الخراج ، باستبعاد فدادين لكنائسهم وحماماتهم ومعدياتهم من جملة الأرض ، ثم يخرج منها عدد الضيافة للمسلمين ونزول السلطان . بعد ذلك يقومون بتحديد الجزية للصناع والأجراء ، ويقسمون عليهم بقدر احتمالهم، ولو كانت فى القرية جالية قسموا عليها بقدر احتمالها . بعد ذلك يقسمون الأرض التى زادت عن القرية بين من يريد الزرع ، فان عجز أحد بسبب ضعفه عن زرع أرضه ، تعطى لآخر يريد الزيادة .

ثالثا : أن الخراج كان ينقسم الى نوعين . خراج نقدى ، وخراج عينى . وبالنسبة للخراج النقد ى فكان يقدر بدينار عن كل ٢٤ قيراط (أو عن كل فدان) . أما الخراج العينى فكان يقدر بنصف إردب قمح وويبتين من شعير عن كل فدان ، ويضيف ابن عبد الحكم فى موضع آخر : « لا أدرى كم من الودك [١] والعسل ، وعليهم من البز [٢] والكسوة التى يكسوها أمير المؤمنين الناس ، ويضيفون من نزل بهم من أهل الاسلام ثلاث ليال » . ويضيف البلاذرى الى ذلك إلزام « كل ذى أرض مع الدينارين ثلاثة أرادب حنطة ، وقسطى زيت، وقسطى عسل، وقسطى خل، رزقاً للمسلمين، تجمع فى دار الرزق، وتقسم فيهم».

وكان يطلق على الضريبة التى تدفع عيناً فى أوراق البردى العربية اسم ضريبة الطعام. وتقول الدكتورة سيدة إسماعيل كاشف: إن الضرائب العينية كانت ترسل إلى أهراء الفسطاط أو بابليون، أما الضرائب النقدية فكانت ترسل إلى ديوان الخراج والأموال عن طريق فروعه فى الأقاليم .

---

(١) الودك : أى الدسم من اللحم والشحم .

(٢) البز : جمع بزوز ، أى السلاح أو الثياب من الكتان أو القطن .

رابعاً : أن قيمة هذا الخراج كانت ـ كما يقول ابن عبد الحكم «بالتعديل» ـ أى لم يكن الخراج مبلغاً ثابتاً يُفرض على وحدة المساحة الزراعية، بل يتغير سنوياً تبعاً لحالة الفيضان، وبالتالى حالة المحصول. كما كان يراعى فى تقدير الخراج كمية المحصول التى تنتجها الأرض، وحالة الأرض إذا كانت عامرة أو غامرة.

وهنا يجدر بنا الإشارة إلى أن تعديل الخراج بالنقص لابد أن يكون نتيجة لسبب خارج عن إرادة المالك، مثل : الفيضان. أما إذا أهمل المالك استغلال أرضه عَمْداً، فيستحق الخراج المفروض.

أما تعديل الخراج بمعنى زيادته، فنلاحظ أن هذه الزيادة تكون تبعاً لزيادة مساحة الأرض والزرع، لذلك يقول ابن عبد الحكم في موضع آخر: «لا يُزاد على أحد منهم فى جزية رأسه أكثر من دينارين، إلا أنه يُلزم بقدر ما يتوسع فيه من الأرض والزرع». وقد أورد الحافظ بن رجب في كتابه: «أنه لا تجوز زيادة الخراج لزيادة الأسعار، ولا نقصه لنقصها».

خامساً : يُفهم من طريقة الجباية أن الخراج بنوعيه النقدى أو العينى، وأيضا الجزية، كانت توضع إجمالاً على القرية بأكملها، وأن شيخ القرية يُعتبر هو المسئول عن الخراج أو الجزية أمام صاحب الكورة أو القَبَّال، الذى يسأل عنها بدوره أمام الوالى . وبمعنى آخر، فقد كانت كل قرية مسئولة بالتضامن عن الضرائب المفروضة عليها. وينطبق هذا الوضع على طوائف الصناع والتجار، فقد كانت الجزية تفرض على كل الطائفة إجمالاً، وتوزع على أفرادها بمعرفة شيخها الذى هو منها.

سادساً : يظهر أيضاً من النص أن قيمة جزية القرية الإجمالية كانت بالتعديل أيضاً، وذلك فيما يبدو تبعاً لزيادة أو نقص عدد أهل القرية. فيقول ابن عبد الحكم : «إذا عَمرت القرية، وكُثر أهلها زيد عليهم، وان قل أهلها وخربت نقصوا». فلو كان ابن عبد الحكم يقصد من ذلك الخراج، لما احتاج لذكر عدد سكان القرية، لأن الخراج يفرض على الأرض، ويتأثر بالعمارة والخراب، وليس على الرؤوس.

لذلك كان الولاة ـ فيما يبدو ـ يقومون باحصاء عدد سكان كل قرية بصفة دورية. فتشير المصادر إلى قيام الوالى ابن رفاعة، عند توليه مصر عام (١٠٩هـ/٧٢٧م) من قبل الخليفة هشام بن عبد الملك (١٠٥ ـ ١٢٥هـ/٧٢٣ ـ ٧٤٢م) بإحصاء عدد السكان بنفسه، يساعده الأعوان والكتاب، حتى إنه ظل فى ذلك مدة ستة أشهر بالصعيد، وثلاثة أشهر بأسفل الأرض، وذلك بغرض تعديل الجزية. فيقول ابن عبد الحكم : «فأحصوا من القرى أكثرَ من عشرة آلاف قرية، فلم يُحصَ فيها فى أصغر قرية منها أقل من خمسمائة جمجمة من الرجال الذين يفرض عليهم الجزية .

سابعاً : إن من يعجز عن دفع ضرائبه كاملة بسبب عدم إمكانية زراعة أرضه، تعطى أرضه لمن يقدر على زراعتها، أو كما يقول المقريزى : «ذوى الاحتمال» .

ثانياً : (جباية الجزية)

إذا كان الخراج ضريبة على الأرض ، فالجزية ضريبة على الروءوس. واسم الجزية مشتق من الجزاء، والأصل فيها قوله تعالى:

﴿ قَاتِلُوا الذين لا يُؤمِنُونَ بالله ولا باليومِ الآخرِ ولا يُحَرِّمُونَ ما حَرَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ ولا يَدِينُونَ دينَ الحَقِّ مِنَ الذينَ أوتُوا الكِتَابَ حتى يُعْطُوا الجِزْيَةَ عن يَدٍ وهُم صَاغِرون﴾ (١) .

ويذكر الدكتور محمد ضياء الدين الريس فى كتابه أن الجزية «كانت بمثابة ضريبة مالية، للمساهمة فى واجب الدفاع نظير ضريبة الدم التى كان يدفعها المسلم فى حومة القتال، للدفاع عن الدولة كلها» .

وكان المصريون يعرفون الجزية باسم «دُمزيا».

وقد أجمع الفقهاء على أن الجزية تؤخذ من أهل الكتاب ومن المجوس.

ورأى أبو حنيفة عدم جواز أخذ الجزية من العرب، حتى ولو كانوا من عبدة الأوثان.

---

(١) سورة التوبة (آية رقم ٢٩) .

والجزية لا تكون إلا على الأحرار، لأن الأسير إذا استرق فلا جزية عليه، لذلك يقول ابن عبد الحكم: «حدثنا عبد الملك بن مسلمة قال : كان لعبد الله بن سعد موالى نصارى، فأعتقهم، فكان عليهم الخراج»، ويقصد بالخراج هنا الجزية.

والجزية لا تجب أيضاً على إمرأة ولا صبى ولا مجنون، لأنهم أتباع. ويرى الدكتور محمد ضياء الدين الريس أن الإسلام ألغى الامتياز الذى كانت تتمتع به طوائف خاصة تعفى من ضريبة الرأس أو حتى من غيرها، كالطبقات الأرستقراطية فى عاصمة مصر.

أما قيمة الجزية :

فيقول ابن عبد الحكم إن عمر بن الخطاب إذا فتح بلداً صلحاً، فإنه كان يأخذ من أهلها الجزية التى يتفقون عليها، بدون أن ينقص منها أو يزيد عليها، أما مَن لم يتفق معه على جزية معينة، فان عمر كان ينظر فى أمره، فيخفف عنهم أو يزيد على حسب إمكانياتهم، فيقول فى ذلك : «وكان عمر ابن الخطاب يأخذ ممن صالحه من المعاهدين ما سمّى على نفسه، لا يضع من ذلك شيئاً ولا يزاد عليه، ومن نزل منهم على الجزية ولم يسمٍّ شيئاً يؤديه، نظر عمر فى أمره، فإذا احتاجوا خفف عنهم، وإن استغنوا زاد عليهم بقدر استغنائهم» .

وبدراستنا للمصادر الإسلامية نلاحظ أن الفقهاء قد اختلفوا فى قدر الجزية الواجبة على الفرد، فأبو حنيفة قد حدد الجزية على حسب الغِنى والفقر (أو حالة الفرد المادية)، فمثلاً : الأغنياء يؤخذ منهم ثمانية وأربعون درهماً، أما الفقراء فيؤخذ منهم إثنا عشر درهماً، ثم أشار إلى وجود طبقة متوسطة بين الأغنياء والفقراء، وذكر أنهم يُؤخذ منهم أربعة وعشرون درهماً، وهكذا جعلها مقدرة، كما منع من اجتهاد الولاة فيها.

وبالنسبة لمالك، فلم يحدد لها قيمة معينة، وإنما تركها لاجتهاد الولاة.

أما الشافعى فقد حدد القيمة الصغرى لها بدينار، وإن لم يحدد

القيمةالكبرى ، على أساس أنها ترجع لاجتهاد الولاة، وإن كانت لا تقل عن دينار، غير أنه رأى أن اتفاق الولاة فى تحديد قيمتها يجعلها لازمة لجميعهم ولأعقابهم قرناً بعد قرن، وأنه لا يجوز لوالى بعده أن يغيره إلى نقصان منه أو زيادة عليه.

هذا من الناحية النظرية، أما من الناحية التطبيقية فى مصر، فان قيمة الجزية التى صولح عليها الأقباط كانت على النحو الآتى :

يقول المقريزى نقلاً عن ابن عبد الحكم: «لما فتح عمرو بن العاص مصر صولح على جميع مَن فيها من الرجال من القبط ممن راهق الحلم إلى ما فوق ذلك، ليس فيهم امرأة ولا صبى ولا شيخ على دينارين»، «لايزاد على أحد منهم فى جزية رأسه أكثر من دينارين».

ثم يذكر ابن عبد الحكم أن وضع الاسكندرية بالنسبة للجزية، أو حتى للخراج، كان مختلفاً بالنسبة لوضع مصر، على أساس أنها فتحت عَنْوَة بغير عهد ولا عقد، فيرى «أنهم كانوا يؤدون الخراج والجزية على قدر ما يَرى مَن وليهم».

وتري الدكتورة سيدة كاشف: أن العرب عندما فتحوا مصر، لم يساووا الأقباط في دفع الجزية، وإنما كانت تتناسب مع ثروة الشخص، وتستند فى ذلك إلى أوراق البردى، ففى كتاب قرة بن شريك إلى صاحب كورة أشقوة (١)، نجده يأمره بأن يرسل كشفاً بالأماكن المختلفة لمعرفة عدد الرجال فى كل مكان، والجزية الواجب عليهم أداؤها، وما يملكه كل رجل من الأراضى وما يقوم به من الأعمال، ويطلب من صاحب الكورة ألا يوجد مجال للشكوى أو الاستياء منه، ويذكره بأنه مصمم على مكافأة من يسير سيراً حسناً، ومعاقبة من يتنكب طريق العدل.

وتقول الدكتورة سيدة كاشف إنه لو كان كل فرد يدفع جزية مساوية لما يدفعه الآخر لما طلب والى مصر كشفاً بما يملكه كل شخص، وما يقوم به من

---

(١) أشقوة : كانت كورة من كور الصعيد، وهى الآن كوم أشقاو بين أبو تيج وطهطا في محافظة أسيوط، وقد عثر فيها عام ١٩٠١م على مجموعة من الاوراق البردية التى ألقت شعاعاً من النور على حكم قرة ابن شريك فى مصر .

عمل، وبالجزية الواجبة عليهم، ولما طلب من صاحب الكورة أن يكون عادلاً فى عمله، ولما هدده إذا هو لم يتبع طريق الحق أو أوجد أي مجال للشكوى أو الاستياء من جانب أهل كورته، ولاكتفى الوالى بمعرفة عدد رجال كورته، وبذلك يعرف الجزية الواجبة عليهم.

وفى أحيان كثيرة كانت الجزية تؤخذ من أملاك أهل الذمة عيناً بقيمتها، ثم يتولى المسلمون بيعها. ولم يتورع الولاة عن أخذ الخمر والخنازير وبيعها، مما دفع بلال إلى استنكار هذا الأمر، ورفعه إلى عمر بن الخطاب الذى أمر بأن يتولى أهل الذمة البيع، ثم يأخذوا ذلك من أثمانها، على اعتبار أن الخمر والخنازير مال من أموال أهل الذمة، ولا تكون مالاً للمسلمين.

ويقول ابن عبد الحكم في ذلك أيضاً: «إن ما باع القبط فى جزيتهم، وما يؤخذون به من الحق الذى عليهم من عَبْد أو وليدة أو بعير أو بقرة أو دابة، فان ذلك جائز عليهم، جائز لمن ابتاعه منهم، غير مردود إليهم إن أيْسَروا».

ومعنى ذلك أن القبطى الذى يُعطى من أملاكه شيئاً بغرض استيفاء الجزيةُ التى عليه بسبب ضائقة ما، فانه ليس من حقه استرداد أملاكه مرة أخرى مقابل دفع الجزية المفروضة نقداً إذا زالت هذه الضائقة.

ويشترط عليهم فى عقد الجزية شرطان ـ كما يذكر الماوردى: مستحق، ومستحب. أما شرط المستحق فيتفرع إلى ستة شروط:

الأول: أن لا يذكروا كتاب الله تعالى بطعن فيه ولا تحريف له.

الثانى: أن لا يذكروا رسول الله صلى عليه وسلم بتكذيب له ولا ازدراء.

الثالث: أن لا يذكروا دين الإسلام بذم له ولا قدح فيه.

الرابع: أن لا يصيبوا مسلمة بزنا ولا باسم نكاح.

الخامس: أن لا يفتنوا مسلماً عن دينه ولا يتعرضوا لماله ولا دينه.

السادس: أن لا يعينوا أهل الحرب ولا يُودِوا أغنياءهم.

وهذه الشروط الستة حقوق ملزمة، يكون ارتكابها بعد ذلك نقضاً لعهدهم.

وأما شرط المستحب فيتفرع أيضاً إلى ستة شروط :

الأول : تغير هيئاتهم بلبس الغيار وشد الزنار.

الثانى : أن لايُعلوا على المسلمين فى الأبنية، ويكونوا إن لم ينقصوا مساويين لهم.

الثالث : أن لا يُسمعوهم أصوات نواقيسهم ولا تلاوة كتبهم ولا قولهم فى عزير والمسيح.

الرابع : أن لا يجاهروهم بشرب خمورهم ولا باظهار صلبانهم وخنازيرهم.

الخامس : أن يُخفوا دفن موتاهم ولا يجاهروا بندب عليهم ولا نياحة.

السادس : أن يُمنعوا من ركوب الخيل عناقاً وهجاناً [1] ولا يمنعوا من ركوب البغال والحمير.

وهذه الستة المستحبة لا تلزم بعقد الذمة، ولا يكون ارتكابها بعد ذلك نقضاً لعهدهم، ولكن يؤخذون بها إجباراً ويؤدبون بها زجراً، ولا يؤدبون إن لم يشترط ذلك عليهم.

وبالنسبة للوقت الذى يجب أن تجبى فيه الجزية، فقد ذكر الماوردى أنها تجب عليهم مرة واحدة فى السنة بعد انقضائها بشهور هلالية.

ويذكر أبو يوسف: أنه فى وقت جباية الجزية كانت تختم رؤوس أهل الذمة، وذلك حتى يفرغوا من عرضهم.

وفى زمن عمر بن عبد العزيز (٩٩هـ ـ ١٠١هـ/ ٧١٨ ـ ٧٢٠م) أصدر الكثير من التشريعات الخاصة بالجزية، وأرسلها إلى عماله على البلاد ومنها :

(١) والهجين من الخيل هو الذى ولدته برذونة (التركى من الخيل) من حصان عربى. وبمعنى آخر عندما يكون الأب عتيقاً أى كريماً والأم ليست كذلك، كان الولد هجيناً.

أولاً : جزية موتى القبط على أحيائهم: وكانت بداية هذه الفتوى عندما أرسل حيان بن سريج عامل الخراج فى مصر عام (٩٩هـ/٧١٨م) من قبل عمر بن عبد العزيز يسأله فى هذه الفتوى «فسأل عمر عن ذلك عراك بن مالك [١] ... فقال: ما سمعت لهم بعقد ولا عهد، وإنما أُخُذوا عَنْوَة بمنزلة العبيد، فكتب عمر إلى حيان بن سريج يأمره أن يجعل جزية الأموات على الأحياء».

ويقول ابن عبد الحكم إن فتوى جعل جزية موتى القبط على أحيائهم ليست دليلاً على أن مصر فُتحت عَنْوَة، لأن الفتح سواء كان صلحاً أو عنوة فان الجزية المفروضة على القرية ثابتة عليهم، فاذا فتحت عَنوة فان «موت من مات منهم لا يضع عنهم من الجزية شيئاً»، وإذا فتحت صلحاً فان «موت من مات منهم لا يضع عنهم مما صالحوا عليه شيئاً».

على أن أبا يوسف يرى عدم جواز أخذ الجزية من ورثة مَن مات من أهل الذمة، أو حتى من تركته «لأن ذلك ليس بدين عليه».

ثانياً : جزية الرهبان: فقد فرض عمر بن عبد العزيز على كل راهب دينارين. وكانت أول جزية أخذت من الرهبان زمن عبد العزيز بن مروان الذى تولى مصر عام (٦٥هـ/٦٨٤م)، الذى أمر باحصاء الرهبان وفرض جزية عليهم تقدر بدينار عن كل راهب .

فزادت هذه القيمة فى زمن عمر بن عبد العزيز الذى جعلها دينارين. وقد برر أبو عبيد لعمر بن عبد العزيز هذا التشريع أو القرار بقوله: «ولا أرى عمر فعل هذا إلا لعلمه بطاقتهم له، وأن أهل دينهم يتحملون

---

(١) وهو عراك بن مالك الغفارى المدنى فقيه اهل دَهْلَك (ودَهْلَك جزيرة قريبة من ارض الحبشة من ناحية اليمن) عن أبى هريرة، وحفصة، وعائشة، وابن عمر وعنه مكحول، والحكم بن عتيبة وجعفر بن ربيعة ويحيى بن سعيد الأنصارى. قال أبو الغصن: كان يصوم الدهر. قال الواقدى: توفى بالمدينة فى زمن زيد بن معاوية. وقال أبو حاتم وغيره: ثقة. ويقول ابن العماد: توفى بعد المائة .

ذلك لهم، كما أنهم يكفونهم جميع مؤوناتهم». إلا أن هذا التشريع ـ على ما يبدو ـ قد ألغى زمن الخليفة المعتز (٢٥٢ ـ ٢٥٥ هـ/٨٦٦ ـ ٨٦٨م) الذى أصدر قراراً «بأن من يرفض العالَم ويسكن الجبال، لا يجب أن يُلزم بخراج ولا جزية». وكان ذلك بعد الالتماس الذى قدمه أحد الرهبان للخليفة بهذا الشأن.

ويذكر البلوى أيضا أن رهبان دير القصير اشتكوا لأحمد بن طولون من جزية الرهبان، ويبدو أن جزية الرهبان كانت قد ألغيت قبل ذلك، وذلك لقولهم : «فشكونا إليه (أى لأحمد بن طولون) يوماً، أمْر ابن المدبر صاحب الخراج بمصر، وقلنا له : إنه يطالبنا بجزية رؤوسنا، وقد أسقطت عن أمثالنا على مر السنين».

وفى سنة (٣١٣هـ/٩٢٥) ألزم الوزير على بن عيسى بن الجراح [(١)] الأساقفة والرهبان بأداء الجزية، مما دفعهم إلى الاستغاثة بالمقتدر بالله (٢٩٥ ـ ٣٢٠ هـ/٩٠٧ ـ ٩٣٢م) الذى كتب إلى مصر: «بأن لا يؤخذ من الأساقفة والرهبان والضعفاء جزية، وأن يُجروا على العهد الذى بأيديهم».

ثالثاً : إعفاء أهل الذمة من جزية من أسلم منهم: وكان الحجاج بن يوسف قد أخذ الجزية ممن أسلم من أهل الذمة، ولكن فى زمن عبد الملك

---

(١) هو على بن عيسى بن داود بن الجراح أبو الحسن البغدادى الحسنى، وزير المقتدر العباسى والقاهر، وأحد العلماء الروساء من أهل بغداد، فارسى الأصل، ولد سنة ٢٤٤ هـ/٨٥٨ م ونشا كاتباً لأبيه، وولى مكة واستقدمه المقتدر إلى بغداد سنة ٣٠٠ هـ/٩١٢م، فولاه الوزارة، فاصلح الأحوال وأحسن الإدارة وحمدت سيرته، ثم عزله المقتدر سنة ٣٠٤ هـ/٩١٦م وحبسه ونفاه إلى مكة سنة ٣١١ هـ/٩٢٣م ومنها إلى صنعاء، وأذن له بالعودة إلى مكة سنة ٣١٢هـ/٩٢٤م فعاد، وولى فيها الإطلاع على أعمال مصر والشام فكان يتردد إليهما، وأعاده المقتدر إلى الوزارة فرجع إلى بغداد سنة ٣١٤ هـ ونقم عليه سنة ٣١٦هـ/٩٢٨م فعزله وقبض عليه. ثم جعل له النظر فى الدووابن سنة ٣١٨هـ/٩٣٠م. وهكذا كانت حياته ملؤها الاضطراب. وقد عاش تسعين عاماً، ويقال إنه كان فى الوزراء كعمر بن عبد العزيز فى الخلفاء، وتوفى ببغداد عام ٣٣٤هـ/٩٤٥م ويقال توفى عام ٣٣٥هـ/٩٤٦م. له كتب منها «ديوان رسائل»، و«معانى القرآن» أعانه عليه ابن مجاهد المقرى، و«جامع الدعاء»، و «كتاب الكتاب وسياسة المملكة وسيرة الخلفاء».

بن مروان (٦٥ ـ ٨٦ هـ / ٦٨٤ ـ ٧٠٥م) أرسل إلى أخيه عبد العزيز بن مروان والى مصر (٦٥ـ ٨٦ هـ/٦٨٤ ـ ٧٠٥م) بوضع الجزية عمن أسلم من أهل الذمة، وعندما حاول ابن حجيرة [١] عدوله عن ذلك وقال له:

«أعيذك بالله أيها الأمير أن تكون أول من سن ذلك بمصر، فو الله إن أهل الذمة ليتحملون جزية من ترهب منهم، فكيف نضعها على من أسلم منهم؟»، ولكن يبدو أنه لم يخرج بقرار قاطع للحد من هذه المسألة، وذلك لقول المقريزى: «فتركهم عند ذلك». واستمر هذا الوضع حتى زمن عمر ابن عبد العزيز (٩٩ ـ ١٠١هـ/٧١٧ ـ ٧١٩)، الذى أعفى أهل الذمة من جزية من أسلم منهم . فقد أرسل عمر بن عبد العزيز إلى حيان بن سريج عامله على مصر «أن تضع الجزية عمن أسلم من أهل الذمة»، وقد استند عمر فى دعواه على هذه الآية الكريمة التى تقول :

﴿ فإن تَابُوا وأَقَامُوا الصَلاةَ وآتَوا الزكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُم إن اللهَ غفورٌ رحيم [٢] . وقال تعالى : ﴿ قَاتلوا الذينَ لا يُؤْمِنُون بالله ولا باليوم الآخرِ ولا يُحَرِمُّون مـــا حَرَمَ اللهُ ورَسُولُهُ ولا يَدينُون دينَ الحَقِّ مِنَ الذينَ أُتُوا الكِتَابَ حتى يُعْطُوا الجِزْيَةَ عن يَدٍ وهُم صَاغِرون﴾ [٣].

ويبدو أن حيان بن سريج لم يقتنع بذلك فأرسل إلى عمر بن العزيز رسالة يوضح فيها مساوئ إسقاط الجزية عمن أسلم من أهل الذمة، لأن نقص حصيلة الجزية قد دفعه إلى الاقتراض لكى يدفع مرتبات أهل الديوان، وكانت رسالته على النحو الآتى: «أما بعد، فإن الإسلام قد أضر بالجزية، حتى سلفت من الحارث بن ثابتة عشرين ألف دينار، تممت بها عطاء أهل الديوان، فإن رأى أمير المؤمنين أن يأمر بقضائها فعل»!

---

(١) وهو عبد الرحمن بن حجيرة الخولانى قاضى مصر، روى عن أبى ذر وغيره، وكان عبد العزيز بن مروان يرزقه فى السنة ألف دينار فلا يدخرها، وقد توفى عام ٨٣ هـ .

(٢) سورة التوبة (آية رقم ٥) .

(٣) سورة التوبة (آية رقم ٢٩) .

وهكذا نرى كيف أن المسألة ـ فى نظر بعض عمال الخراج ـ تحولت إلى مسألة اقتصادية! وأن عامل تشجيع الأقباط على الدخول فى الإسلام قد غاب تحت عامل زيادة حصيلة الجزية! وهو ما دفع عمر بن عبد العزيز إلى الاعتراض على هذا الوضع قائلاً: «إن الله إنما بعث محمداً صلى الله عليه وسلم هادياً ولم يبعثه جابياً».

وقد ذكر الماوردى أن أبا حنيفة قد أفتى باسقاط الجزية عن من أسلم أو من مات من أهل الذمة (١) .

بعد ما تعرضنا لموضوع الخراج والجزية يجدر بنا الإشارة إلى أوجه الاختلاف والاتفاق بين كل منهما، فهما يجتمعان من ثلاثة أوجه، ويفترقان من ثلاثة أوجه ـ حسب تعبير الماوردى ـ فيقول: «أما الأوجه التى يجتمعان فيها: فأحدهما، أن كل واحد منهما مأخوذ من مشرك، صَغاراً له وذمة.

والثانى، أنهما مال فئ، يصرفان فى أهل الفئ.

والثالث ، أنهما يجبيان بحلول الحول ولا يستحقان قبله.

(١) ويقول ابن قيم الجوزية فى كتابه:
ومن أسلم سقطت عنه الجزية سواء أسلم فى أثناء الحول أو بعده. ولو اجتمعت عليه جزية سنين ثم أسلم سقطت كلها: هذا قول فقهاء المدينة وفقهاء الرأى وفقهاء الحديث إلا الشافعى وأصحابه فإنه قال: إن أسلم بعد الحول لم تسقط لأنه دين استحقه صاحبه واستحق المطالبة به فى حالة الكفر، فلم تسقط بالإسلام كالخراج وسائر الديون. وله ـ فيما إذا أسلم فى أثناء الحول ـ قولان :أحدهما أنها تسقط، والثانى أنها تؤخذ بقسطه. والصحيح الذى لا ينبغى القول بغيره سقوطها، وعليه تدل سنة رسول الله ﷺ وسنة خلفائه، وذلك من محاسن الإسلام وترغيب الكفار فيه، وإذا كان رسول الله ﷺ يعطى الكفار على الإسلام حتى يسلموا يتألفهم بذلك، فكيف ينفر عن الدخول فى الإسلام من أجل دينار؟ فأين هذا من ترك الأموال للدخول فى الإسلام ؟ قال سفيان الثورى عن قابوس بن أبى ظبيان عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : (ليس على مسلم جزية) . قال أبو عبيد : تأويل هذا الحديث: لو أن رجلا أسلم فى آخر السنة وقد وجبت الجزية عليه، أن إسلامه يسقطها عنه فلا تؤخذ منه، وإن كانت قد لزمته قبل ذلك، لأن المسلم لا يؤدى الجزية ولا تكون عليه ديناً. وقد روى عن عمر وعلى وعمر بن عبد العزيز ما يحقق هذا المعنى: حدثنا عبد الرحمن عن حماد بن سلمة بن عبيد الله بن رواحه قال: كنت مع مسروق بالسلسلة فحدثنى أن رجلاً من الشعوب ـ يعنى الأعاجم ـ أسلم، وكانت تؤخذ منه الجزية، فأتى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال: يا أمير المؤمنين، أسلمت والجزية تؤخذ منى. فقال: لعلك أسلمت مستعوذاً، فقال: أما فى الإسلام ما يعيذينى؟ قال: فكتب أن لاتؤخذ منه الجزية.

أما الأوجه التى يفترقان فيها: فأحدهما، أن الجزية نص، وأن الخراج اجتهاد. والثانى، أن أقل الجزية مقدر بالشرع ، وأكثرها مقدر بالاجتهاد ، والخراج أقله وأكثره مقدر بالاجتهاد . والثالث، أن الجزية تؤخذ مع بقاء الكفر، وتسقط بحدوث الإسلام، والخراج يؤخذ مع الكفر والاسلام ».

خلط المصادر العربية بين معنى كل من الخراج والجزية :

على أننا نفاجأ بأن ابن عبد الحكم ـ ومن نقل عنه مثل السيوطى ـ يخلط بين معنى الخراج والجزية، فيكتب الجزية أحياناً بمعنى الخراج، ويكتب الخراج بمعنى الجزية . وعلى سبيل المثال يذكر أن رجلا أسلم على عهد عمر بن الخطاب، فقال: «ضعوا الجزية عن أرضى ». رغم أن الجزية لا تكون على الأرض وإنما الخراج! كذلك يذكر فى موضع آخر أنه لما ولى ابن رفاعه مصر، خرج ليحصى عدد أهلها، وينظر فى تعديل الخراج عليهم. «فأحصوا من القرى أكثر من عشرة آلاف قرية، فلم يُحصَ فيها فى أصغر قرية منها أقل من خمسمائة جمجمة من الرجال الذين يفرض عليهم الجزية». ونلاحظ أنه فى بداية كلامه ذكر كلمة الخراج، فى حين أنه فى سياق الكلام الذى أورده يشير إلى الجزية، إذ يتحدث عن إحصاء الجماجم من الرجال فى كل قرية الذين يفرض عليهم الجزية!

ويقول ابن عبد الحكم أيضاً: «كان لعبد الله بن سعد موالى نصارى، فأعتقهم، فكان عليهم الخراج» . وهويقصد بالخراج هنا الجزية، وذلك لارتباط الحرية بالجزية، فقد ذكرت آنفا كيف أن الجزية لا تكون إلا على الحر وليس على العبد، فإعتاق العبد معناه اعطاؤه حريته التى يلزم بها إعفاؤه من الجزية.

كذلك يورد ابن عبد الحكم مصطلح «الخراج» بمعنى يشمل كلا من الجزية والخراج. فيقول: إن عمرو بن العاص عندما تم له الأمر فى مصر «أحصى أهلها وفرض عليهم الخراج، فكانت مصر كلها صلحا بفريضة دينارين دينارين على كل رجل، لا يُزاد على أحد منهم فى جزية رأسه أكثر

من دينارين، إلا أنه يلزم بقدر ما يتوسع فيه من الأرض والزرع». فنراه هنا استخدم مصطلح الخراج فى معنى الجزية، لأن فرض الخراج لا يحتاج إلى إحصاء السكان، فهو على الأرض، ونراه استخدم مصطلح الخراج بمعنى كُلاً من الجزية التى على الرؤوس والخراج الذى على الأرض والزرع.

المقصود بمصطلح خراج مصر

يتساءل «بتلر» عما يعنيه المؤرخون المسلمون من «إرسال خراج مصر» إلى الخلافة: أيقصدون كلَّ ما يُجبى من أموالها؟ أم يقصدون الجزية وحدها، أم الخراج وحده؟ وكان من رأيه أنهم إنما يقصدون الخراج وليس الجزية، غير أنه عندما أرادأن يدلل على رأيه هذا، انتهى إلى أن المقصود الجزية! فهو يقول: «فقد جاء عنهم أن عدد من فرضت عليهم الجزية دينارين، ستة آلاف ألف نفس، وجاء بعد ذلك أن مقدار المال الذى جبى من مصر كان اثنى عشر ألف ألف دينار، ويقول مؤرخو المسلمين إن هذا المال أقل مما كان يجبيه المقوقس ومقداره عشرون ألف ألف دينار. فإذا صح لنا أن نصدق هذه الأعداد ونثق فى أنها قُدِّرت على أساس واحد فى الحالين، وأنها تصلح لأن تكون أساساً للمقارنة، كانً لابد أن نتخذها دليلاً على أن حكم العرب كان بركة على المصريين خفف عنهم وطأة الضرائب. على أن الأمر كان على غير ذلك، إذ أن المال الذى يذكره العرب لا يَقصد منه إلا مال الجزية، فى حين أن ما يُذكر عن أموال الروم لا يُقصد به فى أغلب الظن الجزية وحدها، إذ أن الروم كانوا يجبون من مصر جزية على النفوس وضرائب أخرى كثيرة العدد».

ونرجح أن مصطلح «خراج مصر» كان المقصود به الجزية والخراج معا، فلو كانت جزية مصر وحدها قد قدرت بإثنى عشر ألف ألف دينار فى ولاية عمرو بن العاص، وضرائب الروم كلهاقدرت فى عهد المقوقس بعشرين ألف ألف دينار، فليس هناك معنى إذن لقول عمر بن الخطاب لعمرو بن العاص فى رسالته الأولى التى أرسلها إليه: «وأعجب مما عجبت أنها لا

تؤدى نصف ما كانت تؤديه من الخراج قبل ذلك»! ثم قوله: «لست قابلاً منك دون الذى كانت تؤخذ به من الخراج قبل ذلك!» مما دفع عمرو بن العاص إلى الرد عليه بقوله: «ولعمرى للخراج يومئذ أوفر وأكثر، والأرض أعمر، لأنهم كانوا على كفرهم وعتوهم، أرغب فى عمارة أرضهم منا مذ كان الإسلام». مما يدل على أن قيمة الاثنى عشر ألف ألف دينار هى قيمة الضرائب المفروضة كلها فى ذلك الوقت والتى تشمل الخراج والجزية، لذلك قارن بينهاوبين جباية الروم، وبالتالى، وفى ضوء ما سبق، لا نستطيع أن نثق فى مقولة ابن حوقل والمقريزى: «وهذا الذى جباه عمرو ثم عبد الله إنما هو من الجماجم خاصة دون الخراج».

وعلى كل حال، ففى رأى الدكتور محمد ضياء الدين الريس أن كلمة «الخراج» كانت ذات معنى عام ومعنى خاص. فالمعنى العام: وهى أنها تعنى الأموال العامة أو إيراد الدولة، أما المعنى الخاص: فحين يراد بها ضريبة الأرض.

ويقول الحافظ بن رجب نقلاً عن الأزهرى [1] فى معنى الخراج، إنه : اسم لما يخرج من الفرائض فى الأموال، يقع على الضريبة (أى ضريبة الأرض وهى خراج الأرض)، وعلى مال الفئ، ويقع على الجزية، وعلى الغلة».

قيمة خراج مصر :

لقد حقق الدكتور محمد ضياء الدين الريس قيمة خراج مصر ـ فى كتابه ـ تحقيقاً وافياً يستحق أن نعرضه هنا. فقد لاحظ أن المصادر العربية قد اختلفت فى تقدير قيمة خراج مصر الذى جُبى فى ولاية عمرو بن العاص، فهناك بعض المصادر التى ذكرت أن قيمة خراج مصر بعد الفتح العربى كان يقدر باثنى عشر ألف ألف دينار، وأن عبد الله بن سعد بن أبى سرح قد

(١) الأزهرى: هو محمد بن أحمد الأزهر بن طلحة، صاحب كتاب (تهذيب اللغات)، ولد عام ٢٨٢ هـ وتوفى عام ٣٧٠ هـ .

جباها فى ولايته على مصر من قبل الخليفة عثمان بن عفان - أربعة عشر ألف ألف دينار، وأن هناك بعض المصادر الأخرى التى ذكرت أن قيمة خراج مصر فى ولاية عمرو بن العاص قد قُدرت بألفى ألف دينار، وأن عبد الله بن سعد بن أبى سرح قد جباها أربعة آلاف ألف.

وقد رأى الدكتور محمد ضياء الدين الريس أن التقدير الثانى هو الأصوب وذلك للحقائق الآتية:

أولاً : أن البلاذرى وقُدامة كلاهما متقدم عن المقريزى، والأول حجة فى الفتوح، والثانى فى الخراج.

ثانياً: أن المقريزى نفسه نَص على أن الذى جباه عمرو ثم عبد الله، «إنما هو من الجماجم خاصة دون الخراج» - أى كانت على الرؤوس فقط، وما دام أن الجزية بالاتفاق هى ديناران على كل رجل دون النساء والصبيان والشيوخ، فيكون معنى ذلك أن عدد الرجال الذين أدوا الجزية ستة ملايين، فإذا اعتبرنا الرجال المفروض عليهم الجزية ثلث أو ربع أو خمس عدد السكان، كان عدد السكان الكلى: ١٨ أو ٢٤ أو ٣٠ مليوناً على الترتيب، وهذا غير معقول بالمرة، وقد قرر مؤرخو مصر البيزنطية أن عدد سكانها كان فقط ٧ ملايين بالإضافة إلى ثلاثمائة ألف فى الاسكندرية، ويرجح الدكتور محمد ضياء الدين الريس أن هذا العدد قد نقص فى عهد الخلفاء، وخاصة بعد جلاء الروم.

ثالثاً : وبالنسبة لقيمة خراج مصر قبل الفتح العربى، وما ذكر من أن المقوقس قد جباها عشرين ألف ألف دينار، فهذا أيضاً غير قابل للتصديق، إذ تدل أبحاث مؤرخى مصر البيزنطية أن الضرائب كان «يدفع أكثرها عيناً. ويشكّون فى أن تبلغ ضريبة الرأس هذا المقدار نقداً. وبالتالى وكما يقول الدكتور محمد ضياء الدين الريس فإن كل هذه الأرقام التى أوردها المقريزى خيالية، وقد يكون منشأ هذا تحريف الناسخ أو غير ذلك.

رابعاً : أن هناك إجماعاً فى الآراء على أن خراج مصر، فى العهدين الأموى والعباسى، كان فى المتوسط لا يزيد على أربعة ملايين دينار، وأنه استمر حافظاً هذه النسبة فيما تلا من عصور. أى أن الخراج ، إذا قبلنا التقدير الأول، يكون قد هبط فجأة، فبعد أن كان أربعة عشر مليوناً نزل إلى أربعة أو نحوها! ويعلل المقريزى ذلك بأنه بسبب خراب الأرض وفساد الزمان ما بين عهد عثمان ومعاوية، على أن الذى يدل عليه التاريخ هو العكس ـ كما يذكر الدكتور محمد ضياء الدين الريس ـ فإن بنى أمية كانوا أكثر عناية بتعهد مصادر الإنتاج وبجباية الخراج.

خامساً: أن قيمة الخراج فى عهد عمر قد قدر بحوالى مائة أو مائة وعشرين ألف ألف درهم، ولم يزد على ذلك كثيراً في العهود التالية، فلو أن مصر جزيتها فقط كانت اثنى عشر ألف ألف دينار، لكان هذا معناه أن هذا الخراج يساوى ـ باعتبار أن الديار عشرة دراهم ـ مائة وعشرين ألف ألف درهم. ،. وبذلك يكون مساوياً لخراج العراق، مع أن مساحة الأرض الزراعية في العراق كانت أكبر، إذ كانت لا تقل عن عشرة ملايين من الأفدنة، هذا إلى جانب اشتهارها بالجودة والخصوبة.

سادساً: أن أبا يوسف وغيره من المؤرخين قد أثبتوا أن عدد من ضربت عليهم الجزية فى العراق لم يزيدوا على خمسمائة ألف وخمسين ألفاً، فكيف يُعقل أن يكون عدد من فرضت عليهم الجزية في مصر ثمانية أو ستة ملايين؟ أى يكون سكان مصر البيزنطية أكثر من سكان العراق الكسروى باثنى عشر أو أربعة عشر ضعفا!

وأخيرا يرى الدكتور محمد ضياء الدين الريس أنه فى ضوء هذه الحقائق والأدلة، فإن تقدير البلادرى وقدامة هو الصحيح، وبالنسبة للتقدير الآخر، فربما كانت كلمة «عَشر» قد زيدت فى الرواية، أو حدث خطأ أو تحريف.

فالجزية التى جبيت فى عهد عمر كانت تقدر بألفى ألف دينار فقط، ثم فى عهد عثمان صارت أربعة آلاف ألف فقط، ويكون من نتائج ذلك أن نحكم بأن الخراج قد ارتفع في عهد بنى أمية عما كان في عهد الخلفاء لا نقص، ويكون عدد السكان ما بين أربعة وسبعة ملايين، منهم حوالى مليون أو مليونين من الرجال، أما مساحة الأرض الزراعية في مصر فقد قدرها مؤرخو مصر البيزنطية بحوالى ثلاثة ملايين من الأفدنة فقط، وهو رقم قابل للتصديق.

طريقة إرسال الخراج إلى الخليفة :

أما بالنسبة لطريقة إرسال الخراج إلى الخليفة، فتبين لنا المصادر العربية أن هناك من الأمراء من كان يتولى بنفسه إرسال الخراج إلى الخليفة، ومنهم من كان ينيب عنه غيره.

فمثلا: فى ولاية عمرو بن العاص على مصر (٢٠ هـ / ٦٤١م) نجد أنه كان ينيب عنه غيره فى إرسال الخراج إلى الخليفة. وفى ذلك يقول ابن عبد الحكم: إن عمرو بن العاص أرسل الخراج إلى الخليفة مرتين، المرة الأولى كان ينيب عنه زكريا بن جَهْم العَبْدرى. والمرة الثانية كان ينيب عنه إبنه عبد الله بن عمرو.

إلا أننا نجد أن الليث بن فضل الذى تولى مصر (١٨٢ هـ/٧٩٨م) كان يساقر بنفسه إلى الخليفة الرشيد (١٧٠ـ ١٩٣هـ/ ٧٨٦ ـ ٨٠٨م) فى كل عام، حاملاً مال الخراج معه وفى ذلك يقول المقريزىً: «فكان (أى الليث) كلما أغلق خراج سنة وفرغ من حسابها، خرج بالمال إلى أمير المؤمنين هارون الرشيد ومعه الحساب».

وكان إرسال الخراج إلى عاصمة الخلافة يتم بعد حبس نصيب مصر المقدر لها، والذى كان يطلق عليه اسم «فريضة»، وقد قدرت فريضة مصر فى ولاية عمرو بن العاص بحوالى ١٢٠ ألف دينار، وذلك لاستخدامها فى الخدمات العامة مثل : حفر الخلجان، وإقامة الجسور، وبناء القناطر. وكان المسّاحون يقومون بكشف دورى على هذه الخدمات.

ويذكر محمد كامل مرسى «أن الإدارات كانت تقوم بتوزيع فئ الخراج بين الأمراء والتابعين والجند وفقا لِرتَبِهم، ومقدار ما تخولهم مناصبهم من الحقوق، ويُدفع ما بقى إلى الخزانة».

ويجدر بنا فى النهاية أن نشير إلى ما أورده الجهشيارى فى كتابه من مماطلة أهل مصر في دفع الخراج. ويبدو أن هذه المماطلة كان الولاة قد اعتادوا عليها، مما دفع عمر بن مهران عندما تولى مصر (١٧٦ هـ/٧٩٢م) أن يكتب على كل هدية أرسلها له أهل مصر اسم صاحبها، حتى إذا جاء الموعد الثالث لتسديد الخراج المفروض - وكان الخراج كما ذكرت سابقاً يدفع على ثلاث أقساط فى السنة - ولم يدفعوا الخراج كالمعتاد. أخرج هذه الهدايا وباعها وأخذ من ثمنها الخراج، ثم نظر فيما بقى، فطالب به الأهالى، الذين أسرعوا إلى تكملة ما بقى من أموال الخراج. وكان عدم قدرة الأهالى على دفع قيمة الخراج المطلوب هو السبب فى هذه المماطلة.

الفصل الثالث :

الأرض والفلاح ـ طبقة الصناع ـ طبقة التجار

الأرض والفلاح :

- طبقة الفلاحين .
- الوظائف الإدارية الخاصة بالزراعة .
- الاهتمام ببناء مقاييس للنيل .
- الاهتمام بالإصلاحات الزراعية .
- مساحة الأراضى الزراعية .
- أهم المحصولات الزراعية .

طبقة الصناع :

- طبقة الصناع .
- نظام النقابات .
- أنواع الصناعات :
  - صناعة المنسوجات واهم مراكزها
  - صناعة الورق
  - صناعة الزجاج
  - صناعة الخشب
  - صناعة الجلود

- صناعة الحصر
- المعاصر وصناعة السكر والزيوت
- صناعة الخزف
- صناعة الفخار
- صناعة الصابون
- صناعة الشمع
- صناعة حضانة الفراريج
- صناعة المعادن
- صناعات مختلفة

طبقة التجار :

- طبقة التجار .
- الأسواق .
- نظام المعاملات المالية .
- أزمات الغلاء بمصر.
- حفر خليج امير المؤمنين.
- النشاط التجارى الخارجى .
- طرق التجارة .
- اهم موانىء مصر.
- الضرائب على التجارة .
- مقاييس التجارة او الأوزان.

الفصل الثالث

أولاً : الأرض والفلاح

الأرض فى مصر تعد الأداة الرئيسية للإنتاج ، وعليها يعتمد المصريون فى معاشهم . وتشير المصادر العربية إلى أن مصر كان يطلق عليها فى كتب القدماء «أم البلاد» وأنها كانت مصورة فى كتب الأوائل ، وسائر المدن وهى تمد أيديها إليها لا طعامها ، ويرى الحميرى أن السبب فى ذلك أنهاكانت«أكثر بلاد الله زرعا» .

وحين جاء العرب لفتح مصر كانوا يعلمون بثرواتها وخيراتها ، وفى ذلك نشير إلى الحوار الذى دار بين الخليفة المأمون الذى كان فى زيارة إلى مصر عام (٢١٧ هـ / ٨٣٢ م) وسعيد بن عفير ، لكى ندرك نظرة العرب لمصر بعد مرور حوالى قرنين من فتح العرب لها ، يقول السيوطى :

حُكى أن المأمون لما دخل مصر ، قال : قبح الله فرعون إذ قال : (أَلَيْسَ لِى مُلْكُ مِصْرَ) [١] فلو رأى العراق ! فقال له سعيد بن عفير : لا تقل هذا يا

(١) سورة الزخرف آية (٥١) .

أمير المؤمنين فـان الله تعـالى قـال : (وَدَمَّرنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ) (١) ، فمـا ظنك بشيء دمره الله هذه بقيته ؟ فقال : ما قصّرت ياسعيد . فقال سعيد : ثم قلت : يا أمير المؤمنين ، لقد بلغنا أنه لم تكن أرض أعظم من مصر ، وجميع الأرض يحتاجون اليها ، وكانت الأنهار بقناطر وجسور بتقدير ، حتى إن الماء يجرى تحت منازلهم وأفنيتهم يحبسونه متى شاءوا ، ويرسلونه متى شاءوا ، وكانت البساتين بحافتى النيل من أوله الى آخره مابين أسوان الى رشيد لا تنقطع ، ولقد كانت المرأة تخرج حاسرة لا تحتاج الى خمار لكثرة الشجر ، ولقد كانت المرأة تضع المِكْتَل على رأسها فيمتلىء مما يسقط فيه من الشجر» .

طبقة الفلاحين :

نقصد بطبقة الفلاحين هنا ، طبقة العمال الزراعيين والمستأجرين ، وكانت هذه الطبقة عند الفتح العربى من الأقباط ، وظلت كذلك بعد الفتح ، والسبب فى ذلك أن العربى ساكن الجزيرة العربية لم يكن يشتغل بالفلاحة وذلك للطبيعة الصحراوية التى عاش فيها بالمقارنة بمصر الزراعية . وكذلك ظل الأقباط هم المشتغلون بالزراعة دون غيرهم ، خاصة مع تحريم عمر بن الخطاب العمل بالزراعة على الجند فى مصر .

وهكذا ظل الأقباط حوالى قرن من الزمان هم المشتغلون وحدهم بالزراعة حتى جاءت قبيلة قيس إلى مصر عام ١٠٩ هـ / ٧٢٧ م ونزلت بلبيس (الحوف الشرقى) ، وكان مجيئها مشروطابعملها بالزراعة ، وهنا ظهر عنصر بشرى آخر إلى جانب الأقباط وهم العرب . وبعد مرور حوالى قرن آخر على مجيء قبيلة قيس أسقط المعتصم العرب من الديوان ، فلم يكن أمامهم سوى الاشتغال بالحرف المختلفة التى كان من ضمنها الزراعة .

---

(١) سورة الأعراف آية رقم (١٣٧) .

وعلى هذا النحو وبعد مرور قرنين من الزمان من فتح العرب لمصر ، كانت طبقة الفلاحين تتكون من عنصرين هما : المصريون والعرب .

ولم يكن يطلق على من يزرع الأرض فى مصر بعد الفتح العربى اسم فلاح ، وانما كان يطلق عليه اسم «نبطى» ، وتذكر الدكتورة سيدة كاشف أن لفظ «نبطى» لم يكن معروفا فى مصر، وانما هو لفظ مستورد من العراق وشرق العالم الاسلامى ، اذ كان يعُرف الفلاحون فى العراق باسم أنباط ونبط .

وكان العمال الزراعيون فى مصر يعملون إما بأجر سنوى أو يومى أو موسمى . ووفقا لكشوفات بردية من القرنين الثالث والرابع الهجريين عثر عليها فى الأشمونين فى صعيد مصر - تتضمن قيمة ما قبضه كل مزارع ، نجد أن أجرة الفلاح كانت تتراوح بين دينار أو اثنين ، أو أقل من دينار أو اكثر . ولكن هذه القوائم والكشوفات لا توضح ما اذا كان هذا الأجر عن العمل السنوى ، أو عن الزراعة الصيفية ، أو عن الزراعة الشتوية ، فقد كانت جداول الأجور عبارة عن أسماء أشخاص وبجانب كل اسم قيمة ما أخذه .

وبالنسبة لمستأجرى الأراضى الزراعية فقد كان هناك شرط جزائى فى العقود يلزمهم بدفع الخراج عن الأرض فى حالة بوارها ، وكان نصه «وما بورتَ فعليك خراجه» .وقد دفع هذا الشرط المستأجرين الى العناية بالأراضى حتى لا يدفعوا خراجاً على أرض بور . وقد كان السبب الذى دعا المؤجرين الى أن ينصوا هذا الشرط فى عقود الايجار - كما ترى الدكتورة سيدة كاشف - هو حرص الحكومة على زراعة الأرض ، وعدم إعفاء الأرض البور من الخراج . كذلك أوردت عقود الايجار اشتراط زراعة محصول معين .

وكان ايجار الأرض يدفع نقدا أونقدا وعينا ، ولكننا لم نعثر للآن على أوراق بردية تدلنا على أن الايجار كان يدفع عينا فقط .

وكان إيجارفدان القمح يتراوح فى ذلك العهد الذى نتحدث عنه بين دينار وديناربن ، وأحيانا يزيد على الدينارين أو ينقص عن الدينار ، ليكون الإيجار $\frac{1}{2}$ دينار أو $\frac{1}{2}$ ٢ دينار .

وقد كانت العادة أن يدفع الشخص ما عليه إلى الجسطال [١] أو الجِهْبِذ [٢] ، ويذكر اسمه وفى حضرة شهود ينص على أسمائهم . وفى بعض الإيصالات لا ينص على وجود شهود . ولدينا براءة كتبت فى القرن الثالث الهجرى (التاسع الميلادى) وكتب فيها «شهد الله وملائكته وكفى بالله شهيداً» .

ونجد فى الأوراق البردية أسماء لوظائف إدارية تعلقت بالزراعة والإشراف على الأرض الزراعية ، بعضها لا يزال معروفا للآن والبعض بطل استخدامه ، فمثلا نقرأ عن الكاتب والخولى والوكيل ، وعن وظيفة متقبل البقط وعامل البقط. أما وظيفة متقبل البقط وعامل البقط نجدها فى الأوراق البردية التى ترجع إلى القرن الثالث الهجرى (التاسع الميلادى) فمعناها العامل الذى يجمع إيجار الأراضى الزراعية أو خراجها ولعل البقط هنا مشتق من بقط الأرض أى ما يخرج منها .

كان النيل هو عمارة مصر فى الزراعة ، وصح قول السيوطى إن «خراب مصر من جفاف النيل» . لذلك فقد بالغ المؤرخون القدماء فى وصف نيل مصر وذِكْر الأحاديث التى قيلت عنه . فقد روى يزيد بن أبى حبيب أن معاوية بن أبى سفيان سأل كعب الأحبار : هل تجد لهذا النيل فى كتاب الله خبرا ؟ قال : أى والذى فلق البحر لموسى عليه السلام ، إنى لأجده فى كتاب الله عزوجل ، أن الله يوحى اليه فى كل عام مرتين : يوحى إليه عند جرْيه : «إن الله يأمرك أن تجرى ، فيجرى ما كتب الله له .» ثم يوحى إليه بعد ذلك : « يانيل عد حميدا » .

---

(١) الجسطال أو القسطال هو الموظف المختص برئاسة فروع ديوان الخراج بالأقاليم حسب ما جاء فى أوراق البردى العربية .

(٢) الجِهْبِذ : بكسر الجيم وسكون الهاء وكسر الباء . كاتب برسم استخراج المال وقبضه ، ويقوم بعمل المخازيم والختمات وتواليها ، ويطالب بما يقتضيه تخريج ما يرفعه من الحساب اللازم له لا الحاصل .

وعن يزيد بن حبيب أيضا عن كعب الأحبار أنه كان يقول : أربعة أنهار من الجنة وضعها الله فى الدنيا ، فالنيل نهر العسل فى الجنة ، والفرات نهر الخمر فى الجنة ، وسَيْحان (١) نهر الماء فى الجنة ، وجَيْحان (٢) نهر اللبن فى الجنة .

كما روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال : نيل مصر سيد الأنهار ، سخر الله له كل نهر من المشرق إلى المغرب ، فإذا أراد الله تعالى أن يجرى نيل مصر ، أمر الله كل نهر أن يُمدّه ، فأمدته الأنهار بمائها ، وفجّر الله له الأرض عيونا ، فإذا انتهت جِرْيَتُه إلى ما أراد الله عز وجل ، أوحى الله إلى كل ماء أن يرجع إلى عنصره .

ومن هنا كان من الطبيعى أن يهتم العرب عقب فتحهم لمصر مباشرة ببناء مقاييس للنيل لمعرفة مقدار الزيادة والنقصان فى مياهه ، وليكون المقياس معيارا صادقا للزراعة والرى ، وبالتالى للضرائب كل عام . فيقول المقريزى : إنه لما فتحت مصر عَرف أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ما يلقى أهلها من الغلاء عند وقوف النيل عن حدّه فى مقياس لهم ، فضلا عن تقاصره ، وإن فرط الإستشعار يدعوهم إلى الإحتكار ، وإن الإحتكار يدعو إلى تصاعد الأسعار بغير قحط . فكتب عمر إلى عمرو بن العاص يسأله عن شرح الحال ، فأجابه : «إنى وجدت ماتروى به مصر حتى لا يقحط أهلها أربعة عشر ذراعا ، والحدّ الذى يروى منه سائرها ، حتى يفضل عن حاجتهم ويبقى عندهم قوت سنة أخرى ستة عشر ذراعا ، والنهايتان المخوفتان فى الزيادة والنقصان وهما الظمأ والاستبحار، اثنتا عشر ذراعا فى النقصان، وثمانى عشرة ذراعاً فى الزيارة. هذا والبلد فى ذلك محفور

(١) سَيْحان : بفتح أوله، وسكون ثانيه ، ثم حاء مهملة ، وآخره نون . وهو نهر كبير بالثغر من نواحى المصيصة ، وهو نهر أَذَنَة بين انطاكية والروم ، يمر بأذنه ، ثم ينفصل عنها نحو ستة أميال فيصب فى بحر الروم .

(٢) جَيْحان : بالفتح ثم السكون ، والحاء مهملة ، وألف ونون . نهر بالمصيصة بالثغر الشامى ومخرجه من بلاد الروم ، ويمر حتى يصب بمدينة تعرف بكَفَرْ بيا بإزاء المصيصة ، وعليه عند المصيصة قنطرة من حجارة رومية عجيبة عريضة ، فيدخل منها إلى المصيصة ، وينفذ منها فيمتد أربعة أميال ثم يصب فى بحر الشام .

الأنهار ، معقود الجسور ، عندما تسلموه من القبط ، خمير العمارة فيه . «فاستشار عمر بن الخطاب عليّ بن أبى طالب فى ذلك . فأمره أن يكتب إليه بأن يبنى مقياسا .

ولم يكن العرب هم أول من بنوا المقاييس فى مصر ، فعندما دخلوها وجدوا بها عددا من المقاييس ، إذ كان هناك مقياس بأنْصنا [١] ، ومقياس بِمَنْف [٢] ، ومقياس بقصر الشمع [٣] . وبعد فتح مصر بنى عمرو بن العاص مقياسابدَنْدرة [٤] ، وفى أيام معاوية بن أبى سفيان (٤٠ - ٦٠ هـ / ٦٦٠ - ٦٧٩) بنى مقياسا آخر بأنصنا ، ثم بنى عبد العزيز بن مروان مقياسا بحلوان . وفى خلافة عبد الملك بن مروان (٦٥ ـ ٨٦ هـ / ٦٨٤ ـ ٧٠٥ م) بنى أسامة بن زيد مقياسا بالجزيرة . ثم كتب أسامة إلى سليمان بن عبد الملك بن مروان لما ولى الخلافة (٩٦ ـ ٩٩ هـ / ٧١٤ ـ ٧١٧ م) ببطلان هذا المقياس المذكور ، وأن المصلحة تقتضى بناء مقياس آخر ، فكتب إليه سليمان ببناء مقياس فى الجزيرة ، أى الروضة ، فبناه أسامة فى عام ٩٧ هـ / ٧١٥م . ثم بنى المأمون مقياسا بالبشرودات [٥] . ولما كان أيام الخليفة جعفر

---

(١) انصنا : بالفتح ثم السكون ، وكسر الصاد المهملة والنون مقصور . مدينة أزلية من نواحى الصعيد على شرقى النيل . وقد ظل اسمها يطلق على زمامها لغاية أوائل القرن الثالث عشر الهجرى ، وبسبب خراب مساكن هذه البلدة قيد زمامها فى سنة ١٢٣٠ هـ باسم الشيخ عبادة وهى نزلة من توابع ناحية أنصنا المذكورة ، وبذلك اختفى اسم انصنا من عداد النواحى المصرية ، ومكانها اليوم الأطلال الواقعة فى حوض مدنية النصله (المحرفة عن انصنا) رقم ١١ بأراضى ناحية الشيخ عبادة الواقعة شرقى النيل بمركز ملوى بمدينة أسيوط .

(٢) منف : بالفتح ثم السكون ، وفاء . اسم مدينة فرعون بمصر ، وهى أول مدينة عمرت بعد الطوفان . بينها وبين الفسطاط ثلاثة فراسخ ، وبينها وبين عين شمس ستة فراسخ ، وذكر بعضهم أن من مصر لمنف ثلاثين ميلا .

(٣) قصر الشمع وهو حصن بابليون وانظر عن موقعه فى الفصل الاول .

(٤) دندرة : بفتح أوله ، وسكون ثانيه ، ودال اخرى مفتوحة . مدينة على غربى النيل من نواحى الصعيد . ومدينة دندرة القديمة كانت واقعة بجوار الجبل الغربى ، وقد خربت ولم يبق منها إلا اطلالها ، ومعبد «هاتور» . وأما دندرة الحالية ، فقد أنشأها العرب على النيل ، فى شاطئه الغربى ، غربى مدينة قنا ، وهى أقرب محطة لدندرة ، وبينهما النيل .

(٥) ويبدو ان المقصود بالبشرودات «البشرود» : بالتحريك ، وضم الراء ، وسكون الواو والدال مهملة . وهى كورة من كور بطن الريف بمصر ، من كور أسفل الأرض . ويقول محمد رمزى فى قاموسه : إنها كانت واقعة فى أراضى ناحية سيدى غازى (الكفر الغربى سابقا) بمركز كفر الشيخ بمديرية الغربية ، ويدل عليها حوض البشروط رقم ١١ المحرف عن البشرود بأراضى الناحية المذكورة .

المتوكل على الله (٢٣٢ ـ ٢٤٧هـ/٨٤٦ ـ ٨٦١م)، أرسل إلى يزيد بن عبد الله والى مصر (٢٤٢ ـ ٢٥٣ هـ / ٨٥٦ ـ ٨٦٧ م) يأمره ببطلان سائر المقاييس التى كانت بمصر ، وبناء مقياس فى الروضة ، وكان ذلك فى عام ٢٤٧ هـ / ٨٦١ م ، وجعل العمل على هذا المقياس ، وسماه المقياس الجديد ، وقد تولى بناءه مهندس من العراق هو محمد بن كثير الفرغانى ـ أو أحمد بن كثير الفرغانى كما يذكر ابن الداية .

ويقول أبو المحاسن : وهذا المقياس هو المعهود الآن ، وبطل بعمارته كل مقياس كان قد بنى قبله من الوجه القبلى والبحرى بأعمال الديار المصرية ، ولما ولى الأمير أبو العباس أحمد بن طولون الديار المصرية أمر باصلاحه وقدرله ألف دينار . ويقول أبو المحاسن : إن هذا المقياس قد «بُنى بعد تعب زائد وكلفة واضحة يطول شرحها» ، ويرى أن النظر إلى بنائه «مايُغنى عن ذكر مصروف عمارته » .

وتصف المصادر العربية المقياس الجديد بأنه كان عبارة عن فسقية مربعة ، يدخل إليها الماء من أسربة بين الحيطان ، وفى وسطها عمود من رخام أبيض ، طوله نحو عشرين زراعا ، وله قاعدتان سفلية وعلوية ، وقد قسم هذا العمود على أذرع بها أصابع مخطوطة كالقراريط ، ومساحة الذراع إلى أن يبلغ اثنى عشر ذراعا ، ثمانية وعشرون أصبعا ، ومن اثنى عشر ذراعا إلى ما فوق ذلك ، يصير الذراع أربعة وعشرين أصبعا . فإذا كان أوان زيادة النيل ، يدخل الماء الجديد على الماء القديم الذى فى الفسقية، فتارة تكون القاعدة عالية من الماء القديم ، وتارة تكون واطية من قلة الماء ، وأقل ما يكون فى قاع المقياس من الماء القديم ثلاثة أذرع،وفى تلك السنة يكون النيل شحيحاً. وقد قيل إن أكثر ما وجد فى قاع المقياس من الماء القديم تسعة أذرع واحدى وعشرون أصبعا ، وكان ذلك عام ٩٧ هـ / ٧١٥ م ، وأقل ما وجد فى قاع المقياس من الماء القديم ، ذراع واحد وعشرين اصبعا ، وذلك فى عام ١٩٩ هـ / ٨١٤ م ، فبلغ النيل تلك السنة اثنى عشر ذراعا وتسعة عشر اصبعا ، ثم انهبط .

ويقول المسعودى : إن الأذرع التى كان يستسقى عليها بمصر هى ذراعان تسميان : منكر ونكير ، وهى الذراع الثالث عشر ،والذراع الرابع عشر، فاذا انصرف الماء عن هاتين الذراعين وزيادة نصف ذراع من الخامس عشر، استسقى الناس بمصر ، وكان الضرر شاملا لكل البلدان إلى أن يأذن الله عز وجل فى زيادة الماء ، وإذا تم خمسة عشر ودخل فى ستة عشر ذراعا كان فيه صلاح لبعض الناس ، ولا يستسقى فيه ، وكان ذلك نقصا من خراج السلطان ، وإذا انتهت الزيادة إلى ستة عشر ذراعا ، ففيه تمام الخراج وخصب الأرض ، وفيه ظمأ ربع البلد ، وهو ضار للبهائم لعدم المرعى والكلأ . وأتم الزيادات كلها العامة النافعة للبلد كله سبعة عشرذراعا وفى ذلك كفايتها ، ورى جميع أراضيها ، واذا زاد على السبعة عشروبلغ ثمانية عشر ذراعا استبحر من أرض مصر الربع وفى ذلك ضرر لبعض الضياع، وان كانت الزيادة ثمانية عشرذراعا كانت العاقبة فى انصرافه حدوث وباء بمصر . وأكثر الزيادات ثمانية عشر ذراعا ، وقد كان النيل بلغ فى زيادته تسعة عشر ذراعا وذلك فى عام ٩٩ هـ / ٧١٧م فى خلافة عمر بن عبد العزيز .

ويقول الكندى : اذا تم الماء ستة عشر ذراعا فقد وجب الخراج ، فاذا زاد عن ذلك ذراعا واحدا زاد فى الخراج مائة ألف دينار لما يروى من الأعالى ، فإذا زاد بعد ذلك ذراعا أخرى نقص مائة ألف دينار بسبب الفيضان ، ويعلق ابن مماتى على ذلك بقوله : «ولا يبعد أن يكون ذلك فيما تقدم من السنين عند بلوغ العمارة إلى حد اعتبر به هذا القدر» .

وعن ميعاد القياس تذكر المصادرالعربية أن نيل مصر يبدأ فى الزيادة بقية بوءونة (يونية) وبالتحديد فى الثانى عشر منه ، ثم يقاس فى الخامس والعشرين منه ، ثم يبدو إندفاعه فى الثانى من أبيب (يولية) ، ويكون كمال الزيادة وانتهاء مدته فى الثامن من بابه (أكتوبر) ويأخذ فى النقص من العشرين منه ، فتكون مدته من حين زيادته ونهايته إلى حين نقصه ثلاثة

أشهر وعشرون يوما وهى : أبيب (يولية) ، مسرى (أغسطس) ، توت (سبتمبر) ، وعشرون يوما من بابه (أكتوبر) .

وقد جرت عادة صاحب المقياس ، أن يقيس الزيادة فى المقياس فى كل يوم وقت العصر ، ويكتب بهذه الزيادة رقاعا لأعيان الدولة ، فيذكر زيادته فى ذلك اليوم من الشهر العربى وموافقه من القبطى ـ من الأصابع ، وما صار إليه من الأذرع ، ويذكر بعد ذلك ما كانت زيادته فى العام الماضى فى ذلك اليوم من الأصابع ، وما صار إليه من الأذرع ، والفرق بين العام الماضى والوقت الحاضر بزيادة أو نقص ، ولا يطلع على ذلك عوام الناس ، فإذا وفى ستة عشر ذراعا صرح فى المنادة فى كل يوم بما زاد من الأصابع ، وما صار إليه من الأذرع ، ويصير ذلك مشاعا عند كل أحد .

وتذكر المصادر العربية أن متولى القياس كانوا ينادون على النيل بقولهم : نعم لا تخصى ، من خزائن لا تفنى ، زاد الله فى النيل المبارك كذا وكذا ، وكانت زيادته فى العام الماضى فى هذا اليوم كذا وكذا ، وعلى الله التمام . وكان المنادى يجعل فى أيديهم عودا وهو مخلق بالزعفران . ومعهم الرياحين ، وكانوا يتجهون إلى الجامع ، وهناك يقفون حلقة ، ويرمون بما معهم من الرياحين اليهم وينادون أن الله عزوجل زاد فى النيل كذا وكذا ، فيستبشر الناس ويكثرون حمد الله والشكر له .

وقد كان من عادة ماء النيل قبل الزيادة ، أن يخضر لونه ، ويتغير طعمه ، فيقول العوام من أهل مصر «البحر بيتوحم» . والسبب فى ذلك كما تقول المصادر العربية : أن النيل اذا انهبط بعد الزيادة ، يرسب الماء فى تلك البطائح (١) التى فوق الجنادل ، فينقطع ماؤها ، ويتغير لونه وطعمه ، فإذا جاءت السيول بالماء الجديد ، ينحدر الماء القديم من البطائح إلى أراضى مصر .

---

(١) البطيحة جمع بطائح والأبطح جمع أباطيح . مسيل (موضع سيل الماء) واسع فيه رمل ودقاق الحصى .

وفى بداية الفتح العربى كان يتولى قياس النيل ، جماعة من النصارى الأقباط ، فلما بنى الأميريزيد بن عبد الله التركى (٢٤٢ - ٢٥٣ هـ / ٨٥٦ - ٨٦٧ م) المقياس الجديد بالجزيرة (الروضة) ، ورد كتاب المتوكل على بكار ابن قتيبة القاضى بأن لا يتولى أمر المقياس إلا مسلم تختاره ، فاختار أبو الرداد عبد الله بن عبد السلام بن عبد الله بن الرداد البصرى وكان ذلك فى عام ٢٤٧ هـ / ٨٦١م ، وكان أصله من البصرة ، وقدم مصر ، وأقام بها ، وكان مؤذنا بجامع عمرو بن العاص .وأجرى عليه فى كل شهر سبعة دنانير، ولم يزل المقياس بيد أبى الرداد حتى توفى عام ٢٦٦ هـ / ٨٧٩م وقيل عام ٢٧٩ هـ / ٨٩٢م ، فاستمر المقياس فى عقبه حتى عصر المماليك (٦٤٨ - ٩٢٣ هـ / ١٢٥٠ - ١٥١٧م) .

ولما كانت زيادة الضرائب ونقصانها مرتبطة بحالة الاقتصاد الزراعى ـ خاصة ـ فى مصر، فلذلك اهتم العرب بعد الفتح بحفر الترع وإقامة الجسور وبناء القناطر وغير ذلك مما يلزم للرى والزراعة . وتذكر المصادر العربية أن عمر بن الخطاب طلب من عمرو بن العاص أن يسأل المقوقس عن العوامل التى تؤدى إلى خراب مصر أو عمارتها ، فقال له المقوقس : تأتى عمارتها وخرابها من خمسة وجوه ــ وعدد له هذه الوجوه ـ وما يهمنا منها قوله: وتحفر فى كل سنة خلجها ، وتسد ترعها وجسورها . لذلك يذكر ابن عبد الحكم أن فريضة مصر لحفر خليجها وإقامة جسورها ، وبناء قناطرها ، وقطع جزائرها ، كانت ١٢٠ ألف عامل ، يقومون بهذا العمل صيفا وشتاء ، وكانوا منقسمين على النحو الآتى : سبعون ألفا للصعيد ، وخمسون ألفا لأسفل الأرض .

ومع ذلك فلم يكن الاهتمام بهذه الاصلاحات ، هو قاعدة جميع الولاة ، فكثير من الولاة تقاعسوا مع مرور الزمن عن القيام بهذه الاصلاحات ، واقتصر الاصلاح على المصلحين من الولاة . وفى ذلك يذكر المقريزى : أن أحمد بن طولون عندما تسلم أرض مصر من أحمد بن المدبر كانت قد خربت

حتى إن خراجها بلغ ٨٠٠ ألف دينار ، فقام أحمد بن طولون بالاصلاحات فى مصر ، كما يقول المقريزى : «وبالغ فيها» حتى وصل خراجها إلى ٤ مليون و ٣٠٠ ألف دينار وذلك فى عام ٢٦٠ هـ / ٨٧٣م .

كما يقول أيضا ابن اياس عن أحمد بن طولون : «لما ولى الأمير أحمد على مصر ، تسلمها من أحمد بن المدبر ، وقد تلاشى أمرها ، وانحط خراجها ، فاهتم الأمير أحمد فى عمارة جسورها ، وبناء قناطرها ، وحفر خلجانها ، وسد ترعها ، فاستقامت أحوال الديار المصرية فى أيامه ، ووقع العدل والرخاء .

وتروى المصادر أن الجسور فى مصر كانت تنقسم الى قسمين : سلطانية وبلدية . والجسور السلطانية هى الجسور العامة . أما الجسور البلدية فهى الخاصة بناحية دون الأخرى .

ويذكر المقريزى أنه كان للجسور السلطانية رسوم موظفة على الأعمال الشرقية والأعمال الغربية . ويقول ابن مماتى : إن هذه الرسوم كانت تقدم عينا ونقدا ، وانها بمرور الوقت صارت لازمة للفلاحين « كأنه من بعض الخراج . ويجرى فيما بينهم بنسبة ما يزرعه كل منهم » .

أما الجسور البلدية فيتولى إقامتها المقطعون والفلاحون من أصل مال الناحية . ويقول المقريزى فى الفرق بين الجسور السلطانية والبلدية : إن الجسور السلطانية من القرى محل سور المدينة الذى يتعين على السلطان الاهتمام بعمارته ، وكفاية الرعيه أمره . أما الجسور البلدية فهى محل الدور التى من داخل السور ، فيلزم صاحب كل دار أن يصلحها ويزيل ضررها .

وترى الدكتورة سيدة كاشف أن جباية العرب لضريبة الجسور كان استمرارا لما كان قبل الفتح ، إذ كانت تجبى ضرائب من المصريين للمحافظة على الجسور . غير أن المقريزى يذكر أن هذه الضرائب قد أبطلت فى زمانه (أى فى القرن ٩ هـ / ١٥ م) ، ولكننا لا نعرف ــ كما تقول الدكتورة سيدة

كاشف ـ متى فرضت هذه الضريبة ، وفى أى تاريخ أبطلت . وفى بردية ترجع الى القرن الثالث الهجرى / التاسع الميلادى ، وجدنا حسابات خاصة بأحد الملاك عن الضرائب التى دفعها عن القمح والرز والقرط ، وكذلك ضريبة للجسور عبارة عن $\frac{١}{٤}$ والغالب أنها $\frac{١}{٤}$ دينار لأن الحسابات المالية فى مصر كانت بالدنانير وكسورها .

ونظرا لأهمية الجسور فى حماية مصر من عوامل الفيضان ، وارتباطها بخراب البلاد أو عمارها ، فلم يكن العمل عليها يترك للاختيار ، بل كان يتم عن طريق القسر والارغام ، أى عن طريق السخرة . فتذكر الدكتورة سيدة كاشف أن العمال الذين كانوا يكلفون بالعناية بالترع والجسور ، واقامة القناطر ، كانوا يعملون بطريق السخرة ، وهو ما كان عليه الحال قبل الفتح العربى ، وكما أصبح بعد الفتح حتى العصور الحديثة . بل إن السخرة ظلت تفرض على الأهالى فى مصر فى أوقات الفيضان ، ويعرفها الأهالى باسم « العونة » للعناية بالجسور والمحافظة عليها ، حتى ألغيت فى عام ١٩٣٧ م ، فأصبح الأهالى يتقاضون أجورا عن أعمالهم ، بعد أن كانوا يعملون بدون أجر .

كانت مساحة الأرض الزراعية فى مصر تتفاوت من آن لآخر تبعا لعاملين أساسيين : العامل الأول : هو نهر النيل ، فقد كان النيل منذ قديم الزمان يحدث تغييرات بصفة دائمة فى الأرض الزراعية بسبب الفيضان السنوى ، فتارة يجرف أرضا ، وتارة يطرح أرضا ، وتارة يغيرمن حدود الأرض أما العامل الثانى ، فهو العناية بالأرض وحفر الترع وصيانة الجسور أو العكس . لذلك فقد اهتمت حكومة مصر الاسلامية كما اهتمت الحكومة البيزنطية من قبلها ، بعمل مسح شامل للأرض الزراعية والأرض البور ، وقياسها على فترات متفاوتة ، خاصة اذا علمنا أن قيمة الخراج كان يتوقف على مساحة الأرض الزراعية .

وتذكر المصادر العربية أنه فى خلافة هشام بن عبد الملك (١٠٥ ـ ١٢٥ هـ / ٧٢٣ ـ ٧٤٢ م) تم عمل مسح شامل للأ رض

الزارعية فى مصر ، على يد ابن الحبحاب الذى خرج بنفسه فمسح أرض مصر كلها ، عامرها وغامرها مما يركبه النيل ، فوجد فيها ثلاثين مليون فدان ، وفى رواية أخرى ١٠٠ مليون فدان ، والفدان أربعمائة قصبة ، والقصبة عشرة أذرع .

وقيل : إن أحمد بن المدبر اعتبر ما يصلح للزراعة بمصر فوجده أربعة وعشرين مليون فدان ، والباقى مستبحر وتلف من قلة الزراعة . واعتبر أيضا مدة الحرث فوجدها ستين يوما ، والحراث يحرث خمسين فدان ، فكانت محتاجة الى ٤٨٠ ألف حراث .

وفى الدولة الطولونية وصلت مساحة الأرض المزروعة الى حوالى مليون فدان .

وقد أشارت أوراق البردى الى أسماء موظفين إداريين تتعلق وظيفتهم بمهمة مسح الأراضى الزراعية ،(١) ومن هؤلاء ـ كما تذكر الدكتورة سيدة كاشف ـ لفظ المساح الذى يرد كثيرا بها ، وكذلك لفظ القصاب، والمقصود بوظيفة القصاب فى الأوراق البردية هو الموظف الذى يستخدم القصبة لقياس الأرض . هذا الى جانب الكتبة الذين كانوا يدونون فى دفاترهم أو سجلاتهم القياسات المختلفة ، وأسماء أصحاب الأرض ، وتحديد الحدود للأراضى المختلفة .

وكانت جميع أراضى مصر تقاس بالفدان كما هو الحال الآن . على أن مساحة الفدان فى العصر الاسلامى كانت ـ كما تذكر الدكتورة سيدة كاشف أكبر من مساحة الفدان فى عصرنا الحالى ، فقد ذكرت المصادر العربية أن مساحة الفدان أربعمائة قصبة ، وكان طول القصبة ـ كما يستنتج

---

(١) ويبدو لنا من الأوراق البردية أن مهمة مسح الأراضى الزراعية الخاصة بالأفراد ، كان يتخللها بعض المجاملات لزيادة مساحتها .

مما ذكره القلقشندى ، ومن أبحاث العلماء الفرنسيين فى كتاب وصف مصر، ومن القصبة التى أقرها السلطان سليم حين فتح العثمانيون مصر ، ٣,٨٥ أى أن الأربعمائة قصبة مربعة كانت تعادل ٥٩٢٩ متر مربع . وظلت مساحة الفدان على هذا النحو منذ فتح العرب لمصر حتى حكم محمد على فى العصر الحديث ، ففى عهد محمد على خفض مساحة الفدان الى ٣٣٣ قصبة مربعة فأصبح مساحته ٤٢٠٠ متر مربع .

ومنذ عهد الفراعنة كان الفلاحون يفلحون الأرض ، ويحصدون الزرع على أساس الشهور المصرية القديمة ، وهى ما عرفت باسم الشهور القبطية. وهذا هو السبب فى أننا نجد فى إيصالات الخراج بصفة خاصة هذه الظاهرة الفريدة ، وهى ذكر الشهر القبطى الى جانب السنة الهجرية ! فنجد مثلا : شهر توت (سبتمبر) عام ٢٣٣ هـ ، أو شهر مسرى (أغسطس) عام ٣٢٨ هـ ، أو برمودة (أبريل) عام ٤٠٥ هـ ، وهو ما ليس له مثيل فى التقاويم .

ونظرا لأن العرب قدموا من بيئة صحراوية ، فلم يكن منتظرا منهم ادخال طرق جديدة للزراعة والرى ، لذلك ظلت الطرق القديمة بمصر هى السائدة ، وهى طريقة رى الحياض ، اللهم إلا فى بعض الجهات التى كان يمكن ريها ريا دائما ، مثلما كان يحدث فى أراضى الحدائق بالفيوم .

وكان رى الحياض يعنى زراعة الأرض مرة واحدة فى العام بعد أن تغمر بمياه الفيضان . وقد أدى اتباع هذه الطريقة ـ كما يذكر الدكتور سعيد عاشور ـ الى جعل البلاد والعباد تحت رحمة فيضان النيل ، فاذا جاء الفيضان طبيعيا تمكن الناس من زراعة الأرض فى اطمئنان ، وظهر المحصول طبيعيا فى مقداره وأثمانه ، أما اذا جاء الفيضان منخفضا فمعنى ذلك ضعف المحصول وارتفاع أسعار الغلات ، مما يترتب عليه حدوث المجاعات وانتشار الأوبئة فى البلاد .

وكان أهم المحصولات الزراعية التى يزرعها الفلاحون المصريون ، القمح الذى كان أهم ما ترسله مصر الى الخلافة بعد الفتح العربى ويذكر ابن مماتى أن أصلح ما زرع من القمح يكون فى أثر الباق (١) والشراقى ، (٢) و يزرع فى مدة أولها نصف بابه (أكتوبر) وآخرها سلخ هاتور (نوفمبر) ، ويدرك فى بشنس (مايو). وكان أطيب حب هو القمح اليوسفى ، ولم يكن يوجد إلا بمصر فقط ، وكان يزرع فى مدينة يقال لها بشمور (٣) . كذلك اشتهر أيضا قمح منفلوط كما يذكر ابن جبير . وكان القمح يخزن فى أهراء (٤) ، فيذكر ابن دقماق أنه فى غربى مسجد القرون ، (٥) كان يوجد الأهراء التى يخزن فيها القمح للجند من زمن معاوية الى خلافة بنى هاشم . كذلك كان الفلاحون المصريون يزرعون البرسيم الذى كان يعرف وقتها باسم «القرط» . وكان يعد من محاسن مصر كما تذكر المصادر العربية ، ويزرع زمن الربيع فتربط عليه

---

(١) الباق : يطلق على الأرض الزراعية بعد حصاد البرسيم والفول منها ، وهذا هو المعروف عند الزراع فى أيامنا هذه . أما ابن مماتى فيعرفها بأنها أثر القرط والقطانى والمقاثى ، وهى خير الأرضين ، وأغلاها قيمة وأوفاها سعرا وقطيعة لأنها تصلح لزراعة القمح والكتان . والمعروف الآن ان الأرض الباق تزرع ذرة لأن القمح يزرع فى أوائل الشتاء .

(٢) الشراقى : كانت تطلق على الأرض بعد حصاد المحاصيل الشتوية منها كالفول والبرسيم والقمح والشعير ، فكانت هذه المحاصيل تحصد فى شهر مايو ويونيو ، وتظل معرضة للشمس حتى أوائل شهر سبتمبر ، وهو يوافق شهر مسرى ، حيث يفيض النيل وتكثر المياه ويبدأ الفلاح فى رى أرضه استعدادا لزراعة الذرة . والشراقى تطلق على الفترة بعد حصاد هذه المحاصيل الشتوية وحتى الرى ، وفيها تتشقق الأرض وخاصة الأرض الباق . ويعرفها ابن مماتى بأن الشراقى يتبع الباق فى الجودة ، ويلحق فى القطيعة لأن الأرض تكون قد ظمأت فى السنة الماضية ، واشتدت حاجتها الى الماء ، فاذا ما رويت حصل لها من الرى مقدار ما حصل لها من الظمأ ، وكانت أيضا مستريحة ، ويجود زرعها ، ويؤتى محصولا أكثر .

(٣) البشمور : بالضم . كورة بمصر قرب دمياط . وهى تشمل منطقة الأراضى الزراعية التى تقع اليوم بين فرع النيل الشرقى وهو فرع دمياط وبين البحر الصغير بمديرية الدقهلية وذلك فى المسافة الواقعة على فرع دمياط بين قرية محلة انشاق وقرية السرو بمركز فارسكور ، وفى المسافة الواقعة على البحر الصغير بين قرية القباب الكبرى وقرية برمبال القديمة بمركز دكرنس .

(٤) الأهراء : هى حواصل لخزن أنواع الغلال المتنوعة ، تحمل اليها من جهات مختلفة ، ولا تفتح إلا عند الضرورة . وكل من أراد بيع غلة ، اتجه الى الاهراء لبيعها . وكان للأهراء ديوان وله ناظر يسمى ناظر الأهراء . وتعرف الأهراء فى مصطلحنا الحديث بالشونة .

(٥) وقد ذكره ابن عبد الحكيم من ضمن المساجد التى بنيت بالفسطاط .

الخيول والبهائم ، وتكثر فى تلك الأيام الرعى ، ويطيب اللبن . وأول زراعته فى بابه (أكتوبر) ، ويدرك أخضر فى آخر كيهك (ديسمبر) .

وقد زرع القطن[(١)] فى مصر ، واستمرت زراعته فى العصر الاسلامى ، وإن كانت النصوص التاريخية الخاصة بالعصر الأخشيدى لا تذكره ـ كما تقول الدكتورة سيدة كاشف . وكان يزرع فى برمودة (أبريل) ويحصد فى توت (سبتمبر) .

وكان محصول مصر الرئيسى هو الكتان ، الذى تشير أوراق البردى التى ترجع الى عصر الولاة الى زراعته بكثرة فى مصر . وكان يزرع فى هاتور (نوفمبر) ويدرك فى برمودة (أبريل) .

كما زرع أيضا ما عرف باسم البلسان ، وهو نبات تشبه أوراقه أوراق الملوخية ، وله رائحة ذكية وغريبة ، وكان هذا النبات ذا أهمية خاصة بالنسبة للأقباط فى مصر ، ولموسمه عيد للقبط يسمونه عيد المشمشة . وكانت العامة تطلق عليه اسم البلسم ، وكان يزرع ببقعة مخصوصة بأرض المطرية من ضواحى القاهرة على القرب من عين شمس ، ويسقى من بئر مخصوصة هناك . قال ابن الأثير فى « عجائب المخلوقات » : وطول هذه الأرض ميل فى ميل ، وشأنه أنه يفصد فى شهر كيهك (ديسمبر) من شهور القبط ، ويجمع ما يسيل من دهنه ويصفى ويطبخ ويحمل الى خزانة السلطان ، ثم ينقل منه قدر معلوم الى الشام والبيمارستان ليستعمل فى بعض الأدوية . وملوك النصارى من الحبشة والروم والفرنج يستهدونه من صاحب مصر ويهادونه

---

(١) لم يكن القطن فى تلك الفترة يزرع لأغراض تجارية ، وانما كان يزرع لأغراض الزينة ، وقد استمر ذلك حتى عصر محمد على ، فيذكر جون مارلو انه « فى عام ١٨١٩ قام جوميل Jumel† وهو مهندس زراعى فرنسى ، يعمل تجارب على بعض أنواع نبات القطن الذى كان يزرع لأغراض الزينة فى إحدى حدائق القاهرة ، واستنبت قطنا طويل التيلة تراءى له امكانية زراعته للأغراض التجارية نظرا لصلاحيته لأنوال القطن الميكانيكية الجديدة فى أوربا الغربية بصفة خاصة ، فوجه اهتمام محمد على للفكرة ، وفى خلال سنوات قلائل كان القطن يزرع فى جميع انحاء مصر السفلى كمحصول هام للتصدير . »

بسببه ، لما يعتقدونه فيه من أثر المسيح عليه السلام فى البئر ، ولا يساويه عندهم ذهب ولا جوهر . والنصارى كافة تعتقدفيه ما تعتقد ، وترى أنه لا يتم تنصر نصرانى حتى يوضع شىء من هذا الدهن فى ماء المعمودية عند تغطيسه فيها . ويقول السيوطى : إن دهنه يستعمل فى علاج أمراض كثيرة ، أما ابن حوقل فيذكر أنه يزرع كالقضبان ، وأن لحاء هذا القضبان تؤكل ، فيكون له طعم صالح وفيه حرارة وحروفه لذيذة .

ويذكر ابن اياس أنه قد بطل زرعه فى المطرية ، وإن كان لم يذكر متى كان ذلك .

ولقد زرع فى مصر ذلك الحين أيضا نبات الخشخاش الذى يعمل منه الأفيون ، فكان يوجد بأبو تيج [١] من الصعيد « الخشخاش الكثير الذى يعمل منه الأفيون » . كما كان يعمل الأفيون أيضا فى أسيوط يعتصر من ورق الخشخاش الأسود والخس ويحمل الى سائر الدنيا ، ولا سيما بلاد الهند .

ومن النباتات التى زرعها الفلاحون المصريون أيضا نبات النيلة الذى كان يستخدم فى الصباغة ، وكان المصريون يستخدمون النيلة للتلوين باللون الأزرق . وكان شجر النيلة يزرع فى الصعيد وفى الواحات ، ويحصد كل مائة يوم ، ويبقى فى الأرض الجيدة ثلاث سنين ، وفى السنة الأولى يسقى فى كل عشرة أيام دفعتين ، وفى السنة الثانية ثلاث دفعات ، وفى الثالثة أربع دفعات .وكان أوان زراعته بشنس (مايو) وبؤونة (يونيه) ، وادراكه فى أبيب (يوليه) ومسرى (أغسطس) .

ولم تكن مصر تعرف البطيخ قبل الفتح العربى ، وقد قيل إن عبد الله ابن طاهر والى مصر (٢١١ هـ / ٨٢٦ م) هو الذى زرعه بمصر ، واليه ينسب بالعبدلى ، ولم يكن هذا النوع ببلد خلاف مصر .

---

(١) أبو تيج : وردت فى معجم البلدان تحت اسم (بوتيج) بكسر التاء ، وياء ساكنة ، وجيم . وهى بليدة بالصعيد الادنى من غرب النيل . وهى قاعدة مركز ابو تيج ، فعندما أنشئ قسم أبو تيج فى سنة ١٨٣٣ جعلت مدينة أبو تيج قاعدة لها وسمى مركز أبو تيج سنة ١٨٩٠ .

رتشير أوراق البردى التى ترجع الى القرن الثانى الهجرى (الثامن الميلادى) الى زراعة قصب السكر فى مصر . وقد نسب الى الامام الشافعى الذى عاش بمصر فى أواخر القرن الثانى الهجرى أنه قال : « لولا قصب السكر ما أقمت مصر » . ويزرع قصب السكر بكثرة فى أسيوط . وأوان زرعه نصف برمهات (مارس) ، ووقت إدراك الرأس فى طوبة (يناير)، والخلفة فى النصف من هاتور (نوفمبر) وقيل فى النصف من كيهك (ديسمبر) .

كما كان فى مصر البلح ، ويذكر ابن اياس أنه « ليس فى الدنيا بلد بها نخيل بلح مثل اقليم مصر ، يأكلون من ثمره : البسر [1] ، والرطب ، والتمر على أنواع ، والعجوة ، وينتفعون بخشبها وجريدها ، وخوصها ، وليفها ، ويعمل منه جملة أنواع مفيدة ، لا يستغنى عنها أحد من الناس ، وهى عمارة مصر .

وقال القائل فى المعنى :

أرى أهل الشام يفاخرونا	وتلك وقاحة فيهم وخصلة
وكيف يفاخرون بالشام مصرا	وشهوة كل من فى الشام نخلة

وعن التمر يذكر الادفوى أن فى صعيد قوص أنواع التمر التى توجد بالعراق والتى ليس فيها «وأنه لايوجد تمر يصيرتمراً قبل أن يكون رُطبا إلا بالصعيد» .

كما يذكر ياقوت أن بأسوان رُطبا أشد خضرة من السلق ، ويقول إن الرشيد قد أمر بأن تحمل إليه أنواع التمور من أسوان من كل صنف تمرة واحدة ، فجمعت له ويبة، «وليس بالعراق هذا ولا بالحجاز ، ولا يعرف فى الدنيا بسر يصير تمرا ولا يرطب الا بأسوان ، ولا يتمر من بلح قبل أن يصير بسرا إلا بأسوان ، قال : وسألت بعض أهل أسوان عن ذلك ، فقالوا

(١) البسر : التمر اذا لون ولم ينضج . (أوله طلع ثم خلال بالفتح ثم بلح بفتحتين ثم بسر ثم رطب ثم تمر) .

لى : كل ماتراه من تمر أسوان ليناً فهو مما يتمر بعد أن صار بسرا ، وما وجدته أبيض فهو مما يتمر بعد أن صار بلحاً .

ويذكر ابن اياس أنه كان «بالصعيد نخلة تحمل كل سنة من التمر عشرة أرادب ، تباع منه كل ويبة بدينار ، فجعل عليها بعض ولاة الناحية مكسا ، فلم تحمل من بعد ذلك شيئا» .

كما يقول فى موضع آخر إنه كان ببعض ضياع البهنسا نخلة بلح ، تطرح ١٢١ عرجون [١] بلح فاخر فى كل سنة ، فيتحصل منها اثنى عشر أردب بلح فى كل سنة .

ويذكر الكتدى أن بالفرما نخلا عجيبا ، يثمر حين ينقطع البسر والرطب من سائر الدنيا ، فلا ينقطع أربعة أشهر حتى يجىء البلح فى الربيع ، ولا يوجد ذلك فى بلد من البلدان ، لا بالبصرة ولا بالحجاز ولا باليمن ، ولا بغيرها من البلدان ، ويكون فى هذا البسر ماوزن البسرة منه عشرون درهما أو أكثر .

ومن الفواكه ، الرمان وقد عرفت مدينة أشمون باسم أشمون الرمان لكثرته بها . ومن الموالح أترج [٢] كبار ، وأترج حلو . ومن الفواكه الجميز ، والسفرجل الذى يوجد فى أسيوط بكثرة .

ومن أنواع الفواكه أيضا التى توجد فى مصر وذكرها ابن اياس : الخوخ الزهرى وهو لا يوجد إلا بها ، والعنب البحيرى ، وبها التفاح السكرى ، والكمثرى البلدى ، والخوخ المشعر النوى ، وهو غاية فى

(١) العرجون ويقال له أيضا العرجد جمع عراجين . أصل العذق الذى يعوج ويبقى على النخل يابسا بعد أن تقطع عنه الشماريخ (العذق عليه بسر) .

(٢) الأترج : شجر يعلو ، ناعم الأغصان والورق والثمر ، وثمره كالليمون الكبار ، وهو ذهبى اللون ، ذكى الرائحة ، عصيره حامض .

ويقول المقريزى : «الأترج المدور حمل من أرض الهند بعد الثلاثمائة من سنى الهجرة ، وزرع بعمان ثم نقل منها إلى البصرة والعراق والشام حتى كثر فى دور الناس بطرسوس ، وغيرها من الثغور الشامية ، وفى أنطاكية وساحل الشام وفلسطين ومصر ، وماكان يعهد ولا يعرف ، فعدمت منه الاراهج الحمراء الطيبة واللون الحسن الذى كان فيه بأرض الهند ، لعدم ذلك الهواء والتربة وخاصية البلد» .

الحسن ، وبها التين البرشومي وهو صادق الحلاوة ، وبها الجميز ، وهو نوع شهي لا يوجد الا بها ، وبها نوع يسمى الشقير مثل البرقوق لا يوجد الا بها ، وبها النبق ، واللوز الأخضر ، وكان بها نوع يسمى السبخ وهو مثل اللوز الأخضر ، ولكن انقطع من مصر عام ٧٠٠ هـ / ١٣٠٠ م ، وبها الموز الدمياطي لا يوجد إلا بها ، وبها الليمون الأحمر الفرنسيس وقد نقل الى مصر عام ٣٠٠ هـ / ٩١٢ م .

ومن مزروعات مصر : الأرز ويعتبر من أكثر غلات الفيوم . والشعير ، ويزرع في أثر القمح وغيره ، وتقدم زراعته على زراعة القمح بأيام ، وكذلك حصاده وادراكه في برمودة (أبريل) .

الترمس : يزرع في طوبة (يناير) وادراكه في برمودة (أبريل) .

السمسم : يزرع في برمودة (أبريل) ووقت ادراكه في أبيب (يوليه) ومسرى (أغسطس) .

الفول : يزرع في أثر البروبية [١] ، في أول بابه (أكتوبر) ويؤكل أخضر في كيهك (ديسمبر) ويدرك في برمودة (أبريل) .

الحمص والجلبان [٢] والعدس : أوان زراعتهم أولها هاتور (نوفمبر) وآخرها كيهك (ديسمبر) ويدرك في برمودة (أبريل) .

كذلك زرع الفلاحون المصريون البامية ، والقلقاس الذى يزرع في نصف برمهات (مارس) ويدرك في هاتور (نوفمبر) ، والباذنجان ، وكانت زراعته في برمهات (مارس) وبشنس (مايو) وبؤونة (يونية)وادراكه في بؤونة (يونية) وأبيب (يولية) ومسرى (أغسطس) ، كما زرعوا الكرنب والقرع والاسفاناخ والسلق وغير ذلك من المزروعات .

---

(١) البروبية : يسميها العامة من الفلاحين « البرايب » وهي تطلق على الأرض عقب حصاد محصول القمح والشعير منها، وهذا هو المعروف الآن. ويعرفها ابن مماتي بأنها أثر القمح والشعير وهي دون الباق لأن الأرض تضعف بزراعة الصنفين، فمتى زرع أحدهما على الآخر لم ينجب كنجابة الباق، ويجب أن يزرع قرطا وقطاني ومقاثي لتستريح الأرض وتصير باقا من السنة الآتية.

(٢) الجلبان وهو غذاء الجمال .

كما كان يزرع فى مصر الورود . فتذكر المصادر العربية أن من محاسن مصر السبع زهرات التى تجتمع فى وقت واحد بمصر ، وذلك فى أوائل فصل الربيع ، وهى النرجس وهى أول ما يقدم ، ثم البنفسج ، ثم البان، ثم الورد النصيبى ، ثم الزهر ، وهو زهر النارنج ، ثم الياسمين ، ثم الورد الجورى ، ويعرف أيضا بالقحابى ، ويأتى أواخر هذه الأزهار ، فهؤلاء هم السبع زهرات . وأما زهر النسرين ، وإن كان من أعظم الزهور رائحة ، فانه غير معدود فى جملة هذه السبع زهرات لأنه يأتى فى آخر أيام الورد الجورى، فلا يلحق النرجس ولا البنفسج، لذلك لم يكن معدوداً فى جملة السبع زهرات لتأخره عنهم . أما الأزهار التى تأتى فى الصيف فمنها : الياسمين ، والنسرين ، والتمرحنا ، والريحان، وشقائق النعمان ، والأقحوان، والآس ، والريحان . وأكثر أزهار الصيف : الياسمين والتمر حنا والآس .

ويذكر ابن اياس أنه كان يوجد مكان فى الجيزة يعرف بالجانكى كان مكانا لشجر الورد ، وقد كان من متنزهات مصر القديمة إلى سنة ٣٥١ هـ / ٩٦٢م ، ثم انقطع الورد من هناك وبطل أمره .

هذا إلى جانب زراعة الأعشاب الطبية بها ، فيذكر ابن إياس أن من محاسن مصر ما بها من أعشاب عقاقير مفيدة فى الطب وهى :

بذر الهند با [١] ، والشمار [٢] ، والحبة السوداء ولها منافع مفيدة ، والشاهنزاج وله جملة منافع مفيدة للسوداء ، والماسكة وهو طين أصفر داخل حجر أسود يحل فى الماء ويشرب منه لوجع المعدة ، وكان نافعا ولكن انقطع عن مصر وكان يجلب من وادى هبيب من أراضى الصعيد . ومن الأعشاب أيضا العوسج [٣] ، والموميا [٤] ، ولها منافع .

---

(١) الهندبا : وتستخدم لعلاج إلتهاب الكبد والمعدة ، ولعلاج القلب ، كما تستخدم لعلاج أورام العين الحارة اذا خلطت مع السويق والخل ، واذا خلطت مع السويق تستخدم لعلاج الحمرة .

(٢) الشمار : وهو الرازيانج عند أهل مصر والشام . ويستخدم فى إدرار البول لذلك يوافق وجع الكلى ، واذا شرب بالماء البارد سكن الغثيان .

(٣) العوسج : يستخدم لعلاج أمراض العيون . والحمرة والجذام .

(٤) الموميا : يقول ابن البيطار : إنها موجودة بمصر كثيرا ، وهو خلط كانت الروم قديما تلطخ به موتاهم حتى تحفظ أجسادهم بحالها ولا تتغير . وكان يستخدم فى علاج الصداع والصرع والدوار والمعدة والطحال .

ثانيا : طبقة الصناع

على الرغم من أن وسيلة الإنتاج الرئيسية فى مصر كانت هى الأرض ، وكانت الزراعة هى الحرفة الرئيسية لأهلها ، إلا أنه كان من الطبيعى أن تنشأ إلى جانب حرفة الزراعة حرفة أخرى تواجه حاجات المجتمع الأخرى من مصنوعات ، وكانت هذه الحرفة هى حرفة الصناعة .

وقد كانت طبقة الصناع فى مصر قبل الفتح العربى تتكون من الأقباط، واستمر الأقباط يعملون بالصناعة تحت الحكم العربى أيضا ، سواء من بقى على دينه ، أو من أسلم منهم ، فالعرب لم يعملوا فى الصناعات وغيرها من المهن ، وإنما كانوا يعنون بالأمور السياسية فى الدولة ، وحتى بعد أن بدأ العرب فى الاختلاط بالأهالى وتملك الأراضى والاشتغال بالزراعة ، وذلك منذ القرن الثانى الهجرى ، وسقوطهم من الديوان فى عهد الخليفة المعتصم (٢١٨ هـ / ٨٣٣ م) ، ظل أهل البلاد الأصليين يشكلون طبقة الصناع .

وكان هؤلاء الصناع قبل الفتح العربى ينتظمون فى نقابات منذ العصر الرومانى والبيزنطى ، وكانت هذه النقابات ـ كما ذكرنا فى الفصل التمهيدى ـ مسئولة عن سد حاجات الحكومة ، وعن تأدية الضرائب المفروضة على أعضائها .

ولا نعلم ما اذا كانت هذه النقابات قد إستمرت بعد الفتح العربى أم أنها لم تستمر ، وقد أشار الدكتور السيد طه أبو سديرة إلى إستمرارها تحت الحكم العربى فيقول : «ورث العرب نظام النقابات من بين تلك النظم والتقاليد البيزنطية التى أبقوا عليها ، ولم يحاولوا القضاء عليها ، ولم يطرأ أى تغيير يذكر سوى شيوع إستخدام الطوائف والأصناف ، واختفاء لفظ النقابات فى عصر الولاة والعصور اللاحقة» . ولكنه يعود فينقل عن برنارد لويس أن بحثه فى هذا الموضوع قد أسفر عن أنه لا توجد أية اشارة إلى وجود نقابات إسلامية قبل القرن العاشر الميلادى ، وقد أيده فى ذلك Goitein جواتين زميله الباحث اليهودى ـ فهو لم يعثر على كلمة نقابة ، ولم يرد ذكرها

فى أوراق الجنيزة Geniza[1] التى عثر عليها بالفسطاط القديمة ، وقام بفحصها، ويعلق على ذلك قائلا : «لأنه لم يكن هناك مثل هذا النظام » .

ومن هنا فاننا لا نستطيع أن نبت فى ذلك برأى طالما أن المصادر التى تناولت هذه الفترة قد صمتت عن هذا الموضوع .

وقد اشتغل هؤلاء الصناع فى كثير من الصناعات التى كانت تشتهر بها مصر من قبل الفتح ومنها : صناعة المنسوجات ـ صناعة الورق ـ صناعة الزجاج ـ صناعة الخشب ـ صناعة الجلود ـ صناعة الحصر ـ صناعة السكر والزيوت ـ صناعة الخزف ـ صناعة الفخار ـ صناعة الصابون ـ صناعة الشمع ـ صناعة حضّانة الفراريج ـ صناعة الحلى والجواهر ـ صناعة سك النقود ـ صناعة الأسلحة هذا إلى جانب صناعات أخرى .

وقد كان هؤلاء الصناع على درجة عالية من المهارة كما يتضح من عرضنا لهذه الصناعات .

أولا : صناعة المنسوجات

كانت صناعة النسيج من أهم الصناعات التى قام بها الأقباط فى مصر، حتى إنها عرفت بهم، فقد كان العرب يطلقون على المنسوجات المصرية اسم «قباطى» نسبة إلى قبط مصر الذين أظهروا مهارتهم الفنية فى

---

(١) وثائق الجنيزة هى وثائق خطية كثيرة وجدت فى منطقة مصر القديمة وعرفت لعلماء الغرب فى القرن التاسع عشر الميلادى ، ووزعت على مكتبات أوربا وأمريكا . وكانت هذه الوثائق محفوظة قبل اكتشافها، فى حجرة خصصت للأوراق المهملة فى معبد الفسطاط اليهودى ، ووجد بعض آخر من هذه الوثائق فى جبانة البساتين القريبة من المعبد ، وأطلق على المجموعتين اسم وثائق جنيزة القاهرة . ويرجع تاريخ معظم هذه الوثائق ، التى تتكون فى غالبيتها من خطابات متبادلة بين اليهود وذويهم ، إلى الفترة مابين القرنين الرابع والسابع الهجريين ، وقليل منها يرجع إلى فترة متقدمة من القرن الرابع الهجرى . ويقدر عدد الأوراق التى كانت فى هذه الجنيزة بما يزيد عن الربع مليون ورقة معظمها قطع من كتب عبرية ، وقد كتبت غالبية هذه الأوراق باللغة العربية بالحروف العبرية ، وهى تعكس لنا الحالة الاجتماعية والاقتصادية لبلدان البحر المتوسط والشرق فى تلك الفترة . وقد نشر بعض هذه الوثائق ولكن بعضها الآخر لم ينشر حتى الآن .

ميدان النسج . وكان العرب يعرفون ثياب مصر قبل الفتح ، فيذكر ابن اياس أنه كان من ضمن هدية المقوقس للرسول (ص) «كسوة من بياضات مصر» ، ويذكر أن بعض الثياب بقيت عنده عليه الصلاة والسلام حتى إنه كفن فى بعضها . وعن عبد الله بن عمر عن ابن مسعود قال :«قلنا يارسول الله ، عند الموت فيم نكفنك ؟ قال : فى ثيابى هذه أو فى ثياب مصر» .

وقد كانت صناعة النسيج فى مصر صناعة يدوية ، فكان النساء يغزلن الكتان والرجال ينسجونه. كما اشتغل الرهبان والراهبات فى الأديرة المصرية بحرفة النسج .

وبعد الفتح العربى احتكرت الحكومة العربية صناعة النسيج فى مصر، كما كانت تحتكرها الحكومة البيزنطية من قبل . ونظرا لأهمية صناعة النسيج فقد أنشأت الدولة إلى جانب المصانع الأهلية ، مصانع حكومية يطلق عليها اسم دور الطراز [1] وكانت تنقسم إلى قسمين : طراز الخاصة وطراز العامة . وبالنسبة لطراز الخاصة ، فقد كان لا يعمل فيها إلا للخليفة ورجال بلاطه وخاصته أو حاشيته . أما طراز العامة فقد كان يعمل فيها لحساب بلاط الخليفة وأفراد الشعب . وكانت دور الطراز الخاصة والعامة تتبع بيت مال الحكومة .

أما المصانع الأهلية ، وهى المملوكة للأفراد ، فلم تكن حرة بالمعنى المعروف ، فقد كانت الحكومة تراقب صناعة النسيج فيها مراقبة دقيقة ، ولم تكن حرة فى نسج ماتشاء بالقدر الذى تريده ، بل كانت الحكومة تمدها

(١) ولفظ طراز مشتق من الفارسية «ترازيدن» ، و «تراز» بمعنى التطريز ، وعمل المذبحbroderie ثم أصبح يدل على ملابس الخليفة أو الأمير أو السلطان أو رجال الحاشية لاسيما اذا كان فيها شىء من التطريز ، وعليها أشرطة من الكتابة . واتسع مدلول هذا اللفظ حتى انتهى فى العربية والفارسية إلى الدلالة على المصنع والمكان الذى تصنع فيه مثل هذه المنسوجات . على أن كلمة «طراز» استعملت فى معان أخرى ، مثل الدلالة على أى نقش من النقوش التى توضع على شريط مستعرض من أى نوع كان، سواء كان من الحجارة أو الفسيفاء أو الزجاج أو الفخار أو محفورا من الخشب . كذلك أطلق لفظ طراز على الكتابة الرسمية التى كانت تكتب على درج البردى ولم يبق نظام الطراز وقفا على مصر، بل نكاد نجده فى كل الأقاليم الإسلامية كسوريا والعراق وإيران وآسيا الصغرى وأسبانيا وجزيرة صقلية .

بالمواد الخام ، وتختم الأقمشة بخاتم رسمى بدور الطراز أو المصانع الحكومية للنسيج ، وكانت الحكومة تحتكر بيع تلك المواد الخام وتحدد سعرها بمعرفة موظفى دور الطراز ، وكانت لاتسمح بأن يتولى التجارة فيها إلا التجار الذين ترخص لهم بمزاولة هذا العمل ، وكان عليهم تقييد مايبيعونه فى سجلات رسمية . كما كانت دور الطراز الحكومية تكلف النساج فى تلك المصانع الأهلية أن يحملوا ماينسجون إلى مكان خاص يحدد لهم ، حيث تطوى فيه الأثواب وتشد وتوضع فى الأسفاط [1] ، وقد كانت عملية حزم الأقمشة وربطها وشحنها لايقوم به إلا عمال من طرف الحكومة يتناول كل منهم أجرا معينا كموظف مسئول عن هذه الصناعة . وكانت الحكومة تفرض الضرائب الباهظة على هذه الصناعة .

وقد كان يشرف على الطراز موظف كبير يسمى «صاحب الطراز» ، أو «ناظر الطراز» ، ولسنا نعرف مدى سلطانه فى هذه الفترة ، ولكنا نستطيع أن نتصوره مما نعرفه عن حاله فى العصرين الفاطمى والمملوكى ، حين كان من أعلى الموظفين مقاما وأحسنهم راتبا وأوسعهم سلطانا . وكان لصاحب الطراز مساعدون فى مصانع النسج بالبلاد المصرية كلها ، كما كان له مقر رسمى فى الحاضرة ، ومراكب ينتقل بها فى النيل . وكان يعاون صاحب الطراز فى الاشراف على المصانع فى كل إقليم من الأقاليم المصرية فى فجر الإسلام موظف يسمى «المتوكل بطراز الاقليم» ، كما يتبين من وثيقة بردية ترجع إلى القرن الثالث الهجرى جاء فيها «قبض حسين بن يحنس من رماح ابن يوسف المتوكل بطراز أشمون وأنصنى».

ونلاحظ أن اهتمام الولاة والخلفاء العرب بتشجيع صناعة المنسوجات المصرية يرجع لعدة أسباب :

السبب الأول : هو استعمالهم الشخصى لهذه المنسوجات لملابسهم أو للخلع التى كانوا يخلعونها على كبار رجال دولتهم فى صورة مكافأة أو

---

(١) السفط جمع أسفاط . وعاء كالقفة .

لإظهار رضاهم عنهم . وقد كانت هذه المنسوجات ، وبخاصة التى تصنع للخلفاء ، عظيمة القيمة ، ومما يدل على ذلك ماذكره المسعودى فى تاريخه من أن ثوبا صنع فى أحد مراكز صناعة المنسوجات بمصر ، وكان هذا الثوب من عرض واحد ، ومع ذلك بلغ ثمنه ألف دينار لأنه كان مصنوعا من خيوط الذهب مخلوطة باليسير من الكتان . وسنعرف فى الصفحات القادمة أن تنيس كانت مشهورة بصنع ثوب خاص للخليفة يعرف باسم البدنة ، كان ينسج من الذهب الخالص ماعدا أوقيتين فقط .

ومن المعروف أيضا أن الهدايا التى أرسلها أحمد بن طولون إلى الخليفة المعتمد والتى أرسلها خمارويه من بعده إلى المعتضد ، كان فيها شىء كثير من المنسوجات النفيسة ، ومن هذه القطع واحدة باسم الخليفة المعتمد تاريخها عام ٢٧٨ هـ / ٨٩١م . وهناك أيضا قطعة أخرى باسم الخليفة المكتفى بالله والأمير الطولونى هارون بن خمارويه تاريخها عام ٢٩١ هـ / ٩٠٣م .

وقد ظل الخلفاء العباسيون فى عهد الاخشيديين يستمدون من مصر أكثر مما يلزمهم من المنسوجات النفيسة المحلاة بكتابات كوفية فيها العبارات والأدعية المعروفة .

كما يذكر المقريزى أنه لما حج الوزير أبو بكر محمد بن على الماذرائى كان من بين ماوهبه القرمطى بمكة المكرمة نحو مائتى قميص من طراز دبيق ، ثمن الثوب الواحد منها خمسون دينارا .

أما السبب الثانى : فهو أن المنسوجات كانت سلعة هامة للتصدير . فيذكر ابن حوقل أن تنيس وحدها كانت تصدر إلى العراق من الأقمشة مايبلغ ٢٠ ألف دينار إلى ثلاثين ألف دينار ، وقد استمر ذلك إلى مابعد عام ٣٦٠ هـ / ٩٧٠م ، فى زمن الدولة الفاطمية حين انتهى على يد أبى الفرج

يعقوب بن كلس [1] وزير العزيز بالله الفاطمى (٣٦٥ - ٣٨٦ هـ / ٩٧٥ - ٩٩٦م) .

وكان يرد إلى تنيس فى كل عام خمسمائة مركب من موانى الشام لشراء منسوجاتها . كذلك كانت تصدر المنسوجات المصرية إلى بيزنطة ، خاصة ماينتج فى مدينتى إخميم وأسيوط اللتين كانتا مركزين هامين لصناعة النسج فى العصر القبطى . وكثيرا ماعمل الأباطرة البيزنطيون على شراء تلك الأنواع الفاخرة لتزيين قصورهم ، كما أن بابوات روما أنفسهم كانوا يحصلون من الأسواق على تلك المنسوجات النفيسة ويقدمونها هدايا للكنائس .

أما السبب الثالث : فلأن المنسوجات كانت من ضمن الجزية .

فقد كانت مصانع النسيج ملتزمة بانتاج كميات من الثياب الصوفية حيث كانت تعطى كنوع من الجزية ، فيقول البلاذرى : «فألزم جميع أهل مصر لكل رجل منهم جبة صوف وبرنس أو عمامة وسراويل وخفين فى كل عام ، أو عدل الجبة الصوف ثوبا قبطيا» . ولعل شهرة مصر فى ذلك الوقت بانتاج الصوف أو غيره من أنواع النسيج هو الذى شجع الحكام العرب على تقرير ذلك .

ومما يذكره الكندى أنه فى ولاية الحسن بن التختاخ على مصر (١٩٣ - ١٩٤ هـ / ٨٠٨ - ٨٠٩م) قدم العطاء كاملا لديوان الخلافة ببغداد ، وكان قيمة الثلث منه من البز أو الثياب .

---

(١) يعقوب بن يوسف بن إبراهيم بن كلس ، ابو الفرج ، ولد ببغداد وتعلم الكتابة والحساب ، وعندما جاء إلى مصر ، صار ملازما لكافور . وكان يهوديا وأسلم فى عام ٣٥٦هـ / ٩٦٦م ، وعندما مات كافور سجنه أبو الفضل ، جعفر بن الفرات وزير كافور ، وعندما خرج من السجن سار إلى بلاد المغرب فلقى القائد جوهر بن عبد الله مولى المعز فى الطريق ، وهو متوجه بالعساكر إلى مصر ليملكها فرجع معه وقيل ذهب إلى افريقية ثم رجع إلى مصر . على أية حال ، فقد ترقى فى الوظائف حتى تولى الوزارة للعزيز نزار بن المعز عام ٣٦٨هـ/٩٧٨م وقيل ٣٦٥هـ/٩٧٥م . وتوفى عام ٣٨٠هـ / ٩٩٠م .

وفى عهد الدولة الطولونية كانت الضريبة التى ترسلها مصر إلى بلاط الخليفة العباسى تشمل كثيرا من الأقمشة الثمينة والمنسوجات النفيسة .

وأخيرا السبب الرابع : ، وهو كسوة الكعبة :

فقد عنى الخلفاء منذ الفتح العربى لمصر باتخاذ كسوة الكعبة من المنسوجات النفيسة التى كانت تصنع بها . فقد كسا عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان ـ من بعده ـ الكعبة القباطى ، وهى ثياب بيض من صنع مصر ، فلما كان معاوية بن أبى سفيان كساها كسوتين ، كسوة عمر بن الخطاب القباطى ، وكسوة الديباج ، فكانت تكسى الديباج يوم عاشوراء ، وتكسى القباطى فى آخر شهر رمضان .

ويجدر بنا أن نذكر ـ كما تقول د . سيدة كاشف ـ أن مصر كما استمرت ترسل القمح سنويا إلى الحجاز حتى بعد أن انتقل مقر الخلافة ، وحتى بعد أن استقلت عنها ـ استمرت ترسل كسوة الكعبة سنويا . بل إن إرسال كسوة الكعبة من مصر إلى مكة كان يشير إلى زعامة مصر على الحجاز وعلى العالم الإسلامى كله ، وذلك منذ القرن الرابع الهجرى / العاشر الميلادى .

وقد كانت المدن التى تنسج فيها كسوة الكعبة هى :

مدينة تنيس : وكانت تصنع بها كسوة الكعبة ، فيذكر الفاكهى فى كتاب أخبار مكة : «ورأيت كسوة من قباطى مصر مكتوبا عليها بسم الله ، بركة من الله ، مما أمر به عبد الله المهدى محمد أمير المؤمنين أصلحه الله محمد بن سليمان أن يصنع فى طراز تنيس كسوة الكعبة على يد الخطاب بن مسلمة عامله سنة ١٥٩ هـ» .

ويقول الفاكهى أيضا : « ورأيت من كسوة من كسا المهدى عليها بسم الله بركة من الله لعبد الله المهدى محمد أمير المؤمنين أطال الله بقاءه ، مما أمر به إسماعيل بن إبراهيم أن يصنع فى طراز تنيس على يد الحكم بن عبيدة سنة ١٦٢ هـ » .

مدينة شطا : وكانت تعمل كسوة الكعبة بشطا ، فيقول الفاكهى : « ورأيت فيها كسوة من كسا أمير المؤمنين هارون الرشيد من قباطى مصر مكتوبا عليها : بسم الله بركة من الله لعبد الله هارون أمير المؤمنين أطال الله بقاءه مما أمر الفضل بن الربيع مولى أمير المؤمنين بصنعته فى طراز شطا كسوة الكعبة سنة ١٩١ هـ » .

تونة : وكان من جملة عمل مدينة تنيس قرية يقال لها تونة يعمل بها طراز تنيس ، ويصنع بها من جملة الطراز كسوة الكعبة أحيانا . قال الفاكهى : « ورأيت أيضا كسوة لهارون الرشيد من قباطى مصر مكتوب عليها : بسم الله بركة من الله للخليفة الرشيد عبد الله هارون أمير المؤمنين أكرمه الله مما أمر به الفضل بن الربيع أن يعمل فى طراز تونة سنة ١٩٠ هـ».

كما ذكر المقريزى نقلا عن الفاكهى وجود قطعتين من كسوة الكعبة احداهما كانت عام ٩١٧ هـ / ٨١٢ م والثانية كانت عام ٢٠٦ هـ / ٨٢١ م ، وإن لم يذكر المدينة أو القرية التى نسجت فيها .

فيقول المقريزى : قال الفاكهى فى كتاب أخبار مكة : « ورأيت كسوة مما يلى الركن الغربى ، يعنى من الكعبة ، مكتوبا عليها : مما أمر به السرىّ ابن الحكم وعبد العزيز بن الوزير الجروى ، بأمر الفضل بن سهل ذى الرياستين وطاهر بن الحسين سنة ١٩٧ هـ » .

« ورأيت شقة من قباطى مصر فى وسطها ، إلا أنهم كتبوا فى أركان البيت بخط دقيق أسود : مما أمر به أمير المؤمنين المأمون سنة ٢٠٦ هـ » .

وكانت المواد الخام التى تستخدم فى صناعة النسيج فى مصر هى :

١ ـ الكتان : وكان الكتان هو النبات الوحيد الذى تعتبر أليافه أقدم الألياف التى استعملت فى صناعة الغزل والنسيج منذ أقدم عصور مصر التاريخية . وكانت الفيوم أكبر مكان لزراعته وكان مادة تصدير ، حتى ـ كما يذكر آدم متز ـ ربما بلغ فارس .

ومن المدن التى تنتج الكتان ـ كما يذكر ابن بطوطة ـ مدينة « بُوش» (١) ويقول عنها : « وهذه المدينة أكثر بلاد مصر كتانا ، ومنها يجلب إلى سائر الديار المصرية وإلى أفريقيا ». ومدينة « دَلاص » (٢) أيضا ويقول عنها : « وهذه المدينة كثيرة الكتان أيضا كمثل الذى ذكرنا قبلها ، ويحمل أيضا منها إلى ديار مصر وأفريقيا » .

٢ ـ الصوف : وهو يعد ثانى خامات النسيج فى الأهمية بعد الكتان ، وذلك فى العصر الإسلامى وقد أهتمُ بالصوف فى مصر منذ العصر البطلمى ، فلم يكن الصوف فى العصر الفرعونى ذا أهمية تذكر فى صنع الأقمشة .

٣ ـ الحرير : يعتبر الحرير ثالث خامات النسيج الطبيعية أهمية ، وقد عرفته مصر منذ عصر البطالمة وكانت من أهم السلع التجارية فى الاسكندرية ، واستمر الحال على ذلك حتى العصر الرومانى .

وقد كان خام الحرير يستورد من الهند والصين قبل انتاجه محليا فى الشام ومصر فى القرن السادس الميلادى .

إلا أن نسج الحرير فى العصر الإسلامى قد تعرض لنوع من التقييد بسبب تحريم لبس الحرير على الرجال ، فقد ظهرت الأحاديث النبوية التى تحرم ذلك ، فقد ورد عن حُذيفة بن اليَمان (٣) قال : « نهانا النبى (ص) أن

---

(١) بُوش : كورة ومدينة بمصر من نواحى الصعيد الأدنى في غربى النيل . هى بمركز بنى سويف .

(٢) دَلاص : بفتح أوله ، وآخره صاد مهملة . كورة بصعيد مصر على غربى النيل .

ويقول محمد رمزى فى قاموسه : إنها فى سنة ١٩٣٦ صدر قرار بالحاقها بمركز بنى سويف لقربها منه .

(٣) حُذيفة بن اليمان وهو حُسيل بن جابر من بنى عبس حلفاء بنى عبد الأشهل ، ويكنى أبا عبد الله . شهد أحدا ، وتوفى بالمدائن عام ٣٦ هـ / ٦٥٦ م .

نشرب فى آنيةالذهب والفضة وأن نأكل فيهما ، وعن لبس الحرير والديباج وأن نجلس عليه ». وقدكان لهذا التحريم أثره، فوقف صنع الأقمشة الحريرية وفرض على استعمال الخيوط الحريرية فى التطريز أوامر صارمة، وبعد نقاش طويل دار حول كمية الحرير التى يسمح بوضعها فى الثوب ، انتهى الأمر بتحديد قدر معين من الحرير يباح نسجه فى الثوب .

ويلاحظ أن القطن لم يكن يستخدم فى تلك الفترة فى صناعة النسيج ، نظرا لأنه لم يكن يزرع لهذا الغرض ، وإنما كان يزرع لأغراض الزينة ، كما ذكرت ذلك فى الموضوع الخاص بالأرض والفلاح .

مراكز صناعة المنسوجات :

وقد ظلت مراكز صناعة المنسوجات فى العصر الإسلامى هى نفسها المدن التى اشتهرت بالنسج فى العصر القبطى . ومن هذه المدن ما كانت تشتهر بانتاج أنواع معينة من المنسوجات البيضاء أو الملونة الرقيقة أو الثقيلة .

وهذه المدن هى :

أولا : تِنِّيس : [1] وكان بها خمسة آلاف منسج ، وكان ينسج بتنيس أنواع عديدة من الأثواب أهمها :

١ ـ البدنة : وهو اسم للنسيج الثمين المخصص للسلطان ينسج من الذهب بصناعة محكمة ، ولا يدخل فيه من الغزل سداة [2] ولحمة [3] غير أوقيتين ، وقد أحكمه صانعه حتى إنه لا يحتاج إلى تفصيل ولا خياطة

---

(١) تِنِّيس : بكسرتين وتشديد النون وياء ساكنة والسين مهملة . وهى جزيرة فى بحر مصرقريبة من البر ما بين الفرما ودمياط ، والفرما فى شرقيها .

ويقول محمد رمزى فى قاموسه : إن الجزيرة التى كانت بها مدينة تنيس لا تزال موجودة إلى اليوم ببحيرة المنزلة ، ومعروفة بجزيرة تنيس وبها بعض بقايا من الطوب الأحمر المخلف من مبانيها القديمة . وهذه الجزيرة واقعة فى الجنوب الغربى لمدينة بور سعيد وعلى بعد تسعة كيلو مترات منها .

(٢) السَّدَى من الثوب جمع أسدية . أى مامد من خيوطه وهو خلاف اللحمة .

(٣) اللحِمة جمع لحم . أى مانسج عرضا وهو خلاف سداه .

(٤) البنيقة والبنقة . رقعة تزاد فى نحر القميص ـ طوقه ـ لتوسيعه .

غير الجيب والبنائق [٤] وكان يصنع لكل ملك من ملوك مصر هذا الثوب فى كل عام ، كما كان يحمل من مصر إلى بغداد برسم الخلفاء . وكانت تباع كل بدنة منها بألف دينار ، وفى رواية أخرى بخمسمائة دينار .

٢ ـ ثياب الشروب : وهو نوع من الحرير أو الكتان النقى الفاخر. ويذكر صاحب كتاب « الاستبصار » أن بتنيس « تحاك ثياب الشروب التى لا يصنع مثلها فى الدنيا » .

٣ ـ طراز من الكتان : ويذكر ابن اياس أنه كان يعمل بها طراز من الكتان بغير ذهب ، يباع كل طراز منها بمائة دينار ، ويذكر الكندى أنه لا يبلغ قيمة ثوب الكتان هذا الثمن إلا اذا كان مصنوعا فى تنيس أو دمياط .

٤ ـ الحلل التنيسية : يذكر ابن حوقل أنه ليس فى جميع الأرض مايدانيها فى القيمة والحسن والنعمة والترف والرقة، وربما بلغت الحلة من ثيابها مائتين دنانير اذا كان فيها ذهب ، وقد يبلغ مالا ذهب فيه منها مائة دينار.

٥ ـ القصب التنيسى : يقول الكندى : وكان بها القصب التنيسى ، وهى ثياب رقيقة جدا من الكتان ، وصفها الكتاب المسلمون بأنها « مهلهلة النسج كأنها المنخل » ، وكان هذا القصب يلون ، ويعمل منه عمائم للرجال وملابس للنساء .

٦ ـ الثوب الدبيقى : وكان يُعمل بها ، كما يعمل بدمياط ، وسنذكره عند الكلام عن دبيق .

ثانيا : دمياط :

وكان بسبب قربها من مناطق زراعة الكتان أن تفوقت فى صنع المنسوجات الكتانية خاصة ، هذا إلى جانب صناعة المنسوجات الحريرية والقطنية .

وكان ينسج بدمياط نفس الأنواع التى كانت تنسج بتنيس تقريبا ، فكان ينسج بها :

١ ـ ثياب الشروب : وكانت صناعته فيها أجود من صناعته فى تنيس.

٢ ـ طراز الكتان : وكان يعمل بها ، كما كان يعمل بتنيس .

٣ ـ وكان بها مناشف الأبدان والأرجل .

٤ ـ وكان لا يعمل بدمياط مصبوغ ولا بتنيس أبيض .

٥ ـ وكان يعمل بها كذلك الثوب الأبيض الدبيقى ، وسيأتي ذكره عند الحديث عن دبيق التى تنسب إليها .

٦ ـ كما كان يعمل بها ثياب القصب الأبيض .

وعن أثمان الأثواب في دمياط ، يذكر ياقوت أن الثوب الأبيض بدمياط كان يبلغ ثمنه ثلاثمائة دينار وليس فيه ذهب ، أو مائة أو مائتين دينار ، وربما بلغ الثوب اذا كان مطرزا بالذهب ألف دينار . وكانت الأمتعة الفاخرة فيها يباع الذراع منها من عشرة دراهم إلى عشرة دنانير .

ثالثا : دبيق [١]

ومن أنواع الثياب بها :

١ ـ الثوب الدبيقى : وينسب إليها وهو من النسيج الحريرى المنسوج بالذهب يبلغ قيمة الثوب منها مائة دينار .

٢ ـ عمائم الشرب المذهبة : وكانت تعمل بقرية دبيق ، ويصل طول كل عمامة مائة ذراع ، وفيها رقمات منسوجةبالذهب ، تبلغ قيمة العمامة منها مائة دينار ذهب في رواية ابن اياس ، أما المقريزى فيذكر أن قيمتها بلغت خمسمائة دينار. وقد اختلفت رواية ابن اياس عن المقريزى فى الوقت الذى ظهرت فيه هذه العمائم ، ففى الوقت الذى يذكر فيه ابن اياس أنها ظهرت حتى عام ٣٦٥ هـ ، نرى المقريزى يخبرنا أنها لم تظهر إلا فى عام ٣٦٥ هـ أى فى الدولة الفاطمية وبالأخص فى أيام العزيز بالله بن المعز (٣٦٥ ـ ٣٨٦ هـ / ٩٧٥ ـ ٩٩٦ م) .

٣ ـ القماش الدبيقى الثقيل : وكان هذا القماش ـ كما يذكر آدم متز ـ جيد النسج ، اذا انشق كان له صوت عال ، وكان يستعمل فى رسم الخرائط عليه بالأصباغ المشمعة ، وربما بلغ ثمن الثوب من هذا الدبيقى مائة دينار ، فإذا كان به ذهب بلغ المائتين .

---

(١) دبيق : من قرى مصر قرب تنيس . وقد اندثرت ، ومكانها اليوم يعرف بتل دبقو أودبجو بالقرب من شاطىء بحيرة المنزلة فى الشمال الشرقى لناحية صان الحجر بمركز فاقوس بمديرية الشرقية وعلى بعد ٥٥٠٠ متر من صان الحجر .

رابعا : الاسكندرية :

وعن ثياب الاسكندرية يقول المقريزى:«والثياب المنسوجة لا نظير لها وتحمل الى أقطار الأرض».

ومن أنواع الثياب التى كانت تنسج بالاسكندرية:

١ ـ الشرب: وهو ثوب من الكتان كانت الاسكندرية تبيع منه كل زنة درهم بدرهم فضة.

٢ ـ طراز من الكتان: أما مايدخل من الكتان فى الطراز فكان يباع بنظير وزنه مرات عديدة كما يقول المقريزى.

٣ ـ الوشى: وهو نوع من الثياب الرقيقة المنسوجة من الحرير وهى مرقومة بألوان شتى. وكان يصنع منها فى كل من الاسكندرية واليمن والكوفة.

٤ ـ الأقمشة الحريرية: وكانت تنسج فى الاسكندرية كما كانت تنسج فى دبيق.

خامسا : البهنسا : (١)

وكان بها قيسارية للبز وكان ينسج بها:

١ ـ الستور البهنسية: وكان يبلغ طول الستر الواحد ثلاثين ذراعا، ويقدر قيمة الزوج بمائتى مثقال ذهب. وقد ذكر ابن حوقل أن الزوج من هذه الستور كان يساوى نحو ثلاثمائة دينار.

٢ ـ المضارب الكبار (٢) .

٣ ـ وكان يعمل بالبهنسا أيضا البسط، وأجلة(٣) الدواب، والبراقع، والأكسية (٤) ، والطيالسة، والفساطيط العظام.

٤ ـ ويذكر ابن بطوطة في كتابة أن بمدينة البهنسا «ثياب الصوف الجديدة».

٥ ـ وعن طراز البهنسا، يذكر الكندى أن طراز البهنسا من الستور

---

(١) البهنسا: بالفتح ثم السكون، وسين مهملة مقصورة. وهى مدينة بمصر من الصعيد الأدنى غربى النيل. والبهنسا الآن قرية من قرى مصر، مركز بنى مزار مديرية المنيا.

(٢) المضرب جمع مضارب: أى الخيمة العظيمة.

(٣) الجل جمع جلال وأجلال : للدابة كالثوب للانسان تصان به.

(٤) الكساء جمع أكسية: الثوب .

والمضارب يفوق طراز أهل الدنيا، فكان يبلغ ثمن الطراز بغير ذهب مائة دينار. ويقول المقريزى إنه كان اذا صنع بالبهنسا شىء من الستور والأكسية والثياب من الصوف، فلابد أن يكون اسم المتخذ له مكتوبا، وقد استمروا على ذلك جيلا بعد جيل. وكان نسيج الصوف والكتان بالبهنسا يتم بأصباغ وألوان تثبت فيها .

سادسا : شطا : (١)

١ ـ وتنسب إليها الثياب الشطوية. وعن الثياب الشطوية يقول المقدسى: «وأما الثياب الشطوية فلا يمكن للقبطى أن ينسج شيئا منها إلا بعد ما يختم عليها بختم السلطان، ولا أن تباع إلا على يد سماسرة قد عقدت عليهم، وصاحب السلطان يثبت مايباع في جريدته، ثم تحمل الى من يطويها، ثم الى من يشدها بالقش، ثم الى من يشدها فى السفط، والى من يحزمها. وكل واحد منهم له رسم يأخذه. ثم على باب الفرضة يوء خذ أيضا شىء، وكل واحد يكتب على السفط علامته ثم تفتش المراكب عند إقلاعها».

٢ ـ كما كانت مصانع شطا تنسج الشرب الرفيع الذى تبلغ قيمة الثوب منه ثلاثمائة درهم .

٣ ـ وتعمل بها كسوة الكعبة كما ذكرت سابقا.

سابعا: مدينة قيس : (٢)

١ ـ وينسب اليها الثياب القيسية.

٢ ـ ولهم ثياب الصوف وأكسية المرعز (٣) من الصوف العسلي الذى لم يكن له نظير فى المناسج الأخرى. ويذكر ابن اياس أن الأكسية العسلية التى

---

(١) شطا: بالفتح، بليدة بمصر على ثلاثة أميال من دمياط على ضفة البحر المالح (بحيرة المنزلة) . وشطا مركز فارسكور مديرية الدقهلية.

(٢) قيس : وكما يقول المقريزى ـ هى قرية بصعيد مصر فى غربى النيل، كان فتحها على يد قيس بن الحارث المرادى، فسميت باسمه، وكان شهد فتح مصر. ويرى محمد رمزى أن هذه الرواية غير صحيحة، لأن القيس كانت معروفة بهذا الاسم، قبل فتح العرب لمصر، وانما يحتمل أن الذى فتحها بعد دخول العرب لمصر، هو قيس بن الحارث المرادى، ولمصادفة تشابه اسمه باسم القيس ظن موءرخو العرب أنها نسبت اليه. والقيس بمركز بنى مزار ـ مديرية المنيا.

(٣) المرعز اللين من الصوف. وهو نوع من النسيج يصنع من شعر الماعز.

تعمل بها من صوف المرعز، تغنى فى الشتاء عن لبس الفرو. وتذكر المصادر العربية أن معاوية «لما كبر كان لا يدفأ، فأجمعوا أنه لا يدفئه إلا أكسية تعمل فى مصر من صوفها المرعز العسلى غير مصبوغ، فعمل له منها عدد، فما احتاج منها إلا الى الواحد » .

٣ ـ كما كانت مدينة قيس تشارك البهنسا فى شهرتها فى طراز الستور والمضارب .

ومن مراكز النسيج كذلك :

القس [١] : وتنسب اليها الثياب القسية.

دمنهور: ونعنى بها دمنهور الوحش، وإليها تنسب الثياب الدمنهورية.

أسيوط: وكان يعمل بها الفرش القرْمز[٢] الذى يشبه الأرمنى، ويقول عنها ياقوت إن بها مناسج الأرمنى والدبيقَى المثلث [٣]. كذلك كان يعمل بها مناديل من الكتان كانت تصدر الى الحجاز.

وقد اكتسب صوفها شهرة واسعة فى عصر الولاة، وكان يسمى بالصوف المصرى.

إخميم: وكان يعمل بها الفرش القطوع الذى يسمى نطوع الخز[٤].

وقد ظلت مدينتا أسيوط وإخميم فى صعيد مصر من أهم مراكز نسج الحرير، وليس لدينا من دليل يشير الى توقف تلك الصناعة منذ ازدهارها فى العصر البيزنطى، بل إنه يوجد من الأدلة ماينفى ذلك فقد عثر فى إخميم على لباس من الحرير كتب عليه اسم الخليفة مروان، ولم يذكر تاريخ صناعته أو نسجه لمعرفة المقصود بالخليفة هنا: هل هو مروان بن عبد الحكم أو أنه مروان بن محمد آخر الخلفاء الأمويين، ومهما كان الاختلاف فى نسبة الاسم، فانه يكفى كدليل واضح على استمرار تلك الصناعة فى ذلك العصر.

---

(١) القس : بالفتح ناحية من بلاد الساحل قريبة الى ديار مصر، قريبة من الساحل بين الفرما والعريش. وتعرف اليوم باسم القلس على ساحل البحر الأبيض المتوسط فى الشمال الشرقى لمحطة بئر العبد.

(٢) القرمز صبغ أحمر أرمنى الأصل.

(٣) وربما يقصد المثلوث أى المنسوج من صوف ووبر وشعر.

(٤) الخز جمع خزوز: الحرير، مانسج من صوف وحرير أو من حرير فقط .

أهناس : وكانت تعمل بها الأكسية وقد عرفت بها.

تونة :[1] ويضرب المثل بحسن معمول ثيابها وطرازها كما يقول ياقوت.

صناعة الورق :

كانت مصر منذ العهد الرومانى تشتهر بصناعة الورق من البردى الذى كان ينمو بكثرة فيها وخاصة فى مستنقعات الدلتا والفيوم. وقد استمرت هذه الصناعة فى مصر بعد الفتح العربى فيقول ابن فقيه: إن فى مصر القراطيس [2] «التى لا يشركهم فيها أحد». وكانت مصر تصدر أوراق البردى الى الشعوب الأخرى، فيقول آدم متز: وكان الناس طول استعمالهم للبردى يعتمدون على مصر. وكان أهم مراكز البردى فى مصر هى: بورة [3] وهى على ساحل البحر غربى فرع رشيد. ويبدو أن الفسطاط كانت توجد بها مصانع القراطيس منذ وقت مبكر، حيث يذكر ابن عبد الحكم أن العرب كانوا يختطون حول أصحاب القراطيس الدور والسكن. كما يشير ابن ظهيرة الى أن مدينة أسيوط بالصعيد كانت تضم مصنعا لانتاج الورق. ولا شك أن أهم مصانع الورق ما كان يوجد منها بالاسكندرية، فقد اشتهرت منذ العصور القديمة بانتاجها.

وقد كان الصناع المصريون يجيدون عمل أنواع من البردى، منه مانعم وغلا، ومنه ما خشن ورخص، حتى قيل إنه كانت المصانع المصرية تنتج سبعة أصناف من ورق البردى.

وقد بلغ من اجادة هؤلاء الصناع لورق البردى أن المعتصم عندما أنشأ مصانع للورق جلب لها الأساتذة والصناع من مصر.

---

(١) تونة : جزيرة قرب تنيس ودمياط .وهذه الجزيرة تعرف اليوم بجزيرة عبد الله بن سلام الواقعة فى بحيرة المنزلة شرقى بلدة المطرية، وعلى بعد أربعة كيلو مترات منها، ولا تزال آثار أطلال هذه القرية ظاهرة بالجزيرة المذكررة باسم كوم ابن سلام.

(٢) تسمى العرب ما يكتب فيه القرطاس، وجمعه قراطيس .

(٣) بورة : مدينة على ساحل بحر مصر قرب دمياط . ويقول محمد رمزى فى قاموسه إن بورة كانت واقعة على الشاطىء الغربى للنيل تجاه قريتى العادلية والبستان الواقعتين على الشاطىء الشرقى منه. ومكانها اليوم القرية المعروفة بكفر البطيخ إحدى قرى مركز شربين بمديرية الغربية، وواقعة فى الجنوب الغربى لمدينة دمياط وعلى سبعة كيلو مترات منها . والظاهر أنه لكثرة زراعة صنف البطيخ بأراضيها اشتهرت به فتغلب اسمه عليها واختفى اسم بورة .

وقد ذاعت شهرة مصر بانتاجها من الورق، فقد كان من أهم منتجاتها ذات القيمة الاقتصادية حيث كان يتم تصديره الى بيزنطة وغيرها من بلاد العالم الخارجى، بالاضافة الى أسواق بغداد.

وقد استمرت شهرة مصر بانتاج الورق وتصديره للخارج حتى القرن الرابع الهجرى/ العاشر الميلادى عندما ظهرت كواغيد سمرقند التى عطلت قراطيس مصر - على حد قول الثعالبى - والجلود التى كان الأوائل يكتبون عليها ، لأنها أحسن وأنعم وأرفق وأوفق، وكانت هذه الكواغيد لا تصنع إلا بسمرقند والصين فقط. ويقول كراباتشك Karabacek : «يمكننا أن نقول مع كثير من الترجيح إن صناعة تجهيز ورق البردى بمصر للكتابة، قد أصبحت منتهية بالاجمال حوالى منتصف القرن العاشر الميلادى (الرابع الهجرى)، فنجد أن الورق البردى المؤرخ ينتهى فى عام ٣٢٣هـ / ٩٣٥م انتهاء تاما، على حين أن الوثائق المكتوبة على الكاغد يبدأ تاريخها منذ عام ٣٠٠هـ/٩١٢».

صناعة الزجاج :

كانت صناعة الزجاج مزدهرة فى مصر منذ العصور القديمة، وكان مركزها قبل الاسلام مدينة الاسكندرية. وقد بلغ ما كانت تنتجه مصر من المصنوعات الزجاجية حدا من الاتقان والوفرة حتى إن الامبراطور الرومانى سيفروس Alexander severus طلب أن يكون جزء من جزية مصر من مصنوعاتها الزجاجية. كما قيل إن الامبراطور نيرون، قد دفع خمسين جنيها ذهبيا ثمنا لكوبين من الزجاج من صناعة طيبة.

وقد استمرت مصانع مدينة الاسكندرية فى انتاج الزجاج فى فجر الاسلام، على الرغم من أن مدينة الفسطاط - التى كان فيها أكثر من مصنع للزجاج فى القرن الثانى الهجرى - انتزعت منها القيادة فيه.

وكان صناعة الزجاج يقومون بصنع الأوزان الزجاجية والخواتم التى كان يطبع بها على الأوانى لبيان أحجامها المختلفة، كما كانوا يصنعون الأوانى الزجاجية بمختلف الاشكال والأحجام فضلا عن القوارير لحفظ العطور، وغير ذلك .

ولعله أقدم ما وصلنا حتى الآن من الزجاج الاسلامى المؤرخ هى صنج وأختام ومكاييل والى مصر قرة بن شريك التى ترجع الى سنة ٩٠هـ/٧٠٨م، وقد كانت المكاييل تتألف عادة من أوان زجاجية يميل لونها الى اللون الأخضر، أما شكلها فهو إما مخروطى أو بيضاوى أو كروى، ذات فوهات واسعة أو ضيقة حسب الغرض الذى صنعت من أجله.

وعندما استقلت مصر تحت حكم الطولونيين والاخشيديين شهدت نشاطا ملحوظا فى سائرالحرف والصناعات، فقد تطلبت نشأة القطائع ومظاهر الترف فى القصور الطولونية المزيد من انتاج مصانع الزجاج.

ومن أشهر الصناع الذين سجلوا توقيعهم على احدى التحف الزجاجية فى عهد الدولة الطولونية، كان نصير بن أحمد بن هيثم، فقد صنع لأحد أمراء هذه الدولة تحفة من الزجاج مكتوبا عليها « مما عمل للأمير ربيعة» (١) ولعل نصير الزجاج هذا كان ابنه اسحق الذى أشار اليه ابن النديم فى أخبار الكيمائيين، وقد جاء فى ترجمته أنه كان يخرط الزجاج ويصنف الكتب فى هذه الصناعة، ومنها كتابه المسمى بالتلاويح وسيول الزجاج، وكتاب صناع الدر الثمين، وقد توفى سنة ٣٢٦هـ/٩٣٧م فى بداية عهد الاخشيديين.

صناعة الخشب :

اشتهرت مصر منذ عهد الفراعنة بصناعة الخشب على الرغم من قلة الأخشاب فى مصر، وان مايوجد بها من الشجر لا يصلح خشبه إلا لأعمال النجارة البسيطة، مثل شجر الجميز والسنط والزيتون والسرو والنبق. وكان المصريون منذ العصور القديمة يستوردون من البلاد المجاورة ما يلزمهم من خشب الأرز والصنوبر والابنوس والساج، وغيرها من أنواع الخشب المتين، وكان جفاف الجو يساعد على بقاء الخشب فى حالة جيدة. ويذكر ابن الفقيه أن بمصر الأبنوس الأبيض الذى يتخذ منه الأسرة.

(١) والأمير ربيعة هو فى الغالب ابن أحمد بن طولون الذى قيل انه قام بثورة ضد ابن اخيه هارون بن خمارويه فى سنة ٢٨٣هـ/٨٩٦م، وكانت قد انتهت بالفشل وقتل ربيعة.

وقد اشتغل الرهبان بالنجارة أيضا وأتقنها الكثير منهم، فلما جاء المسلمون تركوا الصناعة فى يد الأقباط، خاصة واذا علمنا أن العرب قد استعانوا، قبل ظهور الاسلام، بأحد النجارين من الأقباط فى إعادة بناء الكعبة عندما صدع جدرانها نتيجة لسيل عظيم تعرضت له، وكان هذا النجار يسكن مكة، وكان معه تاجر رومى اسمه باقوم، كان البحر قد عصف بسفينته القادمة من مصر، فتحطمت فى ثغر جدة، وكانت تحمل مواد بناء معدة لكنيسة فى بلاد الحبشة.

وقد وصلت الينا قطع كثيرة من الخشب ذى الزخارف، مستعملة فى الأبنية، أو فى قطع الاثاث. وأقدم هذه القطع يرجع الى القرنين الثانى والثالث الهجرى (الثامن والتاسع الميلادى)، وقد وجد فى القرافة القديمة بالفسطاط حيث كان يستعمل بعد كسره من الأبنية والأثاث، لمنع انهيار الأتربة فى المدافن، وقد ظهرت في هذه القطع الأساليب القبطية فى الصناعة، مع تطورها التدريجى لتتخذ لنفسها مسحة اسلامية. وقد وصلت الينا قطع خشبية ترجع الى عصر الانتقال بين الصناعة القبطية البحتة، فى القرن الأول الهجرى (٧م) والصناعة الاسلامية فى القرن الثالث الهجرى (٩م)، وهذه القطع مزخرفة بالنقوش التى امتاز بها الشرق الأدنى فى العصر المسيحى، وبعض القطع المذكورة لا نكاد نميزه عن القطع القبطية إلا بما عليه من كتابات عربية.

وكان من الطبيعى أن يستخدم العرب قطع الأثاث القبطية، كالدواليب والموائد، ولعلهم أخذوا عنهم أيضا الكرسى الذى يحمل عليه المصحف، والذى يعرفه باسم منجليه (أى محل الانجيل).

صناعة الجلود فى مصر :

يبدو أن المصريين فى القرن الرابع الهجرى ـ كما تذكر الدكتورة سيدة كاشف ـ تعلموا من الزنوج صناعة بعض أنواع الجلود.

ومن المراكز التى تصنع الجلود بها :

مدينة إخميم : وتنسب اليها الجلود الاخميمية.

ومدينة دلاص : وينسب اليها اللجم الدلاصية.

وكان يعمل بالصعيد من الجلود الأنطاع [١].

صناعة الحصر فى مصر :

ومن الصناعات التى عرفتها مصر أيضا صناعة الحصر، وكان الحصر نوعان كما يقول ابن زولاق :

النوع الأول، وهو نوع فاخر غالى الثمن يستخدمه الأغنياء، منه ما يعرف باسم حصر السامان وحصر العبادان. وقد عرف حصر العبادان بهذا الاسم لأنه كان يصنع بمدينة عبادان، وهى جزيرة على نهر شط العرب، وكانت مصر وفارس تقلد صناعته.

أما النوع الثانى فهو حصر الحلفاء،يستخدمه الفقراء لرخص ثمنه فيما يبدو. ويبدو لنا أن صناعة الحصر فى مصر لم تقتصر على هذين النوعين فقط، وإنما كانت هناك أنواع أخرى، فيقول السيوطى: إن بمصر أصناف لا حصر لها من الحصر.

المعاصر وصناعة السكر والزيوت :

كان المصريون يعصرون القصب ليصنعوا منه السكر، ونعرف ذلك مما جاء فى الأوراق البردية. وكان عصر قصب السكر يتم فى شهر كيهك (ديسمبر)، فيقول المقريزى : وفى شهر كيهك «كسر قصب السكر واعتصاره، واستخدام الطباخين لطبخ القنود» [٢] .

(١) النطع جمع أنطاع ونطوع وهو بساط من الجلد، وتعرف أيضا باسم الأنماط فيقول ابن خلكان عن الأنماط :«وهى البسط التى تفرش، وغير ذلك من آلة الفرش من الأنطاع والوسائد، وأهل مصر يسمون هذه الالات الأنماط، وبائعها الأنماطى». وقد اشتهرت حرفة الانماط فى مصر، خاصة في العصر الفاطمى وذلك لاحتياج المنزل الفاطمى لاعداد كبيرة منها، حيث كانت تستخدم لتوضع على مائدة الطعام. وغالبا ما كانت الأنماط أو الانطاع يتم زخرفتها بألوان جميلة ورسومات دقيقة. وترى ـ الدكتورة أمينة الشوربجى ـ أنها تشبه مفرش السفرة فى عصرنا الحالى. وكانت تصدر الى الشام وغيرها من البلاد.

(٢) القند جمع قنود. وعمل القنود هى عسل قصب السكر اذا جمد .

وتذكر المصادر أن الفسطاط كان بها مطابخ السكر.

ومن البلاد التى كان بها معاصر لقصب السكر، خاصة وأنها تقوم بزراعته : مدينة ملوى، فقد كان بها احدى عشرة معصرة للسكر، «وكان من عوائدهم أنهم لا يمنعون فقيرا من دخول معصرة منها، فيأتى الفقير بالخبزة الحارة فيطرحها فى القدر التى يطبخ السكر فيها، ثم يخرجها، وقد امتلأت سكرا، فينصرف بها».

ومن البلاد أيضا سمهود (١) وهى كثيرة المعاصر لقصب السكر، فقد كان بها سبعة عشر حجرا.

كذلك كان فى مصر معاصر لاستخراج الزيت من السمسم وبعض الحبوب والبقول. ويذكر ابن دقماق أن درب المعاصر بالفسطاط عرف بدرب المعاصر لأن فى بدايته معصرة زيت لم يكن بمصر مثلها لجودة عمارتها، وكثرة أعوادها وعدة أحجارها.

ويذكر ابن اياس أن مدينة تنيس كان بها مائة معصرة، الا أنه لم يذكر هل كانت للزيت أو للسكر ! !

صناعة الخزف :

كما اشتهرت مصر بصناعة الخزف، وقد ظل صناع الخزف فى مصر محتفظين بمهارتهم وبسر هذه الصناعة منذ عهد الفراعنة.

وأشهر ما عمل من الخزف هى أوانى الخزف للماء (لتخزين الماء فيها)، ويذكر المقريزى أن هذه الأوانى أفضلها ما عمل فى شهرأمشير (فبراير) حيث تمتاز بتبريد الماء فى الصيف أكثر من تبريد مايعمل فى غيره من الشهور.

---

(١) سمهوط : بفتح أوله، وسكون ثانيه ويقال بالدال المهملة مكان الطاء قرية كبيرة على شاطىء غربى النيل بالصعيد. وسمهوط مركز نجع حمادى مديرية قنا. وكانت قد قسمت فى عام ١٢٤٥هـ الى خمس نواح، وهى سمهوط هذه وهى الاصلية، والبحرى سمهود، والقبلى سمهود، والاوسط سمهود والشرقى سمهوط.

وقد استطاع صناع الخزف أن يبتكروا أنواعا جديدة من الخزف كالأطباق والصحون العميقة والمسطحة التى كانت تستخدم فى الطعام، وقد شجع المسلمون هؤلاء الصناع، حيث زاد الاقبال والطلب على الأوانى الخزفية بدلا من الأوانى الذهبية والفضية التى كره الاسلام استعمالها.

ولم تقتصر مراكز صناعة الخزف على الفسطاط، بل كانت أسوان وإسنا واخميم وأسيوط والأشمونين والفيوم وغيرها من المدن المصرية، وكانت الفيوم تنتج أنواعا من الخزف المسمى بخزف الفيوم، كما اشتهرت البهنسا أيضا بمصانعها الخزفية.

وفى الدولة الطولونية ظهر نوع جديد من الخزف عرف باسم الخزف ذى البريق المعدنى، وأكبر الظن أن أحمد بن طولون أدخله الى مصر نقلا عن سامرا [١] .

وقد اختلف علماء الآثار عن نشأة الخزف ذى البريق المعدنى، فقد قال فريق العلماء الفرنسيون بأنه نشأ فى ايران، أما فريق العلماء الألمان فيقولون بنسبته للعراق وخاصة فى مدينة سامراء، أما بتلر فيوءكد نسبته الى مصر، بل ويرجعه الى العصر القبطى .

صناعة الفخار :

كما كان يصنع بمصر أيضا الفخار ، وخاصة فى الاقصر ، فيذكر الأدفوى أن بالأقصر الفخار الأقْصُرِىّ الذى « ليس فى ديار مصر مثله » ، وكان يصدر إلى الخارج .

صناعة الصابون :

كان المصريون أسبق الأمم إلى اكتشاف المواد التى يصنع منها الصابون . وكان المصريون يصنعون الصابون من زيت الزيتون وزيت الفجل والسلجم [٢] والخس .

---

(١) سامرّاء : بلد على دجلة فوق بغداد بثلاثين فرسخا ، يقال لها سُرَّ مَن رأى ، فخففها الناس وقالوا سامراء. وسر من رأى هى المدينة الثانية من مدن خلفاء بنى العباس سكنها ثمانية منهم ، وهم : المعتصم وهو الذى أنشأها ، والواثق هارون ابنه ، والمتوكل جعفر بن المعتصم ، والمنتصر محمد بن المتوكل ، والمستعين أحمد بن محمد بن المعتصم ، والمعتز أبو عبد الله بن المتوكل ، والمهتدى محمد بن الواثق والمعتمد احمد بن المتوكل .

(٢) السلجم أو الشلجم وهو اللفت .

وعن انواع الصابون فى مصر يذكر البغدادى أن صابونهم رطب أحمر وأصفر وأخضر، ويه شبهت الصابونية التى كانت من أنواع الحلوى

أما بالنسبة لمراكز صناعة الصابون فيبدو لنا انها كانت منتشرة فى كثير من البلاد فتذكر المصادر العربية أن الفسطاط كان بها مطابخ للصابون . كما يذكر الحميرى أن قفط [1] كان صابونها معروف النظافة .

صناعة الشمع :

وقد اشتهرت مصر ابان الفتح العربى وفى عصر الولاة بإنتاج الشمع من خلايا النحل ، وفضله العربى على غيره من الشمع . وكان صالح بن على والى مصر أول من اتخذ الشموع الطوال . وكان للمصريين مهارةكبيرة في صنع الشموع ، فكانوا يصنعون منه أنواعاً مختلفة وقد شاع استخدامه في ذلك العصر.وفى عهد الطولونيين ،لما زفت قطر الندى بنت الأمير أبي الجيش خمارويه على الخليفة المعتضد بالله، قال المعتضد : اكرموها بشمع العنبر .

صناعة حضانة الفراريج :

وقد كانت صناعةحضانة الفراريج إحدى الصناعات التى مارسها المصريون منذ العصور القديمة فقد كان التفريخ الصناعى للبيض من مبتدعات المصريين، وكان غير معروف فى الأقطار الأخرى وهكذا انفرد المصريون فى قيامهم بعملية التفريخ بطريقة الترقيد الصناعى التى برعوا فيها منذ فجر الإسلام. ويظهر أن هذه الطريقة لم تنتقل من مصرالى غيرها من بلاد العالم الخارجى حتى العصر الأيوبى، يوءيد ذلك ما اوضحه البغدادى فى نهاية القرن الثانى عشر الميلادى بانها إحدى الصناعات التى إختصت بها مصر وحدها .

(١) قِفْط : بكسر أوله ، وسكون ثانيه . وهى مدينة شرقى النيل ، بصعيد مصر الأعلى ، وليست على ضفة النيل ، بل بينهما نحو الميل ، وساحلها يسمى بُقطر ، وبينها وبين قوص نحو الفرسخ . وقفط مركز قنا ـ مديرية قنا .

وقد كان المصريون يتاجرون فى هذه الصناعة ويتكسبون منها. وكانت طريقة بناء هذه المعامل تتم بطريقة معينة ، فتعمل كالتنانير ، وتوقد بنار تحاكى بها نار الطبيعة فى حضانة الدجاجة للبيض، ويخرج من تلك المعامل الفراريج، وهى معظم دجاجهم، ولا تعمل هذه التنانير الا بمصر.

وكان البيض يرقد فى هذه المعامل أربعة أشهر آخرها شهر بشنس (مايو).

صناعة المعادن :

كانت أنواع المعادن فى مصر هى :

١ ـ الذهب [١] وكان الذهب يستخرج من الصحراء الشرقية بين أسوان وعيذاب ، وكان وادى علاقى مركز الذين يبحثون عن هذا المعدن النفيس، وكان سكان هذا الوادى وهم البجة عبيد من الزنوج يعملون فى استخراج التبر . وفى سنة ٣٣٢هـ / ٩٤٣ م كان سيد قبيلة ربيعة هو صاحب السلطان فى هذه المنطقة .

ويذكر ياقوت أن المحتفر اذا وجد ذهبا فجزء منه للمحتفر وجزء منه لسلطان العلاقى ، وهو رجل من بنى حنيفة من ربيعة .

٢ ـ الزمرد [٢] : وكان هذا المعدن تنفرد به مصر ، ومنها يحمل إلى سائر الدنيا ، فتذكر المصادر العربية أنه ليس فى الدنيا معدن الزمرد إلا بمصر من نواحى الصعيد ، وهو على القرب من مدينة قفط ومن منطقة الذهب . وقد استمر استخراج هذا المعدن إلى أواخر الدولة الناصرية محمد بن قلاوون ، ثم أهمل لقلة ما يتحصل منه مع كثرة التكلفة .

---

(١) يوجد الذهب فى الطبيعة منتشرا بكثرة على هيئة معدن ، ولم يوجد فى حالة نقية . بل يكون دائما محتويا على كميات من الفضة أو النحاس ، وأحيانا نجد فيه آثار حديد ، ومعادن أخرى . ويوجد الذهب فى الطبيعة عادة فى شكلين ، اما فى عروق غير منتظمة فى ثنايا صخور الكوارتس ، أو فى الرمال الغريانية والحصا . وهذا ناتج من تفتت صخور تحتوى على مادة الذهب ، قد حملها تيار ماء جف فيما بعد . وقد عثر على الذهب فى هاتين الحالتين . ولما كان من السهل معرفة الذهب بلونه الأصفر البراق ، وكذلك بسهولة استخراجه فقد عرفه المصرى واستعمله منذ عصور سحيقة ترجع إلى ما قبل الأسرات . والذهب يوجد فى مناطق شاسعة فى مصر بين وادى النيل والبحر الأحمر ، وبخاصة فى الصحراء الشرقية جنوبا من طريق قنا والقصير إلى حدود السودان . وقد وجد أن عدد المناجم التى شغلت قديما فى الكوارتس لاستخراج الذهب يبلغ عددها نحو المائة ، والواقع أن المصريين كانوا من أمهر الباحثين عن هذا المعدن ، إذ لم يوجد مكان يشعر بوجود الذهب فيه ، إلا وجدنا المصريين قد سبقوا إليه ، وقتلوه فحصا وتنقيبا .

(٢) الزمرد من الأحجار الكريمة ، ولونه أخضر أو أزرق باهتا أو أصفر أو أبيض . غير أننا لا نعرف منه =

٣ ـ الزبرجد : وكان يستخرج من منطقة فى صعيد مصر من جنوب النيل فى برية منقطعة عن العمارة . وقد ظل المصريون يستخرجون هذا النوع من الزبرجد حتى عام ٦٤٠ هـ / ١٢٤٢م ، وهكذا يمكن القول بأنه حتى زوال الدولة الفاطمية كانت مصر تعمل على استخراجه ، وتشتغل بتجارته ، ولها الشهرة فى مجال تصديره إلى الخارج .

٤ ـ الشب : يقول عنه ابن مماتى : وهو حجر معروف يحتاج إليه فى أشياء كثيرة ، أهمها صبغ الأحمر ، وكان الروم يستخدموه بكثرة ، ومعادنه بصحراء صعيد مصر والواحات . وكانت العرب تهبط به إلى ساحل قوص ، والى ساحل إخميم ، وآلى البهنسا ، إن كان أتى به من الواحات ، ويحمل من أى ساحل كان فيه إلى الاسكندرية .

٥ ـ النطرون [١] : وكان يستغل من منطقتين احداهما تسمى الطرانة من أعمال البحيرة بالوجه البحرى ، ويذكر صاحب « التعريف» انه لا يعلم فى الدنيا بقعة صغيرة يستغل منها اكثر مما يستغل منها ، فإنها نحو مائة فدان تغل نحو مائة ألف دينار فى كل سنة ، أما المنطقة الثانية فهى منطقة فاقوس بشرق الدلتا، ولم يكن معدنها على جودة معدن المنطقة الأولى .

= إلا الأخضر الذى كان يستعمل فى مصر قديما ، ويوجد الزمرد فى منطقة سقاية زبارة فى تلال البحر الأحمر حيث توجد مناجم عظيمة له ربما كانت من عهد الاغريق الرومانى. ومن المحتمل أن أنواعا جميلة من هذا الحجر قد وجدت قديما ولم يمكن العثور عليها الآن. والزمرد يكون دائما شفافا، ولا يكون قط مظلما، وكان المصرى يستعمله دائما فى قطعة السداسية الشكل ، وذلك لأنه أصلب من حجر الكوارتس فكان يصعب عليه بطريقة منظمة. والظاهر أن الزمرد المصرى لم يستعمل قط فى مصر القديمة قبل عصر البطالسة ، ولذلك فان الأحجار الكريمة التى وجدت فى مجوهرات دهشور ، وكان يقال عنها إنها من الزمرد عندما فحصت لأول مرة كانت فى الواقع من القلسبار الأخضر ، وكذلك كل الأحجار التى أطلق عليها اسم زمرد أو زبرجد قبل عصر البطالسة ، فانها ليست منهما بل من أحجار أخرى ، وذلك بعد أن فحصها العالم الكيمائى « لوكاس» فحصا فنيا .

(١) كان النطرون يستعمل فى مصر قديما فى احتفالات التطهير، وبخاصة لتطهير الفم ولعمل البخور، ولصناعة الزجاج، والطلاء، وفى الطهو فقد كان المصريون يستعملون النطرون فى طبخ الفجل، وكذلك يستعمل فى الطب وفى التحنيط .

وكان استخراج النطرون مباحا للناس منذ الفتح العربى، وكان أول من حجر عليه هو أحمد بن محمد بن مدبر عندما ولى خراج مصر بعد عام ٢٥٠هـ/٨٦٤م.

وكان من هذه المعادن وغيرها تقوم عدة صناعات أهمها:

صناعة الحلى والجواهر ـ صناعة سك النقود ـ صناعة الأسلحة.

أولا : صناعة الحلى والجواهر:

وقد استمر الصناع الأقباط فى عصر الولاة فى صناعة الحلى والجواهر الكريمة. وكانت مدينة الاسكندرية من أهم مراكز صناعة الحلى والجواهر فى مصر الاسلامية، فقد بقيت الى مابعد الفتح الاسلامى بزمن طويل تحافظ على صناعة الذهب وتطعيم المعدن، كما تشير المصادر الى وجود طائفة صياغ الذهب وصانعى الحلى من الفضة بها منذ فجر الاسلام. كما كانت الفسطاط من مراكز صناعة الحلى والجواهر الثمينة.

وليس من المستبعد ـ كما يقول الدكتورالسيد طه أبو سديرة ـ احتراف الفرس الذين دخلوا مع عمرو بن العاص واختطوا بالفسطاط لمهنة الصياغة منذ وقت مبكر، حيث كانت صناعة الحلى قد بلغت على أيديهم شأنا عظيما فى الدقة والجمال، ولا سيما وأنهم وفدوا من صنعاء باليمن، وقد اشتهر العنصر اليمنى منذ القدم بحضارته الراقية وبفنونه الرائعة، وتذكر المصادر أن هؤلاء الفارسيين كانوا يرصعون الزجاج بالجوهر، ويكتبون عليه بالذهب المجسم .

وفى العصر الطولونى توضح لنا المصادر اهتمام الطولونيين بأنواع الحلى وأدوات الترف والزينة، ويعتبر جهاز قطر الندى إبنة خمارويه خير شاهد على ذلك، فقد تفنن صناع الحلى والجواهر فى ابداع الأشكال العجيبة من التحف الذهبية وغيرها من الطرائف. يذكر المسعودى أن ابن

الجصاص الذى تولى أمر صنع جهازها، حمل معها جوهرا لم يجتمع مثله عند خليفة قط. فمن هذا الجهاز دكة من أربع قطع من الذهب، عليها قبة من ذهب مشبك، فى كل عين من التشبيك قرط فيه حبة من الجوهر لا يعرف لها قيمة، وصناديق مملوءة بالشمعدانات وأوانى الذهب والفضة. ومما لا شك فيه أن ما حفلت به المصادر التاريخية فى هذا الصدد، انما يعكس فى جلاء ووضوح مدى تقدم الصناع ومهارتهم الفائقة فى صناعة أنواع الحلى والجواهر أيام الطولونيين. كما ازدهرت أيضا صناعة الحلى والجواهر فى عهد الاخشيديين، خاصة واذا علمنا أن محمد بن طغج الاخشيد مؤسس الدولة كان يهتم بصناعة الجواهر، فيذكر ابن سعيد أن الاخشيد كان مغرما بجمع المال واقتناء الجواهر، وقد بلغ ماخلفه من الثروة حين وفاته عام ٣٣٤هـ/٩٤٥م ماقيمته مائتا ألف دينار من نوع المجوهرات الثمينة.

ثانيا : صناعة النقود :

يذكر المقريزى أن عمر بن الخطاب قد قبل، بعد فتح الشام ومصر، ضرب النقود العربية بهما على الطراز البيزنطى دون معارضة، فضرب الدراهم على نقش الدراهم الفارسية، وشكلها بأعيانها، غير أنه زاد فى بعضها «الحمد لله»، وفى بعضها «رسول الله»، وفى البعض منها «لا اله الا الله وحده»، وفى البعض الآخر «عمر» الا أن الصورة لم تكن لعمر وانما للملك.

ولما تولى عثمان بن عفان الخلافة ضرب دراهم ونقشها «الله أكبر». كذلك ضرب معاوية دنانير وكان عليها صورة رجل متقلدا «سيفا».

وكان عبد الله بن الزبير هو أول من ضرب الدراهم المستديرة، ونقش بأحد الوجهين «محمد رسول الله» وبالآخر «أمر الله بالوفاء والعدل».

غير أن النقود التى سكها خلفاء الدولة الاسلامية وأمراوءها لم تثبت على وزن واحد بل كانت متغيرة الأوزان. كذلك كان العرب يتعاملون بالنقود الأجنبية جنبا الى جنب مع النقود الاسلامية.

وقد استمر هذا الوضع الى أن ولى الخلافة عبد الملك بن مروان (٦٥ ـ ٨٦هـ/ ٦٨٤ ـ ٧٠٥م) فأبطل استعمال النقود الرومية والفارسية، وضرب نقودا اسلامية عربية وأوجب التعامل بها، وأمر بأن تسحب الدنانير التى ضربت قبله، ليعاد سكها على الطراز العربى الجديد. وقد نقش على أحد وجهى الدرهم «قل هو الله أحد»، وعلى الآخر «لا اله الا الله» وطوق الدرهم من وجهيه بطوق، وكتب فى الطوق الواحد «ضرب هذا الدرهم بمدينة كذا»، وفى الطوق الآخر »محمد رسول الله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ».

وقد كان لعبد الملك بن مروان الفضل الأول فى إصلاح السكة وتوحيدها فى أنحاء الدولة الاسلامية، وجعلها وزنا واحدا، والاستغناء عن النقود الأجنبية (عام ٧٦هـ/٦٩٥م)، وربما حمل ذلك المؤرخين على القول بأن عبد الملك بن مروان هو أول من ضرب النقود فى الاسلام.

ومن الجدير بالذكر أن الخليفة الأموى عبد الملك بن مروان لم يسمح بضرب النقود الذهبية بعد تعريبها تماما فى غير مصر وسوريا، فانحصر انتاج الدنانير العربية فى عهده فى دار السك بكل من الفسطاط ودمشق.

وقد استقلت سكة مصر عن السكة المستعملة فى الخلافة عندما استقلت عنها، وذلك فى الدولة الطولونية، فضربت فيها الدنانير التى عرفت بالدنانير الأحمدية نسبة إلى أحمد بن طولون مؤسس الدولة الطولونية .

وقد كتب عليها بالخط الكوفى الصغير اسم كل من الخليفة المعتمد بن المتوكل على الله ، واسم أحمد بن طولون .

وقد ضربت النقود التى نعرفها من العصر الطولونى فى بلاد مختلفة ، مثل مصر ودمشق وحران وحمص وحلب وأنطاكية .

أما فى الدولة الأخشيدية ، فيذكر المؤرخون أن محمد بن طغج الأخشيد أمر بضرب الدينار الأخشيدى على عيار كامل ، وصلحت النقود فى عهده بعد فسادها .

ثالثا : صناعة الأسلحة :

تشير المصادر إلى أن حركة صناعة الأسلحة بالاسكندرية وتجارتها كانت رائجة عند دخول العرب إلى البلاد ، وقد اشتملت قوانين جستنيان الصادرة فى سنة ٥٣٩ م بعض الفقرات التى تقضى بوجوب حرص حكام الأقاليم واهتمامهم بصناعة الأسلحة فى مصانع الحكومة ، ولا يجرى بيعها إلى الأفراد ، ولا تستخدم فى الفتن والاضطرابات الداخلية ، وعلى من يخالف ذلك دفع غرامة . ولاشك أن مصانع الأسلحة التى كانت تملكها الدولة فى الاسكندرية والفرما والفيوم وغيرها من عواصم الأقاليم المصرية ، قد زادت من حجم إنتاجها ، خاصة وأن مصر ظلت قاعدة للفتوحات والتوسع .

وقد جاء فى وصف الجيش فى العصر العباسى ، أنه لم يكن يختلف على مدى قرن كامل من تأليفه ، فى عدته وعتاده وتدريبه ، عن الجيش البيزنطى ، فاستعمل نفس الأسلحة وهى القوس والسهم والرمح والقلاع والسيف والبلطة ، ولا شك فى أن دار الصناعة بجزيرة الروضة منذ انشائها فى عام ٥٤ هـ/ ٦٧٣م كان بها فريق من الصناع يعملون فى انتاج بعض معدات السفن الحربية ، ولا سيما تلك التى كانت تصنع من الحديد أو الفولاذ ، فضلا عما كانت تحتاج إليه تلك السفن فى تركيبها من المسامير والسلاسل ونحوها .

وفى عهد الدولة الطولونية ثم الاخشيدية من بعدها لقيت صناعة الأسلحة رواجا كبيرا، بسبب العدد الكبير للجيش في ذلك الوقت، الى جانب الرغبة فى المحافظة على الاستقلال. وتظهر ضخامة الاسلحة وتنوعها عند ذكر المصادر العربية لعرض الجيوش، سواء فى الدولة الطولونية أو الدولة الاخشيدية.

هذا الى جانب انشاء دار جديدة للصناعة بساحل الفسطاط والتى سميت الصناعة الكبرى فى عهد الاخشيد.

صناعات مختلفة :

وكان يعمل بمصر الخيش فى الفيوم.

كما كان يعمل بها الريش.

وكان يصنع فى الفرما الحبال من الليف وهى فى غاية الجودة.

كما كان يعمل من جلد طير الحواصل الخفاف الناعمة، والفراء الأبيض الذى يقوم مقام الفنك[1] فى لينه ورقته.

ثالثا : طبقة التجار

عندما دخل العرب مصر ، عملوا على استغلال الوضع التجارى المزدهر فيها لصالحهم ، فساروا على نفس سياسة الدولة البيزنطية وهى سياسة حرية التجارة . وفى ذلك يقول الدكتور على حسنى الخربوطلى : إن القرن السابع الميلادى (الأول الهجرى) كان عصر تجارة غير مقيدة فى البحر المتوسط . وهذه الحرية التجارية ، هى التى تفسر لنا مقدار ما بلغته مصر من رخاء حتى عام ٧٠٥م (حوالى سنة ٨٦هـ) برغم الحروب والغارات البحرية ، حتى يقول الرحالة الأوربى (آركولف) الذى زار مصر عام ٦٧٠م (حوالى سنة ٥٠ هـ) : إن الاسكندرية أصبحت ملتقى تجارة العالم كله ، وتوافدت عليها أعداد غفيرة من التجار لشراء ما بها من بضائع . وهذا الرخاء الذى عم وادى النيل حوالى عام ٧٠٠م (حوالى ٨١ هـ) ، جعل واليها يبعث إلى دمشق العاصمة الأموية ، يبلغها أن خزانته لم تعد تتسع لقبول موارد جديدة ، ويطلب من الخليفة أن يدله على ما يفعل ؟ فجاءه الرد بأن ينفق الفائض فى بناء المساجد .

كانت طبقة التجار فى العصر البيزنطى تتركز بصورة رئيسية فى الاسكندرية ، وكانت تتكون من اليهود خاصة الذين اشتهروا بمهارتهم التجارية ، ومن الروم والأقباط والسوريين وعناصر أخرى . وقد استمرت

(١) الفنك : حيوان صغير من فصيلة الكلبيات شبيه بالثعلب لكن اذنيه كبيرتان، لا يتجاوز طوله اربعين سنتيمترا بما فيه الذنب. فروته من أحسن الفراء، معروف فى مصر.

طبقة التجار هذه فى مزاولتها للتجارة تحت الحكم العربى ، بعد أن أضيفت إليها طبقة من التجار العرب الذين استوطنوا مصر .

وقد تغير هذا التكوين الاجتماعى لطبقة التجار فى الدولة الطولونية (٢٥٤ ـ ٢٩٢ هـ/ ٨٦٨ ـ ٩٠٤ م) عندما وفدت جالية عظيمة من تجار فارس منذ القرن الثالث الهجرى (التاسع الميلادى) سواء من المسلمين أو اليهود الذين كانوا يعملون فى تجارة الشرق عبر الخليج العربى ، وذلك بسبب تعطل هذا الطريق ، وعودة تجارة الشرق إلى طريقها الأول (طريق البحر الأحمر) . وفى عهد الدولة الأخشيدية (٣٢٣ ـ ٣٥٨هـ/ ٩٣٤ ـ ٩٦٨م) وفد إلى مصر مجموعات أخرى من التجار اليهود من سوريا ، قاموا بدور هام فى تجارة المرور بين مصر والشرق .

وقد استطاعت هذه الطبقة أن تكون ثروات طائلة من عملها بالتجارة ، انعكست بالضرورة على نفوذها السياسى ، فقد استطاعت أن تتولى أعلى المناصب فى الدولة ، ومن هؤلاء :

« أبو بكر محمد بن على المادرائى» (ت عام ٣٤٥ هـ / ٩٥٦م) وهو من أصل فارسى ، وتقول عنه الدكتورة سيدة كاشف إنه مُنح سلطانا واسعا فى مصر منذ قدومه عام ٣٠١ هـ/ ٩١٣م، فقد قُلد فى هذه السنة أعمال مصر ، والاشراف على أعمال الشام ، وتدبير الجيوش ، وقد بلغ من سلطته أن ابن زولاق يعتبره « أمير البلد فى الحقيقة » .

وقد كان من أشهر تجار مصر فى عصر الدولة الطولونية التاجر « محمد الجوهرى » صديق ابن طولون والذى كان له وكلاء كثيرون فى أسواق الشرق كلها .

كذلك من أشهر التجار فى الدولة الأخشيدية التاجر « يعقوب بن كلس» وهو تاجر يهودى وصل قادما من سوريا عام ٣٣١ هـ/ ٩٤٢م وأقام بالفسطاط واشتغل بتجارة الشرق ، واتصل بكافور الاخشيدى حين بدأ فى الثراء ، وأصبح يعرف باسم (تاجر كافور) ، وكان من فرط ثقة كافور به أنه كان يستشيره فى كل أمور البلاد الاقتصادية والمالية والسياسية .

ومنهم التاجر « عفان بن سليمان بن أيوب أبو الحسن » ويقول عنه ابن كثير : إنه أقام بمصر وأوقف بها أوقافا على أهل الحديث ، وعلى سلالة

العشرة رضى الله عنهم (١) وكان تاجرا موسعا عليه فى الدنيا ، مقبول الشهادة عند الحكام ، توفى فى شعبان عام ٣٢٤ هـ / ٩٣٥ م .

وتقول عنه الدكتورة سيدة كاشف : إنه عندما توفى ، استطاع الأخشيد أن يأخذ من ماله نحو مائة ألف دينار .

الأسواق :

كانت الأسواق منتشرة فى جميع مدن مصر ، وكان للفسطاط أسواق ضخمة ، إلا أنها ضيقة . ويقول المقريزى : إنه كان بمصر عشرة أسواق ، وكان هناك سوق عظيم خارج مدينة الفسطاط يحتوى على مقادير هائلة من الأطعمة ، حتى ليذكر المقريزى أنه كان به ٣٩٠ قدر حمص مسلوق ، سوى الحوانيت التى بها الحمص ، ومن المعروف أن الأسواق التى بداخل المدينة تكون أعظم من الاسواق التى هى خارجها ، ومع ذلك ففى هذا السوق من صنف واحد من المأكل هذا القدر ، فكم تكون جملة ما فيه من سائر أصناف المأكل؟ ويقول المقريزى أيضا : إن العشرة الأسواق التى كانت بمصر كانت كلها أو أكثرها أجل من هذا السوق .

ومن الأسواق أيضا « سوق وردان » وهو منسوب إلى وردان الرومى مولى عمرو بن العاص ، وكانت دارا له أقطعه اياها معاوية بن أبى سفيان .

ومنها أيضا « سوق الأفضل » وهو خاص بالأمير جيوش بن خمارويه ابن أحمد بن طولون . ومن الأسواق أيضا « سوق البزازين » وهو بمدينة الفسطاط ويقال إنه وقع فيه حريق عظيم زمن كافور ، فركب كافور ، وأمر المنادى ينادى بأن من جاء بقربة فيها ماء فله مائة درهم ، فجاء الناس بالقرب وأطفأوا النار ، فكان عدة ما احترق من الدور ألف وسبعمائة دار ، غير البضائع والأقمشة وغير ذلك .

---

(١) والعشرة المبشرون بالجنة هم : أبو بكر الصديق ـ عمر بن الخطاب ـ عثمان بن عفان ـ على بن أبى طالب ـ أبو عبيدة بن الجراح ـ سعد بن أبى وقاص ـ عبد الرحمن بن عوف ـ الزبير بن العوام ـ طلحة ابن عبيد الله ـ سعيد بن زيد .

ومن الأسواق أيضا «سوق العراقيين» وهي بمدينة الفسطاط. وقد نسبت الى جماعة من الأزد، كانوا قد خرجوا على زياد بن أمية [1] بالبصرة فعاقبهم معاوية بن أبي سفيان بتغريبهم عن أوطانهم، فسيرهم الى مصر، وذلك فى عام ٥٣هـ/ ٦٧٢م وكان أميرها فى ذلك الوقت مسلمة بن مخلد (٤٧ ـ ٦٢هـ/ ٦٦٧ ـ ٦٨١م)، وكان عددهم حوالى ٢٣٠، فأنزلوا بالظاهر وهو أحد خطط مصر، فبنوا لهم مسجدا، واتخذواسوقا لأنفسهم، فسمى سويقة العراقيين.

كما وجدت أسواق تقام ليوم واحد فقط، كما الحال عندنا اليوم فى الريف والمدن، ومن هذه الأسواق سوق «رحبة الحارث»، وهو سوق يتبايع الناس فيه يوم الجمعة فقط، وقد أمر ببنائه الحارث بن مسكين عندما تولى القضاء من قبل المتوكل فى عام ٢٣٧هـ/٨٥١م.

كما كان يقام فى الجيزة سوق كل يوم أحد ، وهو من الأسواق العظيمة كما يذكر ابن جبير.

كذلك تذكر المصادر العربية أسواقا لبيع الرقيق [2] منها :

١ ـ دار البركة، ويعتبر أول سوق بناه المسلمون فى مصر بعد فتحها، وكان ذلك زمن عمرو بن العاص ولم يكن يقصد ببناء هذه الدار أن تكون سوقا، وانما كان الغرض منها بناء مسكن للخليفة عمر بن الخطاب، وعندما تم البناء كتب اليه عمرو بن العاص يخبره بذلك، فكتب اليه :

---

(١) وهو زياد بن أبي سفيان بن حرب بن أمية وكان بعضهم يقول : زياد بن أبيه. ولى البصرة لمعاوية وضم اليه الكوفة، فكان يشتو بالبصرة، ويصيف بالكوفة، ولم يكن زياد من القراء ولا الفقهاء، ولكنه كان معروفا،، وكان كاتبا لابى موسى الأشعرى. مات بالكوفة وهو عامل عليها لمعاوية بن أبى سفيان عام ٥٣هـ/٦٧٢م.

(٢) كانت تجارة الرقيق رائجة فى مصر منذ الفتح العربى . وفى العصر الاخشيدى أصبحت مصر من أعظم أسواق الرقيق الأسود والأبيض ، وكان الرقيق الأسود يجلب إليها من الجنوب . اما الرقيق الأبيض فكان يصل إلى أسواقها من بيزنطة وأرمينية وثغور البحر الأبيض المتوسط ومن أسواق الرقيق فى سائر ديار الإسلام . وكان تجار اليهود يستأثرون بجلب الغلمان والجوارى من أوربا . وكان المسلمون يحسنون معاملة عبيدهم وإمائهم فى معظم الأحيان وذلك عملا بتعاليم الإسلام .وكان من البر والعادات المحمودة أن يعتق السيد كثيرا من العبيد الذين يملكهم . وكان كثير من العبيد المعتقين يحملون السلاح وينخرطون فى سلك الجيش ، وكان بعضهم يصل إلى مكانة عالية فيه ، وقد يعده ذلك لتقلد بعض الوظائف الرئيسية فى الإدارة .

أنىٌ لرجل بالحجاز أن يكون له دار بمصر؟ وأمره أن يجعلها سوقا للمسلمين. فجعلت سوقا، وكان يباع فيها الرقيق .

٢ ـ دار أحمد بن المدبر عامل خراج مصر للخليفة المتوكل ، وكان موضع سوق الرقيق رحبة أمامها ، فلما نكب أحمد بن طولون أحمد بن المدبر عام ٢٥٥هـ / ٨٦٨م ، هدم داره ، وجعل رحبتها سوقا للرقيق ، وذلك فى عام ٢٥٦ هـ/ ٨٦٩ م .

٣ ـ دار الأنماطى . وكان سوقا للرقيق أيضا .

وعن الأسواق التى كانت بمدينة القطائع ، يذكر البلوى أنه كان فيها : (سوق العيارين) [١] يجمع فيه البزازون والعطارون . و (سوق الفاميين)[٢] ويجمع فيه الجزارون والبقالون والشواؤن . وكان فى دكاكين الفاميين ، جميع ما فى دكاكين نظرائهم فى المدينة وأكثر وأحسن . و (سوق الطباخين) ويجمع فيه الصيارفة والخبازون وأصحاب الحلواء ، ثم لكل صنف من جميع الصنائع ، أفرد له سوق حسن عامر .

أما عن أسواق الاسكندرية ، فقد ذكرت المصادر العربية أن عمرو بن العاص عندما فتحها ٢٠ هـ/ ٦٤١م كتب إلى عمر بن الخطاب : إنى فتحت مدينة فيها اثنى عشر ألف بقال يبيعون البقل الأخضر .

أما تنيس فقد كان بها ألفان وخمسمائة حانوت للبضائع ، وعندما دخلها أحمد بن طولون فى عام ٢٦٩ هـ/ ٨٨٢م بنى بها حوانيت كثيرة فى السوق .

ويبدو من المصادر العربية أن هذه الأسواق كان بها مساطب تجارية للتأجير بعض الوقت ، فيقال إنه كان خلف جامع أحمد بن طولون مسطبة ذراع فى ذراع ، وكانت أجرتها فى كل يوم اثنا عشر درهما ، فكان يؤجرها شخص يبيع الغزل من الصباح الباكر إلى الظهر ويدفع أربعة دراهم ، ومن

---

(١) العيار : الكثير المجىء والذهاب ولعله يقصد المكثرين فى المساومة فى الشراء والبيع .

(٢) الفامى : بائع الفوم أى الثوم والحنطة والحمص والخبز وسائر الحبوب التى تخبز .

الظهر إلى العصر يؤجرها خباز بأربعة دراهم ، ومن العصر إلى المغرب لشخص يبيع فيها الحمص والفول بأربعة دراهم .

وفى زمن خمارويه كان الخدم المشتغلون فى دار الحرم (وهى الدار التى بناها خمارويه لحريمه) يبيعون الأطعمة المستبقية للعامة ، فكان الناس يأتونهم ويشترون منهم . ويذكر المقريزى أن عملية البيع هذه كانت تتم فى كل وقت « بحيث أن الرجل اذا طرقه ضيف ، خرج من فوره إلى باب الحرم فيجد ما يشتريه ليتجمل به لضيفه مما لا يقدر على عمل مثله . وهذا يدل على ضخامة كمية الأطعمة التى كانت تتبقى من دار الحرم .

وكانت التجارة الداخلية فى زمن خمارويه بن أحمد بن طولون منتعشة، فيقول المقريزى: إنه عندما طلب لقطر الندى ألف تكة [1] بعشرة الاف دينار من أثمان كل تكة عشرة دنانير «فوجدت فى السوق فى أيسر وقت وبأهون سعى».

وتذكر المصادر العربية أن الأسعار فى مدينة الفسطاط كانت أرخص من القاهرة لقرب النيل منها، ووصول المراكب اليها بالخيرات.

وكان سعر كل خمسة أرادب قمح دينارا واحدا زمن خمارويه بن أحمد ابن طولون، وقد بيعت عشرة أرادب قمح بدينار زمن أحمد بن طولون.

وكانت التجارة فى الأسواق تجرى وفق معاملات مالية معينة، منها :

١ ـ نظام عقود الشراء. وكانت هذه العقود تتضمن شروطا معينة كتحديد السعر، وتحديد موعد الدفع اذا كان البيع نقدا، أو موعد الأقساط اذا كان الدفع مؤجلا، كذلك تحديد نوع البضاعة وصفتها، وتحديد الكمية المتعاقد عليها. ويقول الدكتور حسن محمود: إنه اذا تمت شروط الصفقة كان لا يجوز ان تلغى، اللهم الا اذا تبين للمشترى وجود عطب فى السلعة، أو أنها غير مطابقة للمواصفات التى تضمنها العقد .

(١) التكة جمع تكك اى رباط السراويل.

٢ ـ النظام المصرفى . وكانت المصارف يديرها رجال ذوو خبرة ودراية يسمون الجهابذة ، وكانوا إما من كبار التجار أو من الصيارفة . وقد نشأ هذا النظام بسبب النشاط التجارى الكبير الذى أسفر عن ظهور طبقة من التجار الأثرياء الذين امتد نشاطهم إلى جميع الأمصار الإسلامية مما أوجب الحاجة لانشاء مصارف لحفظ أموال التجار وتيسير معاملاتهم التجارية . وكان هؤلاء الصرافون ، أو الوكلاء ، يقومون مقام البنوك ، ولكن لا يتصور ـ بطبيعة الحال ـ القيام بالوظيفة الحالية للبنوك فى مجال الاستثمار .

٣ ـ السفاتج[١] . (وتقوم مقام الحوالة المالية فى وقتنا الحاضر)

والسفتجة خطاب تذكر فيه قيمة معينة من المال قابل لأن يصرف فى أى مكان ، من عملاء وجهابذة الشخص الذى حرر السفتجة . وكانت النقود المذكورة فى السفتجة تدفع فى أى بلد ، وكان من السهل أن يحملها التاجر عبر الطرق الطويلة وهو آمن مطمئن . بل كانت أموال الجباية من الولايات ترسل إلى العراق بهذه الوسيلة . ومما يدل على توطد العلاقات التجارية بين العالم الإسلامى وبين أوربا أن سفاتج التجار المسلمين ، كانت تصرف فى البلاد غير الإسلامية . ولهذا صارت للسفاتج قيمة المال، واستخدمها الأفراد فى مبيعاتهم ومعاملاتهم الخاصة . ومن أمثلة استخدام السفاتج فى فترة بحثنا أن الأخشيد أرسل إلى نائبه ببغداد سفاتج بثلاثين ألف دينار ليسلمها للوزير ابن مقلة [٢] .

---

(١) السفتجة جمع سفاتج كلمة فارسية بمعنى أن تعطى مالا لرجل فيعطيك خطا يمكنك من استرداد ذلك المال من عميل له فى مكان آخر .

(٢) هو محمد بن على بن الحسين بن مقلة ، أبو على الكاتب المشهور . كان فى أول أمره يتولى بعض أعمال فارس ويجبى خراجها . وفى عام ٣١٦ هـ / ٩٢٨م أصبح وزيرا للمقتدر بالله ، ثم قبض عليه عام ٣١٨هـ / ٩٣٠م ونفى إلى بلاد فارس بعد مصادرة أملاكه . وفى عام ٣٢٠هـ/ ٩٣٢م استوزره الامام القاهر بالله ، كما استوزره الراضى بالله عام ٣٢٢هـ / ٩٣٣م ، ثم قبض عليه للمرة الثانية عام ٣٢٤ هـ / ٩٣٥م وقطعت يده اليمنى عام ٣٢٦هـ/ ٩٣٧م، وقطع لسانه بعد ذلك . وكان ينوح على يده ويبكى ويقول : « خدمت بها الخلفاء ، وكتبت بها القرآن الكريم دفعتين ، تقطع كما تقطع أيدى اللصوص » . وقد أقام فى الحبس مدة طويلة ، ولم يكن له من يخدمه ، ولم يزل على هذه الحال الى أن توفى عام ٣٢٨هـ / ٩٣٩م .

٤ ـ الصك . (يعنى الكمبيالة فى وقتنا الحاضر)

وكان من وسائل المعاملات المالية الصك ، وهو فى الأصل سند الدين ، وهو عبارة عن ورقة مالية تثبت فيها قيمة دين أو قرض أو استحقاق مالى له أجل معين . وقد استخدمت الصكوك فى كافة أنحاء العالم الاسلامى ، وكان الجهابذة يصرفون قيمة الصكوك لأصحاب الأموال التى أودعوها عندهم لقاء رسم معلوم .

٥ ـ نظام السمسرة أو الدلالة . ومن أهم الأنظمة التى استخدمت فى ذلك الوقت نظام السمسرة أو الدلالة ، وكانوا يحصلون من عملهم هذا على أجور محترمة .

٦ ـ نظام الربا . وقد حرمت الشريعة الاسلامية التعامل بالربا أشد تحريم ، وكان اليهود والنصارى يتعاملون بهذا النظام ، حتى انه فى حوالى عام ٨٠٠م ألف كتاب تشريع للنصارى ، أجبر فيه أن يتعاملوا فيما بينهم بربح يبلغ العشرين فى المائة .

وقد منع ابن قيم الجوزية مشاركة المسلم للذمى فى التجارة ، لاستخدامهم نظام الربا ، واشترط فى مشاركة المسلم للذمى أن يكون المسلم هو الذى يتولى عملية البيع والشراء . مع ذلك يبدو لنا أن نظام الربا كان موجودا تحت مسمى آخر ، ويظهر ذلك من الحكاية التى ذكرها ابن الداية فى كتابه ، فهو يقول : « طالبنى بعض عمال الخراج بمصر بمال زاد على مافى حاصلى ، فاحتجت الى معاملة بعض التجار عليه ، فدللت على رجل من أهل الشام يعامل برهون ، فصار إلى ـ وأنا فى بيت المال ـ منه شيخ حسن الصورة جميل اللقاء، فقال : إلى كم تحتاج ؟ قلت : إلى مائتى دينار . فأخرج من كمه مالا ، فوزنه واستزاد من غلام كان معه دنانير حتى أكمل المائتين ، ثم سلمها الىّ واقتضانى خطا بها ، وقال : قد كفيت مؤونة الرهن . فقلت : فكيف أكتب الخط ؟ قال : بمائتى دينار كما أعطيتك ، فقلت له : سبيل المعاملة غير هذا . فقال : والله لاقبلت منك فيها ربحا» . ويظهر لنا من هذه القصة أن نظام التسليف كان بربح ، لذلك فانه عندما طلب منه أن يكتب المبلغ المحدد فقط . أخبره بأن سبيل المعاملة غير هذا .

وقد تعرضت مصر لكثير من الأزمات الاقتصادية فى الفترة الخاضعة لبحثنا (من الفتح العربى حتى بداية الدولة الفاطمية) كان يترتب عليها قيام الأهالى بالثورات ، وكانت هذه الأزمات تحدث فى الغالب بسبب تأخر جرى النيل ، أو بسبب الفيضانات .

فيقول المسعودى : « اذا بلغ النيل ثمانية عشر ذراعا وانهبط ، كانت العاقبة لأهل مصر فى انصرافه حدوث وباء بالديار المصرية » .

ومن الأشعار التى قيلت بسبب نقص ماء النيل ، ماذكره ابن اياس فى كتابه فهو يقول : وقد قال القائل :

تقاصر النيل عنا	تقاصر متتابع
حتى قنعنا اضطرارا	منه بمص الأصابع

وقال آخر :

رب وف النيل إنا	منه فى شر وبلوه
مابقى للناس صبر	يحملون اليوم غلوه

وأول غلاء وقع بمصر كان فى عام ٨٧ هـ / ٧٠٥ م فى ولاية عبد الله ابن عبد الملك (٨٦ ـ ٩٠ هـ / ٧٠٥ ـ ٧٠٨ م) ، وكان بسبب تعرض مصر للشراقى (١) ، حتى قيل إن أهل مصر لم يروا فى عمرهم مثل تلك الأيام .

ثم تعرضت مصر للغلاء فى السنة الثانية من ولاية خمارويه على مصر (٢٧٠ ـ ٢٨٢ هـ / ٨٨٣ ـ ٨٩٥ م) فيقول ابن كثير : إنه فى عام ٢٧٨ هـ / ٨٩١ م غار ماء النيل ، وهذا شىء لم يعهد بمثله ، ولا بلغنا من الأخبار السالفة ، فغلت الأسعار بسبب ذلك جدا .

أما فى الدولةالاخشيدية (٣٢٣ ـ ٣٥٨ هـ / ٩٣٥ ـ ٩٦٩م) فنلاحظ تعرض مصر لكثير من الأزمات الاقتصادية . ففى عام ٣٣٦ هـ / ٩٤٧ م بلغت الزيادة أربعة عشر ذراعا وستة عشر أصبعا ، فوقع الغلاء بمصر واستمر فى كل سنة يزيد زيادة طفيفة ، ولم يبلغ ستة عشر ذراعا ، وأقام على ذلك نحو تسع سنين ، والغلاء مستمر بمصر .

---

(١) الأرض الشراقى : وهى كل أرض لم يصل إليها الماء ، إما لقصور ماء النيل ، أو علو الأرض ، أو سد طريق الماء عنها .

ويقـول المقـريزى إنه فى عـام ٣٣٨ هـ /٩٤٩ م فى زمن أبو القـاسم أونوجور بن الاخشيد (٣٣٥ ــ ٣٤٩ هـ / ٩٤٦ ــ ٩٦٠م) ، وقع غلاء أدى إلى ثورة الرعيـة ، حـتى إنهم منعـوا أونوجـور بن الاخـشيـد من صـلاة العتمـة (العشاء) فى الجامع العتيق .

ثم وقع غـلاء فى عـام ٣٤١ هـ/ ٩٥٢ م بسـبب قـصـر مـاء النيل ، إلى جانب كثرة الفئران التى أتلفت الغلات والكروم وغيرها ، مما أدى إلى زيادة الأسعار .

وفى عـام ٣٤٣ هـ / ٩٥٤م عظم الغـلاء ، حتى بيع القمح ـ كـما يـقول المقـريزى ـ كل ويبتين ونصف بدينـار ، ثم طلب فلم يوجـد ، وثارت الرعـيـة وكسروا منبر الجامع بمصر .

ثم كان الغلاء الأكبر فى الدولة الاخشـيدية الذى استمر لمدة تسع سنين متعاقبة ، وابتدأ فى عام ٣٥٢ هـ / ٦٩٣ م والأمير فى ذلك الوقت هو على بن الاخشيد.(٣٤٩ ــ ٣٥٥هـ/ ٩٦٠ ــ ٩٦٥م)، وتدبير أمور المملكة كانت لكافور وكان سبب الغلاء أن مـاء النيل انتهت زيادته إلى خمسة عشر ذراعا وأربعة أصـابع فـارتفـعت الأسـعـار ، ومـا كـان بدينار واحد صـار بثـلاثة دنانيـر ، واختفى الخبز ، وزاد الغلاء حتى بلغ القمح كل ويبتين بدينار . ثم انخفض مـاء النيل إلى ثلاثة عشر ذراعـا ، فقامت الثورات ونـهبت الضـيـاع والغـلات . واستمر الغلاء مع تفاوت مبلغ الزيادة لماء النيل ، حتى مات كافور عام ٣٥٧ هـ/٩٦٧ م، فكثر الاضطراب بين الأهالى وتعددت الفتن ، وكانت حروب كثيرة بسبب الجند والأمراء ، فانتهبت أسواق البلد ، وارتفع السعر ، وتعذر وجود الأقوات ، حتى بيع القمح ـ كما يقول المقريزى ـ كل ويبة بدينار ورطل الخبز بدرهمين ، والحنطة كل ويبة بدينار وسـدس ، والبيضـة بدرهم وثلث . وكان ذلك فى عام ٣٥٨هـ/ ٩٦٨م .

حفر خليج أمير المؤمنين

بعد الفتح العربى لمصر ، بدأ العرب يخططون لاستغلال خيرات مصر ، ونقلهـا إلى مـقـر الخـلافـة بطريقة أسـرع . وكـانت بداية ادراك العـرب عظم

خيرات مصر ، عندما أرسل عمر بن الخطاب فى عام الرمادة ١٨ هـ/ ٦٣٩م(١) إلى عمرو بن العاص يشكو له قحط الحجاز ، والشدة التى يعانى منها المسلمون ، فأرسل إليه عمرو عيرا عليها طعام يذكر المؤرخون العرب أن أولها كان بالمدينة وآخرها كان بمصر ، حتى إن عمر بن الخطاب أعطى كل بيت بعيرا بما عليه من الطعام .

وقد كان على أثر ذلك أن أرسل عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص ، يطلب منه المجىء إليه مع بعض من أهل مصر . وعندما قدموا عليه قال : «ياعمرو ، إن الله قد فتح على المسلمين مصر ، وهى كثيرة الخير والطعام ، وقد ألقى فى روعى ـ لما أحببت من الرفق بأهل الحرمين ، والتوسعة عليهم حين فتح الله عليهم مصر ، وجعلها قوة لهم ولجميع المسلمين ـ أن أحفر خليجا من نيلها حتى يسير فى البحر ، فهو أسهل لما نريد من حمل الطعام إلى المدينة ومكة ، فان حمله على الظهر يبعد ، ولا نبلغ معه ما نريد » .

ويذكر المقريزى أن سبب حفر خليج أمير المؤمنين كان لتقريب معونة الحجاز من ديار مصر. وهكذا فان الغرض الأساسى من حفر هذا الخليج كان حمل الطعام والقمح إلى الحجاز كما تقول الدكتورة سيدة كاشف .

وتذكر المصادر العربية أن أحد الأقباط هو الذى اقترح على عمرو بن العاص اعادة حفر هذا الخليج ، على شرط أن يضع عنه وعن أهل بيته الجزية ، وأن عمرو بن العاص قد قام بدوره بطرح هذا الاقتراح على عمر بن الخطاب على اعتبار أنه كان موجودا قبل الفتح العربى ، وكانت سفن التجار تبحر فيه ، ثم سد بعد الفتح وتركه التجار ، فوافق عمر بن الخطاب على هذا الاقتراح .

وسواء كان عمر بن الخطاب هو الذى اقترح اعادة حفر القناة ، أو أن عمرو بن العاص صاحب الاقتراح ، فلم يلبث عمرو بن العاص بعد موافقة

---

(١) عام الرمادة وهو عام ١٨ هـ / ٦٣٩ م وفيه أصاب الناس مجاعة شديدة وجدب وقحط . وقد سمى بعام الرمادة لان الرياح كان تسفى أو تحمل ترابا كالرماد . وقد كتب عمر بن الخطاب إلى أمراء الأمصار يستغيثهم لأهل المدينة ومن حولها ويستمدهم ، وكان من بين الذين استغاث بهم عمرو بن العاص أمير مصر.

عمر بن الخطاب ، أن تخوف من فكرة حفر هذا الخليج وقال فى نفسه : « إن أمكنت عمر من هذا خرب مصر ونقلها إلى المدينة » ، خاصة بعد أن حذره رؤساء أهل مصر ـ بعد عرضه للأمر عليهم ـ من خطورة حفر هذا الخليج بقولهم : «أتريد أن تخرج طعام أرضك وخصبها إلى الحجاز وتخرب هذه؟».

لذلك كتب إلى الخليفة عمر بن الخطاب يبين له صعوبة حفر هذا الخليج، فكتب الخليفة إليه يهدده بالعزل ، فقام بحفره . ويذكر ابن عبد الحكم أن عمر بن الخطاب بعث إليه «أن لاتدع شيئا من طعامها ، وكسوتها وبصلها وعدسها وخلها ، إلا بعثت إلينا منه » .

ويقال إن أول أسطول سار فى الخليج كان يتكون من عشرين سفينة تحمل الحبوب إلى المدينة، وكانت حمولة المركب الواحدة ثلاثة آلاف أردب . لذلك فقد اعتبر المؤرخون العرب أن من فضائل مصر أنها توسع على أهل الحرمين ، بما يجلب منها إليهم من الغلال التى يحمل السفن منها فى الدفعة الواحدة مالا يحمله خمسمائة بعير .

ويقول المقدسى عن مصر : «مصر قبة الاسلام ، ونهره أجل الأنهار، وبخيراته تعمر الحجاز» . ويقول المقريزى إن من فضائل مصر «انها تمير أهل الحرمين ، وتوسع عليهم» . وهكذا أصبحت بلاد العرب بعد فتح مصر تعتمد اعتمادا رئيسيا عليها لاطعام أهل الحجاز .

على كل حال ، فقد تم حفر هذا الخليج الذى يصل النيل بالبحر الأحمر فى أقل من عام ، كما تذكر المصادر العربية ، فقد ذكر ابن دقماق والمقريزى أن حفر هذا الخليج قد استغرق ستة أشهر ، وأن السفن وصلت إلى الحجاز فى الشهر السابع . فى حين ذكرت مصادر أخرى أن حفره قد تم خلال ثمانية أشهر . وقد أطلق عليه : خليج أمير المؤمنين .

وترى الدكتورة سيدة كاشف أن اعادة حفر الخليج فى هذا الوقت القصير ، يدل على استعمال العرب للسخرة فى حفره ، واستخدام عدد عظيم من أهل البلاد .

ولما كان هذا الخليج من قبل يستخدم للتجارة ، فقد كان من الطبيعى أن يستخدم بعد اعادة حفره بواسطة العرب ـ للتجارة أيضا ، فكانت

المراكب النيلية تفرغ ما تحمله من ديار مصر بالقلزم ، ثم تحمل ما فى القلزم مما وصل من الحجاز وغيره إلى مصر .

ويذكر السيوطى أن «حجاج البحر كانوا يركبون فيه من ساحل تنيس يسيرون فيه ، ثم ينتقلون بالقلزم إلى المراكب الكبار وكانت السفن أيضا تسير فى خليج أمير المؤمنين إلى البحر الأحمر ، وتمر فى البحر إلى الحجاز واليمن والهند .

ولم يزل على ذلك إلى أن قدم محمد بن عبد الله بن حسن بن حسن بن على بن أبى طالب (محمد النفس الزكية ـ قتل عام ١٤٥ هـ/ ٧٦٢ م) ثائرا فى الحجاز ، والخليفة يومئذ بالعراق أبو جعفر المنصور . فكتب المنصور الى عامله على مصر يأمره بطم خليج القلزم ، حتى لا تحمل الميرة من مصر الى المدينة ، فطمه ، وانقطع من ذلك الوقت ، اتصاله ببحر القلزم .

ويذكر ابن عبد الحكم انه بعد خلافة عمر بن عبد العزيز لم يهتم الولاة بأمر هذا الخليج ، وتركوه ، فغلب عليه الرمل ، وانقطع ، وصار منتهاه إلى ذنب التمساح [1] من ناحية الطور [2] والقلزم .

النشاط التجارى الخارجى

بالنسبة لتجارة مصر الخارجية ، فقد كانت لمصر تجارة مع المشرق قبل الفتح العربى لها ، فتذكر المصادر العربية أن عمرو بن العاص كان تاجرا فى الجاهلية ، وكان يأتى بتجارته إلى مصر ، وهى الأدم والعطر .

---

(١) وعن موقع ذنب التمساح يقول القلقشندى : وهو بآخر بحر القلزم من الذراع الاخذ إلى جهة السويس على ميل من مدينة القلزم .

(٢) الطور : بالضم ثم السكون وآخره راء ، جبل بعينه مطل على طبرية الأردن بينهما أربعة فراسخ ، على راسه بيعة واسعة محكمة البناء ، موثقة الأرجاء ، يجتمع فى كل عام بحضرتها سوق . والطور أيضا جبل عند كورة تشتمل على عدة قرى تعرف بهذا الاسم بأرض مصر القبلية وبالقرب منها جبل فاران .

كما يذكر الواقدى قصة تاجر عربى أسر فى الاسكندرية ، وخلصته قوات الفتح العربية حين قامت بفتح هذه المدينة ، وكان هذا التاجر قد جاء مع غيره بتجارة من اليمن فى أيام المقوقس ، فباع تجارته ثم اشترى غيرها ، وخرج مع قافلة كبيرة إلى أرض برقة للاتجار فيها ولكنه أسر فى الطريق .

لذلك كان من الطبيعى أن تستمر هذه التجارة بين مصر والمشرق بعد الفتح العربى . غير أن تجارة مصر مع المشرق كانت مرتبطة بالسلام فى المنطقة ، لذلك يذكر ساويرس أنه بسبب الخلاف الذى جرى بين المعتز والمستعين (٢٤٨ ـ ٢٥٢ هـ / ٨٦٢ ـ ٨٦٦ م) توقفت التعاملات التجارية بين مصر والمشرق، كما توقفت فريضة مصر للخلافة حتى يستقر الوضع على خليفة بعينه .

وبالنسبة للعلاقة التجارية بين مصر والنوبة ، فقد كانت تتم من خلال طرف واحد ، هو الطرف النوبى، وبمعنى آخر أن التجار المصريين لم يكونوا يحملون تجارة الى بلاد النوبة ، اذ لم يكن الاتجار فى الخارج من صفات المصريين إلا فى الندرة ، وانماكان تجار النوبة هم الذين يأتون فى النيل حتى الجنادل [1]. وعندما تقف مراكبهم ومراكب السودان ، يتحول من فيها بتجاراتهم إلى ظهور الجمال حتى يصلوا إلى أسوان .

وكان عمرو بن العاص بعد فتح مصر قد بعث عبد الله بن سعد بن أبى سرح إلى النوبة لفتحها عام ٢٠هـ/ ٦٤٠م وقيل عام ٢١هـ/ ٦٤١م، فمكث بها زمانا ، ثم أعاده عمرو بعد عقد صلح بين الطرفين ، وقد دفعت النوبة إلى عمرو بن العاص ما صولحوا عليه من البقط [2] قبل نكثهم ،

---

(١) الجنادل : جمع جندل ،وهى الحجارة . موضوع فوق أسوان بثلاثة اميال فى اقصى صعيد مصر قرب بلاد النوبة .

(٢) يقول المقريزى : «البقط ما يقبض من سبى النوبة فى كل عام ، ويحمل إلى مصر ضريبة عليهم ، فان كانت هذه الكلمة عربية فهى : إما من قولهم فى الأرض بقط من بقل وعشب أى نبذ من مرعى ، فيكون معناه على هذا نبذه من المال ، أو يكون من قولهم إن فى بنى تميم بقطا من ربيعة أى فرقة أو قطعة فيكون معناه على هذا فرقة من المال أو قطعة منه ، ومنه بقط الأرض فرقة منها . وبقط الشىء فرقة. والبقط أن تعطى الحبة على الثالث أو الربع ، والبقط أيضا ماسقط من التمر اذا قطع فأخطأ المخرف ، فيكون معناه على هذا بعض ما فى أيدى النوبة » . ولكن الارجح ـ كما تقول الدكتورة سيدة كاشف ـ أن كلمة بقط من كلمة Pactum اللاتينية ومعناها عقد أو اتفاق . وقد قيل إنها مصرية قديمة بمعنى عبد .

وأهدوا إلى عمرو أربعين رأسا من الرقيق ، وفى المقابل بعث عبد الله بن سعد ماوعدهم به من الحبوب قمحا وشعيرا وعدساوثيابا وخيلا .

وفى عام ٣١هـ/ ٦٥١م نقضت النوبة الصلح الذى جرى بينهم وبين عبد الله بن سعد ، والى عثمان بن عفان ، فحاربهم ، فطلبت النوبة الصلح ، وكتب لهم كتاب أمان قرر فيه عليهم فى كل سنة ثلاثمائة وستون رأسا ، وفى المقابل يهدى إليهم عبد الله بن سعد حبوبا ، خاصة بعدما شكى ملكهم قلة الطعام فى بلده .

ومعنى ذلك أن العلاقة بين مصر وبلاد النوبة لم تكن علاقة تجارية بالمعنى المعروف ، وإنما كانت علاقة محددة بشروط هدنة ، يلتزم فيها النوبيون بتقديم السبى ، فى مقابل الحبوب .

ولا تتعرض المصادر العربية كثيرا لصادرات مصر للبلاد المختلفة فى ذلك العهد .وترجع الدكتورة سيدة كاشف أنه فضلا عن دور الوسيط الذى كانت تقوم به مصر بين الشرق والغرب ، فقد كانت تصدر جانبا من القمح والكتان لوفرة زراعته بها، ويذكر ابن اياس انها كانت تصدر إلى البلاد الشامية : الحناء ، والسمك القديد ، والجبن ، والنيدة ، والكتان ، والزيت الحار ، والعصفر ، والبسلة ، والعدس ، وخيار الشنبر ، وغير ذلك من الأنواع التى لا توجد الا بمصر .

وفى مقابل ذلك كانت تستورد من برقة [1] الصوف والعسل كما كانت تستورد الأخشاب ، لندرة الأنواع الطيبة من الخشب فى مصر مما كان يلزم للبناء والسفن ، وكذلك المعادن ، والرقيق .

وكانت تستورد من السودان العاج والأبنوس وريش النعام وسن الفيل الذى كان يباع خاصة فى أسواق الفسطاط .

---

(١) برقة : بفتح أوله والقاف. اسم صقع كبير يشتمل على مدن وقرى بين الاسكندرية وافريقية ، واسم مدينتها انطابلس وتفسيره الخمس مدن . وهى مما افتتح صلحا ، صالحهم عليها عمرو بن العاص ، وألزم أهلها من الجزية ثلاثة عشر ألف دينار ، وأن يبيعوا من أحبوا من أبنائهم فى جزيتهم . وأسلم أكثر من بها فصولحوا على العشر ونصف العشر فى سنة (٢١ هـ / ٦٤١ م) وكان فى شرطهم أن لا يدخلها صاحب خراج ، بل يبعثوا بالجزية اذا جاء وقتها .

ومن الشام كانت تستورد الفواكه الشامية مثل : الكمثرى ، والتفاح والسفرجل وغير ذلك من الأنواع .

وكان يرد إليها من الهند التوابل وخاصة الفلفل والعطور والبخور . ومن هذه الحاصلات كان يستهلك جزء فى مصر محليا ، والباقى يباع للتجار الأجانب الذين كانوا يتسابقون على شراء هذه الحاصلات من أسواق مصر . كذلك كانت الهند تصدر إلى مصر الياقوت والصندل والعود وخشب الأبنوس وجوز الهند ، فضلا عن الكافور والزعفران والقرنفل والقرفة (الدارصينى) والعاج وأنواع العقاقير وبعض الأحجار الكريمة من جزيرة سرنديب [1] .

وكان العنبر من أهم السلع التى تستوردها مصر من الهند ، وكانت سوقها رائجة فى مصر فى عهد الاخشيد خاصة ، فقد اشتهر الاخشيد بحبه للعنبر ، وكان أكثر ما يهدى إليه فى الأعياد ، وكان اذا ما جاءت هذه الأوقات التى يهدى إليه فيها ، أخرج من خزائنه العنبر إلى التجار ، فيشتريه الذين يهدونه إليه ، فيحصل له الثمن الوافر ، ثم يعود العنبر إليه ! وأقام الاخشيد سنين كثيرة يعمل هذا ، وقيل إنه اجتمع عنده من العنبر قناطير ، وقد احترق فى عام ٣٤٣ هـ/ ٩٥٤م فى دار أبى الفضل ، بعقبة ابن فليح[2] . لجا ريته أم أولاده ، عنبر كثير كان يشم على بعد . كما ورد أن الأخشيد لما مات خلف وراءه من العنبر ٨٠٠ رطل .

---

(١) سرنديب : بفتح أوله وثانيه وسكون النون ودال مهملة مكسورة ، وياء مثناه من تحت ، وباء موحدة. ديب بلغة الهنود : هو الجزيرة .هى جزيرة عظيمة فى بحر هركند بأقصى بلاد الهند ، طولها ثمانون فرسخا فى مثلها . ويقول الحميري : وليس يملك أحد من ملوك الهند مايملكه صاحب سرنديب من الدر النفيس والياقوت الجليل وأنواع الاحجار ، لان أكثر ذلك فى جبال جزيرته وفى أوديتها وبحورها واليها تقصد مراكب أهل الصين وسائر بلاد الملوك المجاورين له . وملك سرنديب تحمل اليه الخمر من العراق وفارس فيشتريها بماله وتباع له فى بلاده. ويجلب من سرنديب الحرير والياقوت بجميع الوانه كلها والبلور والماس وأنواع من العطور كثيرة

(٢) (عقبة بنى فليح) هى العقبة التى يطلع منها الى رحبة بنى تميم - وبنى تميم نسبة الى ابراهيم بن تميم، وقد ذكر الكندى أن ابراهيم بن تميم كان كاتبا فى الخراج بمصر فى ولاية الليث بن الفضل من قبل الرشيد (١٨٢ - ١٨٧هـ / ٧٩٨ - ٨٠٢م) وأن الليث أول من استكتبه فى كتاب الخراج - وبنى فليح نسبة إلى فليح ابن سليمان .

ومن الصين كانت مصر تستورد البهار والراوند (١) والحرير الخام والمنسوجات الحريرية الغالية الثمن ، وهذا بالاضافة إلى الخزف الصينى ، والصندل (٢) والورق (الكاغد) ، والحبر (المداد) والسروج والقرفة ، والزنجبيل ، والذهب والفضة ، والسجاد ، والطرز (الوشى والحرير المشجر) ، والحلى والمقابض العاجية . كذلك كانت الصين تصدر إلى أسواق مصر العقاقير والديباج والجوارى والخصيان .

ومن التبت (٣) كان يرد المسك إلى أسواق مصر ، ويقول اليعقوبى : إن مسك التبت هو أحسن وأغلى أنواع المسك فى العالم .

ومن الجزيرة العربية كان يرد إليها : الخيول العربية ، والجمال ، وخشب القسى (٤) والجلود المدبوغة .

ومن اليمن : البز ، والجلد المدبوغ ، والدروع ، والعقاقير ، والكركم ، وكذلك اللبان والسيوف .

ومن شحر عمان (٥) كانت أسواق مصر تستقبل أجود أنواع العنبر ، كذلك أجود أنواع اللبان والبخور والمصطكى (المستكة) .

وفى ذلك يذكر المؤرخون العرب أن مصر كانت قبلة تتجه إليها الأنظار ، فقد كانت «فرضة مكة والمدينة وساحلها ، وفرضة صنعاء ، وعدن ، وعمان ، والشحر والسند (٦) والهند والصين وجزائر الصين وسرنديب وغيرها ،

---

(١) الراوند : ويستخدم لعلاج أمراض كثيرة منها : وجع المعدة ، وقرحة الأمعاء ، والاسهال المزمن ، ووجع الكبد ، والكلى ، وأوجاع الرحم وعرق النسا ، والربو وغير ذلك .

(٢) الصندل : وهو خشب يوتى به من الصين ، وهو على ثلاثة اصناف ابيض وأصفر وأحمر وكلها تستعمل ويستخدم لعلاج ضعف المعدة ، والصداع ، وغير ذلك .

(٣) تبت : بالضم ، وكان الزمخشرى يقوله بكسر ثانيه ، وبعض يقوله بفتح ثانيه . وهو بلد بأرض الترك وهى متاخمة للصين ، ومتاخمة من احدى جهاتها لأرض الهند .

(٤) يتخذ من القانة وجمعها القان وهو شجر جبلى ينبت بجزيرة العرب ويتخذ منه القسى .

(٥) الشحر : بكسر أوله ، وسكون ثانيه ، هو شحر عمان ، وهو ساحل اليمن ، وهو ممتد بينها وبين عمان وإليه ينسب العنبر الشحرى لأنه يوجد فى سواحله .

(٦) السند : بكسر أوله ، وسكون ثانية ، وأخره دال مهملة :بلاد كبيرة فيما بين ديار فارس وديار الهند .

يُجلب العطر والجواهر والطرائف والآلات فى البحر حتى توافى المراكب بالقلزم .

وهى فرضة بحر الروم من الشام كلها ، وبلد الروم من أنطاكية إلى ماوراءها من قسطنطينية ورمية وبلد الأفرنجية وأنطابلس ، وطرابلس والقيروان وتاهرت ، وسجلماسة والسوس وطنجة والأندلس وجزائر البحر صقلية وأقريطش (١) وقبرص ورودس (٢) يُحمل إليها رقيق هذه البلدان كلها من الجوارى والغلمان والديباج والحرير والمصطكى ... والمرجان والعنبر والزعفران وسائر أصناف التجارات ، ويحمل من مصر إليهامثل ذلك ، ولا يقصدون بلدا سواها» .

ويقول المقريزى إن «مصر فرضة الدنيا ، يُحمل خيرها إلى ما سواها . فساحلها بمدينة القلزم يُحمل منه إلى الحرمين واليمن والهند والصين وعمان والسند والشحر . وساحلها من جهة تنيس ودمياط والفرما فُرضة بلاد الروم والافرنج وسواحل الشام إلى حدود العراق . وثغر اسكندرية فُرضة أقريطش وصقلية وبلاد المغرب . ومن جهة الصعيد يُحمل إلى بلاد الغرب والنوبة والبجة والحبشة والحجاز واليمن» .

وقد لعب اليهود دورا هاما فى التجارة الخارجية ، فيذكر ابن خرداذبة فى أواخر القرن الثالث الهجرى / التاسع الميلادى أن التجار اليهود الراذانية (٣) الذين يتكلمون بالعربية والفارسية والرومية والافرنجية والأندلسية والصقلبية ، كانوا يسافرون من المشرق إلى المغرب ، ومن المغرب إلى المشرق برا وبحرا ، ويجلبون من المغرب الخدم والجوارى والغلمان والديباج وجلود الخز والفراء والسمور (٤) والسيوف ويركبون من

---

(١) اقريطش : بفتح الهمزة وتكسر ، القاف ساكنة ، والراء مكسورة ، وياء ساكنة ، وطاء مكسورة ، وشين معجمة . اسم جزيرة فى بحر المغرب يقابلها من بر افريقية لوبيا ، وهى جزيرة كبيرة فيها مدن وقرى .

(٢) رودس : جزيرة فى البحر من الثغور الشامية مقابل الاسكندرية ، افتتحها جنادة بن ابى امية عنوة فى خلافة معاوية . ورودس بلغة الاغريقيين بمعنى الورد .

(٣) نسبة إلى نهر الرون .

(٤) السمور جمع سمامير : حيوان برى من فصيلة السموريات ورتبة اللواحم ، يشبه ابن عرس وأكبر منه ، لونه أحمر مائل إلى السواد . تتخذ من جلده فراء ثمينة .

فرنجة[1] فى البحر الغربى فيخرجون بالفرما ، ويحملون تجارتهم على الظهر إلى القلزم وبينهما خمسة وعشرون فرسخا (٢) ، ثم يركبون البحر الشرقى من القلزم إلى الجار (٣) وجدة ، ثم يمضون إلى السند والهند والصين فيحملون من الصين المسك والعود والكافور والدارصينى وغير ذلك مما يحمل من تلك النواحى حتى يرجعوا الى القلزم ، ثم يحملونه الى الفرما ، ثم يركبون فى البحر الغربى فربما عدلوا بتجارتهم الى القسطنطينية فباعوها من الروم ، وربما صاروا بها الى ملك فرنجة فيبيعونها هناك ، وان شاءوا حملوا تجاراتهم من فرنجة فى البحر الغربى ، فيخرجون بأنطاكية ويسيرون على الأرض ثلاث مراحل الى الجابية (٤) ثم يركبون فى الفرات الى بغداد ثم يركبون فى دجلة الى الأبلة ، ومن الأبلة الى عمان والسند والهند والصين كل ذلك متصل بعضه ببعض .

طرق التجارة :

لذلك - وكما تقول الدكتورة سيدة كاشف - اهتم حكام مصر من قبل الفتح العربى ، بالسيطرة على الطرق التجارية ليضمنوا سلامة استقلالهم السياسى والاقتصادى ، وليجعلوا مصر الطريق الرئيسى لمرور التجارة. كذلك اهتموا باصلاح الطريق الصحراوى الذى تمر فيه قوافل التجارة بين البحر الأحمر والنيل ، وباقامة الحاميات فيه ، وبحفر الآبار على طول ذلك الطريق ، وبالقضاء على القرصنة فى البحر الأحمر والمحيط الهندى ، وبانشاء الموانىء على الشاطى الغربى لذلك البحر ، فى أكثر المواقع صلاحية لرسو المراكب وللاتصال بالنيل ، وبشق طرق تجارية جديدة بين البحر الأحمر والنيل ، وبالاهتمام بالقناة التى تصل أحدهما بالآخر ، الى غير ذلك من ضروب الاهتمام بالتجارة .

---

(١) يقصد بفرنجة فرنسا .

(٢) الفرسخ ثلاثة أميال .

(٣) الجار : مدينة على ساحل بحر القلزم ، بينها وبين المدينة يوم وليلة . وهى فرضة ترفأ إليها السفن من أرض الحبشة ومصر وعدن والصين وسائر بلاد الهند .

(٤) الجابية : بكسر الباء ، وياء مخففة ، وهى قرية من أعمال دمشق .

وهذا ما فعله العرب بعد الفتح العربى ، فيذكر ابن عبد الحكم أن عمرو ابن العاص كان يخصم من جملة المبالغ المتحصلة من الضرائب قبل ارسالها الى الخليفة القدر اللازم لادارة شئون البلاد وحاجة الجند ، وأن اعتمادا خاصا كان يرصد لتطهير الترع وصيانة الطرق وبناء القناطر وترميمها ، وتهديم الجزر الصغيرة التى تتكون وسط مجرى النيل ، وكانت الحكومة تستخدم فى هذا السبيل مائة وعشرين ألف رجل مجهزين بالآلات اللازمة طوال العام صيفا وشتاء بلا إنقطاع .

وقد كان لمصر ثلاث طرق رئيسية للتجارة :

أولا ـ الطريق البحرى .

ثانيا ـ الطريق النهرى .

ثالثا ـ الطريق الصحراوى .

أولا ـ بالنسبة للطريق البحرى ، كان لمصر طريقان بحريان الأول : طريق البحر الأحمر ، والثانى : طريق البحر المتوسط .

١ ـ طريق البحر الأحمر :

وهو أهم طرق التجارة بين الشرق والغرب فى ذلك العصر ، فقد كان يقلل ـ الى أدنى حد ممكن ـ المصاعب والنفقات الطائلة التى يسببها النقل البرى . فاذا استثنينا الشريط البرى الضيق بين البحر الأحمر والنيل ، كانت البضائع التى ترسل من بلاد الهند والصين تسلك دائما طريق البحر ، وتتبع الطريق المباشر أى أقصر الطرق ، للوصول الى موانى إيطاليا وفرنسا وأسبانيا .

وقد كانت تجارة البحر الأحمر تنتهى أحيانا الى ميناء Leuce Come (الحورة الحالية) على الشاطىء الشرقى للبحر الأحمر ، ومنها تتخذ طريق القوافل الى سوريا ، وكانت أحيانا تصل الى أيلة عند العقبة الحالية ، ومنها أيضا تخرج التجارة الى فلسطين وسوريا . وكثيرا ماكانت تنتهى التجارة الشرقية عند ميناء Berenice (رأس بناس الحالية) أو Leucos Limen (القصير الحالية) أوMyoshormos (أبو شعر الحالية) ، ومن هذه الموانىء تتجه التجارة

عن طريق الصحراء الشرقية الى قفط على النيل ، وتتخذ طريق النيل حتى الاسكندرية ، ومن الاسكندرية تتصل التجارة الشرقية بأسواق الغرب عن طريق حوض البحر الأبيض المتوسط . وكانت السفن التجارية تواصل السير أحيانا فى البحر الأحمر الى القلزم ، وهى السويس الحالية ، ثم تسير فى القناة النيلية التى تصل البحر الأحمر والنيل عن طريق البحيرات المرة ووادى طميلات (١) وهذه القناة اهتم بحفرها الفراعنة وأعاد حفرها البطالسة والرومان ، وكانت تسهل كثيرا على التجار ويستخدمونها للوصول الى الاسكندرية عن طريق النيل بعد أن ينتهى طريق البحر عند ميناء القلزم وهى التى عرفت بخليج أمير المؤمنين ـ كما ذكرنا .

وكانت الملاحة فى البحر الأحمر صعبة لما فيه من شعاب بارزة ورياح معاكسة ، ولهذا كانت الملاحة فيه بالنهار فقط ، فاذا جن الليل أرست المراكب فى مواضع معروفة . وكان نظام هبوب الرياح يجعل الملاحة من الشمال الى الجنوب فقط فى فصل الصيف ، ومن الجنوب الى الشمال فى فصل الشتاء ، فالرياح التى تهب عليه هى رياح موسمية دائمة تكون شمالية شرقية فى فصل الصيف وتتجه الى الجنوب الغربى ، وفى فصل الشتاء تهب من الجنوب الغربى الى الشمال الشرقى ، وقد علّمت هذه الأحوال البحارة والتجار ، والمسافرين من البحر المتوسط الى الشرق عبر البحر الأحمر ـ أن أحسن شهور السنة للابحار فيه هما شهرا أبريل ويونيو ، وأحسن وقت للعودة منه هو شهر يناير وفبراير . ويقول الحميرى عن الملاحة فى البحر الأحمر : إن طرق السفن فيه معلومة ، لا يدخلها إلا المهرة من رؤساء البحر، العالمون بطرقاته .

٢ ـ طريق البحر الأبيض المتوسط :

وقد نتج عن سيطرة العرب على البحر المتوسط . وبخاصة على طريق التجارة الدائرة فى الشمال ، الواصلة بين سوريا ومصر عن طريق صقلية

---

(١) كان يسمى قديما وادى السدير من أعمال الشرقية ، وفى سنة ٩٢٣هـ ورد هذا الوادى باسم وادى العباسة لمتاخمته لاراضى ناحية العباسة ، ويقال له اليوم وادى الطميلات نسبة الى جماعة من العرب نزلوا به يقال لهم الطميلات .

وكريت وقبرص ، زيادة أهمية الدور الذى قام به سكان شمال افريقيا كوسطاء فى تجارة هذا البحر ، وهكذا تحكم الأفريقيون فى نقل التجارة بين الشرق والغرب ، وكانت سفنهم دائبة الحركة إلى سوريا لجلب التوابل والمنتجات الفاخرة من بلاد الشرق الأدنى والأقصى الى شمال أفريقيا وسائر بلاد العرب والاسلام فى الغرب .

وكان من يريد أن يصل من البحر الأبيض الى الهند أو شرق أسيا مضطرا إلى حمل بضائعه على الظهر عند الفرما ، ثم يسير فى الصحراء سبع مراحل حتى يصل الى القلزم ، وهناك يستطيع حملها فى المراكب مرة أخرى ، فهذا الطريق هو أقرب طريق للوصول الى المحيط الهندى .

ثانيا : وبالنسبة للطريق النهرى ، فقد كان نهر النيل والترع أداة طيبة للملاحة النهرية ، تنقل بواسطتها البضائع بين بلدان مصر ، كما تنقل إلى دمياط والاسكندرية حيث يحصل التجار الغربيون على ما يحتاجون إليه.

لقد احتفظ نهر النيل بأهميته الكبيرة بوصفه طريقا من طرق الملاحة النهرية وكانت الملاحة النهرية على النيل كثيرة جدا فى القرن الرابع الهجرى، حتى تعجب المقدسى وهو بمصر من كثرة المراكب السائرة والراسية هناك .

وبالنسبة للملاحة فى خليج أمير المؤمنين فقد سبق الحديث عنه .

أما بالنسبة لبحيرة تنيس ، فقد أعجب ابن حوقل ـ مع كثرة ما شاهده فى أسفاره الطويلة ـ بمهارة الملاحين الذين رآهم فى تنيس ، فكتب : إن هذه البحيرة «قليلة العمق ، يسار فى أكثرها المرادى (١) وتلتقى السفينتان تحت إحداهما الأخرى : هذه صاعدة ، وهذه نازلة بريح واحدة مملأة شرعهما بالريح ، متساوية فى سرعة السير» .

ثالثا ـ الطريق الصحراوى :

تقول د. سيدة كاشف فى كتابها « مصر فى فجر الإسلام» : إن طرق الحج وطرق البريد كانت أيضا مسلكا للتجارة فى ذلك العصر ، لأن

---

(١) المردى جمع مرادى : خشبة يدفع بها الملاح السفينة .

الخلافة كانت تهتم بعمارة هذه الطرق وبالعناية بها وبتوفير الراحة فيها . فعندما كان خليج أمير المؤمنين مستعملا لملاحة السفن ، كان بعض الحجاج يتخذون هذا الطريق أيضا للحج ، ويذكر السيوطى أن حجاج البحر كانوا يسيرون فيه إلى القلزم ، ومن القلزم ينتقلون إلى المراكب الكبار ، ورأينا كذلك أن الطريق الصحراوى بين البحر الأحمر والنيل كان مسلكا للتجار والحجاج .

على أن هناك طريقا بريا كان يرتاده الحجاج بكثرة ، وهو طريق أيلة التى كانت عند موضع العقبة الحالية، فيسير الحجاج من مصر عن طريق البر إلى القلزم ، فإما أن يركبوا البحر إلى «الجار» ، ميناء المدينة ، وإما أن يسيروا إلى أيلة وبعدها إلى بلاد الحجاز . وكان هناك ست مراحل (١) بين القلزم وأيلة ... أما طرق البريد فأولها الطريق المعروف الذى أتت منه الجيوش المغيرة على مصر فى العصور المختلفة ، مثل جيوش قمبيز والاسكندر الأكبر وعمرو بن العاص ، وهو يمر بالرملة بفلسطين وبمدينة غزة ورفح والعريش والفرما وبلبيس ثم الفسطاط .، وهناك طريق آخر يخرج من الفسطاط إلى برقة وافريقية وبلاد المغرب ، وآخر يخرج من الفسطاط إلى المغرب دون أن يمر بالاسكندرية ولكنه يلتقى بالطريق الذى يخرج من الاسكندرية فى ذات الحمام (٢) .

وقد كان السفر عن طريق الطريق الصحراوى يستلزم استخدام الابل لحمل البضائع ، حتى اذا ماوصلوا إلى الطريق البحرى أو النهرى ينقلون أحمالهم على ظهر السفن . وفى خلافة عمر بن عبد العزيز (٩٩ ـ ١٠١ هـ/ ٧١٧ ـ ٧١٩م) كتب إلى حيان بن سريج عامل خراج مصر يأمره بأن لايحمل البعير أكثر من ستمائة رطل ، وذلك بعد ماوصل اليه الخبر بأن الابل فى مصر يحمل عليها ألف رطل . وهذا نص الكتاب :«إنه بلغنى أن بمصر إبل نقالات يحمل على البعير منها ألف رطل ، فاذا أتاك كتابى هذا فلا أعرفن أنه يحمل على البعير أكثر من ستمائة رطل ».

---

(١) المرحلة جمع مراحل : المسافة التى يقطعها المسافر فى يومه .

(٢) ذات الحمام : بلد بين الاسكندرية وافريقية . ويقول محمد رمزى فى قاموسه :وهى واقعة على السكة الحديدية ، الموصلة بين الإسكندرية ومرسى مطروح ، وبها محطة تقع على بعد ٧٤ كيلو مترا من مدينة الإسكندرية .

أهم موانىء مصر :

تنقسم الموانىء المصرية إلى موانىء بحرية وموانىء نهرية . وبالنسبة للموانىء البحرية فقد كان على رأسها:

١ ـ الإسكندرية :

كانت الاسكندرية منذ انشائها على يد البطالمة من أهم محطات تجارة العالم ، واستمرت كذلك بعد الفتح العربى ،فقد كانت الاسكندرية أكبر أسواق العالم ، وأكثر ثغوره ازدحاما وحركة فى تجارة القمح والكتان والورق والزجاج وغير ذلك من موارد البلاد الزراعية والصناعية ، كما كانت تحمل اليها مقادير عظيمة من الذهب والعاج من بلاد النوبة واثيوبيا، كذلك كانت ترد إليها التوابل والبهار والحرير والفضة والجواهر من بحار الصين والهند عبر البحر الأحمر حتى مدينة القلزم (السويس) ، ومنها تحمل إلى ترعة تراجان إلى مدينة منف على نهر النيل ، ومن منف تنحدر بها السفن فى النيل إلى ميناء الاسكندرية حيث كانت تصدر إلى جميع موانىء البحر الأبيض المتوسط . وقد اشتهر ميناء الاسكندرية بمنارته العظيمة التى كانت تفيد منها كل السفن تجارية كانت أم حربية .

ويذكر آدم متز أنه حينما أخذت التجارة الاسلامية المكان الأول فى التجارة العالمية فى القرن الرابع الهجرى / العاشر الميلادى ، كانت الاسكندرية وبغداد هما اللتان تقرران الأسعار للعالم فى البضائع الكمالية على الأقل .

٢ ـ الفرما :

كانت الفرما محطة لتجار أوربا وسوريا ، ومنها كانوا يتجهون إلى القلزم لركوب البحر ، وقد ذكر عنها المقدسى أنها كانت على ساحل بحر الروم ، وأنها كانت عامرة آهلة عليها حصن ولها أسواق حسنة ، وأنها كانت مجمع الطرق .

٣ ـ القلزم :

ميناء قديم هام يقع على الطرف الشمالى للبحر الأحمر ، وقد أصبح القلزم فى صدر الاسلام ميناء مصر الرئيسى فى البحر الأحمر ، وأدت

إعادة حفر خليج أمير المؤمنين الواصل بين الفسطاط والقلزم إلى زيادة أهميته ، نظرا لما يقوم به من الوصل بين مصر والحجاز ، ولكونه ميناء عاصمة مصر . وكان تجار الغرب يفدون اليه من الفرما ، ومنه يركبون البحر إلى «الجار» (ميناء المدينة وقتئذ)، ثم إلى جدة ، ومنها إلى عدن فى طريقهم إلى سواحل الهند . ويذكر اليعقوبى أن القلزم كان ميناء مصر إلى الحجاز واليمن ، وأن به سفنا كبارا تعبر البحار العالية ، وأن جل سكانه من التجار الأغنياء . وذكر المقدسى أنه كان يرسل منه مالا يقل عن ثلاثة آلاف جمل محملة بالبضائع كل أسبوع عابرة خليج أمير المؤمنين ، وذكر أيضا أن القلزم خزانة مصر وفرضة الحجاز ، ومعونة الحاج . وقد كان يوجد بالقزم دار للصناعة ، ولهذا كانت القلزم قاعدة للأسطول المصرى فى البحر الأحمر فى صدر الاسلام .

٤ ـ عيذاب :

ويقول الحميرى : ومن أسوان الطريق الى عيذاب ، وعيذاب مدينة على ضفة البحر المغربى المعروف ببحر القلزم ، ومن عيذاب يعبر إلى ساحل الحجاز إلى جدة ، ومن عيذاب يسلك إلى اليمن والهند وغير ذلك .

ويقول أبو الفدا : «وهى فرضة لتجار اليمن والحجاز الذين يتوجهون من مصر فى البحر ، فيركبون من عيذاب إلى جدة » . ويقول ياقوت: وهى مرسى المراكب التى تقدم من عدن إلى الصعيد .

وكانت عيذاب نقطة الاتصال بين تجارة البحر وتجارة النهر ، وكان ميناؤها غزير الماء ، مأمونا من الشعاب النابتة ، فكانت ترد إليها البضائع من الحبشة وزنجبار بطريق البحر ، ثم تحمل على الابل فى الصحراء مسيرة عشرين يوما إلى أسوان أو قوص ، ومن هناك تنقل إلى القاهرة فى النيل .

أما الموانىء النهرية فكان على رأسها :

١ ـ الفسطاط :

وتقع الفسطاط على حافة النيل ، ويقول عنها أبو الفدا إنها «محط وإقلاع المراكب ، وبسبب ذلك صار الفسطاط أكثر رزقا وأرخص أسعارا من القاهرة » .

وتعتبر الفسطاط أهم مراكز مصر التجارية منذ انشائها ، فموقعها المتوسط بين الوجهين القبلى والبحرى أدى الى اتصالها بكافة البلاد المصرية عن طريق النيل ، وفضلا عن ذلك فانه كان يخرج منها طرق برية تسير فيها القوافل متجهة نحو الحجاز وبلاد الشام والمغرب .

٢ ـ أسوان :

وكانت أسوان مجمعا لتجارة السودان ، وكان تجار النوبة هم الذين يأتون فى النيل حتى الجنادل ، وعندها تقف مراكبهم ومراكب السودان ، ويتحول من فيها بتجاراتهم إلى ظهور الجمال ، حتى يصلوا إلى أسوان ، بعد اثنى عشرة مرحلة إلى جانب النيل . وعن أسوان يقول الحميرى : إنها فى الصعيد آخر بلاد مصر ، وإنها من ثغور النوبة ، وإن مراكب مصر لا تصعد فى النيل إلا إلى مدينة أسوان فقط ، وهى فى آخر الصعيد الأعلى ، والى أسوان تصعد المراكب من فسطاط مصر . وأن بها تجارات تحمل منها إلى بلاد النوبة .

٣ ـ قوص :

وتقع فى الجهة الشرقية من النيل ، وهى فرضة التجار من عدن .

وقد وصفها الحميرى بقوله : «وهى كبيرة بها منبر وأسواق جامعة وتجارات ودخل وخرج ، والمسافر إليها كثير ، والبضاعات نافعة ، والمكاسب رائجة ، والبركات ظاهرة» . لذلك وصف ياقوت أهلها بأنهم «أرباب ثروة واسعة» .

الضرائب على التجارة :

فرض العرب ضرائب أو رسوما على التجارة الخارجية تعرف بالمكوس أو العشور ، ولم يفرضوا أية رسوم على التجارة الداخلية. لذلك يقول مالك ابن أنس : «واذا أتجر الذمى فى بلاده من أعلاها إلى أسفلها ، ولم يخرج منها إلى غيرها ، فليس عليه شىء ، مثل أن يتجر الذمى الشامى فى جميع الشام ، أو الذمى المصرى فى جميع مصر ، أوالذمى العراقى فى جميع العراق» .

وهذا يدل على أن مصر كانت تتمتع بوحدة اقتصادية ، لم يتمتع بها أى بلد فى أوربا الاقطاعية ، من ناحية النقود والأ وزان والمقاييس والضرائب بين الاقطاعيات المختلفة.

وأول من فرضها فى الاسلام هو عمر بن الخطاب ، وذلك بعد رسالة أرسلها اليه أبو موسى الأشعرى يقول له فيها : «إن تجارا من قبلنا من المسلمين يأتون أرض الحجاز فيأخذون منهم العشر ». فكتب اليه عمربن الخطاب : « خذ أنت منهم كما يأخذون من تجار المسلمين ، وخذ من أهل الذمة نصف العشر ، ومن المسلمين من كل أربعين درهما درهما ، وليس فيما دون المائتين شيء ، فاذا كانت مائتين ففيها خمسة دراهم ، وما زاد فبحسابه» .

وتذكر المصادر العربية أن زياد بن جرير هو أول من جعله عمربن الخطاب على عشور العراق والشام . وقد طلب منه أن لايفتش أحدا ، وأن يأخذ من حساب المسلمين من كل أربعين درهما درهما ، ومن حساب أهل الذمة من كل عشرين درهما درهما ،وممن لاذمة له العشر .

وهكذا أخذ عمر بن الخطاب من المسلمين ربع العشر ، ومن أهل الذمة نصف العشر، ومن أهل الحرب العشر .

وكان أول من عشّره المسلمون من أهل الحرب هم أهل مَنْبِج (١) وكانوا قد كتبوا الى عمر بن الخطاب : «دعنا ندخل أرضك تجاراوتعشرنا » .

وقد جعل عمر بن الخطاب العشور تؤخذ مرة واحدة فى السنة ، وذلك بعد شكوى أحد نصارى العرب من بنى تغلب له . وكان هذا النصرانى قد مر على زيادبن جرير فأخذ منه العشر ، وعند عودته طلب أن يأخذ منه أيضا، فقال له النصرانى : كلما مررت بك تأخذ منى ؟ قال : نعم . فرجع النصرانى الى عمربن الخطاب وقص عليه قصته ، فأرسل عمربن الخطاب الى زياد بن جرير كتاب يقول فيه : « من مر عليك فأخذت منه صدقه ، فلا تأخذ منه شيئا الى مثل ذلك اليوم من قابل » ، وفى رواية أخرى أنه كتب اليه يقول : « ليس له عليك فى مالك فى السنة الامرة واحدة».

---

(١) مَنْبِج بالفتح ثم السكون ، وباءموحده مكسورة وجيم . وهى من بلاد الروم ، وهى مدينة كبيرة واسعة ذات خيرات كثيرة ، بينها وبين الفرات ثلاثة فراسخ وبينها وبين حلب عشرة فراسخ . ومنها البحترى .

وعندما تولى عمربن عبد العزيز الخلافة كتب الى زريق بن حيان وكان على مكس مصر : أنظر من مر عليك من المسلمين فخذ مما ظهر من أموالهم ، ومما ظهر من التجارات من كل أربعين دينارا دينارا ، ومانقص فبحساب ذلك حتى يبلغ عشرين دينارا ، فان نقصت تلك الدنانير فدعها ولا تأخذ منها شيئا ، واذا مر عليك أهل الذمة ، فخذ مما يدبرون من تجاراتهم من كل عشرين دينارا دينارا فما نقص فبحساب ذلك حتى تبلغ عشرة دنانير ثم دعها فلا تأخذ منها شيئا ، واكتب لهم كتابا بما تأخذ منهم الى مثلها من الحول. وقد ذكر المقريزى فى موضع آخر من كتابه أن عمر بن عبد العزيز قد نهى عن أخذ المكوس ، وكتب ضعوا عن الناس هذه المكوس ، «فليس بالمكس ولكنه البخس» .

وقد اعتبر العرب أن هذه العشور التى يدفعها أهل الذمة وأهل الحرب إنما هى مثل الخراج الذى يفرض عليهم ، أما اذا أخذت من المسلمين فهى صدقة منهم .

ويذكر يحيى بن آدم أن هذه العشور تفرض على أهل الذمة اذا تاجروا فقط .

وبالنسبة لتجارة الخمر والخنازير ، فقد كان يوءخذ عشورها من قيمتها ، ويقول أبو يوسف: إنه لا يقبل قول الذمى فى قيمتها حتى يوءتى برجلين من أهل الذمة يقومانها عليه ، ثم يوءخذ نصف العشر من الثمن ، ورأى يحيى بن آدم أن يوءخذ عن الخمر العشر .

وقد كانت وظيفة صاحب المكس مكروهة ، لما نسب إلى الرسول (ص) من أحاديث تحذر الناس من الاشتغال بها ، ومن هذه الأحاديث : «لايدخل صاحب مكس الجنة» ، ومنها « اذا لقيت عشارا فاقتلوه ».

لذاك ذكرت المصادر العربية الكثير من الأمثلة الى رفض فيها العرب تولى هذه الوظيفة ، فعندما دعا عمرو بن العاص خالد بن ثابت الفهمى ليجعله على المكس رفض ، فقال له عمرو : ما تكره منه ؟ فقال : إن كعبا قال: لا تقرب المكس فإن صاحبه فى النار .

وهكذا انتشر كره العرب لاشتغال هذه الوظيفة، وكما يقول المقريزى : «إن أهل الورع من السلف يكرهون هذا العمل» .

وقد أشار أبو يوسف فى كتابه إلى شروط يجب توافرها فى من يشغل هذه الوظيفة ، ففى كلامه إلى الخليفة الرشيد قال :

«أما العشور فرأيت أن توليها قوما من أهل الصلاح والدين ، وتأمرهم بأن لا يتعدوا على الناس فيما يعاملونهم به ، فلا يظلموهم ولا يأخذوا منهم أكثر مما يجب عليهم ، وأن يمتثلوا مارسمناه لهم ، ثم نتفقد بعد أمرهم وما يعاملون به من يمر بهم ، وهل تجاوزوا ماقد أمروا به» .

وقد أنشأ العرب فى المدن التجارية والطرق والموانى جمارك لتحصيل المكوس من التجار المارين ، سواء عن طريق النقل البرى أو عن طريق النقل البحرى . ومن هذه الجمارك فى مصر : جمرك «أم دنين» ، وقد عرفت «بالمقس» وذلك لأن صاحب المكس كان يجلس فيها فقيل المكس ، و قلب فقيل المقس . ومنها جمرك مدينة القلزم ، ومنها جمرك تنيس والفرما والصعيد والاسكندرية وعيذاب .

ولم تقتصر مهمة صاحب المكس ، الذى كان يعرف أيضا باسم «القباض» على تحصيل الجمارك، وانما كان من وظيفته تفتيش التجار ، فمن كان معه سلاح أخذ منه ، ومن كانت معه كتب ، قرئت كتبه وهكذا .

ويجدر علينا أن نشير هنا إلى أن نظام الجوازات الحالى كان يتبع فى مصر فى هذا العصر الخاضع للدراسة . فيقول آدم متز : إنه لم يكن أحد يستطيع أن يترك الناحية التى يقيم فيها الى ناحية أخرى بدون إذن ولى الأمر . ويقال : إن عامل مصر أصدر أمره عام ١٠٠هـ /٧٢٠م بأن يقبض على كل من وجد مسافرا أو متنقلا من مكان إلى مكان من غير سجل ، واذا وجد صاعدا أو نازلا من مركب ، أوقعت الحوطة على المركب ، وحرق بما فيه.ويوءخذ من رواية لابن سعيد أنه كان لابد من جواز للخروج من مصر ، ولابد أن يدرج فى هذا الجواز كل من يرافقون المسافر ولو كانوا عبيده . وهذا النظام لم يكن معروفا فى المشرق ، وأنما كان معمولا به فى مصر فقط.

مقاييس التجارة (الأوزان) :

وكانت مقاييس التجارة فى مصر هى الويبة والأردب . وفى ولاية الوليد ابن رفاعة سنة ١٠٩هـ/٧٢٧م على مصر ، بعث اليه الخليفة هشام بن عبد الملك بمقياس جديد للاستعمال فى مصر ، بدلا من المقاييس القديمة ، وهو المدى ، وكان ذلك فى عام ١١٧هـ/٧٣٥م ، وأمرهم أن يتعاملوا به . فأمر ابن رفاعة أن يطاف به على القبائل ، وأخبرهم أن أميرالمؤمنين قد أمر به . حتى أتى إلى عبد الرحمن بن حيويل بن ناشرة المعافرى ، فأخذه وكسره وقال : «إن لنا ويبة واردبا قد عرفناهما ولسنا نحتاج الى هذا» . فقيل له : كاسر المدى ، وصار هذا نسبا لبنيه إلى اليوم ، فقال بنى كاسر المدى من قبيلة المعافر . ويذكر الكندى أن شاعرا من قبيلة المعافر علق على هذه الواقعة بقوله :

قومى الذين تبادروا	مدى الخليفة بالحجر
وتخربوا وتعصبوا	وجثوا عليه فانكسر
من بعد ماذلت له	أعناق يعرب بل مضر

كما كان يستخدم أيضا فى الموازين والمكاييل : الكيلة ، والقدح ، والقفة.

الباب الثانى

المجتمع المصرى ونظام الحكم

الفصل الأول : المجتمع المصرى والإدارة .

الفصل الثانى : المجتمع المصرى والنظام الحربى .

الفصل الثالث: المجتمع المصرى والنظام القضائى .

الفصل الأول :

- المجتمع المصرى والإدارة

- طبيعة النظام الإدارى الذى وضعه العرب للمجتمع المصرى .

- المناصب الرئيسية التى تولاها العرب :
  - الوالى
  - متولى الخراج أو صاحب الخراج
  - صاحب البريد
  - صاحب الشرطة
  - المحتسب

الفصل الأول

المجتمع المصرى والإدارة

أوضحنا فيما سبق أن النظام الإدارى يقوم عادة لخدمة النظام الاقتصادى ، بمعنى أن النظام الإدارى لاينشأ من فراغ وإنما ينشأ لخدمة هدف ، وهذا الهدف هو النظام الاقتصادى ، ويظهرذلك بوضوح من الرسالة التى أرسلها الخليفة عمر بن الخطاب الى عمرو بن العاص عندما تولى مصر عام ٢٠هـ/٦٤١م ، فهو يقول فيها :

«ولم أقدمك إلى مصر أجعلها لك طعمة ولا لقومك ، ولكنى وجهتك لما رجوت من توفيرك الخراج وحسن سياستك . فاذا أتاك كتابى هذا ، فاحمل الخراج فانما هو فيء للمسلمين» .

وهكذا يظهر من هذه الرسالة أن مهمة الوالى الأساسية هى توفير الخراج ، وأن اختيار الوالى كان يتم بناء على قدرته على توفير الخراج .

وفيما يبدو أنه لم يكن ثمة فرق بين هذه المهمة ومهمة الوالى فى العصر البيزنطى ، وهذا هو السبب فى أن العرب أبقوا على النظام الادارى الذى وجدوه فى مصر ، ليخدم مصالحهم كما كان يخدم مصالح البيزنطيين من قبل . على أنه كانت إلى جانب ذلك عوامل أخرى ، أولها : أن هذا النظام

الادارى كان على درجة كبيرة من الإحكام ، فالأمة البيزنطية التى بنى العرب حضارتهم على أنقاضها كانت ذات تاريخ مجيد من حيث الحضارة والمدنية والنظم السياسية .

ثانيا : أن العرب لم يكن لديهم نظام أفضل يطبقونه فى مصر ـ كما يقول بتلر ـ فالعرب كانوا رجال حرب وسيف .

لذلك أبقى العرب على الموظفين فى وظائفهم ، واحتفظوا هم لأنفسهم بالمناصب الرئيسية ، فبقى بعض أكابر الروم فى أعمالهم ، أما من رحل منهم فحل مكانه عمال من القبط .

على أن هذا الوضع لم يستمر طويلا ، فلم يلبث أن تغير تحت عاملين أساسيين :

العامل الأول : هو تعريب الدواوين .

العامل الثانى : هو تحريم الخلفاء استخدام أهل الذمة فى وظائف الدولة .

وبالنسبة للعامل الأول وهو تعريب الدواوين :

ففى ولاية عبد الله بن عبد الملك بن مروان على مصر عام (٨٦ ـ ٩٠هـ/ ٧٠٥ـ ٧٠٨م) نقل ديوان مصر من القبطية الى العربية ، وكان ذلك عام (٨٧هـ /٧٠٥م) .

ويبدو ـ فى رأينا ـ أن الدافع وراء هذا التعريب هو توافر طبقة من العرب الذين يستطيعون أن يتولوا الوظائف بدلا من أهل الذمة ، وأراد الخليفة عبد الملك بن مروان ارضاء هذه الطبقة عن طريق اتخاذ هذا القرار ، وهو مايؤكده ابن خلدون فى مقدمته فهو يقول : «ولما جاء عبد الملك بن مروان، واستحال الأمر ملكا ، وانتقل القوم من غضاضة البداوة الى رونق الحضارة ، ومن سذاجة الأمية إلى حذق الكتابة ، وظهر فى العرب ومواليهم

مهرة فى الكتاب والحسبان ، أمر عبد الملك سليمان بن سعيد والى الأردن لعهده أن ينقل ديوان الشام إلى العربية» [١] .

وعلى كل حال ، فقد كان من الطبيعى أن يشكل هذا القرار خطرا على اللغة القبطية ، وعلى مناصب القبط فى الدولة فيذكر الكندى : أنه بعد تحول ديوان مصر إلى العربية صرف عبد الله بن عبد الملك أشناس [٢] عن الديوان، وجعل عليه أبو يربوع الفزارى من أهل حمص .

ويعتبر قرار تعريب الدواوين ـ فى رأينا ـ الخطوة الأولى لتعريب مصر، وانتشار اللغة العربية بها . إذ أقبل الأقباط على تعلم اللغة العربية حتى يتسنى لهم الاحتفاظ بوظائفهم، أو تولى الوظائف. وهذا ما حدث للأقباط أثناء الحكم البيزنطى ـ كما ذكرت فى فصل سابق ـ فاللغة اليونانية كانت اللغة الرسمية للدولة ، وكان على الأقباط الذين يريدون تولى الأعمال الإدارية فى الحكومة البيزنطية أن يتعلموها ويتقنوها .

هذا فيما يتعلق بالعامل الأول وهو تعريب الدواوين . أما فيما يتصل بالعامل الثانى ، وهو تحريم الخلفاء استخدام أهل الذمة فى وظائف الدولة :

فيبدو ـ فى رأينا ـ أن الدافع وراءه هو محاولة الخلفاء دفع أهل الذمة إلى اعتناق الدين الإسلامى اذا أرادوا الاحتفاظ بوظائفهم . ونلاحظ من دراسة المصادر العربية أن ذلك التحريم بدأ من وقت مبكر جدا ، أى منذ عهد عمر بن الخطاب [٣] ، ولكنه لقى صعوبات كثيرة تتصل بعدم توافر

---

(١) يقول الجهشيارى أن السبب الذى دفع عبد الملك بن مروان لتعريب الدواوين : إنه «كان يتقلد ديوان الشام بالرومية لعبد الملك ولمن تقدمه سرجون بن منصور النصرانى ، فامره عبد الملك يوما بشىء فتثاقل عنه ، وتوانى فيه ، فعاد لطلبه وحثه فيه ، فرأى منه تفريطا وتقصيرا ، فقال عبد الملك لابى ثابت سليمان بن سعد الخشنى ـ وكان يتقلد له ديوان الرسائل ـ : أما ترى إدلال سرجون علينا ؟ وأحسبه قد رأى أن ضرورتنا اليه والى صناعته ، افما عندك حيلة ؟ قال لو شئت لحولت الحساب الى العربية ، قال : فافعل . فحوله . فرد اليه عبد الملك جميع دواوين الشام» .

(٢) يسميه المقريزى (انتناش) واسمه الحقيقى اثناسيوس الرهاوى وسنتناوله فى الصفحات القادمة .

(٣) ترى الدكتورة سيدة كاشف أن عمر بن الخطاب برىء من هذه الشروط والأحكام التى أصبحت تعرف بالشروط العمرية أو عهد عمر ، خاصة وأن هذه الشروط والأحكام قد أصابها الزيادات الكثيرة والتأويلات وسوء التفسير والتحريف منذ القرن ٥ هـ / ١١ م .

العمالة الإسلامية التى تستطيع أن تسد فى جميع الأعمال . وهذا هو السبب فى رأينا ـ فيما نقلته المصادر العربية من رسائل الخلفاء المتكررة لتحريم استخدام أهل الذمة فى أزمنة مختلفة ، مما يدل على استمرار بعضهم فى العمل .

فقد كتب عمر بن الخطاب (١٣ ـ ٢٣ هـ / ٦٣٤ ـ ٦٤٣ م) إلى عماله يقول : «أما بعد ، فانه من كان من قبله كاتب من المشركين ، فلا يعاشره ولا يوادده ، ولا يجالسه ، ولا يعتضد برأيه ، فانّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمر باستعمالهم ، ولا خليفته من بعده » .

وكتب عمر بن عبد العزيز (٩٩ ـ ١٠١ هـ / ٧١٧ ـ ٧١٩ م) إلى جميع عماله رسالة يطلب فيها عزل أهل الذمة عن الوظائف ، ويهددهم اذا أحد منهم استخدمهم ، فيقول فيها : «إن المسلمين كانوا فيما مضى اذا قدموا بلدة فيها أهل الشرك ، يستعينون بهم ، لعلمهم بالجباية والكتابة والتدبير ، فكانت لهم فى ذلك مدة ، فقد قضاها الله بأمير المؤمنين . فلا أعلم كاتبا ولا عاملا فى شىء من عملك على غير دين الإسلام ، إلا عزلته ، واستبدلت مكانه رجلا مسلما» [١] .

ويقول ابن الأثير : إن عمر بن الخطاب كتب إلى عماله رسالة يقول فيها «أما بعد ، فان الله عز وجل أكرم بالإسلام أهله ، وشرفهم وأعزهم ، وضرب الذّلة والصغار على من خالفهم ، وجعلهم خير أمة أخرجت للناس ، فلا تولين أمور المسلمين أحدا من أهل ذمتهم وخراجهم فتتبسط عليهم أيديهم وألسنتهم ، فتذلهم بعد أن أعزهم الله ، وتهينهم بعد أن أكرمهم الله تعالى ، وتعرضهم لكيدهم والاستطالة عليهم ، ومع هذا فلا يؤمن غشهم اياهم ، فان الله عز وجل يقول : (لا تتخذوا بطانة من دونكم لايألونكم خبالا ودوا ماعنتم[٢]) .

(١) وفى كتاب ابن النقاش يقول : فلا اعلم أن أحد من العمال أبقى فى عمله رجلا متصرفا على غير دين الإسلام إلا نكلت به ...وليكتب كل منهم بما فعله فى عمله.

(٢) سورة آل عمران اية رقم (١١٨) .

و (لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض) [1]، والسلام ».

وفى عهد المهدى (١٥٨ ـ ١٦٩ هـ / ٧٧٤ ـ ٧٨٥ م) حين تبين أن بعض أهل الذمة مايزالون يتولون المناصب ، أرسل إلى عماله يطلب منهم عدم استخدام كتاب من أهل الذمة ، ويقول : «وإن علم أن أحدا من المسلمين استكتب أحدا من النصارى قطعت يده» .

وفى عهد هارون الرشيد (١٧٠ ـ ١٩٣ هـ / ٧٨٦ ـ ٨٠٨ م) صرف أيضا أهل الذمة عن أعمالهم ، واستعمل عوضا عنهم مسلمين .

وفى زمن المأمون (١٩٨ ـ ٢١٨ هـ / ٨١٣ ـ ٨٣٣ م) وأثناء وجوده فى مصر عام (٢١٧ هـ /٨٣٢م) تظلم المسلمون إليه من وجود أهل الذمة فى الوظائف ، فأرسل إلى عمرو بن عبد الله الشيبانى ، وطلب منه أن يخبره عن أصل القبط ، فأخبره بأنهم بقية الفراعنة الذين كانوا بمصر ، كما أخبره أن عمر بن الخطاب نهى عن استخدامهم . فأمر بعدم استخدامهم .

كما صرف المتوكل (٢٣٢ ـ ٢٤٧ هـ / ٨٤٦ ـ ٨٦١ م) أيضا أهل الذمة عن الأعمال ، وذلك ـ كما يقول ابن النقاش ـ لأن المباشرين منهم للأعمال كثروا فى زمانه وزادوا على الحد ، فكانت الأعمال كلها أو عامتها إليهم فى جميع النواحى ، وذلك فى عام ٢٣٥ هـ / ٨٤٩ م . فخرج الكتاب النصارى من الديوان وجعل عوضا عنهم مسلمين .

أما المقتدر بالله (٢٩٥ ـ ٣٢٠ هـ / ٩٠٧ ـ ٩٣٢ م) فانه فى عام ٢٩٥ هـ / ٩٠٧ م عزل كتّاب النصارى وعمالهم ، وأمر ألاّ يستعان بأحد من أهل الذمة ، وقد أرسل رسالة إلى عماله كان من ضمنها : « وقد أمر أمير المؤمنين بترك الاستعانة بأحد من أهل الذمة ، فليحذر العمال تجاوز أمر أمير المؤمنين ونواهيه » .

---

(١) سورة المائدة آية رقم (٥١) .

على أن الحاجة إلى استخدام الأقباط فى الوظائف الحكومية ظلت قائمة طوال عصر الولاة وعصر الطولونيين وعصر الاخشيديين .

ففى عصر الولاة :

يذكر ساويرس أنه فى ولاية عبد الواحد بن يحيى الوزير على مصر عام (٢٣٦ ـ ٢٣٨ هـ / ٨٥٠ ـ ٨٥٢ م) ، كان هناك أرخانان [١] بمصر أحدهما : مقارة بن يوسف ، كاتب صاحب ديوان ، وله موضع عند جميع من يتولى فسطاط مصر ، والآخر : ابراهيم بن ساويرس ، متولى بيت المال ، وعليه استخراج الأموال ليحملها إلى خزائن الملك . ويبدو أنهما لم يكونا فقط المشتغلين من الأقباط ، فيشير ساويرس إلى وجود آخرين فى الديوان ويقول: «وكان من نعمة الله أن جماعة من المؤمنين متوليين ديوان السلطان». ويشير المقدسى ـ وهو من أهل القرن الرابع الهجرى ـ إلى أن الكتاب فى بلاد الشام ومصر كانوا من المسيحيين .

كما يذكر الكندى أنه فى ولاية يزيد بن عبد الله التركى عام (٢٤٢ هـ / ٨٥٦ م) ، ورد كتاب المتوكل بابتناء المقياس الهاشمى للنيل ، وبعزل النصارى عن قياسه ـ مما يدل على أن النصارى كانوا متوليين قراءة مقياس النيل حتى ذلك الوقت .

ويقول ترتون Tritton– فى كتابه : إن المسيحيين كانوا يُستخدمون فى بعض الأحيان كسفراء لا سيما إلى الدول النصرانية . فقد ذهب البطرك «ديونيسيوس» Dionysius بطرك أنطاكية إلى مصر عام ٢١٦ هـ / ٨٣١ م ، وعند بلوغه إياها أرسله المأمون لبعض الثوار لردهم إلى الطاعة .

ومن الواضح أن صلات النصارى بأصحاب السلطة الرئيسية كانت صلات طيبة ـ كما يذكر ترتون Tritton– فقد جاء إلى المأمون رجل من أثرياء «بورة » من أعمال مصر ،واسمه « بكام » ، سائلا إياه أن يوليه الأمر فى بلدته ويسوق اليه رياستها ، فقال له الخليفة: « أسلم ، فتكون مولاى».

---

(١) الأرخون Archon بمعنى الرئيس .

فأجابه بكام :«لأمير المؤمنين عشرة آلاف مولى مسلم ، أفلا يكون له مولى واحد من النصارى ؟ » فضحك المأمون منه ، وجعله كبير بلدة « بورة» واقليمها .

ويذكر ساويرس إن كاتب ابن مدبر كان اسمه « ابن أندونه المصرى »، وأنه كان يضطهد المسيحيين ويفرض على الرهبان الجزية ،فطلب منه الأب أن يقصر عن ذكر الرهبان أمام ابن مدبر على اعتبار أنه كاتبه ، إلا أنه رفض . ويرى ساويرس : أن الله قد عاقبه ، فقد أصيب فى كفه الأيمن الذى يكتب به، حتى صارت خُراجا ، فقطعها الأطباء .

أما فى عصر الدولة الطولونية :

فيذكر ساويرس : أنه كان لأحمد بن طولون كاتبان من النصارى ، أحدهما يدعى يوحنا والآخر إبراهيم، كما كان لوزيره أحمد بن المانرائى [1] كاتب قبطى يدعى يونس .

أيضا سميت قرية «أندونه» باسم مولى نصرانى من موالى أحمد بن طولون ، وكان ابن طولون قد فصله من عمله وغرمه خمسين ألف دينار وقد سبق ذكر ابن أندونه المصرى فيما سبق ، ولعله هو أو اسم اسرته .

كما يذكر البلوى أن الذى بنى جامع ابن طولون نصرانى «حاذق بالهندسة». وفى تاريخ الأمة القبطية أن اسم هذا المهندس سعيد بن كاتب الفرغانى .

---

(١) وهو أحمد بن إبراهيم أو محمد بن أحمد بن إبراهيم المانرائى الاطروش الذى ولى خراج مصر سنة ٢٦٦ هـ شركة مع على بن الحسين (أو الحسن أو أبو الحسن) بن شعيب المداينى . وقد ذكر المقريزى ان الذى ولاه هو الخليفة المعتمد . وذكر البلوى وابن سعيد (عن ابن الداية) أن الذى ولاه هو أحمد بن طولون نفسه والراجح عندنا ماذكره البلوى وابن سعيد لأن ابن طولون أشرف على مالية البلاد بعد تخلصه من ابن المدبر ، واصبح منذ سنة ٢٦٤ هـ فى عداء ظاهر مع الحكومة المركزية فى بغداد واستقل عنها بادارة مصر . ومهما يكن من الأمر فان شركة المانرائى مع على بن الحسين فى خراج مصر لم تدم طويلا لأن ابن طولون أمر بسجن على بن الحسين حتى مات ، وذلك بسبب كتاب وجهه إلى ابن المدبر ـ عدو ابن طولون ـ يشكو فيه من أعمال وظيفته . وهكذا أصبح المانرائى وحده عاملا على خراج مصر .

أما فى عصر الدولة الاخشيدية :

يذكر ساويرس : أن كافور الاخشيدى كان له وزير قبطى اسمه «أبو اليمن قزمان بن مينا» ، وأنه ظل ناظرا فى كورة مصر بعد دخول جوهر الصقلى أرض مصر «لما هو مشهور به من الثقة والأمانة التى عرفت منه ، وشهد له بها ثقات مصر » .

وترى الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف : أنه لم يكن وزيرا ، وإنما كان من كبار الموظفين فى الشئون المالية بحضرة مصر .

وتذكر الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف : أن أهل الذمة كانوا لا يزالون يعملون فى جباية الخراج فى البلاد بوصفها من الأعمال التى لم يكن ميسورا أن يستغنى عنهم فى أدائها ، فيقول : إنه فى الأوراق البردية المحفوظة بمجموعة الأرشيدوق «رينر» فى فينا ، وثيقة من البردى تتضمن إيصالا مؤرخا من عام ٣٣٥ هـ / ٩٤٦ م ، يثبت أن «بكام بن دينال» دفع الجزية المقررة عليه وهى ثلث دينار وثلثا قيراط فى حضور أبى الحسن بن عيسى لعامل الجباية تيودور بن خاييل .

وممن أشرفوا أيضا على الشئون المالية فى العصر الاخشيدى ، الكاتب القبطى ابن عيسى بقطر بن شفا المعروف ببولس ، متولى خراج مصر للدولة الاخشيدية . وبالنسبة لإبراهيم بن مروان - وهو موظف نصرانى من عمال الدولة الاخشيدية فى عهد أونوجور - ترى الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف : أن عمله كان من الراجح متصلا بالشئون المالية فى البلاد.

ومن القبط أيضا الذين أشرفوا على إدارة الشئون المالية على عهد الاخشيديين «جرير بن الحصان» .

على أن الأقباط لم يكونوا وحدهم من تولى الوظائف الإدارية فى الدولة، فقد تولاها أيضا البيزنطيون ، ويورد لنا ترتون Tritton أسماء بعضهم ، ومنهم : «ميناس» وهو عامل كان هرقل قد ولاه أعمال المنطقة الشمالية من

البلاد ، ويقول ترتون Tritton: إنه كان يجمع بين الفظاظة وشدة البغض للمصريين ، ومع ذلك استبقاه المسلمون فى عمله بعد فتحهم الديار ، فظل يباشر عمله كما كان يباشره من قبل .

ومنهم أيضا آخر اسمه «شنوده» وقد وكلت إليه حكومة الريف. وثالث اسمه Philoxenus وقد استعملوه واليا على أركاديا أو الفيوم.ويقول ترتون ـT ritton: إن هؤلاء الأشخاص كانوا يؤثرون الوثنيين (أى المسلمين) بعطفهم ويمقتون العيسويين ، ويرغمونهم على أن يجلبوا للمسلمين الكلأ واللبن والعسل والفواكه والزبيب وغير ذلك مما قد لا يكون فى طاقتهم . وقد أثقل ميناس على الاسكندرية فبلغت جزيتها أيامه ٣٣ر٠٥٦ قطعة من الذهب . ثم حل مكانه آخر يدعى «جون» فدفع ٢٢ر٠٠٠ دينار ، وهو القدر الحقيقى الذى نصت عليه المعاهدة .

ومن الأشخاص المعروفين ـ كما يقول ترتون Tritton ـ «أثناسيوس الرهاوى» (يسميه المقريزى أنتناش) الذى شغل بعض مناصب الحكومة فى مصر ، وكان ينعت فى المكاتبات الرسمية « بالكاتب الفخم» ، وكان بديوانه عشرون كاتبا ، ثم زادوا إلى أربعة وأربعين . وكان «أثناسيوس» هذا هو متولى ديوان الخراج لعبد العزيز بن مروان ، ثم انتهى الأمر أخيرا بصرفه عما بيده ليخلفه أبو يربوع الفزارى من أهل حمص . وفى أثناء عودة «أثناسيوس» إلى بلاد الشام صودرت كل أملاكه بمصر ، وتختلف الروايات فى شأنه ، فيزعم بعضها أنه كان يتناول ستين ألف دينار سنويا إلى جانب دينار واحد يأخذه من كل جندى ، وكان لديه أربعة آلاف عبد ، وكثير من الدور والقرى والبساتين والذهب والفضة . واستطاع أن يشيد كنيسة «أم الاله» فى الرها [1] من إيجار أربعمائة حانوت يملكها ، فحسده سرجون ـ وكان ملكانى المذهب ـ ووشى به عند الخليفة زاعما أنه مد يده بالسرقة إلى بيت مال مصر ، وظل دائبا على الوشاية ، ومن ثم تنازل أثناسيوس عن مبلغ كبير من المال أرضى به الخليفة ، ومع ذلك فقد تبقى لديه قدر ضخم ! وعلى

(١) الرُها : بضم أوله . مدينة من أرض الجزيرة ، بين الموصل والشام بينهما ستة فراسخ .

الرغم من المبالغات الظاهرة ، فمن الجلى أنه كان واسع السلطان عظيم النفوذ ، وأنه استعمله فى صالح رفاقه المسيحيين .

كما يذكر ترتون Tritton أيضا : أن «تيودوسيوس» ، وهو من الملكانيين البارزين ، قد شغل منصبا رفيعا فى الاسكندرية . والمأثور عنه أنه رحل إلى دمشق حيث دفع إلى يزيد مبلغا من المال وعاد حاملا مرسوم توليته حاكما على الاسكندرية ومريوط (١) وما يلحق بهما ، دون أن يكون لوالى مصر سلطان عليه . وكان «تيودوسيوس» هذا من أشد الناقمين على البطريرك القبطى « أنبا أغاثوا» ، ومن ثم استغل مكانته للكيد له ، فأخذ منه كرها ستة وثلاثين دينارا كل سنة عن تلاميذه ، كما فرض عليه أن يدفع له كل ما ينفقه على رجال الأسطول - إلى غير ذلك من الأموال . ويرى ترتون Tritton أن هذا القول فيه شىء من المبالغة .

وفى خلال بطريركية اسكندروس (٨١ - ١٠٦ هـ / ٧٠٠ - ٧٢٤م) كان تيودور واليا على الاسكندرية ، ويقول ترتون Tritton إنه كان يلقب فى الكتب الرسمية بأجستاليوس Augustalis ، ذلك اللقب الذى جرت العادة زمن الحكم البيزنطى على إطلاقه على حاكم الاسكندرية . ويرى أنه - من الأرجح - كان تحت إمرة عربى .

وسنعرض فى الصفحات القادمة أهم المناصب الإدارية الرئيسية التى تولاها العرب فى مصر للاشراف على الإدارة بوجه عام ، ولتنفيذ ما يتطلبه الاحتلال العربى الجديد .

أولا - (الوالى)

أصبحت مصر بعد الفتح العربى فى يدوال خاضع مباشرة للخليفة ، على نحو ما كان الأمر فى العصر البيزنطى ، الذى كان حاكم مصر فيه خاضعا مباشرة للامبراطور البيزنطى ، مع فارق هام يتعلق بمركزية الحكم .

(١) مريوط : قرية من قرى مصر قرب الاسكندرية .

فعلى الرغم من أن مصر البيزنطية كانت تحت سيطرة حاكم عام الشرق ، الخاضع للامبراطور البيزنطى مباشرة ، الا أنها كانت مقسمة إلى دوقيات ، ذات سلطات مدنية وعسكرية ، الأمر الذى كان من شأنه إضعاف الحكم المركزى . أما فى مصر الإسلامية ، فإن الولاة كانوا حريصين على عدم إعطاء الفرصة لعمال أقاليمهم للاستقلال محليا ، فكان الحكم فى مصر مركزيا إلى أقصى حد ، وكانت كل كبيرة وصغيرة ترجع إلى والى مصر .

كان الوالى أعظم موظفى الدولة فى الحكومات الإسلامية ، يعين من قبل الخليفة ، وينوب عنه فى حكم البلاد ، وهو الرئيس الأعلى للقضاء ، والصلاة، والخراج ، والجند ، والشرطة وغير ذلك من الأعمال .

وقد تولى إمارة مصر ، منذ الفتح العربى حتى قدوم القائد جوهر الصقلى عام ٣٥٨ هـ/ ٩٦٨ م ، مائة وإثنا عشر أميرا ، حكموا مدة ثلثمائة وسبع وثلاثين سنة وسبعة أشهر وستة عشر يوما. أولها يوم الجمعة مستهل المحرم سنة عشرين من الهجرة ، وآخرها يوم الاثنين سادس عشر شعبان سنة ثمان وخمسين وثلثمائة ، وكان يطلق عليهم اسم أ مراء مصر . ويقال للدار التى يقيمون فيها «دار الإمارة» .وكان عنبسة بن اسحاق آخر من وليها من العرب من عام (٢٣٨ هـ / ٨٥٢ م إلى عام ٢٤٢ هـ / ٨٥٦ م) .

وقد كان الأصل فى الإمارة هو إمامة الصلاة ، وقيادة الجيوش ، وقد أضيف الخراج لبعض الولاة . وهذا ما اتفقت عليه المصادر العربية ، التى ذكرت أن الوالى كان أحيانا يجمع فى يده الخراج إلى جانب الصلاة وقيادة الجيوش أثناء الحرب ، وأحيانا أخرى يكون له الصلاة وقيادة الجيوش فقط أما الخراج فيكون لشخص آخر .

ويلحظ من الجدول الذى أعدته الدكتورة سيدة كاشف لأسماء الولاة وعمال الخراج وأصحاب الشرطة والقضاة والبطاركة فى عهد الولاة ، فى كتابها «مصر فى فجر الإسلام» ـ أن الفترة الأولى التى تولى فيها الولاة مصر ، والتى بدأت بولاية عمرو بن العاص ٢٠ هـ / ٦٤١ م حتى ولاية عبد

الملك بن رفاعة عام ٩٦ هـ / ٧١٥ م ، كان الوالى فيها يجمع بين الخراج وإمامة الصلاة وقيادة الجيوش ، اللهم فيما عدا عام ٤٣ هـ / ٦٦٣ م أثناء ولاية عتبة بن أبى سفيان ، فقد ولى الخراج فى هذا العام «وردان» . وفى عام ٩٦هـ / ٧١٤ ـ ٧١٥ م انتزعت وظيفة تولى الخراج من الوالى عندما عين لهذه الوظيفة «أسامة بن زيد» . ومنذ ذلك الحين أصبح الوالى ومتولى الخراج شخصين مختلفين ، الأمر الذى اعتبره الدكتور محمد ضياء الدين الريس دليلا على تزايد اهتمام الدولة الإسلامية بأمر الخراج .

وهناك من الأمراء من اجتمعت لهم سلطة إمامة الصلاة وجمع الخراج معا ، ثم عزلوا فيما بعد عن الخراج . ومن هؤلاء :

حفص بن الوليد الذى تولى مصر من قبل الخليفة هشام بن عبد الملك عام ١٢٤ هـ / ٧٤١ م ، فقداجتمع له الصلاة والخراج ، ثم عزل عن الخراج عام ١٢٥ هـ / ٧٤٢ م من قبل الخليفة الوليد بن يزيد بن عبد الملك ، وانفرد بالصلاة .

أيضا الوالى خوط عبد الواحد بن يحيى الذى تولى مصر عام ٢٣٦هـ/ ٨٥٠ م من قبل المنتصر ، ثم عزله عن الخراج بعد سنة من توليه ، وذلك عام ٢٣٧ هـ / ٨٥١م ، وبقيت له الصلاة فقط .

وهناك من الأمراء من تولوا الخراج ، ثم تولوا الإمارة من قبل الخليفة ، فجمعوا بين الصلاة والخراج ، ومن هؤلاء :

عبد الملك بن مروان بن موسى بن نصير الذى تولى مصر عام ١٣٢هـ/ ٧٤٩ م من قبل الخليفة مروان بن محمد . وكان عبد الملك بن مروان متوليا أصلا لخراج مصر ، فجمع له مروان الخراج والصلاة .

وقد لاحظنا أن بعض الأمراء جمعوا بين الخراج والصلاة بعض الوقت وليس طول الوقت ، ومنهم ـ كما يذكر أبو المحاسن ـ :

موسى بن أبى العباس الذى تولى مصر عام ٢١٩ هـ / ٨٣٤ م نيابة عن أشناس على الصلاة ، وقد جمع له الخراج فى بعض الاحيان .

كما كان هناك أيضا بعض الأمراء الذين شاركوا متولى الخراج ، ومنهم : عنبسة بن اسحاق الذى تولى مصر عام ٢٣٨ هـ / ٨٥٢ م من قبل المنتصر على الصلاة فقط ، وشريكا لأحمد بن خالد صاحب خراج مصر .

ومنذ إنتهاء عصر عنبسة بن اسحاق ، آخر من ولى مصر من العرب (٢٣٨ ـ ٢٤٢ هـ / ٨٥٢ ـ ٨٥٦م) ، لم يعد الوالى يتولى الصلاة بالناس فى الجامع ، وانما صار يصلى بالناس رجل يرزق من بيت المال ، وكذلك المؤذنون ونحوهم .

ومن الأمور الجديرة بالذكر أن بعض الولاة جمعوا الى ادارة مصر إدارة بلاد برقة وما يليها من شمال افريقية ومن هؤلاء الولاة :

مسلمة بن مخلد الذى تولى مصر عام ٤٧هـ / ٦٦٧م من قبل معاوية، فقد جمع له معاوية صلاة مصر وخراجها وبلاد المغرب ، وهو أول من جمعت له مصر والمغرب .

أيضا يزيد بن حاتم الذى تولى مصر ١٤٤هـ / ٧٦١م من قبل الخليفة أبى جعفر المنصور، فقد كان أول وال تضم له برقة مع مصر ، وذلك فى عام ١٤٨هـ / ٧٦٥م .

وأصبحت افريقية لا تتبع مصر منذ عام ٨٦هـ / ٧٠٥م ، وذلك بعد عزل حسان بن النعمان وتولية موسى بن نصير (١) لولاية افريقية يحكمها من القيروان، ويتبع الخليفة مباشرة. فمنذ ذلك الحين أصبحت افريقية ولاية مستقلة فى حكمها عن مصر ، بعد أن كانت تتبعها فى الادارة ، وتتلقى منها الجيوش الفاتحة .

---

(١) هو : ابو عبد الرحمن موسى بن نصير ، اللخمى بالولاء صاحب فتح الاندلس . كان من التابعين رضى الله عنهم ، وروى عن تميم الدارى رضى الله عنه . وكان عاقلا كريما شجاعا ورعا تقيا لله تعالى ، لم يهزم له جيش قط . توفى عام ٩٧ هـ / ٧١٥ م .

وتشير المصادر العربية الى أن البعض من الولاة كانوا يستغلون مناصبهم فى جمع المال ، ومن هنا عمد عمر بن الخطاب الى مقاسمة بيت المال لأموال هؤلاء العمال ، فيذكر البلاذرى أن عمر بن الخطاب كان اذا ولى عاملا له ، يسجل أمواله قبل الولاية ، ثم يقاسمه مازاد على ذلك .

ويذكر ابن عبد الحكم أن موقف عمر بن الخطاب هذا كان نتيجة لأبيات شعر أرسلها له مجهول ، تشير بأصابع الاتهام الى مصادرأموال العمال ، وتتساءل عن وفرة هذه الأموال فى أيديهم ، وتطلب منه مقاسمته لأموالهم . وكان من هؤلاء العمال :

عمرو بن العاص ، الذى كتب اليه عمر بن الخطاب يقول : « أما بعد ، فانكم معشر العمال قعدتم على عيون الأموال ، فجبيتم الحرام ، وأكلتم الحرام ، وأورثتم الحرام. وقد بعثت اليك محمد بن مسلمة الأنصارى (١) ليقاسمك مالك ، فأحضره مالك والسلام ». وكان عمر بن الخطاب قد لاحظ زيادة ممتلكات عمرو بن العاص بعدما ولى مصر . ومن هنا ، وكما يقول البلاذرى ، كتب اليه يقول :

« لقد فشت لك فاشية من متاع ورقيق وآنية وحيوان ، لم يكن حين وليت مصر» .

ومن هؤلاء العمال أيضا ـ وكما تذكر المصادر العربية ـ أبو هريرة الذى قال له عمر بن الخطاب عندما قدم من البحرين : « ياعدو الله ، وعدو الاسلام ، خنت مال الله » ! وقد كرر هذه العبارة ثلاث مرات ، وأبو هريرة ينكر فى كل مرة ، وأخيرا أخذ عمر بن الخطاب منه اثنى عشر ألفا ، أو كما قال أبو هريرة : « فغرمنى اثنى عشر ألفا » .

---

(١) وهو محمد بن مسلمة بن خالد بن عدى الأنصارى ، أبو عبد الرحمن وقيل أبو عبد الله . شهد بدرا والمشاهد كلها ، وكان من فضلاء الصحابة واستخلفه النبى صلى الله عليه وسلم فى بعض غزواته مات بالمدينة عام ٤٣ هـ / ٦٦٣ م .

ويبدو أن الخلفاء لم يقاسموا أموال عمالهم فقط ، بل قاسموا أيضا أموال كتاب هؤلاء العمال، فتشير المصادر الى أنه بعد وفاة عبد العزيز بن مروان والى مصر عام (٨٦هـ / ٧٠٥م) أرسل عبد الملك بن مروان الضحاك ابن عبد الرحمن الى مصر لمقاسمة أموال يناس بن خمايا ، كاتب عبد العزيز ابن مروان، وكان هذا الكتاب قد بنى له عبد العزيز بن مروان قصرا على باب الجامع بالفسطاط .

وقد كان يصاحب عزل الوالى فى أحيان كثيرة مصادرة أمواله ـ كما تذكر المصادرالعربية ـ ولسنا ندرى هل كانت هذه المصادرة بسبب عدم شرعية هذه الأموال ، أو أنها كانت عقابا على ذنب اقترفه الوالى ، أو لأنها بلغت من التضخم حدا يجعل من صاحبها خطرا على الخلافة ؟ على كل حال ، فان المصادر العربية التى تشير الى هذه المصادرات لا تشير غالبا الى الأسباب التى أدت اليها . ومن الأمثلة على ذلك ماذكره أبو المحاسن عن عزل عبد الله بن عبد الملك (٨٦ ـ ٩٠ هـ / ٧٠٥ ـ ٧٠٨م) عن ولاية مصر ، فقد أورد أنه بعد خروجه بجميع أمواله ، أرسل اليه أخوه الخليفة الوليد بن عبد الملك من أحاط به فى الأردن عندما وصل اليها ، وأخذ جميع ماكان معه، ثم حمل اليه ـ هكذا بدون ذكر سبب المصادرة. وقد يكون السبب ما ذكره الدكتور محمد ضياء الدين الريس من أن عبد الله بن عبد الملك كان سيىء السيرة فى ولايته ، وكان يرتشى . وقد يكون السبب رغبة الخليفة فى تجريده من المال حتى لا يكون قوة مضادة له فى الحكم .

ومن الحالات التى ذكرت أسباب المصادرة ، حالة ابراهيم بن صالح الذى كان متوليا لمصر من قبل المهدى (١٦٥ ـ ١٦٧ هـ / ٧٨١ ـ ٧٨٣ م) ، فقد عزله المهدى ، وصادر أمواله واستولى على أموال من عماله قدرت بثلثمائة وخمسين ألف دينار . ويقول أبو المحاسن فى سبب ذلك : إنه لم يحفل بأمر دحيه بن المصعب بن الأصبغ بن عبد العزيز بن مروان الذى خرج بالصعيد ، ودعا لنفسه بالخلافة ، حتى استفحل أمره ، وملك معظم بلاد الصعيد ، وكاد أن يسيطر على مصر كلها .

وترى الدكتورة سيدة كاشف أن الخلفاء الأمويين قد أعطوا لعمالهم على الولايات قسطا من الحرية ، لذلك ظهرت مصر فى أحيان كثيرة كدولة شبه مستقلة عن الخلافة ، وظهر الولاة فيها كملوك شبه مستقلين .

وفى رأينا ـ وكما تشير المصادر العربية ـ أن هذه الحرية فى كثير من الأحيان كانت لمصالح مشتركة بين الخليفة والوالى ، كما هو الحال بالنسبة لعمرو بن العاص ، الذى ولاه معاوية بن أبى سفيان على الصلاة والخراج فى مصر فى ولايته عام ٣٨ هـ / ٦٥٨ م ، وجعلها له طعمة بعد عطاء جندها والنفقة فى مصلحتها . فنلاحظ أن معاوية لم يجعل مصر طعمة لعمرو بن العاص إلا مكافأة له لوقوفه إلى جانبه ضد على بن أبى طالب فى موقعة صفين (١) وخدعة التحكيم (٢) فيقول أبو المحاسن :

---

(١) صِفّين : بكسرتين وتشديد الفاء ، وهى موضع بقرب الرقة على شاطىء الفرات من الجانب الغربى بين الرقة وبالس .

(٢) موقعة صفين نشبت بين على بن أبى طالب ومعاوية بن أبى سفيان فى عام ٣٧ هـ / ٦٥٧م ، وقد نشأ الخلاف بينهما بعد مقتل عثمان بن عفان ومبايعة على بن أبى طالبَ من بعده بالخلافة فى عام ٣٥ هـ / ٦٥٥ م ، فقد رأى على ـ كما يقول ابن خلدون ـ ومن تبعه أن بيعته قد إنعقدت ، ولزمت من تأخر عنها ، باجتماع من اجتمع عليها بالمدينة دار النبى (ص) وموطن الصحابة وارجاء المطالبة بدم عثمان إلى إجتماع الناس واتفاق الكلمة ، فيتمكن حينئذ من ذلك . ورأى الآخرون أن بيعته لم تنعقد لافتراق الصحابة أهل الحل والعقد بالآفاق ، ولم يحضر إلا قليل ، ولا تكون البيعة إلا باتفاق أهل الحل والعقد ، ولا تلزم بعقد من تولاها من غيرهم أو من القليل منهم ، وأن المسلمين حينئذ فوضى ، فيطالبون أولا بدم عثمان ثم يجتمعون على إمام ، وذهب إلى هذا معاوية وعمرو بن العاص وأم المؤمنين عائشة والزبير وغيرهم .

وقد بادر علىّ بعد توليه الخلافة بعزل ولاة عثمان وإرسال عماله إلى الولايات ، كذلك أرسل بيعته إلى جميع الأمصار . والظاهر ـ كما تقول الدكتورة سيدة كاشف ـ أن البيعة جاءته من كل مكان إلا بلاد الشام التى كان يليها معاوية من قبل عثمان بن عفان ، فكان لابد من نشوب النزاع بين الطرفين ، وبينما هما يستعدان لذلك وقع على مسرح الخلاف السياسى حادث جديد هو خروج طلحة والزبير وعائشة زوج الرسول (ص) على خلافة على واشتباكهم معه فى موقعة الجمل التى انتهت بانتصار على وقتل طلحة والزبير وأسر السيدة عائشة فى سنة ٣٦ هـ / ٦٥٦ م . وفى عام ٣٦ هـ / ٦٥٦ م سار على بن أبى طالب من الكوفة مقر خلافته بعد موقعة الجمل ـ نحو الشام لمحاربة معاوية ، وتقابل الفريقان فى سهل صفين ، حيث نشب القتال بين الفريقين ، وانتهت تلك الموقعة فى صفر عام ٣٧ هـ / ٦٥٧ م بحيلة لعمرو بن العاص، اذ أشار على معاوية برفع المصاحف على الرماح والنداء بتحكيم القرآن بدلا من تحكيم السيف ، فكان ذلك سببا فى فتور أكثر جند على بعد أن كانوا قاب قوسين أو أدنى من الانتصار .=

إن عليا كان قد كتب الى عمرو بن العاص يتألفه، فلما أتاه الكتاب، أقراه معاوية، وقال : قد ترى فإما أن ترضينى، وإما أن ألحق به ! قال : فما تريد ؟ قال : مصر ! فجعلها له .

ثم يقول أيضا : « وظن (أى عمرو بن العاص) أن معاوية سيزيده الشام مع مصر، فلم يفعل معاوية فتنكر له عمرو، فاختلفا وتغالظا، فدخل بينهما معاوية بن حديج[1] فأصلح بينهما، وكتب بينهما كتابا : إن لعمرو ولاية مصر سبع سنين، وأشهد عليهما شهودا» .

كذلك من الولاة الذين تولوا مصر فترة طويلة لوجود مصالح مشتركة بينه وبين الخليفة، عبد العزيز بن مروان (من عام ٦٥هـ /٦٨٤م الى عام ٨٦هـ /٧٠٥م) . فقد تولى إمراة مصر من قبل أبيه مروان بن الحكم فى عام ٦٥هـ / ٦٨٤م على الصلاة والخراج، بعد ماعهد اليه بالخلافة بعد أخيه عبد الملك، وعندما مات أبوه أقره أخوه عبد الملك بن مروان على ولاية مصر، لإبعاده ـ على الأرجح ـ عن مقر الخلافة حتى لا يكون منافسا له . ومما يؤكد ذلك أنه عندما طال بعبد العزيز بن مروان العمر، خشى عبد الملك أن تضيع فرصة الخلافة من عقبه، فطلب الى عبد العزيز أن يتنازل عن حقه فى الخلافة من بعده لولده الوليد، فسليمان، ولكنه رفض، فأراد عبد الملك عزله بالقوة، ولكن الموت فاجأ عبد العزيز عام ٨٦هـ / ٧٠٥م فانفتح طريق الخلافة أمام الوليد ثم سليمان .

ويذكر ابن كثير أن عبد العزيز بن مروان طوال مدة توليه مصر لم يكن يرسل الخراج الى الخلافة ، لأن مصر وبلاد المغرب كانت كلها له : مغانمها

= وقد أختير عمرو بن العاص حكما من قبل معاوية . كما اختير أبو موسى الاشعرى من قبل على، وقيل إن هذا التحكيم قد انتهى باتفاق الحكمين على خلع على ومعاوية ، فاعلن أبو موسى الاشعرى خلعهما ثم قام عمرو فأعلن خلع على وتثبيت معاوية لأنه ولى عثمان ، والطالب بدمه ، وأحق الناس بأن يخلفه .

(١) هو معاوية بن حديج بن جفنة بن قتيرة الكندى الخولانى المصرى ، صحابى على قول الأكثرين ، وذكره ابن حبان فى التابعين من الثقاة . شهد فتح مصر . وتوفى عام ٥٢هـ/ ٦٧٢م بمصر .

وخراجها ، ولكن عندما أرسل اليه الخليفة عبد الملك ليعزل نفسه ورفض هذا الطلب ، أرسل اليه يطلب منه حمل خراج مصر الى الخلافة .

أما فى العصر العباسى ، فقد اختلف وضع الولاة فى مصر باختلاف سياسة الدولة العباسية ، التى اعتمدت فى البداية على الفرس فى قيام دولتها ، ثم على الاتراك زمن الخليفة المعتصم (٢١٨ ـ ٢٢٧هـ / ٨٣٣ ـ ٨٤١م) . فكما تلاحظ الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف ، فقد تميزت هذه الفترة بظاهرتين :

الظاهرة الأولى : كثرة تغيير الولاة ، بسبب بعد مقر الخلافة العباسية (فى بغداد وسامرا) عن مصر أولا ، وبسبب ضعف الخلفاء العباسيين أنفسهم ثانيا . فقد خشى الخلفاء العباسيون أن يتركوا ولاة مصر فى الحكم طويلا حتى لا يطمعوا فى الاستقلال بالبلاد .

ومن الولاة الذين حاولوا الاستقلال بالبلاد ، على بن سليمان الذى تولى مصر عام ١٦٩هـ/٧٨٥م ولم يحاول الاستقلال بالبلاد عن الخلافة فقط، بل إنه طمع أيضا فى الخلافة ورأى أنه يصلح لها ، مما دفع بعض أهل مصر الى الكتابة الى هارون الرشيد الذى أسرع بعزله فى عام ١٧١هـ / ٧٨٧م .

كذلك من الولاة الذين حاولوا الاستقلال بالبلاد ، وكان له نصيب كبير مما أراد ، عبيد الله بن السرى الذى تولى مصر عام ٢٠٦هـ/٨٢١ بمبايعة الجند له . فقد خرج عن طاعة المأمون ، مما دفع المأمون الى ارسال عبد الله ابن طاهر لقتاله حتى استسلم عام ٢١١هـ/٨٢٦م . وقد كان انتصار عبد الله ابن طاهر على عبيد الله بن السرى ، هوالسبب ـ فى رأينا ـ الذى جعل المأمون يوليه مصر عام ٢١١هـ/٨٢٦م، ويهب له خراجها الذى قدر بثلاثة ملايين دينار .

ومن الولاة الذين أرادوا الاستقلال بمصر أيضا ،موسى بن عيسى الذى تولى مصر مرة ثانية عام ١٧٥ ـ ١٧٦هـ/ ٧٩١ ـ ٧٩٢ م . فقد عزم

على الاستقلال ، وعندما بلغ الرشيد موقفه هذا ، قال : « والله لا أعزله الا بأخس من على بابى» . فذكروا له عمر بن مهران ، وكان هذا ـ كما يذكر الطبرى ـ رجلا أحول ، مشوه الوجه ، وكان لباسه لباسا خسيسا ، أرفع ثيابه طيلسانه الذى كانت قيمته ثلاثين درهما ، وكان يشمر ثيابه ، ويقصر أكمامه ويركب بغلا وعليه رسن [1] ولجام حديد ، ويردف غلامه خلفه [2] . فولاه مصر على شرط أن يكون له الحرية فى الانصراف اذا أصلح حالها . ويذكر الطبرى أن موسى بن عيسى عندما علم أن عمر بن مهران هو الذى تولى بعده قال :«لعن الله فرعون حين يقول أليس لى ملك مصر » [3]

هذا فيما يتعلق بالظاهرة الأولى فى العصر العباسى وهى كثرة تغيير الولاة .

أما الظاهرة الثانية ، فهى ظاهرة الاقطاع ، وهى إقطاع الخلفاء العباسيين منذ عهد الخليفة هارون الرشيد (١٧٠ ـ ١٩٣هـ/ ٧٨٦ـ ٨٠٨م) بعض أقاليم الدولة العباسية لبعض الشخصيات فى مقابل مال يؤدونه للخلافة ، ولهم أن يعينوا من قبلهم ولاة فيما يتبعونهم مباشرة ولا يتبعون الخلافة ، كما فعل هارون الرشيد بعبد الملك بن صالح (١٧٨هـ/ ٧٩٤م) ، والمأمون بطاهر بن الحسين (٢١٢هـ/ ٨٢٧م) والمعتصم بأشناس (٢١٩هـ / ٨٣٤م) ، والواثق بايتاخ (٢٣٠هـ/ ٨٤٤م).

فتشير المصادر العربية الى أن المعتصم (٢١٨ـ٢٢٧هـ/٨٣٣ـ٨٤١م) أقطع أشناس التركى ولاية مصر عام (٢١٩هـ/ ٨٣٤م) وأذن له بأن يولى حكامها بنفسه . وكان يذكر اسمه فى خطبة الجمعة مع الخليفة ، وكما يقول الكندى : «فدعى له بها». وضربت السكة باسمه الذى نقش أيضا على الموازين والمكاييل ، وقد ظل أشناس صاحب اقطاع مصر ويعين ولاتها من قبله الى أن توفى عام (٢٣٠هـ/٨٤٤م). وبعد وفاة أشناس أقطع الواثق (٢٢٧ـ ٢٣٢هـ/٨٤١ـ ٨٤٦م) مصر لايتاخ التركى ، وقد دعى له على المنابر أيضا .

---

(١) رسن جمع أرسان وارسن وهو الحبل المعروف للدابة .

(٢) يردف غلامه خلفه : أى كان يركب غلامه خلفه على الدابة .

(٣) سورة الزخرف آية رقم ٥١ .

ويشير ابن اياس فى كتابه الى أن الخلفاء كانوا يشترطون عليهم ، فى كتب تقاليدهم ، المال الذى يلتزمون به ، الى جانب الهدايا المكونة من الخيول العربية ، والبغال الخيسية [1] ، والجمال البجاوية [2] والثياب الدبيقية، ومقاطع الشرب [3] الاسكندرانية ، والطرز البهنساوية ، وأجلال الخيل [4]، والستور الفيومية ، والعسل النحل المصرى من بنها ، وغير ذلك من الاصناف التى لا توجد إلا فى مصر .

وفى رأينا أن هذا الاقطاع لم يكن اقطاع تمليك ، وانما اقطاع إجارة (أنظر فى ذلك : الموضوع الخاص بالاقطاع) والدليل على ذلك ، أن المقطع كان يرسل للخليفة مالا يحدده الخليفة له ، كما كان فى إمكان الخليفة أن يعزل المقطع عن اقطاعه ليعطيه لآخر . فتشير المصادر العربية الى أنه بعدما أقطع الواثق مصر لايتاخ ، أمر بالقبض عليه عام ٢٣٥هـ/ ٨٤٩م، وأقطع مصر ابنه وولى عهده المنتصر . ولذلك يقول الكندى : «ثم صرف ايتاخ فى المحرم سنة ٢٣٥، واستصفيت أمواله بمصر ، وترك الدعاء له ، ودعى للمنتصر مكانه» .

على أن سياسة اقطاع الأتراك ولاية مصر ، والسماح لهم بتولية عمال من قبلهم ، أدت الى استقلال هؤلاء العمال بها ، ويرجع ذلك الى اهتمام الخلفاء بمراقبة من أعطيت لهم ولاية مصر ، وهم الذين آثروا البقاء فى عاصمة البلاد ، دون مراقبة عمالهم ، وبالتالى فلم يكن من العسير على عامل له شخصية بارزة وآمال واسعة أن يستقل بأمور البلاد ، خاصة بعدما

---

(١) خيس : بفتح أوله ويكسر ، وسكون ثانية وسين مهملة . وهى من كور الحوف الغربى بمصر . ومكانها اليوم القرية التى تسمى أم حكيم ، احدى قرى مركز شبرا خيت بمديرية البحيرة . وهذه القرية تقع فى منطقة ناحية الشراك التى كانت مشتركة مع الخيس فى كورة واحدة ، ثم حرف اسمها الى الاشراك ، ولا تزال موجودة ضمن قرى مركز شبرا خيت المذكورة .

(٢) بجاوة : بفتح الواو . وهى ارض بالنوبة . وتنسب الجمال الى البجاء وهى أمم عظيمة بين العرب والحبش والنوبة .

(٣) الشروب : جمع شرب ، وهو نوع عظيم الرقة والنفاسة من النسيج .

(٤) الجل جمع جلال وأجلال . للدابة كالثوب للانسان تصان به .

تطرق الضعف الى مركز الخلافة نفسها ، وهذا ماحدث فى عهد أحمد بن طولون الذى ولى مصر من قبل الخليفة المعتز ، فقد استقل بمصر عن الخلافة ، وأسس بها أول دولة مستقلة فى تاريخ مصر الاسلامية ، وهى الدولة الطولونية (٢٥٤ـ ٢٩٢هـ/ ٨٦٨ ـ ٩٠٥م) . ثم حدث ذلك أيضا فى عهد محمد بن طغج الذى ولى مصر من قبل الخليفة الراضى بالله محمد بن المقتدر ، واستقل بمصر عن الخلافة ، وأسس بها دولة مستقلة عرفت باسم الدولة الاخشيدية ، استمرت أربعا وثلاثين سنة وعشرة أشهر وأربعة وعشرين يوما (٣٢٣ـ ٣٥٨هـ / ٩٣٥ ـ ٩٦٩م).

ثانيا: متولى الخراج أو صاحب الخراج :

ويعتبر الرجل الثانى فى الدولة بعد الوالى من حيث المكانة والأهمية . فيرى المقريزى أن سلطة الوالى كانت أعلى فى المكانة من سلطة متولى الخراج . وقد حرص الخلفاء على جعل عمال الخراج مستقلين عن الولاة، وذلك لإضعاف نفوذهم . ومن هنا حرص كثير من الولاة على ضم الخراج اليهم لدعم قوتهم ، ومن هؤلاء عمرو بن العاص (٢٠هـ/ ٦٤١م). وعندما أراد عثمان بن عفان (٢٤ـ٣٥هـ/٦٤٤ـ ٦٥٥م) أن يكون عمرو على الحرب ، وعبد الله بن سعد على الخراج ، رفض عمرو ، وقال عبارته المشهورة : «أنا إذا كماسك البقرة بقرنيها وآخر يحلبها» !

ومنهم أيضا عتبة بن أبى سفيان ، الذى تولى مصر من قبل معاوية عام (٤٣ـ٤٤هـ/ ٦٦٣ـ ٦٦٤م) على الحرب ، وكان وردان على الخراج . وعندما وفد عتبة على معاوية ومعه نفر من أهل مصر ، سأل معاوية الوفد عن عتبة ، فقال عبادة بن صمل المعافرى :«حوت بحر ياأمير المؤمنين ، ووعل بر» !

فقال معاوية لعتبة : «اسمع ماتقول فيك رعيتك » ! فقال : «صدقوا ياأمير المؤمنين ، حجبتنى عن الخراج ، ولهم علىّ حقوق ، وأكره أن أجلس فأسأل فلا أفعل فأبخل » . فضم اليه معاوية الخراج .

ويتضح من هذين المثلين أهمية وقوة منصب متولى الخراج ، الذى كان فى أحيان كثيرة يتدخل فى عزل وتولية الوالى بنفسه ، وسنعرض هنا أهم الشخصيات التى تولت الخراج فى الفترة التى يتناولها بحثنا .

وأول هؤلاء : أسـامـة بن زيد التنوخى (٩٦ ـ ٩٩هـ / ٧١٤ـ ٧١٧م) (١٠١ـ ١٠٥ هـ/ ٧١٩ ـ ٧٢٣م)

وقد تولى خراج مصر فى ولاية عبد الملك بن رفاعة عام (٩٦هـ/ ٧١٤م). وبعد وفاة الخليفة الوليد بن عبد الملك وتولية سليمان بن عبد الملك الخلافة (٩٦ـ ٩٩هـ/ ٧١٤ـ ٧١٧م) كتب اليه سليمان : «احلب الدر حتى ينقطع ، واحلب الدم حتى ينصرم »[1] ، وكان ذلك ـ كما يقول أبو المحاسن ـ « أول شدة دخلت على أهل مصر» .

وقد وصف سليمان بن عبد الملك أسامة يوما فقال : «هذا أسامة لايرتشى دينارا ولا درهما . فقال له ابن عمه عمر بن العزيز بن مروان : أنا أدلك على من هو شر من أسامة ، ولا يرتشى دينارا ولا درهما قال سليمان : ومن هو ؟ قال عمر : عدو الله ابليس . فغضب سليمان وقام من مجلسه . ومعنى هذا أن قسوة صاحب الخراج وبطشه أحياناكانت ترجع الى طلب الخليفة منه ذلك .

ويروى لنا الجهشيارى أن أسامة بن زيد كان قد بلغه أن عمر بن عبد العزيز ـ ولم يكن بعد خليفة ـ يذم فيه . فعندما قدم بالمال على الخليفة سليمان بن عبد الملك ، حرص على الدخول عليه فى وقت يكون عنده عمر بن عبد العزيز ، ودار الحوار الآتى الذى لايحتاج الى تعليق ، قال أسامة : «ياأمير المؤمنين ، إنى ماجئتك حتى نهكت الرعية وجهدت ، فان رأيت أن ترفق بها ، وترفه عنها، وتخفف من خراجها ماتقوى به على عمارة بلادها ، وصلاح معاشها ، فافعل ، فانه يستدرك ذلك فى العام المقبل » !

فقال له سليمان : « هبلتك أمك ! احلب الدم ، فإذا انقطع فاحلب الدم والنجا» (٢) . فخرج أسامة بن زيد ، فوقف لعمر بن عبد العزيز حتى خرج ،

---

(١) ينصرم : ينقطع .

(٢) النجا : الجلد .

فركب ثم سار معه ، وقال له : «إنه بلغنى يا أبا حفص ، أنك تلومنى وتذمنى، وقد سمعت اليوم ما كان من مقالتى لابن عمك ، ومارَد علَى، وعرفت عذرى» فقال عمر : «سمعت والله كلام رجل لا يغنى عنك شيئا ! ».

وعندما توفى سليمان بن عبد الملك وتولى الخلافة عمر بن عبد العزيز (٩٩ـ ١٠١ هـ / ٧١٧ ـ ٧١٩م) ، كتب بعزل أسامة بن زيد ، وأمر به أن يحبس ويقيد ، ويحل عن القيد عند كل صلاة ، ثم يرد فى القيد ، فحبس بمصر سنة ، ثم نقل الى أرض فلسطين ، فحبس بها حتى مات عمر بن عبد العزيز، وتولى بعده يزيد بن عبد الملك (١٠١ـ ١٠٥هـ/ ٧١٩ـ ٧٢٣م) فأعاد أسامة بن زيد على خراج مصر للمرة الثانية !

وأثناء خلافة يزيد بن عبد الملك اشتد أسامة بن زيد متولى خراج مصر على النصارى ، فأخذ ـ كما يقول المقريزى ـ أموالهم ، ووسم أيدى الرهبان بحلقة حديد فيها اسم الراهب ، واسم ديره وتاريخه ، فكل من وجد بغير وسم قطع يده ، وكتب إلى الأعمال بأنه من وجد من النصارى وليس معه منشور أن يؤخذ منه عشرة دنانير . ثم كبس الديارات ، وقبض على عدة من الرهبان بغير وسم ، فضرب أعناق بعضهم ، وضرب بقيتهم حتى ماتوا من الضرب !

ثانيا : عبيد الله بن الحبحاب (١٠٥ ـ ١١٦ هـ / ٧٢٣ ـ ٧٣٥م)

وقد نجح فى عزل الوالى الحر بن يوسف ، الذى تولى مصر عام (١٠٥ هـ / ٧٢٣ م) من قبل الخليفة هشام بن عبد الملك ـ عن مصر ، لمغاضبة بينهما كما يقول المقريزى .

وعندما ولّى هشام بن عبد الملك بدلا منه حفصا بن الوليد عام ١٠٨ هـ/ ٧٢٦م ، كتب إليه عبيد الله بن الحبحاب يقول : «إنك لم تعزل الحُر إذ وليت حفصاً ! فترك له الخليفة اختيار من يشاء ، فاختار عبد الملك بن رفاعة .

ويتميز عهد عبيد الله بن الحبحاب بقيام أول ثورة للأقباط فى مصر ، وذلك بسبب رفعه قيمة الخراج عليهم ، فيذكر الكندى : أنه فى إمرة الحر بن يوسف كتب عبيد الله بن الحبحاب إلى هشام بن عبد الملك بأن أرض مصر تحتمل الزيادة ، فزاد على كل قيراط دينار . وقد أدت هذه الزيادة إلى قيام ثورات فى كل من كورة تتو وتُمَىّ (١) وقُرْبَيْط (٢) وطَرابية (٣) . وعامة الحَوْف الشرقى (٤) وكانت هذه الثورات هى الأولى التى يقوم بها القبط ، وكان ذلك فى عام ١٠٧ هـ / ٧٢٥ م . وقد نجح عبيد الله بن الحبحاب فى قمع هذه الثورات بعدما أرسل أهل الديوان (العرب) لمحاربتهم .

- أما الشخصية الهامة الثالثة التى تولت الخراج فى مصر فهو **أحمد بن المدبر**(٢٤٧ - ٢٥٥ هـ / ٨٦١ - ٨٦٨ م) :

وكان على خراج مصر فى ولاية يزيد بن عبد الله التركى (٢٤٢ هـ / ٨٥٦م) . وقد تولى خراج مصر بعد سليمان بن وهب عام ٢٤٧ هـ / ٨٦١ م بمرتب شهرى يقدر بستة آلاف دينار ويقول البلوى : إنه كان من دهاة الناس وشياطين الكتاب ، وقد أحدث فى أيامه أنواعا من وجوه الظلم لم تكن بمصر، منها : أنه حجر على النطرون بعدما كان مباحا لجميع الناس بمصر ، فصار

---

(١) تُمَىّ : بالضم ثم الفتح ، وياء مشددة . كورة بحوف مصر يقال لها كورة تتا وتمى ، وهما كورة واحدة . وهى كورة يقال لها تمى وتتا والصواب نتا ، وتسمى نتو . وقد زالت هذه القرية ، ومحلها اليوم تل المقدام الواقع فى زمام كفر المقدام بمركز ميت غمر .

(٢) قُرْبَيْط : بضم القاف ، وسكون الراء وفتح الباء الموحدة وياء ساكنة وطاء مهملة من كور أسفل الأرض بمصر . وهى هُرْبيط التى بمركز كفر صقر بمديرية الشرقية .

(٣) طَرابية : بالفتح وبعد الألف باء موحدة وياء مثناة من تحتها خفيفة . من نواحى حوف مصر . وردت فى مصادر أخرى باسم طرافية أو أرابيا ومعناها أرض العرب ، لأنها تجاور الصحراء العربية ، وكانت فاقوس قاعدة هذه الكورة ، وكانت صفط الحنة من قراها ولذلك يقال لها سفط طرابيا .

(٤) الحَوْف : بالفتح ، وسكون الواو ، والفاء . والحوف بمصر حوفان : الشرقى والغربى ، وهما متصلان . أول الشرقى من جهة الشام وآخر الغربى قرب دمياط ، ويشتملان على بلدان وقرى كثيرة . والحوف الشرقى كان يشمل جميع النواحى والبلاد التابعة الآن لمديريتى القليوبية والشرقية ، ثم البلاد الواقعة فى الجانب الشرقى من مركز السنبلاوين ، وأجا ، وبلاد مركز ميت غمر بمديرية الدقهلية بالوجه البحرى .

له ديوان خاص ، وعامل جلد يحظر على الناس أن يبيعوا أو يشتروا إلا من جهته. كما حجر على الملح . أيضا قرر على الكلأ الذى ترعاه البهائم مالا وسماه المراعى ! كما قرر على مصايد الأسماك مالا ، وسماه المصايد ! فانقسم حينئذ مال مصر إلى خراجي وهلالى [1] ، وكان الهلالى يعرف فى زمنه وما بعده بالمرافق والمعاون. ويذكر ابن اياس أن خراج مصر قد انحط فى أيامه حتى بقى ثمانمائة ألف دينار فقط .

ويقول ساويرس عن أحمد بن المدبر : أنه عندما وصل إلى مصر وضع يده على كل المسلمين والنصارى واليهود ، وضاعف عليهم الخراج ، فقوم لكل دينار دينار ، وقوم للدينار ثلثه ، وأرسل إلى الديارات فى كل موضع وأحصى الرهبان التى فيها ، وطالبهم بالجزية والخراج عن الحشيش الذى فى البهلس ، وعن النخل والشجر المثمرة المغروسة فى بيوتهم !

وكانت جزية النصارى التى بأرض مصر ألفى دينار ، زاد عليها أربعة ألف دينار ، حتى صارت ستة آلاف دينار ، وكان «الإنسان الفقير الذى يعجز قوته يأخذ منه فى كل سنة خمسين درهما» .

ويقول ساويرس : إنه فى أثناء ولاية مزاحم بن خاقان ٢٥٣ هـ / ٨٦٧ م كتب أحمد بن المدبر إلى جميع أرض مصر بأن يوءخذ من كل واحد خراجين فى تلك السنة ، وكل نصرانى جزيتين ، «فزاد الناس الذين بأرض مصر فقرا بهذا السبب بأمر هذا الإنسان ، حتى إن الأغنياء لم يجدوا الخبز ولم يقدروا عليه » .

وإستمر أحمد بن مدبر يتولى خراج مصر حتى قدم أحمد بن طولون واليا عليها عام ٢٥٤ هـ / ٨٦٨ م . ويقول البلوى : إنه عندما دخل أحمد بن

(١) والخراجي مايجبى مسانهة ، اما الهلالى فهو مايجبى مشاهرة. ويقول المقريزى عن المال الخراجي والهلالى : «فالمال الخراجي ما يؤخذ مسانهة من الأراضى التى تزرع حبوبا ، ونخلا وعنبا وفاكهة ، وما يؤخذ من الفلاحين هدية مثل الغنم والدجاج والكشك وغيره من طرف الريف . والمال الهلالى عدة أبواب كلها أحدثها ولاة السوء شيئا بعد شيء » .

طولون مصر ، استقبله أحمد بن مدبر ومعه شقير الخادم صاحب البريد ، وكان يرافق أحمد بن مدبر حاشيته المكونة من مائة غلام من مولدى الغور(١) قد انتخبهم ، وكانوا يقفون فى حافتى مجلس ابن المدبر اذا جلس ، واذا ركب كانوا بين يديه ، فكانت له بهم هيبة عظيمة فى صدور الناس إذا رأوهم. وقد أهدى أحمد بن مدبر احمد بن طولون هدايا قيمتها عشرة آلاف دينار ، إلا أن ابن طولون ردها اليه ، وطلب منه عوضا عنها غلمانه ، وقال له : «أحب أن تجعل العوض منها الغلمان الذين رأيتهم بين يديك ، فأنا إليهم أحوج منك» . ويذكر البلوى أن أحمد بن مدبر لم ير بُدا من أن يبعثهم إليه . ويشير البلوى كذلك إلى إمتلاك أحمد بن مدبر الكثير من الضياع ، حتى إنه وهب لأحمد بن طولون ضياعا كان يملكها بمصر «جليلة المقدار» . وقد ألغى أحمد بن طولون جزية الرهبان التى كان أحمد بن مدبر قد فرضها عليهم ، وذلك بعد شكوى رهبان دير القصير (٢) له . والغريب أن أحمد بن طولون بعدما وقّع لهم بخطه قال لهم : «إحذروا أن تجعلوا توقيعى هذا كالسيف الذى يصول به صاحبه ، ولكن استعملوا الاستكانة عند ايصالكم إياه إليه... وحسن التلطف » . وكأنه كان يتوقع أن يرفض ابن مدبر تنفيذ هذا الأمر ، فطلب منهم الاستكانة وحس التلطف .

ولم يلبث ابن طولون أن عزل ابن مدبر عن خراج مصر ، وولى بدلا منه محمد بن هلال بعدما حاول ابن مدبر الوقعية بينه وبين الخليفة ، فقد أرسل إلى الخليفة يقول عن أحمد بن طولون : إنه عزم على أن يقيم بمصر خليفة ! وأخذ يصف غدره ، ويذكره بكل قبيح ، ويشير بعزله ، ويخوف السلطان منه ، ويذكر ماقد اختزله من الأموال ـ الأمر الذى دفع أحمد بن طولون الى حبسه .

---

(١) غُور: بضم أوله ، وسكون ثانيه ، وآخره راء . جبال وولاية بين هراة وغزنة وهى بلاد باردة واسعة موحشة . والغالب ان هؤلاء الغلمان من تلك البلاد .

(٢) دير القصير : فى ديار مصر فى طريق الصعيد بقرب موضع هناك يقال له حلوان . وهذا الدير فى أعلى جبل المقطم ، وفى هيكله صورة مريم فى حجرها صورة المسيح عليه السلام ، وفى أعلاه غرفة بناها أبو الجيش خمارويه بن أحمد بن طولون ، وكان كثير الغشيان لهذا الدير ، معجبا بالصورة التى فيه .

ويقول البلوى : إن أحمد بن طولون حبس ابن مدبر فى حجرة مفروشة، ومعه خادمان يخدمانه ، وكان أحمد بن طولون فى كل يوم يوجه اليه مائدة حسنة عليها من كل شيء .

وهذا على عكس ما يقوله ساويرس ، فهو يقول : « إنه لما عزل عن الخراج ، أمر الوالى أن يعرى من الثياب التى كانت عليه ، وأن يلبس ثياب صوف خشن لايلبسه عبد ، ففعل به ذلك ، وحبس فى موضع ضيق لا يقدر أن يلتفت فيه يمنة ولا يسرة، وجعلت مؤونته لاتكفيه ، وهو مغلغل بالحديد ، فاذا كان فى أيام الصيف أخرج منه ، وجعل فى حرارة الشمس ، ويديرون وجهه اليها حيثما دارت من الغداة فى كل نهار الى الساعة التاسعة منه ، فدفعات كثيرة يغشى عليه حتى يسقط الى الأرض ، ويصير كالميت فيضربونه فى أوداجه [1] ، ويقيموه ويجلسوه فى الشمس قهرا . وأقام فى هذا العذاب عدة شهور ، وكل من يذكر شره وسوء فعله وما ناله الآن يتعجبوا ويمجدوا الله» . وقد ظل أحمد بن مدبر فى الحبس حتى عمى ومات.

ثالثا : صاحب البريد

وصاحب البريد [2] يعتبر من المناصب الرئيسية الهامة فى الدولة ، فهو الرابع فى الترتيب بعد الوالى وصاحب الخراج والقاضى (الذى سوف نتناوله فى النظام القضائى) ولم تكن هذه الوظيفة قائمة فى عهد الخلفاء الراشدين ، وإنما بدأتها الدولة الأموية ، ثم تقدم نظام البريد فى عهد الدولة العباسية ، وكان معاوية بن أبى سفيان (٤٠ـ ٦٠هـ / ٦٦٠ـ ٦٧٩م) هو أول من وضع البريد فى الاسلام .

---

(١) الودج جمع أوداج . عرق فى العنق ينتفخ عند الغضب .

(٢) معنى البريد اللغوى هو اثنا عشر ميلا . ويرى ابن طباطبا أن هذه المسافة هى التى قدرت بين كل بريد وبريد .

ويعزو الدكتور محمد ضياء الدين الريس نشأة نظام البريد الى الحاجة اليه لانتظام الأمور وضبط الادارة. وفى رأينا أن الحاجة الى انشاء نظام للبريد نشأت مع اتساع رقعة الدولة وزيادة مهامها ، وضرورة قيام نظام للاتصال السريع بين أجزائها.

ولم يكن البريد يستعمله الشعب ، وانما كان نظاما رسميا حكوميا .

وقد كان الغرض الأساسى من نشأة نظام البريد فى البداية هو سرعة وصول الأخبار ، وحاجة الخلفاء الى نظام لنقل الأخبار بسرعة من مقر خلافتهم الى الولايات المختلفة ، وأيضا لتلقى الأخبار. ثم مالبث أن تطور هذا النظام فاستعمله الخلفاء العباسيون للتجسس على ولاة الاقاليم وعمالها.

ولم يكن بين صاحب البريد والخليفة أو الوالى واسطة ، فاذا جاء صاحب البريد، لايطلع أحدا عليه قبل الخليفة ، ليكون هو الذى يشيعه أو يكتمه على مايراه .

ويفهم مما كتبه ابن طباطبا أن صاحب البريد كان يضع نظاما يكفل وصول البريد الى غايته بالسرعة المطلوبة . وكان هذا النظام يقوم على اقامة محطات فى الطريق تزود بخيول مسرجة ، فاذا وصل حامل البريد متعبا فرسه ، ركب غيره على الفور ليواصل مسيرته ، وكذلك يفعل فى المحطة التالية حتى يصل بسرعة .

وتشير الدكتورة سيدة كاشف الى وجود نقوش معاصرة لعبد الملك بن مروان (٦٥ـ ٨٦هـ/٦٨٤ـ ٧٠٥م) كشفت بالقرب من بيت المقدس ، تشير الى أوامره بصنعة الأميال (أى مسح الأراضى لوضع حدود على كل مسافة قدرها ميل) ، ويعمارة أربعة طرق تخرج من إيليا ء[١] ومن دمشق. وقد اهتم العباسيون اهتماما كبيرا بالطرق حتى أصبحت بغداد مركزا تتشعب منه الطرق الى جميع الجهات ، فكانت جميع الطرق تؤدى الى بغداد كما كانت جميع الطرق تؤدى الى روما .

---

(١) إيلياء : بكسر أوله واللام ، وياء وألف ممدودة . اسم مدينة بيت المقدس .

ويتبين من ذلك أن وظيفة صاحب البريد كانت تتكون من مهمتين : الأولى، تزويد الخلفاء بالأخبار الهامة ، أو تلقى الاخبار الهامة من الولاة ، وارسال الأوامر الى الولاة . والمهمة الثانية ، وضع النظام الذى يكفل سرعة وصول البريد الذى حمل هذه الاخبار . ومن هنا كانت عملية اختيار صاحب البريد فى غاية الأهمية لأنه ـ كما يذكر أبويوسف ـ ربما مال مع العمال على الرعية ، وستر أخبارهم وسوء معاملتهم للناس ، وربما كتب فى الولاة والعمال بما لم يفعلوا اذا لم يرضوه !

وهكذا فان صاحب البريد لابد أن يكون اختياره من الثقات العدول من أهل البلد ، بل يرى أبويوسف أنه اذا استتر صاحب البريد خبرا عن الخليفة من رعيته ، أو خبرا من ولاته ، أو يزيد فيما يكتب خبرا ، يجب أن ينكل به . وفى الوقت نفسه يجب أن يحصل صاحب البريد على رزق أكبر من بيت المال ، لضمان عدم خيانته وعدم ارتشائه ، وبالتالى يضمن صحة الأخبار .

دور صاحب البريد فى مصر :

ومن الملاحظ أن المصادر القديمة لاتشير الى أصحاب البريد الموفدين من الخلفاء الى مصر الا فى موضع أو موضعين ـ كما تذكر الدكتورة سيدة كاشف ـ التى ترى أن اغفال ذكر أصحاب البريد فى المصادر راجع إلى أن مهام وظيفتهم كانت تعنى الخلافة وعمال الخلافة أكثر مما تعنى مصر نفسها . ففى السنوات الأولى من فتح مصر لا تذكر المصادر العربية سوى وصول كتب من الخلفاء إلى الولاة ، وبالطبع هذه الكتب لا تصل إلا عن طريق رسل مختارين ، ثم بعد اتساع الدولة وظهور وظيفة صاحب البريد فى عهد معاوية بن أبى سفيان كانت تصل عن طريق صاحب البريد ، وهذه الكتب كانت إما بعزل وال وتولية آخر مثل :

كتاب أبى جعفر المنصور بعزل يزيد بن حاتم والى مصر عام ١٤٤هـ/٧٦١ م ، وكان ذلك عام ١٥٢ هـ / ٧٦٩ م .

أو كتاب يطلب فيه من الأمير ترك البلد وتأميره على بلد آخر مثل :

كتاب يزيد بن عبد الملك إلى بشر بن صفوان والى مصر من قبله عام (١٠١ هـ / ٧١٩ م) ، بتأميره على افريقية ، فخرج إليها فى شوال عام ١٠٢هـ / ٧٢٠م .

كما ورد كتاب أبى العباس (السفاح) إلى صالح بن على ، والى مصر من قبله ، عام (١٣٣ هـ/ ٧٥٠م) ، بإمارته على فلسطين ، ويأمره بالاستخلاف على مصر . فاستخلف عليها أبا عون عبد الملك بن يزيد عام (١٣٣ هـ / ٧٥٠م) .

أو كتاب من الخليفة يأمر باتباع سياسة داخلية معينة ، سواء كانت مالية أو دينية أو غيرها ، مثل : كتاب عمر بن عبد العزيز إلى أيوب بن شرحبيل والى مصر من قبله عام (٩٩هـ / ٧١٧م) . فقد كتب إليه بفرض فريضة للجند .

وكتاب يزيد بن عبد الملك الى بشر بن صفوان والى مصر من قبله ، عام (١٠١هـ/ ٧١٩م)، بمنع الزيادة التى كان عمر بن عبد العزيز قد أمر بها لأهل الديوان .

وكتب أبى جعفر المنصور الى يزيد بن حاتم والى مصر من قبله ، عام (١٤٤هـ/٧٦١م) ، يأمره بالتحول من العسكر الى الفسطاط .

وكتاب الوليد بن عبد الملك الى قرة بن شريك والى مصر من قبله ، عام (٩٠هـ/٧٠٨م)، يأمره بالزيادة فى الجامع (جامع عمرو بن العاص).

وفى المقابل تشير المصادر العربية الى ورود كتب من الولاة الى الخلفاء لطلب رأى الخليفة فى السياسة الداخلية مثل :

كتاب بشر بن صفوان (١٠١-١٠٢هـ/٧١٩ -٧٢٠م)الى يزيد بن عبد الملك ، يسأله الإذن فى جمع قبيلة قضاعة فى الديوان ، بعدما لاحظ أنها متفرقة وسط القبائل .

كذلك كتاب حفص بن الوليد والى مصر (١٠٥هـ/٧٢٣م) الى هشام بن عبد الملك ، يطلب فيه الإذن بالبناء فى أرض انكشف عنها النيل ، وهى ليست لمسلم أو لمعاهد ، فأذن له فى بنائها .

وتبدأ المصادر العربية منذ خلافة المتوكل (٢٣٢-٢٤٧هـ/٨٤٦-٨٦١م) فى ذكر أخبار متفرقة عن صاحب البريد ودوره فى مصر ، نعرضها فيما يلى :يذكر الطبرى أنه فى أيام المتوكل ولى بريد مصر رجلا يقال له يعقوب ابن ابراهيم الباذغيسى مولى الهادى ، وهو المعروف بقوصرة ، وقد جعل اليه بريد مصر والاسكندرية وبرقة ونواحى المغرب . وقد كتب يعقوب الى المتوكل بنقض البجة [1] للعهد الذى كان بينها وبين المسلمين. وقد توفى يعقوب بن ابراهيم صاحب بريد مصر فى جمادى الاخرة عام ٢٤١هـ/ ٨٥٥م.

---

(١) البجة : وبلاد البجة - كما يذكر المقريزى - تمتد من صحراء قوص الى أول بلاد الحبشة ، ولم يهتم العرب عندما فتحوا مصر باخضاعها . ويذكر المورخون أن عبد الله بن سعد عندما قفل من غزو النوبة عام ٣١هـ/٦٥١م تجمع له البجة على شاطىء النيل ، فسال عنهم ، وهان عليه أمرهم ، فتركهم ولم يكن لهم عقد ولا صلح ، وأول من صالحهم عبيد الله بن الحبحاب ، ولكنهم كثيرا ما كانوا يغيرون على مصر فحاربهم الخليفة المأمون ، وأصبحت بلاد البجة تابعة للخلافة بمقتضى عهد عقد بين الخليفة وبين رئيسهم فى عام ٢١٦هـ/٨٣١م ولكنهم مالبثوا أن عادوا الى الاغارة على صعيد مصر . فحاربهم الخليفة المتوكل العباسى ، وسار رئيسهم الى الخليفة المتوكل بسر من رأى فى عام ٢٤١هـ/٨٥٥م ليقدم اليه فروض الولاء والطاعة . ولما تسامع الناس بوجود معدن التبر فى أرض البجة وفدوا الى أرضهم ، فقدم عليهم أبو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحميد العمرى بعد محاربته النوبة فى عام ٢٥٥هـ/٨٦٨م ومعه بطون من ربيعة وجهينة وغيرهم من العرب..

ويقول الطبرى عن البجة : وفى بلاد البجة معادن ذهب ، فهم يقاسمون من يعمل فيها، ويودون الى عمال السلطان فى مصر فى كل سنة عن معادنهم أربعمائة مثقال تبر قبل أن يطبخ ويصفى .

ويقول المنجد عن قبائل البجة : هى قبائل تعيش بين النيل والبحر الأحمر ، وبين القاهرة وحدود السودان ، يعيش قسم منها داخل الأراضى المصرية، ويعيش الباقون فى السودان ومعظمهم لا يتكلمون العربية .

وفى ولاية يزيد بن عبد الله من قبل المنتصر على مصر عام ٢٤٢هـ/٨٥٦م، يذكر الكندى أن يزيدا أمر بضرب رجل من الجند فى شىء وجب عليه ، فضربه عشرة ، فاستحلف يزيدا بحق الحسن والحسين إلا عفا عنه، فزاده ثلاثين درة [١] ، فأرسل صاحب البريد هذا الخبر الى المتوكل ، الذى أرسل كتابا الى يزيد يطلب فيه ضرب ذلك الجندى مائة سوط ، فضربه.

وتظهر خطورة دور صاحب البريد فى ولاية أحمد بن طولون على مصر من قبل المعتز عام ٢٥٤هـ/٨٦٨م، فعندما دخل أحمد بن طولون مصر كان صاحب البريد هو شقير الخادم، الذى اتفق مع صاحب الخراج ابن المدبر فى ذلك الوقت على الكتابة فيه الى الخليفة حتى يعزله. وبالفعل كتب الى الخليفة يقول : إن أحمد بن طولون على وشك التغلب على مصر والعصيان بها. مما دفع الخليفة الى الكتابة الى أحمد بن طولون يستدعيه بقوله :

«أما بعد ، فانا رأينا أن نرد اليك أمر دارنا بالحضرة ، وتدبير مملكتنا، فاذا قرأت كتابنا هذا فاستخلف على قصرك من أحببت ، والبلد لك وباسمك واشخص الينا لما ندبناك اليه ، ورأيناك أهلا له والسلام».

فلما قرأ أحمد بن طولون الكتاب علم أنها حيلة ، فأرسل كاتبه أحمد بن محمد الواسطى الى الخليفة بالمال والهدايا ، فرضى عنه الخليفة وأرسل بتثبيت يده فى عمله . ثم أرسل أحمد بن طولون الى الخلافة يطلب الرسائل التى كتبها ضده العمال بمصر وأهل البلد ، فأرسل اليه كتاب شقير الخادم صاحب البريد ، فأحضره ابن طولون ، وأمر بأن تحضر السياط ، فضرب بها حتى سقط ، فأمر برده الى داره راكبا ، فلما وصل اليها مات فى نفس اليوم آخر النهار . وقد أرسل أحمد بن طولون اليه «العدول» (الشهود) ليشهدوا بأنه مات من غير ضرب ولا سبب ، غير فناء أجله !

ويذكر البلوى أن الحسن بن مهاجر هو الذى تولى البريد فى مصر فى أثناء الدولة الطولونية .

---

(١) الدرة جمع درر أى السوط الذى يضرب به .

وعن الحسن بن مهاجر تقول الدكتورة سيدة كاشف : إنه كان له عماله وأعوانه فى سائر المدن والكورات، على أن طبيعة عملهم جعلتهم غير محبوبين عند الشعب . ويظهر ذلك من قصة ذكرها البلوى عن امرأة بدوية كانت لها حظوة عند أحمد بن طولون ، فطلبت منه أن يشمل برعايته أحد أبنائها ، فأمر أحمد بن طولون الحسن بن مهاجر بأن يجد لهذا الابن عملا ، فعينه ابن مهاجر عاملا على البريد فى قريته ، ورتب له عشرة دنانير فى الشهر ، غيرأن أمه رجعت الى ابن طولون شاكية وقالت : إن الأمير أمر بأن يوجد لابنها عملا مثمرا ، ولكن ابن المهاجر لم يجد له الا هذا العمل الذى يجلب العار ، والذى تفضل عليه الجوع الشريف . وأضافت : إنه اذا لم يكن الا هذا العمل فخير لابنها أن يتركه كى لايتعرض لغضب الله وسباب الموءمنين . فضحك أحمد بن طولون وأمر ابن مهاجر بأن يستمر فى اعطاء الابن عشرة دنانير كل شهر مع اعفائه من عمله فى البريد .

رابعا ـ صاحب الشرطة :

كان صاحب الشرطة فى مصر بعد فتح العرب لها بمثابة نائب للوالى ، يوءم الناس فى الصلاة اذا مرض الوالى ، ويحكم الولاية اذا خرج الوالى من مقر ولايته ، ولذا نجد أنه كثيرا ماكان الخليفة يعين صاحب الشرطة واليا على مصر اذا ماعزل الوالى أومات ، أو تنحى عن أمور الولاية .

وكان تعيين صاحب الشرطة أو عزله يرجع الى الوالى ، ولكن فى بعض الأحيان ـ وإن كان نادرا ـ كان يرجع تعيينه الى الخليفة نفسه ، كما حدث عام ٢١٧هـ/٨٣٢م عندما جاء الخليفة المأمون الى مصر ، لقمع ثورة بها ، فعين صاحب الشرطة فى ذلك الوقت .

وعن وظيفة صاحب الشرطة فى مصر ، تقول الدكتورة سيدة كاشف إن الوالى يعهد الى صاحب الشرطة بتطبيق القوانين ، وبتنفيذ العقوبات التأديبية التى يفرضها ، وبنشر الأمن فى البلاد ومنع الجرائم . كذلك كان واجب صاحب الشرطة نشر الفضيلة ، والمحافظة على الاخلاق الفاضلة ،

وقمع أهل الفساد . كذلك كانت وظيفة صاحب الشرطة المحافظة على حياة الوالى ومرافقته والحفاظ على الأمن فى مكان تواجده ، ويتضح ذلك من رواية ابن عبد الحكم ، نقلا عن بحير بن ذاخر المعافرى، قال : «رحت أنا ووالدى الى صلاة الجمعة ... فأطلنا الركوع ، إذ أقبل رجال بأيديهم السياط يزجرون الناس فذعرت ، فقلت ياأبت : من هؤلاء ؟ قال : يابنى هؤلاء الشرط. فأقام المؤذن الصلاة ، فقام عمرو بن العاص على المنبر ...»

وقد كانت وظيفة صاحب الشرطة يتولاها بأنفسهم ، ومن هؤلاء الولاة : عيسى النوشرى الذى تولى مصر عام ٢٩٢هـ، فقد تسلم الشرطة وسائر الأعمال عندما تولى مصر .

كذلك كان يتولى وظيفة صاحب الشرطة القضاة ، ومن الذين جمعوا بين وظيفتى القضاء والشرطة : عابس بن سعيد ، وقد تولى القضاء من قبل مسلمة بن مخلد (٦٠ـ٦٨هـ/٦٧٩ـ٦٨٧م)، وقد جمع له القضاء والشرط . وهو أول من جمعا له كما يقول الكندى ، ومنهم يونس بن عطية الذى تولى القضاء من قبل عبد العزيز بن مروان (٨٤ـ٨٦هـ/٧٠٣ـ٧٠٥م)، ومنهم عبد الرحمن بن معاوية بن حديج الذى تولى القضاء من قبل عبد العزيز بن مروان (٨٦هـ/٧٠٥م)، ومنهم عمران بن عبد الرحمن الذى تولى القضاء من قبل عبد الله بن عبد الملك (٨٦ـ٨٩هـ/٧٠٥ـ٧٠٧م).

ومن المحتمل أن صاحب الشرطة فى الحاضرة كان له أعوان فى سائر أنحاء البلاد ، ولكن الراجح ـ كما تقول الدكتورة سيدة كاشف ـ أن ولاة المدن والأقاليم فى ريف مصر ، كان لكل منهم شرطة يتخذها لاقرار الأمن والمحافظة على النظام فى منطقة حكمه .

وكان رجال الشرطة يحملون فى أيديهم السياط ، وهى سلاح الهدف منه الزجر ، ومنع الهرج فى التجمعات ، ونحن لا نشك ـ كما يقول الدكتور عبد المنعم سلطان ـ بأن هناك أسلحة أخرى كان يتسلح بها الشرطيون مثل السيف والحربة وغيرها .

وكان مقر صاحب الشرطة فى الفسطاط ولما أنشئت «العسكر» على يد صالح بن على أول الولاة العباسيين فى مصر ، أنشئت فى حاضرة مصر الاسلامية شرطة جديدة سميت الشرطة العليا ، وكان مقرها دارا جنوبى المكان الذى شيد فيه ابن طولون المسجد الجامع . ولا يرجع تسميتها الشرطة العليا الى أنها أعظم شأنا من شرطة الفسطاط ، ولكن هذه التسمية ـ كما تقول الدكتورة سيدة كاشف ـ مشتقة من الموقع ، وحدود الاختصاص ، فإن تقسيم الفسطاط الى «عمل فوق» و «عمل أسفل» يرجع الى عهد إنشاء العسكر سنة ١٣٣هـ/ ٧٥٠م.وقد ذكر هذا التقسيم المقريزى فى كتابه الخطط، بل إننا نرى المقدسى يكتب فى كتابه «أحسن التقاسيم» أن جامع عمرو كان يسمى الجامع السفلانى ، وجامع ابن طولون الجامع الفوقانى . وكان صاحب الشرطة السفلى فى الفسطاط أعلى شأنا وأعظم اختصاصا من زميله ، بوصفه حاكم القسم الرئيسى الأصيل فى الحاضرة .

ويذكر البلوى عن نسيم الخادم نصيحة أحمد بن طولون لمن يتولى الشرطة العليا ، أو من يتولى الشرطة السفلى فيقول : «قال : قلد مولاى الشرطة السفلانية قائدا من قواده ، وقال له : أرفق بالرعية ، وانشر العدل عليهم ، واقض حوائجهم ، وأظهر اكرامهم وصيانتهم ، وتفقد مصالحهم ، فأنى أسير بالليل فى محالهم ، فكل موضع أمر به ، لا يخلو من قارىء أو متهجد [١] أو داع أو ذاكر الله عز وجل فوفر علينا دعاءهم لنا ، واحرسنا من أن يكون دعاوءهم علينا . ويقول لمن يقلده الشرطة الفوقانية تشدد عليهم، وأرهبهم منك ، ولا تلن لهم ، واغلظ عليهم ، فانى أسير فى محالهم . فما أمر بموضع فاسمع فيه إلا غناء أو سكران أو معربدا قد أخرجته عربدته الى الوثوب والكفر ».

---

(١)المتهجد: القائم من النوم الى الصلاة.

خامسا : المحتسب :

وهى من الوظائف الدينية ، والحسبة هى أمر بالمعروف اذا ظهر تركه ، ونهْى عن المنكر اذا أظهر فعله ، وهو فرض على القائم بأمور المسلمين . قال الله تعالى : (ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكرِ) (١) .

ويُقصد بالحسبة فى مصطلح التاريخ الوظيفة التى تراقب تنفيذ أحكام الشريعة فيما هو حادث فعلا فى المجتمع الاسلامى على اختلاف طبقاته ، من حيث المعاملات الجارية بين أفراده ، وواجباتهم نحو الدولة ، وأحوالهم الشخصية ، وما قد يترتب على مخالفتهم من إلحاق الضرر بالمصلحة العامة. فكان المحتسب يشرف على نظام الأسواق والطرقات وعلى الباعة والعمال ، ويعمل بوجه عام على حماية الناس من غش التجار والصناع . وكان يُشترط فيمن يتولاها أن يكون مسلما ، حرا ، بالغا ، عاقلا ، عالما بالأحكام الشرعية، فقيها ، عادلا ، عفيفا عن أموال الناس ، متورعا عن قبول الهدية من أرباب الحرف والصنائع ، متصفا بالرفق ولين القول وطلاقة الوجه والصبر ، فطنا لايرتشى فتسقط هيبته ويستخف به .

كما كان على المحتسب أن يكون مواظبا على سنن رسول الله (ص) من قص الشارب ، ونتف الابط ، وحلق العانة وتقليم الأظافر ، ونظافة الثياب والتعطر بالمسك وغير ذلك .

كما كان للمحتسب الحق فى أن يتخذ مساعدين له ، وذلك نظرا لتضخم واجبات المحتسب الدينية والاقتصادية والاجتماعية والصحية . وكان يَشترط فيهم العفة والشهامة ، وكان يؤدبهم ويهذبهم ويعرفهم كيف يتصرفون بين يديه ، وكيف يخرجون فى طلب الغرماء .

وقد خوّل للمحتسب حق توقيع العقوبة وتنفيذها فى الدعاوى التى تتعلق بالمنكرات الظاهرة ،اذا أقر المخالف بارتكابها ، أو ضُبط متلبسا بفعل

---

(١) سورة ال عمران آية رقم ١٠٤.

هذا المنكر . ويطلق على العقوبة التى يفرضها المحتسب «التعزير» وهو يختلف بحسب كبر الذنوب وصغرها ، وحال المذنب ، ومقدار الذنب . ويشمل «التعزير» التوبيخ ، والزجر بالكلام ، والحبس ، والضرب ، والنفى عن الوطن، وليس للمحتسب الحق فى تنفيذ الحدود الشرعية إلا فى الأحوال المأذون بها من الامام ، كذلك لايجوز له أن يسمع بيّنه على اثبات الحق ، ولا أن يحلف يمينا على نفى الحق كالقاضى ، وليس له أن يحبس المماطلين فى دفع الديون ، لأن الحبس حكم . فكان عمل المحتسب يتطلب السرعة عند الفصل فيما يعرض عليه ، بخلاف عمل القاضى الذى يتطلب الأناة والانتظار حتى تكوين الرأى النهائى الناضج .

وظيفة الحسبة فى مصر :

ولم تكن وظيفة الحسبة فى مصر منذ الفتح وحتى العصر الطولونى وظيفة مستقلة ، وانما كان يقوم بها الولاة أو أصحاب الشرطة أو عمال الخراج والقضاة .

فيذكر الكندى أن القاضى محمد بن عبدة الذى تولى القضاء من قبل خمارويه بن أحمد بن طولون (٢٧٧ ـ٢٨٣هـ /٨٩٠ ـ ٨٩٦ م) قد جمع مع القضاء النظر فى المظالم والمواريث والأحباس والحسبة .

ولاندرى متى أصبحت وظيفة المحتسب وظيفة مستقلة بذاتها ، فيفاجئنا ملحق الكندى بتعيين أبى مقاتل صالح بن محمد فى وظيفة محتسب ، ويبدو أن هذا التعيين كان صادرا من قبل الخليفة المقتدر (٢٩٥ـ٣٢٠هـ/٩٠٧ـ٩٣٢م) الذى أرسل كتابه الى تكين والى مصر (٢٩٧ـ٣٠٢هـ/٩٠٩ـ٩١٤م) بشأن بعض التعيينات .

كذلك يشير ابن سعيد الى أن محمد بن جعفر القرطى قد عينه مؤنس الخادم فى منصب المحتسب .

ومن المحتسبين فى العصر الاخشيدى محمد بن جعفر بن سلام ، وقد روى ابن زولاق أن بعض جيران سيبويه المصرى ساءه ولاية ابن سلام على

الحسبة ، فشكاه الى سيبويه ، فركب معه الى أبى الفضل جعفر بن الفضل فقال له :

« أبا الفضل ، حفظك الله ورعاك وصانك وأبقاك ، وليت علينا محتسبا قليل الوفا ، كثير الجفا ، طويل القفا ، فإما أن كفيناه ، أو أبدلته لنا بسواه..» ويبدو من هذا النص ـ كما تقول الدكتورة سيدة كاشف ـ أن الوزير كان صاحب الرأى الأعلى فى اختيار المحتسب وفى عزله .

والظاهر أن بعض الذين تقلدوا الحسبة فى العصر الاخشيدى ، لم يختاروا بالشروط التى ذكرتها آنفا ، فكانوا بعيدين عن الفضائل. وحسبنا مارواه ابن زولاق فى هذا الشأن وأوردته الدكتورة سيدة كاشف ، قال : إن سيبويه المصرى لقى المحتسب والحراس بين يديه فقال : « ماهذه الأحراس يأنجاس ؟ والله ماثم حق أقمتوه ، ولا سعر أصلحتموه ، ولا جان أدبتموه ، ولا ذو حسب وقرتموه ، وما هى إلا أحراس تسمع لباطل يوضع ، وأقفاء تصفع ، وبراطيل تقطع ! لا حفظ الله من جعلك محتسبا ، ولا رحم لك ولا له أما ولا أبا ! »

ومن المحتسبين فى العصر الاخشيدى كذلك ـ على ما يبدو ـ صدقة بن الحسن الصدفى ، وكان محتسب الفسطاط ، وقد توفى سنة ٣٥٠هـ/ ٩٦١م ويذكر ابن دقماق أن « زقاق مليح» عرف به فقيل: «زقاق صدقة» . وربما ذلك لأنه كان يجلس فيه ، أو لوقوع منزله فيه .

الفصل الثانى :

المجتمع المصرى والنظام الحربى

• الجيش :

- قوة الجيش ـ عدده ـ حامية الاسكندرية .
- الجيش فى الدولتين الطولونية والاخشيدية .
- ديوان الجند .
- نظام التجنيد .

• الأسطول :

- إنشاء العرب للأسطول .
- تصنيع العرب للسفن الحربية واعتمادهم على الاقباط .
- نظام تشغيل الاقباط على السفن .
- الأسطول فى الدولتين الطولونية والاخشيدية .



الفصل الثانى

المجتمع المصرى والنظام الحربى

حرص العرب بعد دخولهم مصر على وضع نظام حربى يضمن لهم استمرار حكمهم فيها ، فيحميهم ويحمى سياستهم من أى خطر داخلى أو خارجى . وقد اهتم العرب بالنظام الحربى فى مصر اهتماما كبيراً أكثر من أى ولاية أخرى ، نظرا لأهمية موقعها كقاعدة للفتوحات والتوسع ، ولأنها فى الوقت نفسه مهددة من جميع الجهات ، لذلك نسب إلى الرسول (ص) أحاديث بضرورة وجود جيش قوى فى مصر ، فقد روى عن عمر بن الخطاب عن النبى (ص) أنه قال : « اذا فتح الله عليكم مصر ، فاتخذوا فيها جندا كثيفا ، فذلك الجند خير أجناد الأرض » . قال أبو بكر رضى الله عنه : ولم ذلك يا رسول الله » ؟ قال : « لأنهم فى رباط إلى يوم القيامة » .

وقال أحمد بن صالح : « قال لى سفيان بن عيينة [1] : يا مصرى ، أين تسكن ؟ قلت : أسكن الفسطاط . قال : أتأتى الاسكندرية ؟ قلت : نعم ، قال

---

(١) وهو سفيان بن عيينة بن أبى عمران ، أبو محمد . عده ابن سعد فى الطبقة الخامسة من أهل مكة . كان إماما عالما ثبتا حجة زاهدا ورعا . روى عنه الإمام الشافعى وغيره . ولد بالكوفة عام ١٠٧ هـ/ ٧٢٥ م . وتوفى عام ١٩٨ هـ / ٨١٣ م .

لى : تلك كنانة الله يَحمل فيها خير سهامه . وقال عبد الله بن مرزوق الصدفى : لما نعى إلى ابن عمى خالد بن يزيد ، وكان توفى بالاسكندرية ، لقينى موسى بن على بن رباح ، وعبد الله بن لهيعة ، والليث بن سعد ، متفرقين ، كلهم يقولون : أليس مات بالاسكندرية ؟ فأقول : بلى . فيقولون : هو حىٌ عند الله يرزق ، ويجرى عليه أجر رباطه ما قامت الدنيا ، وله أجر شهيد حتى يحشر على ذلك » .

وقد انقسم النظام الحربى فى مصر إلى قسمين

القسم الأول : الجيش   القسم الثانى : البحرية (الأسطول)

وبالنسبة للقسم الأول وهو الجيش ، فيجدر بنا أن نشير فى البداية إلى قوة الجيش العربى الذى صاحب عمرو بن العاص فى فتح مصر ، ورغبتهم فى الموت ، وعدم اكتراثهم بالحياة على اعتبار أن هذا الجهاد هو جهاد فى سبيل الله ، ويظهر ذلك بوضوح من الحوار الذى دار بين المقوقس وعبادة بن الصامت [(١)] المتحدث باسم العرب ، فقد قال عبادة للمقوقس :

« إنما رغبتنا وهمتنا الجهاد فى الله ، واتباع رضوانه ، وليس غزونا عدّونا ممن حارب الله لرغبة فى دنيا ، ولا طلب للاستكثار منها ، إلا أن الله عز وجل قد أحل لنا ذلك ، وجعل ما غنمنا من ذلك حلالا ، وما يبالى أحدنا أكان له قنطار من ذهب ، أم كان لا يملك إلا درهما ، لأن غاية أحدنا من الدنيا أكلة يأكلها يسد بها جوعته لليله ونهاره ، وشملة يلتحفها ، فإن كان أحدنا لا يملك إلا ذلك كفاه ، وان كان له قنطار من ذهب أنفقه فى طاعة الله، واقتصر على هذا الذى بيده ويبلغه ما كان فى الدنيا، لأن نعيم الدنيا ليس بنعيم، ورخاءها ليس برخاء، إنما النعيم والرخاء فى الآخرة، وبذلك أمرنا ربنا وأمرنا به نبينا وعهد الينا أن لا تكون همة أحدنا من الدنيا إلا ما يمسك جوعته ويستر عورته، وتكون همته وشغله فى رضاء ربه، وجهاد عدوه. »

ثم يقول له : « وإنا منكم حينئذ لعلى احدى الحُسْنَيَيْن، إما أن تعظم

(١) وهو عبادة بن الصامت بن قيس الأنصارى الخزرجى أبو الوليد . كان من سادات الصحابة ، شهد بدرا وسائر المشاهد ، وشهد فتح مصر ، ولأهلها عنه عشرة أحاديث . مات بالرملة عام ٣٤ هـ/ ٦٥٤م .

لنابذلك غنيمة الدنيا إن ظفرنا بكم، أو غنيمة الآخرة إن ظفرتم بنا، وإنها لأحب الخصلتين إلينا بعد الاجتهاد منا، وإن الله عز وجل قال لنا فى كتابه (كَم مِن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ) [1] وما منا رجل إلا وهو يدعو ربه صباحا ومساء أن يرزقه الشهادة وألا يرده إلى بلده ، ولا إلى أرضه ، ولا إلى أهله وولده ، وليس لأحد منا همّ فيما خلفه ، وقد استودع كل واحد منا ربه ، أهله ، وولده ، وإنما همنا ما أمامنا» .

وقد علم المقوقس من هذا الحوار خطورة الجيش العربى الذى يعتبر هذه الحرب حربا دينية ، ويظهر ذلك بوضوح من رد فعله عندما أتاه كتاب ملك الروم يطلب منه القتال ، فقد قال : « إنهم على قلتهم وضعفهم أقوى وأشد منا على قوتنا وكثرتنا ، إن الرجل الواحد منهم ليعدل مائة رجل منا ، وذلك أنهم قوم الموت أحب إلى أحدهم من الحياة ، يقاتل الرجل منهم وهو مستقبل ، يتمنى أن لا يرجع إلى أهله ولا بلده ولاولده ، ويرون أن لهم أجرا عظيما فيمن قتلوه منا ، ويقولون إنهم إن قتلوا دخلوا الجنة ، وليس لهم رغبة فى الدنيا ولا لذة الا قدر بلغة العيش من الطعام واللباس ، ونحن قوم نكره الموت ونحب الحياة ولذتها ، فكيف نستقيم نحن وهؤلاء » .

وكان هذا الجيش العربى هو النواة التى تكون منها الجيش فى مصر تحت الحكم العربى .

وقد اختلفت الآراء فى عدد هذا الجيش ، فقدر بعضهم عدده بحوالى خمسة عشر ألفا وخمسمائة ، وقدر البعض الآخر هذا العدد بحوالى اثنى عشر ألفا وثلاثمائة ، وقدر البعض الثالث عدده بثلاثة آلاف وخمسمائة ، ثم مد بالزبير بن العوام فى اثنى عشر ألفا .

ويقال أيضا إن عمرا عندما قدم من الشام كان فى عدة قليلة ، فكان يفرق أصحابه ، ليرى العدو أنهم أكثر مما هم ، وإن عمرا كتب إلى عمر بن الخطاب يستمده ، فأمده بأربعة آلاف رجل عليهم الزبير بن العوام ، والمقداد ابن الأسود [2] ، وعبادة بن الصامت ، ومسلمة بن مخلد ، وقيل إن الرابع

---

(١) سورة البقرة آية رقم (٢٤٩) .

(٢) المقداد بن الأسود ، أبو معبد . وكان قد تبناه الأسود بن عبد يغوث وهو صغير ، فعرف به ، واسم أبيه عمرو بن ثعلبة الكندى . شهد احدا وبدرا والمشاهد كلها ، وشهد فتح مصر ، ولهم عنه حديثان مات بالمدينة عام ٣٣ هـ/ ٦٥٣م .

خارجة بن حُذافة دون مسلمة ، وقد قال عمر بن الخطاب إلى عمرو : اعلم أن معك اثنى عشر ألفا ، ولا تغلب اثنا عشر ألفا من قلة .

ويتضح من المصادر أن كل وال جديد تولى مصر كان يصاحبه عدد من الجنود ، فيذكر أبو المحاسن أن حميد بن قحطبة عندما تولى مصر من قبل أبى جعفر المنصور عام ١٤٣هـ/ ٧٦٠م دخلها ومعه عشرون ألفا من الجند . ويذكر أيضا أن موسى بن يحيى عندما تولى مصر من قبل هارون الرشيد عام ١٧٢هـ/٧٨٨م قدم إليها ومعه عشرة آلاف من الجند .

ويشير الماوردى فى كتابه (الأحكام السلطانية) إلى وجود قسمين من القوات العسكرية :

القسم الأول ويتمثل فى المسترزقة .

القسم الثانى ويتمثل فى المتطوعة .

وبالنسبة للقسم الأول وهم المسترزقة ، فهم الجنود النظاميون أصحاب الديوان من أهل الفىء والجهاد الذين يفرض لهم العطاء من بيت المال من الفىء بحسب الغنى والحاجة . وقد كانوا موقوفين للجهاد لا يشتغلون بغيره من تجارة أو زراعة أو غيرها ، وإن فعلوا تعرضوا للعقاب ، ويظهر ذلك بوضوح من نهى عمر بن الخطاب الجند عن الزرع ، فيقول ابن عبد الحكم : إن عمر بن الخطاب أمر مناديه أن يخرج إلى أمراء الأجناد لابلاغ الرعية «أن عطاءهم قائم ، وأن رزق عيالهم سائل ، فلا يزرعون ولا يزارعون » .

ويشير ابن عبد الحكم إلى موقف عمر بن الخطاب عندما علم أن أحد جنود مصر قد قام بالزراعة ، فيقول : « إن شريك بن سمى الغطيفى (الغطفانى) أتى إلى عمرو بن العاص ، فقال : إنكم لا تعطونا ما يحسبنا(١)، أفتأذن لى بالزرع ؟ فقال له عمرو : ما أقدر على ذلك، فزرع شريك من غير إذن عمرو ، فلما بلغ ذلك عَمْرا كتب الى عمر بن الخطاب يُخْبره أن شريك ابن سُمَّى الغطيفى (الغطفانى) حرث بأرض مصر فكتب اليه عمر أن ابعث

(١) أى ما يكفينا .

إليّ به ، فلما انتهى كتاب عمر إلى عمرو أقرأه شريكا ، فقال شريك لعمرو : قتلتنى يا عمرو . فقال عمرو : ما أنا قتلتك ، أنت صنعت هذا بنفسك . قال له : إذا كان هذا من رأيك فأذن لى بالخروج إليه من غير كتاب ، ولك على عهد الله أن أجعل يدى فى يده . فأذن له بالخروج ، فلما وقف على عمر قال: تؤمننى يا أمير المؤمنين ؟ قال : ومن أى الاجناد أنت ؟ قال : من جند مصر . قال : فلعلك شريك بن سمى الغطيفى (الغطفانى) . قال : نعم يا أمير المؤمنين . قال : لأجعلنك نكالا لمن خلفك . قال : أو تقبل منى ما قبل الله تعالى من العباد . قال : وتفعل ؟ قال : نعم . فكتب إلى عمرو بن العاص أن شريك بن سمى جاء نى تائبا ، فقبلت منه » .

وترى الدكتورة سيدة كاشف أن السبب الذى دفع عمر بن الخطاب إلى نهى الجند عن الاشتغال بالزراعة ، وعدم تقسيم الأراضى بينهم ، هو خوفه من أن يركنوا إلى الكسل ويسيطر عليهم حب المال ، خاصة وأن العرب قد بهرتهم ثروة البلاد التى فتحوها ، بل إن رغبتهم فى الانتفاع بخيراتها العظيمة كانت من الأسباب التى شجعتهم على فتحها ، فطبيعة بلاد العرب الصحراوية لا تجعل العيش فيها سهلا ميسورا . ويذكر جرجى زيدان أنه ربما أراد بذلك أن لا يتوطنوا فى بلد بعينها ، ثم تستدعى الحاجة تجنيدهم لنجدة بلاد أخرى . وبالطبع كان العرب - خاصة فى بداية فتوحاتهم - فى أمس الحاجة إلى حماية البلاد التى فتحوها ، حتى يحافظوا على سيطرتهم عليها ، ولم يكن ذلك ليتأتى إلا عن طريق جيش قوى محترف على أتم الاستعداد فى أى لحظة للقيام بالدفاع عنها .

على أننا نلاحظ أن تركيب الجيش الاجتماعى كان يتغير وفقا للتطورات التى حدثت فى الخلافة نفسها ، من حيث سيطرة العرب أو الفرس أو الترك، فعندما كانت هذه السيطرة فى يد العرب ، كان الجنس العربى هو المكون للجيش ، وقد استمر ذلك حتى نهاية الدولة الأموية ، فلما سقطت هذه السيطرة فى يد الفرس مع قيام الدولة العباسية ، لم يعد الجنس العربى وحده هو المكون للجيش . حتى اذا ما وصلنا إلى زمن المعتصم (٢١٨ - ٢٢٧هـ/ ٨٣٣ - ٨٤١م) الذى استكثر من الترك ، وانتقلت السيطرة اليهم ، وجدنا المعتصم يأمر واليه على مصر كيدر نصر بن عبد الله (٢١٧ -

٢١٩هـ/ ٨٣٢ ـ ٨٣٤م) ، باسقاط العرب من الديوان ، وقطع أعطياتهم ، وكان ذلك فى عام ٢١٨هـ/ ٨٣٣م .

وهكذا ـ كما يقول المقريزى ـ انقرضت دولة العرب من مصر ، وصار جندها العجم والموالى من عهد المعتصم .

وكان من نتيجة ذلك ، تحول العرب من طبقة عسكرية إلى طبقة مدنية ، تسعى وراء الرزق عن طريق آخر غير طريق الجهاد والحرب ، فاحترفوا الزراعة والتجارة والصناعة وغيرها من المهن والحرف التى كانت ـ حتى ذلك الوقت ـ وقفا على أهالى البلاد .

هذا بالنسبة للقسم النظامى من القوات العسكرية .

أما بالنسبة للقسم الثانى وهم المتطوعة ، فيذكر الماوردى أنهم الخارجون عن الديوان من البوادى والأعراب وسكان القرى والأمصار . ويظهر لنا من اسم «المتطوعة» ؛ أنهم كانوا يتطوعون للالتحاق بالجيش من تلقاء أنفسهم ، مدفوعين فى ذلك بعوامل دينية أو مادية، وكانوا أحراراً فى العودة الى ديارهم بعد إنتهاء أية حملة ، كما كانوا احراراً أيضاً فى العمل بزراعة الأرض أو الاشتغال بأية حرفة أخرى .

وترى الدكتورة سيدة كاشف أن هؤلاء المتطوعة ربما كانوا من أهل البلاد المصريين ، إلا أنهم لم يدخلوا فى صلب الجيش ، ولم يشتركوا اشتراكا فعليا فيه . ويغلب على الظن أنهم كانوا يقومون بأدوار ثانوية فى خدمة الجيش ، وفى أوقات الضرورة القصوى ، كما كان عملهم مقصورا على مصر وحدها . ولم يكن لهؤلاء المتطوعة عطاء ، ولم يثبتوا فى الديوان ، وانما كان عطاؤهم من الصدقات . فيذكر الكندى أن مواحيز [١] مصر كان يعمرها أهل الديوان وطائفة المطوعة ، وكانت أحباس السبيل [٢] التى يتولاها القضاة تجمع فى كل سنة ، فاذا جاء شهر أبيب [٣] فرق القاضى أموال

---

(١) الماحوز : المكان الذى يكون بين القوم وبين عدوهم ، وهو من استعمال أهل الشام ، والماحوز فى سوريا معناه الحدود .

(٢) أحباس السبيل : الأوقاف التى توقف فى سبيل الله .

(٣) شهر ابيب وهو من الشهور القبطية يوازى ٨ يولية من الشهور الميلادية .

السبيل التى جمعت من الأحباس على المطوعة ، وعلى من كان فقيرا من أهل الديوان الذين يشغلون مواحيز مصر من العريش إلى لوبية (١) ومراقية (٢) .

وقد ذكرت فى فصل سابق أن المصريين فى العصر البيزنطى كانوا يجندون فى الجيش الإقليمى أى الجيش الخاص بكل إقليم ، ولم يكن هذا الجيش خاضعا لقيادة موحدة ، وإنما كان كل دوق يتولى قيادة الجند المرابطين بدوقيته . وذكرت أن هذا الجيش قد وصل إلى حد من الضعف لم يكن فى وسعه أن ينهض بأعباء الدفاع عن البلاد ، فقد أغفل التدريب والنظام العسكرى ، واشتغل كثير منهم بالأعمال المدنية إلى جانب مهنة الحرب . هذا عن وضع المصريين فى الجيش البيزنطى ، فماذا كان وضعهم فى الجيش العربى ؟ الواقع أن العرب لم يشركوا المصريين فى الجيش ، فلم يرد فى صلح بابليون أية اشارة تدل على السماح للمصريين بالاشتغال بالجندية ، ويرجع ذلك لسببين :

السبب الأول ، هو خوف العرب من أن يحيى المصريون روح القومية المصرية على حسابهم ، وأن يقوموا بطردهم من بلادهم متى حانت لهم الفرصة ، فرأوا من الحكمة أن يبعدوهم عن الأعمال الحربية ، وألا يتركوا لهم إلا الأعمال المدنية .

والسبب الثانى ، أن العرب ربما كانوا يشكون فى كفاءة المصريين الحربية ، إذ كان المصريون زمن الفتح قد غمرتهم روح التواكل والاستسلام، بينما كان العرب حينذاك شعبا يتقد حماسة وشجاعة .

حامية الاسكندرية :

اهتم الخلفاء العرب بعد فتح مصر بحماية الاسكندرية على اعتبار أن سقوطها يعنى سقوط مصر ، وبالتالى خروجهم منها . فيذكر ابن عبد الحكم

---

(١) لوبية : بالضم ثم السكون ، وباء موحدة ، وياء مثناة . مدينة بين الاسكندرية وبرقة .

(٢) مراقية : بالفتح ، والقاف المكسورة ، والياء مخففة . اذا قصد القاصد من الاسكندرية إلى افريقية ، فاول بلد يلقاه مراقية ثم لوبية . وهى اسم لحد مصر الغربى بينها وبين برقة .

أن عمر بن الخطاب كان يبعث فى كل سنة غازية من أهل المدينة ترابط بالاسكندرية ، وكان يكتب للولاة يحثهم على الاهتمام بحمايتها فيقول لهم : « لا تغفلها ، وتكشف رابطتها ، ولا تأمن الروم عليها » .

وكان عمرو بن العاص يضع بها ربع الجند ، يتغيرون كل ستة أشهر ، صائفة يقيمون ستة أشهر ، ويعقبهم شاتية يقيمون ستة أشهر أيضا . كما اهتم أيضا عثمان بن عفان بحماية الاسكندرية خاصة بعد استيلاء الروم عليها للمرة الثانية (٣٤هـ/ ٦٥٤م) [1] ، فأرسل إلى عبد الله بن سعد يقول له : « قد علمت كيف كان هم أمير المؤمنين بالاسكندرية ، وقد نقضت الروم مرتين فألزم الاسكندرية رابطتها ، ثم أجر عليهم أرزاقهم ، وأعقب منهم فى كل ستة أشهر » .

ويذكر ابن عبد الحكم أن حامية الاسكندرية فى ولاية عتبة بن أبى سفيان (٤٣ ـ ٤٤هـ / ٦٦٣ـ ٦٦٤م) كانت اثنى عشر ألفا ، فكتب علقمة بن زيد [2] إلى معاوية يشكو من قلة مامعه من الجند ، وقال له : « إنك خلفتنى بالاسكندرية ، وليس معى إلا اثنا عشر ألفا ، ما يكاد بعضنا يرى بعضا من القلة» . فأمده معاوية بأربعة آلاف من أهل المدينة بقيادة عبد الله بن مطيع ، كما وضع بالرملة أربعة آلاف آخرين بقيادة معن بن يزيد السلمى ، يكونون تحت يده فى حالة وجود أى خطر .

ويذكر السيوطى أن معاوية قد أمده بعشرة آلاف من أهل الشام ، وبخمسة آلاف من أهل المدينة ، فكان فيها سبعة وعشرون ألفا .

ويبدو لنا من هذا العدد الضخم بالاسكندرية وحدها أن نسبة الربع التى وضعها عمرو بن العاص فى الاسكندرية قد زادت ، ويحتمل أن تكون

---

(١) المرة الاولى كانت فى عام ٢٥هـ/ ٦٤٥م فى ولاية عبد الله بن سعد بن أبى سرح ، وقد تم طرد الروم على يد عمرو بن العاص . أما المرة الثانية فكانت فى عام ٣٤هـ او ٣٥هـ/ ٦٥٤م أو ٦٥٥م فى ولاية عبد الله بن سعد بن أبى سرح ، وقد عرفت بغزوة ذى الصوارى لكثرة صوارى المراكب واجتماعها ، وقد تم هزيمة الروم فيها أيضا على يد عبد الله بن سعد بن أبى سرح .

(٢) وهو علقمة بن يزيد المرادى ثم الغطيفى ، شهد فتح مصر ، وولى الاسكندرية زمن معاوية .

هذه الزيادة قد طرأت بعد غزو الروم للاسكندرية فى المرة الثانية عام ٣٤هـ/ ٦٥٤م .

ويظهر لنا اهتمام العرب بجند الاسكندرية من اعتبار موت أحدهم أنه حى يرزق عند الله ، ويجرى عليه أجر رباطه ما قامت الدنيا ، وله أجر شهيد. وغير ذلك من الأقوال .

وبعد هذا العرض الموجز للجيش العربى فى مصر ، نلاحظ أن هذا الجيش لم يلتزم بمهمته العسكرية الدفاعية ، وإنما كان يتدخل فى السياسة.

فتشير المصادر العربية إلى أن الجند كثيرا ها تدخلوا فى تولية وال وعزل آخر . ومن ذلك ما تذكره المصادر من أن السرى بن الحكم قد ولى مصر ولايته الأولى عام ٢٠٠هـ/ ٨١٥م بإجماع الجند وأهل مصر ، وأنه عندما استعفى قبض الجند عليه ، وان كان ذلك بأمر الخليفة .

وعندما عزل السرى بن الحكم تولى بدلا منه سليمان بن غالب من قبل الخليفة المأمون عام ٢٠١هـ/ ٨١٦م، الا أن المصادر العربية تشير أيضا إلى الحروب التى وقعت بينه وبين الجند ، والتى أدت إلى عزله ، فيقول أبو المحاسن : « ثم وقع بين سليمان هذا وبين الجند أيضا وحشة ، فوثبوا عليه وقاتلوه ، ووقع له معهم وقائع وحروب كثيرة آلت إلى عزله عن إمرة مصر ، فصرفه المأمون عنها » .

ثم يذكر القلقشندى أن عبيد الله بن السرى قد تولى مصر عام ٢٠٦هـ/ ٨٢١م بمبايعة الجنده .

الجيش زمن الدولة الطولونية :

وقد كان جيش مصر زمن الدولة الطولونية يتكون من أجناس مختلفة من المماليك المعتقين ، والجنود المرتزقة ، ومن السودانيين ، وبعضهم من أصل رومى أو تركى .

وقد خدمت الظروف أحمد بن طولون فى تكوين هذا الجيش عندما طلب منه الخليفة التصدى لثورة ابن الشيخ والى الشام ، ثم أعفى من هذه المهمة وتولتها جيوش عراقية أرسلها الخليفة ، فكان هذا الجيش مكسبا كبيرا لمصر .

وفى عهد أحمد بن طولون وخمارويه كان هذا الجيش يسوده النظام والانضباط ، ولكن عندما ترك خمارويه الخزانة خالية بعد زواج ابنته ، لم يستطع ابنه « جيش بن خمارويه » أن يشترى طاعة الجند بالمال ، فانقلبوا عليه ، وأصبح هذا الجيش من أكبر أسباب الفوضى فى الدولة ، ولم يبق على الاخلاص التام لبنى طولون إلا الجند السودانيون الذين ذبحوا عن آخرهم بيد الجيوش العراقية لأنهم لم ينضموا إلى الجيش العباسى .

الجيش زمن الدولة الاخشيدية :

وقد تكون الجيش فى زمن الدولة الاخشيدية من ترك ، وسوادنيين ، ومغاربة ، ومماليك من أجناس مختلفة .

وكان هذا الجيش عدة الاخشيد فى دخول مصر والتمكين لنفسه فيها بالقضاء على المعارضين لامارته .

وكان هذا الجيش أعظم جيوش عصره ، ولكن عندما مات محمد بن طغج الأخشيد مؤسس الدولة الاخشيدية (٣٣٤هـ/ ٩٤٥م) ، انقسم الجند إلى فريقين : فريق يؤيد كافورا ، وفريق يؤيد أبناء الاخشيد . وقد عمل كافور على الاعتماد على المال والعطايا فى السيطرة على الجيش . وعندما مات كافور (٣٥٧هـ/ ٩٦٧م) ، بدأ الجند فى الثورة ، وطلبوا من الوزير أبى الفضل جعفر بن الفرات من الأموال مالم يستطع دفعه ، فلما تبين لهم عجزه، نهبوا داره ، ودور نفر من أتباعه ، وكتب فريق منهم إلى الخليفة الفاطمى يزينون له فتح مصر . وكان ذلك من أسباب سقوط الدولة الاخشيدية .

ديوان الجند :

أول من دون الدواوين من العرب فى الاسلام هو عمر بن الخطاب ، فلم يفرض النبى (ص) ولا أبو بكر للجنود عطاء مقرراً، ولكنهم كانوا اذا غزوا، وغنموا، أخذوا نصيبًا من الغنائم قررته الشريعة لهم . واذا ورد إلى المدينة مال من بعض البلاد، أحضر إلى مسجد الرسول (ص) وفرق عليهم على حسب ما يراه النبى (ص). وجرى الأمر على ذلك مدة خلافة أبى بكر . فلما كانت سنة خمس عشرة للهجرة، وهى خلافة عمر بن الخطاب ، قدم عليه أبو هريرة من البحرين ومعه مال كثير قدر بخمسمائة ألف درهم، فصعد عمر المنبر وقال: أيها الناس قد جاءنا مال كثير، فإن شئتم كلناه كيلاً، وإن شئتم أن نعد عداً .

فقام اليه رجل من الفرس فقال يا أمير المؤمنين، إن للأكاسرة شيئاً يسمونه ديواناً ،جميع دخلهم وخرجهم مضبوط فيه،ولايشذ منه شيء، وأهل العطاء مرتبون فيه مراتب لا يتطرق اليها خلل. فتنبه عمر وقال: صفه لى، فوصفه له. لذلك دون الدواوين.

وقد رأى عمر أن يجعل العطاء على حسب السبق الى الإسلام ، والى نصرة الرسول (ص) فى حروبه، ثم إستخدم الكتاب فى الدواوين ، وأمرهم بترتيب الطبقات وضبط العطاء. فقالوا : بمن نبدأ ياأمير المؤمنين ؟ فأشار ناس من الصحابة عليه بأن يبدأبنفسه، فكره عمر ذلك وقال: ابدأوا بالعباس عم الرسول (ص)، وببنى هاشم، ثم بمن بعدهم طبقة طبقة، وضعوا آل الخطاب حيث وضعهم الله عز وجل .

وهكذا كان عمر بن الخطاب هو أول من جعل الجند فئة مخصوصة. ولم يكن هذا الديوان يومئذ يعرف بديوان الجند ، لكنه كان يسمى «الديوان » فقط، فكأنه ديوان المسلمين، على إعتبار أن المسلمين كانوا كلهم جنداً فى ذلك الحين .

وعلى كل حال ، فقد كان ديوان الجند الذى إستحدثه عمر بن الخطاب أكبر ساعد على تحسين نظام الجند وضبطه فى الإسلام.

وكان أول من دون ديوانا للجند فى مصر هو عمرو بن العاص ، ثم دون عبد العزيز بن مروان (٦٥ـ ٨٦هـ/ ٦٨٤ ـ ٧٠٥م) تدوينا ثانيا ، ودون قرة بن شريك (٩٠ ـ ٩٦هـ/ ٧٠٨ ـ ٧١٤م) التدوين الثالث عام ٩٥هـ/ ٧١٣م ، ثم دون بشر بن صفوان (١٠١ ـ ١٠٢ هـ/ ٧١٩ ـ ٧٢٠م) تدوينا رابعا ، ثم لم يكن بعد تدوين بشر شيء يذكر ، إلا ما كان من إلحاق قبيلة قيس بالديوان فى خلافة هشام بن عبد الملك بن مروان (١٠٥ ـ ١٢٥هـ/ ٧٢٣ ـ ٧٤٢م) . وكان الجند يثبتون فى الديوان على حسب قبائلهم التى ينتمون إليها ، لذلك فإن الذى حمل بشر بن صفوان على تدوينه الديوان للمرة الرابعة ما رآه من تفرق قبيلة قضاعة فى القبائل الأخرى ، فكتب إلى الخليفة يزيد بن عبد الملك (١٠١ ـ ١٠٥ هـ/ ٧١٩ ـ ٧٢٣م) يستأذنه فى استخراج من كان من القبائل منهم ، ويجعلهم فى قبيلة واحدة ، فأذن له بذلك .

وقد اهتم الخلفاء باحصاء المسلمين اقتداء بما فعله النبى (ص) ، فقد جعل معاوية (٤٠ ـ ٦٠هـ/ ٦٦٠ـ ٦٧٩م) على كل قبيلة من قبائل العرب بمصر رجلا يصيح كل يوم ، فيدور علي المجالس ويقول : هل ولد الليلة فيكم مولود ؟ وهل نزل بكم نازل ؟ فيقال : ولد لفلان غلام ، ولفلان جارية ، فيكتب أسماء هم . ويقال : نزل بهم رجل من أهل كذا بعياله ، فيسميه وعياله ، فإذا فرغ من القبائل كلها ، أتى الديوان حتى يثبت ذلك .

أما بالنسبة لترتيب الجند فى الديوان فيذكر الماوردى : أنه اذا أثبت الجند فى الديوان ، يكون ترتيبهم من وجهين :

الأول : ترتيب عام ، وهو ترتيب القبائل والأجناس حتى تتميز كل قبيلة عن غيرها ، وكل جنس عمن خالفه . وإذا كانوا عربا يكون ترتيب قبائلهم بالقرب من رسول الله (ص) ، كما فعل عمر بن الخطاب حين دونهم .

والثانى : ترتيب خاص ، وهو ترتيب الأشخاص، ويكون هذا الترتيب بالسابقة فى الإسلام فإن تكافتوا فى السابقة ترتبوا بالدين ، فإن تقاربوا ترتبوا بالسن ، فإن تقاربوا ترتبوا بالشجاعة ، فإن تقاربوا فيها فولى الأمر بالخيار بين أن يرتبهم بالقرعة أو يرتبهم عن رأيه وإجتهاده.

أما بالنسبة لتقدير قيمة العطاء، فيذكر الماوردى أن قيمة العطاء كان ينظر اليها من ثلاثة وجوه :

الأول : عدد من يعوله ،سواءكان من الذرارى [1] والمماليك.

الثانى : عدد ما عنده من الخيل و الظهر [2] .

الثالث : ظروف المكان من حيث الغلاء والرخص .

فيقدر قيمة العطاء على هذا الأساس ، وتكون قيمة العطاء قابلة للزيادة أو النقص عند عرض حالته كل عام .

وقد إختلف الفقهاء فى قيمة العطاء للرجل إذا تقدر رزقه بالكفاية، هل يجوز أن يزادعليها ؟ فمنع الشافعى من زيادته على كفايته وإن إتسع المال . وجوز أبو حنيفة زيادته على الكفاية إذا اتسع المال لها .

كما يذكر الماوردى أنه إذا مات أحدهم أو قتل كان ما يستحق من عطائه موروثاً عنه على فرائض الله تعالى ، وهو دين لورثته في بيت المال . وقد إختلف الفقهاء فى توريث عطاء الجند ، فظهر رأيان : رأى يرى أنه قد سقطت نفقتهم من ديوان الجيش لذهاب مستحقه ، ويحالون على مال العشر والصدقة. ورأى ثان يرى أنه يستبقى من عطائه نفقات ورثته ترغيبا له فى المقام ، وبعثا له فى الاقدام . وترى الدكتورة سيدة كاشف أن توريث عطاء الجند كان لتشجيع العرب على الالتحاق بالجندية .

---

(١) ذرية الرجل جمع الذرارى والذريات . أى ولده ونسله .

(٢) الظهر . أى الركاب التى تحمل الأثقال .

وعن قيمة العطاء فى مصر فى ولاية عمرو بن العاص ، يذكر أبو عبيد : أن عمر بن الخطاب كتب إلى عمرو بن العاص أن يفرض لمن بايع تحت الشجرة [1] فى مائتين فى العطاء (يعنى مائتى دينار فى السنة) . وأبلغ ذلك لنفسك بامارتك ، وافرض لخارجة بن حذافة فى الشرف لشجاعته ، ولعثمان ابن قيس السهمى لضيافته .

إلا أن المصادر العربية تشير إلى أن مقدار العطاء لم يكن ثابتا . فعندما سافر عبد العزيز بن مروان والى مصر (٦٥ ـ ٨٦ هـ/ ٦٨٤ ـ ٧٠٥م) إلى أخيه عبد الملك بن مروان فى عام ٦٧هـ/ ٦٨٦م، زاد عابس بن سعيد (صاحب الشرطة) فى أعطيات الناس من الجند ، وعندما عاد عبد العزيز بن مروان قال له : ما حملك على ذلك ؟ قال عابس : أردت أن أثبت وطأتك ووطأة أخيك ، فإن أردت أن تنقضه فانقضه . فقال عبد العزيز بن مروان : ماكنا لنرد عليك شيئا فعلته .

وفى ولاية أيوب بن شرحبيل (٩٩ ـ ١٠١هـ/ ٧١٧ ـ ٧١٩م) ورد إليه كتاب الخليفة عمر بن عبد العزيز بالزيادة فى أعطيات الناس عامة .

وعندما تولى يزيد بن عبد الملك الخلافة (١٠١ ـ ١٠٥ هـ/ ٧١٩ ـ ٧٢٣م) أرسل إلى بشر بن صفوان والى مصر (١٠١ ـ ١٠٢هـ/ ٧١٩ ـ ٧٢٠م) بمنع هذه الزيادة .

ويتضح من المصادر أن أرزاق المسلمين لم تكن نقدا فقط ، وإنما عينا أيضا . فيذكر الكندى أن أرزاق المسلمين كانت اثنى عشر اردبا فى كل سنة، فنقص اردبين ، فصار كل رجل إلى عشرة ، فلما ولى حفص بن الوليد ولايته الثانية (١٢٤ ـ ١٢٧ هـ/ ٧٤١ ـ ٧٤٤م) ، صيرهم إلى اثنى عشر .

---

(١) كان ذلك عام الحديبية ٦ هـ / ٦٢٧م وذلك ان النبى (ص) بعث عثمان إلى ابى سفيان وأشراف قريش يخبرهم أنه لم يات لحرب ، وانما جاء زائرا لهذا البيت ، معظما لحرمته . فحبسته قريش عندها، وبلغ رسول الله (ص) والمسلمون أن عثمان قد قتل . فقال رسول الله (ص) : لانبرح حتى نناجز القوم (نبارز ونقاتل) ، ودعا الناس إلى البيعة ، فكانت بيعة الرضوان تحت الشجرة ، وقد بايعوه على الا يفروا ، وقيل على الموت . وقد نزل فيهم قوله تعالى (لقد رضى الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة) سورة الفتح / ١٨ .

على كل حـال ، يجـدر بنا الإشـارة إلى رأى « حـسـينى» عن أسـبـاب ارتفـاع أو انخفـاض المرتبات طوال العهود الإسلامـية (الخلفاء الراشـدون ـ الأمـويون ـ العبـاسـيون) ، فـهو يرى أن الجيش الإسـلامى طوال الفترة التى كـان يتـألف فـيـهـا من العـرب فقط ، كان من الصـعب على الخليـفـة خـفض الرواتب خشية قيام عصيان من السـهل حدوثه فى جيش مـوحد . فقد كـان العـرب إلى عـهـد الخليفة الأموى هشـام بن عبد الملك ينظرون إلـى عطاءاتهم على أنهـا نفقـات للـمعيشـة أكثر منهـا رواتب تلزم صـاحـبـهـا بأداء الخـدمـة ، وبالاضـافـة إلى ذلك فإن عدد الجند العربى الصـالح للخدمة فى الميدان صـار مـحدودا ، لأن كثيراً منهم صـار أقدر على أن يكسب عيشـه عن طريق غير احـتـراف الجـندية ، لذلك اضـطرت الدولة فـى عـهـد الأمـويين إلـى دفـع رواتب باهظة لهم .

أما فى العـصـر العباسـى فقد فَقَدَ العرب سيادتـهم الحربية ، كمـا فقدوا نفوذهـم على الخليفة ، فصـار العرب والفرس والأتراك والبربر والزنـج يجندون فى الجيش دون فـارق فى الجـنس أو اللون. وهكذا كان أمام العباسـيين ميدان أوسـع للتـجـنيد ، واسـتطاعوا الحـصـول على الجند فى أعـداد كبيـرة جدا ، لأنهم لـم يهتموا بـالجنسية عند الاختـيار . ومن قوانين الاقتـصـاد الطبيعية أن زيادة العرض عن الطلب يؤدى إلى انخفاض قيمة السلع، وقد حدث مثل هذا فى الدولة فإن وجـود عدد كثير جدا من الجـنود جعل الدولة تنقص الرواتب ، وكلمـا اتسـع مجال التجنيد كلما انخفضت رواتب الجند .

وفضـلا عن ذلك ، فان الجـندية فى العهد العـباسـى لم تعد تشتمل على كثـير من المخـاطرة بالحـيـاة ، كمـا كـان الحـال فـى العـهـود الأولى ، ذلك أن الاسـلام قـد اسـتـقـر فى مـسـاحـات شـاسـعـة جـدا ، ولم تعـد الفـتـوحـات والتوسـعات متلاحـقة ، وإنمـا حدثت على فترات متقطعة ، ولذا فـإن الدولة لم تدفـع رواتب عـالية إلا للجند فى الأقـاليم التى تتعرض فـيـهـا حـيـاتهم للخطر بسـبب الحـرب أو الثـورة .

كما كان هناك سبب آخر لإنخفاض رواتب الجند، وهو الإزدياد الهائل في عدد الجيش ، فكانت الجيوش تقدر بمئات الألوف فى العهد العباسى الأول ، الأمر الذى دفع العباسيين الى خفض عطاء الجند. هذا فيما يتعلق بأسباب إنخفاض أو إرتفاع مراتب الجند طوال العهود الإسلامية كما ذكرها حسينى.

أما بالنسبة لوقت صرف الرواتب (العطاء) للجند، فيذكر الماوردى : أن وقت العطاء كان معلوماً يتوقعه الجيش عند الاستحقاق ، وهو معتبر بالوقت الذى تستوفى فيه حقوق بيت المال، فإن كانت تستوفى فى وقت واحد من السنة جُعل العطاء فى رأس كل سنة، وان كانت تستوفى فى وقتين جُعل العطاء فى كل سنة مرتين ، وإن كانت تستوفى فى كل شهر جُعل العطاء فى رأس كل شهر ليكون المال مصروفاً اليهم عند حصوله ، فلا يحبس عنهم اذا إجتمع ولا يطالبون به إذا تأخر . واذا تأخر عنهم العطاء عند إستحقاقه ، وكان حاصلاً فى بيت المال ، كان لهم المطالبة به كالديون المستحقة، وإن أعوز بيت المال لعوارض أبطلت حقوقه أو أخرتها ، كانت أرزاقهم ديناً على بيت المال .

ويذكر الكندى أنه فى خلافة مروان بن محمد (١٢٧ ـ ١٣٢هـ/٧٤٤ـ٧٤٩م) آخر خلفاء بنى أمية ، قطع العطاء عن أهل مصر سنة ، ثم كتب إليهم كتابا يعتذر إليهم فيه ويقول : « إنى إنما حبست عنكم العطاء فى السنة الماضية لعدو حضرنى ، فاحتجت فيه إلى المال ، وقد وجهت إليكم بعطاء السنة الماضية وعطاء هذه السنة ، فكلوا هنيئا مرئيا ، وأعوذ بالله أن أكون أنا الذى يجرى الله قطع العطاء على يديه » .

ويظهر من المصادر العربية أن قطع فروض الجند كانت تؤدى إلى قيام الثورات ، خصوصا ـ كما تذكر الدكتورة سيدة كاشف ـ فى أواخر الدولة الأموية وفى خلال الدولة العباسية ، عندما أصبح العرب يملكون أراض زراعية ، اذ أصبحوا يؤدون خراجا ، وفى الوقت نفسه يأخذون عطاء . وانقاص العطاء أو زيادة الخراج يكون معناه زيادة الأعباء المالية على العرب.

ففى ولاية حسان بن عتاهية (١٢٧ هـ / ٧٤٤م) من قبل مروان بن محمد ، أسقط الفروض التى كان حفص بن الوليد قد قررها فى ولايته ، كما قطع فروض الجند كلها ، فثاروا عليه وقاتلوه ، وحاصروا داره ، وطلبوا منه الخروج من مصر . ومن الواضح أن الجند كانوا قوة لا يستهان بها حتى إنهم دعوا إلى خلع مروان بن محمد من الخلافة أيضا ، وأخرجوا حفصا من سجنه وولّوه عليهم .

وفى ولاية محمد بن زهير الأزدى عام (١٧٣هـ / ٧٨٩م) من قبل الرشيد ، ثار الجند الذين يقال لهم « القديدية» [١] بصاحب الخراج عمر بن غيلان ، بسبب أعطياتهم ، ويذكر الكندى : « أنهم صلبوه ، ودخنوا عليه حتى دفع إليهم أعطياتهم » .

ويبدو أن « القديدية» كانوا يشكلون خطورة كبيرة مما دفع داود بن يزيد المهلبى عندما تولى مصر عام (١٧٤ هـ/ ٧٩٠م) إلى إخراجهم من الفسطاط إلى بلاد المغرب وبلاد المشرق .

وفى ولاية الحسن بن تختاخ عام (١٩٣ ـ ١٩٤ هـ/ ٨٠٨ ـ ٨٠٩م) من قبل الرشيد ، ثار الجند عليه عندما أعطاهم العطاء ثلثا عينا [٢] ، وثلثا بزا[٣]، وثلثا قمحا ، ووقع فتنة عظيمة حتى قتل ناس من الجند وناس من أهل مصر فى المسجد الجامع .

وفى ولاية كيدر نصر بن عبد الله من قبل المعتصم عام (٢١٧ ـ ٢١٩ هـ/ ٨٣٢ ـ ٨٣٤م) ، وبعدما ورد كتاب المعتصم إليه باسقاط العرب من الديوان وقطع أعطياتهم ، خرج يحيى بن الوزير الجروى فى جمع من لخم وجذام وعندما مات كيدر ٢١٩هـ/ ٨٣٤م وولى ابنه المظفر مصر من بعده ، سار إلى يحيى وقاتله وأخذه أسيرا .

وفى ولاية أحمد كيغلغ الثانية (٣٢١ ـ ٣٢٢هـ/ ٩٣٣ ـ ٩٣٣م) من قبل القاهر بالله ، استخلف على مصر أبا الفتح محمد بن عيسى النوشرى . وقد

---

(١) القديدية. تباع العساكر من الصناع كالحداد والبيطار والحلاق وأمثالهم .

(٢) العين جمع أعين وعيون وعيون وأعيان . الذهب المضروب والدينار خلاف الفضة المضروبة .

(٣) البز : جمع بزوز . السلاح ـ أو الثياب من الكتان أو القطن .

ثار الجند عليه فى طلب أرزاقهم ، وطلبوا من محمد بن على الماذرائى صاحب خراج مصر أرزاقهم ، فاستتر الماذرائى منهم ، فأحرقوا داره ودور أهله ، ووقعت فتنة عظيمة وحروب قتل فيها جماعة كثيرة من المصريين .

وفى ولاية محمد بن تكين عام (٣٢٢هـ/ ٩٣٣م) ثار الجند على أبى بكر محمد بن على الماذرائى فى طلب أرزاقهم ، وأحرقوا داره ودار أهله .

نظام التجنيد

بالنسبة لنظام التجنيد فى الإسلام ، ترى الدكتورة سيدة الكاشف أن حالة التجنيد ، من تطوع أو إلزام ، كانت تتغير من حين وآخر بتغير الأمراء ، واختلاف ظروف القتال ، وقوة الخلافة نفسها ، ونوع العناصر التى تعتمد عليها فى تكوين الجيوش الإسلامية .

أما جرجى زيدان فيرى أن التجنيد الإلزامى بدأ فى أواسط العصر الأموى ، أما قبل ذلك فقد كان الناس يذهبون إلى الحرب جهادا فى سبيل الله ، فيصيبون الغنائم والفيء . فلما قامت الفتنة بعد مقتل عثمان عام ٣٥هـ/ ٦٥٥ م اشتغلوا بالحرب فيما بينهم مدة ، وانقسم المسلمون إلى طوائف متصارعة ، وكل طائفة تحارب معتقدة أنها التى تدافع عن الحق ، فلما أفضى الأمر إلى بنى أمية ، وصار المسلمون دولة واحدة ، وضعفت قوة الأحزاب بتغلب العنصر الأموى ، لم يعد الناس يرون ما يدفعهم إلى الحرب طوعا ، فجعلوا يتقاعدون ، فاضطر الخلفاء إلى التجنيد بالإلزام .

ويرى جرجى زيدان أن أول من أدخل التجنيد الاجبارى هو الحجاج بن يوسف ، على عهد عبد الملك بن مروان (٦٥ ـ ٨٦هـ/ ٦٨٤ـ ٧٠٥م) . وسبب ذلك أن الدولة الأموية كانت قد بلغت ذروة مجدها وكثر المسلمون ، ومالوا إلى العمل فى الأرض ، وأطلق لهم السراح ، وكانوا قد هموا بالتقاعد عن الحرب فى أيام معاوية (٤٠ ـ ٦٠ هـ/ ٦٦٠ ـ ٦٧٩م) ، فغلبهم بدهائه

وعطائه ، فلما تولى ابنه يزيد (٦٠ ـ ٦٤ هـ/ ٦٧٩ ـ ٦٨٣م) ، ثم معاوية الثانى (٦٤ هـ/ ٦٨٣م) ، ثم مروان بن الحكم (٦٤ ـ ٦٥ هـ/ ٦٨٣ ـ ٦٨٤م) ـ ولم يكن فيهم من يملك القلوب أو الأعناق ـ تجرأ الجند على التقاعد، فتولى عبد الملك الخلافة والجند على ما تقدم لا يرحلون برحيله ولا ينزلون بنزوله ، فشكا ذلك إلى روح بن زنباع صاحب شرطته فقال له : « يا أمير المؤمنين ، إن فى شرطتى رجلا لو قلده أمير المؤمنين عسكره لأرحلهم برحيله ، وأنزلهم بنزوله . يقال له الحجاج بن يوسف » . فأطاعه عبد الملك بن مروان وقلد الحجاج أمر العسكر ، فكان هذا بداية التجنيد الاجبارى ، ثم أصبح نظاما ثابتا .

الا أن الدكتورة سعاد ماهر تختلف مع رأى جرجى زيدان هذا، فهى ترى أن التجنيد الالزامى بدأ بتأسيس عمر للديوان، فقد أفرد للجند دفاتر خاصة تسمى ديوان الجند، يدون فيها اسم الجند مع نسبه وقبيلته وبيان قده ولونه وملامحه وسائر ما يتميز به عن غيره لئلا تتفق الأسماء وليسهل استدعاؤه، وتقول: إنه مما يوءيد أن التجنيد كان إلزاميا فى عهد عمر ما رواه ابن الأثير عن الشعبى قوله: «كان الرجل اذا أخل بواجبه الذى يكتب له زمن عمر وعثمان وعلى، نزعت عمامته، ويقام فى الناس، ويشهر أمره » .

(الأسطول)

هذا فيما يتعلق بالقسم الأول من النظام الحربى وهو الجيش، أما فيما يتعلق بالقسم الثانى وهو الأسطول.

فنلاحظ أن فتوحات العرب للبلاد التى تقع على البحر (أى الساحلية)، قد ألزمتهم بانشاء أسطول عربى، لأن الجيش وحده لا يستطيع أن يدافع عن دولة معرضة للغزو البحرى، لذلك أنشأ العرب الأسطول لحمايتهم من غزو بحرى، كما أنشأوا الجيش من قبل لحمايتهم من غزو برى.

ولكن كيف بدأ العرب فى انشاء الأسطول؟

فى البداية يجب أن نشير الى أن العرب لم يكونوا شعبا بحريا، ونقصد بالعرب هنا عرب الجزيرة العربية من البدو الذين جعلوا الرعى حرفتهم الأولى، وذلك لأن عرب اليمن كانوا يعملون بالتجارة البحرية، ويمتلكون الأساطيل الضخمة خاصة فى البحر الأحمر والمحيط الهندى.

وفى ذلك يقول ابن خلدون: إن العرب، لبداوتهم، لم يكونوا أول الأمر مهرة فى ثقافة البحر وركوبه. والروم والافرنجة، لممارستهم أحواله ومرباهم فى التقلب على أعواده، مرنوا عليه، وأحكموا الدراية بثقافته.

ويلاحظ أنه لم تقدم طوال حياة الرسول (ص) أو فى خلافة أبى بكر وعمر بن الخطاب أية معارك بحرية. وكان ابن الخطاب يكره ركوب البحر. ولذلك عندما غزا العلاء بن الحضرمى [1] أمير البحرين - فارس [2] عن طريق البحر بغير إذن الخليفة، غضب عمر على العلاء، وعزله وجعل مكانه سعد بن أبى وقاص [3] ، فقد فقَد المسلمون سفنهم فى غزوهم لفارس، وإن عادوا الى البصرة محملين بالغنائم .

ولما فتح العرب بلاد الشام ، وشاهدوا سفن الروم ، ألح معاوية بن أبى سفيان على الخليفة عمر بن الخطاب فى غزو البحر ، معللا ذلك بقرب الروم من حمص ، فكتب عمر إلى عمرو بن العاص والى مصر يطلب إليه وصف

---

(١) كان أمير البحرين لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأقره عليها أبو بكر ثم عمر . توفى عام ١٤هـ/ ٦٣٥ م وقيل عام ٢١ هـ/ ٦٤١م . عزله عمر عن البحرين وولى مكانه ابو هريرة ، وأمره عمر على الكوفة فمات قبل أن يصل إليها .

(٢) فارس : ولاية واسعة ، واقليم فسيح ، أول حدودها من جهة العراق أرجان ، ومن جهة كرمان السيرجان ، ومن جهة ساحل بحر الهند سيراف ، ومن جهة السند مكران . وفارس خمس كور: اصطخر ، وسابور ، وأرد شير خرة ، ودار ابجرد ، وأرجان .

(٣) سعد بن أبى وقاص واسمه مالك بن أهيب بن عبد مناف القرشى ، أبو اسحاق . أحد العشرة المبشرين بالجنة . شهد بدرا ، وهو الذي افتتح القادسية ، ونزل الكوفة وخطها خططا لقبائل العرب ، وابتنى بها دارا ،،ووليها لعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان ثم عزل عنها . توفى عام ٥٥هـ/ ٦٧٤م ودفن بالبقيع .

البحر ، فكتب عمرو إليه : « إن البحر خلق عظيم ، يركبه خلق ضعيف ، دود على عود » . فمنع عمر بن الخطاب المسلمين من ركوب البحر .

ويقال أيضا إن عمرو بن العاص كتب إليه يقول :

« يا أمير المؤمنين ! إنى رأيت البحر خلقا كبيرا ، يركبه خلق صغير ، ليس إلا السماء والماء ، إن ركد أحزن القلوب ، وإن ثار أزاغ العقول ، يزداد فيه اليقين قلة ، والشك كثرة ، هم فيه كدود على عود ، إن مال غرق ، وإن نجا برق » . لذلك منع عمر بن الخطاب المسلمين من ركوب البحر ، وكتب إلى معاوية يقول :

« لا ، والذى بعث محمدا بالحق ، لا أحمل فيه مسلما أبدا » .

غير أن العرب مالبثوا أن غيروا سياستهم هذه ، فيقول ابن خلدون : «فلما استقر الملك للعرب ، وشمخ سلطانهم ، وصارت أمم العجم خولا [١] لهم تحت أيديهم ، وتقرب كل ذى صنعة إليهم بمبلغ صناعته ، واستخدموا من النواتية [٢] فى حاجاتهم البحرية أمما ، وتكررت ممارستهم للبحر وثقافته ، استحدثوا بصراء بها ، فشرهوا [٣] إلى الجهاد فيه ، وأنشئوا السفن فيه والشوانى [٤] ، وشحنوا الأساطيل بالرجال والسلاح ، وأمطوها[٥] العساكر والمقاتلة لمن وراء البحر من أمم الكفر ، واختصوا بذلك من ممالكهم وثغورهم[٦] ما كان أقرب لهذا البحر ، وعلى حافته مثل : الشام، وأفريقية ، والمغرب ، والأندلس » .

وهكذا رأى العرب ضرورة انشاء أسطول بحرى يستطيع أن يحميهم من أى غزو بحرى ، خاصة وأن أعداء العرب (مثل الروم) كانوا دولا بحرية،

(١) الخول جمع خولى . العبيد والإماء وغيرهم من الحاشية ، وهو يستعمل بلفظ واحد للجميع ، وربما قيل للواحد خائل . وهذا ماخوذ من التخويل أى التمليك ، وقيل من الرعاية .

(٢) نوتى جمع نواتى . الملاح فى البحر خاصة . وقيل معرب من اليونانية .

(٣) شره : اشتد ميله إليه .

(٤) الشونة جمع شوان . المركب المعد للجهاد فى البحر .

(٥) أمطوها من أمطى . اركبوهم أياها .

(٦) الثغر جمع ثغور . المكان الذى يخاف منه هجوم العدو .

لذلك وافق عثمان بن عفان على القتال فى البحر على أن يكون الاشتراك فيه تطوعا لا يحمل عليه أحد .

وقد اعتمد العرب فى البداية اعتمادا كليا على شعوب البلاد التى فتحوها ، والتى مرنت على ركوب البحار منذ القدم ، وبالطبع كانت مصر من ضمن هذه البلاد ، ومعنى ذلك استخدام الأقباط فى الأسطول . على أنه من الواضح أن العرب استخدموا الأقباط كملاحين وعمال وليسوا كمقاتلين ، فلا يعقل أن يكون العرب قد كونوا جيشهم البحرى من الأقباط ، وتركوا لهم مهمة الدفاع عنهم ، وهذا ما يقوله الدكتور على حسنى الخربوطلى الذى يذكر أن العرب استخدموا الأقباط كملاحين ، أما المحاربون الذين حملتهم السفن فكان معظمهم من العرب المسلمين .

على أن استخدام الأقباط لم يقتصر على العمل كملاحين فقط ، لأن الدولة العربية لم تلبث ان اكتشفت ضرورة صنع السفن العربية. وكان عليها الاستعانة بخبرة الأقباط فى هذا المجال ، فقد كانت مصر مشهورة بمهرة صناع السفن وكثرة دور الصناعة التى صنعت الأعداد الوفيرة من سفن الروم وأساطيلهم ، ومعنى ذلك استمرار العرب على سياسة الدولة البيزنطية فى بناء السفن على أيدى نفس العمال الأقباط المتخصصين فى بناء السفن .

وقد سمى العرب مجموع السفن أسطولا ، وهو تعريب لفظ يونانى الأصل (Stolos) .

وقد كانت صناعة السفن فى مصر من أهم الصناعات فى فجر الإسلام، كما أن المصريين كان لهم الفضل الأكبر فى عظمة الدولة الإسلامية البحرية - كما تقول الدكتورة سيدة كاشف - حيث كانت الخلافة تعتمد عليهم فى انشاء أسطولها الحربى ، وقد تركزت صناعة السفن فى البداية فى مصر فقط حتى زمن خلافة معاوية بن أبى سفيان (٤٠ - ٦٠ هـ/ ٦٦٠ - ٦٧٩ م) .

وكان يطلق على مكان صناعة السفن اسم « الصناعة » ، فقط دون أن تقترن باسم السفن ، وفى ذلك تقول الدكتورة سعاد ماهر : إن اطلاق لفظ «الصناعة » دون تخصيص على صناعة السفن يدل على مبلغ اهتمام الدولة الإسلامية بالقوى البحرية ، ولذا فقد أصبحت الصناعة لديها تعنى فى المقام الأول صناعة السفن والأساطيل .

ويذكر المقريزى أن « الصناعة» كانت بجزيرة الروضة ، وأنها أسست فى عام ٥٤ هـ/ ٦٧٣م ، غير أن الدكتورة سيدة كاشف ترى أن الصناعة أنشئت فى مصر قبل هذا التاريخ، فالمسلمون بدأوا يُعْنَون ببناء السفن الحربية منذ عهد الخليفة عثمان بن عفان (٢٣ ـ ٣٥هـ /٦٤٣ ـ ٦٥٥م)، فقد كانت غزوة عبد الله بن سعد البحرية التي عرفت باسم «ذات الصوارى» فى عام ٣٤هـ / ٦٥٤م. وسرعان ما انتقلت صناعة السفن من مصر الي جهات مختلفة من أنحاء الدولة العربية مع تطور الصراع ضد الدول البيزنطية، وفى ذلك يقول البلاذري : إنه فى عام ٤٩هـ / ٦٦٩م هاجم الروم السواحل الاسلامية، وكانت «الصناعة» بمصر فقط، فأمر معاوية بن أبي سفيان بانشاء دار للصناعة فى عكا.

ولما ولي عبد الملك بن مروان الخلافة (٦٥ ـ ٨٦هـ / ٦٨٤ ـ ٧٠٥م) بعث إلى حسان بن نعمان عاملة علي افريقية يأمره باتخاذ «صناعة» بتونس لانشاء الآلات البحرية ، وقد كتب عبد الملك بن مروان الى أخيه عبد العزيز والى مصر أن يوجه الى معسكر تونس ألف قبطى بأهله وولده لانشاء دار صناعة فيها، أما مهمة البربر هناك فكانت أن يجروا ويحملوا الى دار الصناعة ما تحتاجه من خشب لصنع المراكب.

وكان الأسطول المصرى أكثر أهمية وأضخم عدداً من أسطول الشام، وأسطول افريقية، كما كان أمير البحرية المصرية هو القائد العام للجميع، وغالبا ما اشترك الأسطولان المصرى والسورى فى عمليات واحدة، على حين استقل اسطول شمال افريقية بعملياته عنهما.

وقد كان في مصر ثلاث وحدات للأسطول : أسطول بالاسكندرية، وأسطول النيل مقره بابليون، وأسطول خاص لحراسة مداخل النيل من نزول الرومان على السواحل. وكانت دور صناعة السفن الرئيسية فى مصر توجد في بابليون والقلزم.

ولما كانت مصر تطل على البحرين الأبيض والأحمر، وكانت طبيعة البحر الأحمر تختلف عن طبيعة البحر الأبيض المتوسط، بما يحتويه من صخور وما به من تيارات بحرية، وما يهب عليه من رياح وأعاصير، فقد تطلب هذا الإختلاف، تغيرا فى بناء السفن التى تسير فيه ، والتى تبحر في المحيط الهندى، الذى يشبه فى طبيعته وخواصه البحر الأحمر الى حد كبير.

ولأهمية توفير الخشب لصنع السفن، فقد جعلت الدولة غابات الأشجار التى تصنع منها الأخشاب الخاصة بالأسطول ملكا لها، ويقول المقريزى: «إنه كان في البهنساوية وسفط ريشين [1] والأشمونيين [2] والأسيوطية والاخميمية والقوصية أشجار لا تحصى من سفط، لها حراس يحمونها حتى يعمل منها مراكب الأسطول، فلا يقطع منها إلا ما تدعو الحاجة إليه. وكان فيها ما تبلغ قيمة العود الواحد منه مائة دينار». ويقول أيضا : «وكانت العادة أنه لايباع مما فى البهنسا إلا ما فضل عن احتياج المصالح السلطانية.»

وتقول الدكتورة سيدة كاشف عن نظام استيلاء الدولة على هذه الأشجار : «لانعرف متى نشأ هذا النظام، ومتى ألغى، فان من المحتمل أن هذا الاهتمام بالاخشاب يرجع الى عهد الولاة ولاسيما فى نهايته.»

ومن أغلى أنواع الخشب الذى كانت تصنع منه السفن المصرية شجر اللبخ الذى لا ينبت الا بأنصنا، وهى مدينة من نواحى الصعيد على شرقى

---

(١) ذكرها محمد رمزى فى قاموسه باسم صفط راشين، وهى من القرى القديمة، اسمها الأصلى سفط رشين. وهى بمركز ببا ـ مديرية بنى سويف.

(٢) اشمون بضم أوله، وأهل مصر يقولون الأشمونيين. وهي مدينة قديمة أزلية، غربى النيل بصعيد مصر، وهى قصبة كورة الأشمونيين.وقد دثرت مدينة الأشمونين القديمة، ومكانها لا يزال ظاهرا فى التل الواقع بجوار سكن بلدة الأشمونيين الحالية. وفى عام ١٨٢٦م صدر أمر من الوالى بتسمية ولاية الأشمونيين باسم مأمورية اسيوط، وجعلت مدينة اسيوط قاعدة لهذه المأمورية، وبذلك حذف اسم الاشمونيين، من الأقسام الادارية بمصر، وأصبحت الاشمونيين، قرية من قرى مركز ملوى، مديرية اسيوط.

النيل، وقد أورد ياقوت أن شجر اللبخ لا ينبت الا بأنصنا، وهو عود تنشر منه الألواح للسفن، وربما أرعف ناشرها، ويباع اللوح منها بخمسين دينارا ونحوها. ثم يقول : وقد رأيت أنا اللبخ بمصر، وهو شجر له ثمر يشبه البلح فى لونه وشكله، ويقرب طعمه من طعمه، وهو كثير ينبت فى جميع نواحى مصر.

ولم يقتصر الخشب الذى تصنع منه السفن والأساطيل المصرية على ما تنتجه البلاد فحسب - كما تقول الدكتورة سعاد ماهر - بل كان يستورد من بلاد الشام خشب الأرز، كما كان يستورد من بلاد الأناضول كذلك. فقد ذكر ابن بطوطة عند كلامه على مدينة (العلايا) الواقعة على ساحل بحر الروم (البحر الأبيض المتوسط) فى الأناضول، أنها كثيرة الخشب، ومنها يحمل الى الاسكندرية ودمياط، ويحمل منها الى سائر بلاد مصر.

وفضلا عن ذلك فان مصر كانت تنبت نوعا من الكتان تصلح أليافه لعمل الحبال وأدوات السفن، فقد ذكر ابن الفقيه أن «من عجائب مصر حشيشة يقال لها الدقس، يتخذ منها حبال للسفن تسمى تلك الحبال القرقس. يؤخذ من القرقس قطعة فيشعل بين أيديهم كالشمع، ثم يطفى، فيمكث سائر الليل، فاذا احتاجوا اليه أخذوا طرفه فأداروه كالمخراق فيشتعل.»

وتذكر الدكتورة سيدة كاشف أن أوراق البردى التى كشفت فى كوم أشقاو، والتى ترجع الى عصر الوليد بن عبد الملك - أظهرت أن صناعة السفن كانت زاهرة بوادى النيل فى جزيرة الروضة وفى القلزم وفى الاسكندرية. أما عن نظام تجنيد الأقباط فى الأسطول، فقد أشارت بعض الأوراق البردية إلى أن الوالى قرة بن شريك كان يطلب من صاحب كورة أشقوة إرسال عمال وصناع وملاحين للعمل فى دور الصناعة وإعداد الأسطول الحربى ، وكان الوالى يتفق مقدما على أجور هؤلاء العمال .

ويذكر ساويرس أن عمل الأقباط فى البحرية كان يتم عن طريق التجنيد الإجبارى . ففى ولاية عنبسة بن اسحق (٢٣٨ ـ ٢٤٢هـ/ ٨٥٢ ـ ٨٥٦ م) كان يحصى الرجال الأقباط فى كل ضيعة ، ويختار منهم من يسافر بالأسطول . وكانت عملية التجنيد ـ فيما يبدو ـ تتم فى كل عام . ويشير ساويرس إلى سوء حالة هؤلاء الأقباط المختارين ، وأنهم لم يكن لديهم أدنى

خبرة فى القتال البحرى ، لذلك كانوا يفضلون أن يدفعوا لمن يرضى أن يسافر بدلا منهم . كما أشار أيضا إلى أن راتبهم قدر بدينارين فى الوقت الذى كان يدفع فيه للمسلم خمسة عشر دينارا ، فيقول فى كتابه :

« وينفق فى الأسطول فى كل سنة مال كثير ، فأما النصارى فانهم يسيروهم فى المراكب ، ولا يدفعوا لهم ما ينفقوه فى طريقهم ولا درهم واحد، ولا زاد الطريق ، بل كانوا يجروا عليه جراية من الطعام فقط ، وكانوا يلزموهم بالمسير بهذا ، وكان المتولى ، من كثرة بغضه للنصارى ، يفعل هذا، ويحصى البلاد كلها ، ويجعل على كل ضيعة عدة من الرجال يسافروا فى الأسطول ، وكان أيضا لا يدفع لهم سلاح ، ويتفقد أحوالهم فمن وجده بغير سلاح أو فى سلاحه نقص يسىء إليه ، ويغرمه خسارة ، ويأخذه بابتياع عدة يقاتل بها . حتى إنهم كانوا يأخذوا أقوام ضعفاء لا قدرة لهم على المسير ، وليس يعرفون صنعة البحر ولا القتال ، فيدفعوا ما يملكوه لمن يسافر عنهم ، ولما شكوا ما ينالهم من الكلف ، وانهم متى وجدوا سبيلا إلى المضى من هذه الأعمال إلى غيرها مضوا إليها ، فأمر أن يطلق لكل واحد من النصارى ديناران ، ويزيد عليها ما يقيم به بديلا عن نفسه من المسلمين بخمسة عشر دينار » .

غير أن هذا الوضع ـ كما يبدو لنا ـ مالبث أن تغير عندما هاجم الروم دمياط سنة ٢٣٨هـ/ ٨٥٢م فى خلافة المتوكل ، وكان والى مصر فى ذلك الوقت عنبسة بن اسحاق ، فيقول المقريزى :

« عندما نزل الروم دمياط فى يوم عرفة سنة ثمان وثلاثين ومائتين ، وأمير مصر يومئذ عنبسة بن اسحاق ، فملكوها وقتلوا بها جمعا كثيرا من المسلمين ، وسبوا النساء والأطفال ، ومضوا إلى تنيس فأقاموا بأشتومها[١]، فوقع الاهتمام من ذلك الوقت بأمر الأسطول ، وصار من أهم ما يعمل

(١) اشتام فى الشيء أو الأمر : دخل فيه .

بمصر، وأنشئت الشوانى برسم الأسطول ، وجعلت الأرزاق لغزاة البحر كما هى لغزاة البر ، وانتدب الأمراء له الرماة ، فاجتهد الناس بمصر فى تعليم أولادهم الرماية وجميع أنواع المحاربة ، وانتخب له القواد العارفون بمحاربة العدو . وكان لا ينزل فى رجال الأسطول غشيم ولا جاهل بأمور الحرب ، هذا والناس اذ ذاك رغبة فى جهاد أعداء الله وإقامة دينه . لاجرم أنه كان لخدام الأسطول حرمة ومكانه ، ولكل أحد من الناس رغبة فى أنه يعد من جملتهم فيسعى بالوسائل حتى يستقر فيه . وكان من غزو الأسطول ما قد شحنت به كتب التواريخ، فكانت الحرب بين المسلمين والروم سجالا، ينال المسلمون من العدو،وينال العدو منهم، ويأسر بعضهم بعضا لكثرة هجوم أساطيل الاسلام بلاد العدو، فإنها كانت تسير من مصر و من الشام ومن افريقية.»

ويظهر من هذا النص الحقائق الآتية :

أولا : أن المسلمين لم يهتموا فقط بصناعة السفن، وانما أدركوا أهمية خلق كوادر بحرية مدربة تدريبا جيدا. لذلك انكب الناس على تعليم أولادهم جميع أنواع فنون القتال البحرى، بعدما كان الاختيار- على ما يبدو - يتم بطريقة عشوائية، لذلك يقول المقريزى : « و كان لا ينزل فى رجال الأسطول غشيم و لا جاهل بأمور الحرب ».

كما بدأوا فى اختيار القواد المؤهلين لهذا النوع من القتال عن طريق الانتخاب، وبالتالى اختيار الأفضل.

ثانيا : يظهر أيضا من عبارة المقريزى التى أوردها من أنه « قد حصلت الأرزاق لغزاة البحر كما هى لغزاة البر » ، أنه أصبح لمصر فى العصر العباسى فى القرن الثالث الهجرى جيش بحرى ثابت، له رواتب مثل الجيش البرى.

ثالثا : يظهر أيضا من النص تغير نظرة المجتمع العربى لوظيفة البحارة،

فأصبح لهذه الوظيفة مكانة كبيرة، أو كما يقول المقريزى «حرمة» ، وبدأ الناس يتمنون ويسعون للاشتغال بها، فقد أصبحت الخدمة فى الاسطول شرفا عظيما يتمناه كل امرىء فى مصر.

رابعا : وأخيرا يظهر من النص تغير سياسة العرب البحرية من سياسة دفاعية تستهدف تأمين الفتوحات العربية الى سياسة هجومية ساعدهم عليها وجود أسطول ضخم فى كل من مصر والشام وافريقية.

الأسطول فى الدولتين الطولونية والاخشيدية :

ذكرت سابقا أن قوة الجيش و الأسطول فى مصر ظهرت مع وجود دولتين تريدان الاستقلال عن الخلافة، وهما الدولة الطولونية والدولة الاخشيدية، وقد تناولت بالدراسة الجيش فى كل منهما، ورأينا كيف أن قوة الجيش كان عاملا هاما فى المحافظة على استقلالهما عن الخلافة، وأن حدوث اضطرابات فى جيش كل منهما كان عاملا هاما أيضا فى سقوطهما بعد ذلك .

وسنتناول فى الصفحات القادمة اهتمام كل من الدولتين بالأسطول أيضا، باعتباره مكملا للجيش، وهاما وجوده فى دولة كمصر تقع مباشرة على البحر، وبالتالى معرضة للغزو البحرى .

الأسطول فى الدولة الطولونية :

اهتم أحمد بن طولون بالأسطول اهتماما كبيرا، وزاد اهتمامه به بعد توسعه فى بلاد الشام واضطراره إلى حماية شواطئه ومواجهة الهجوم البيزنطى، ثم المحافظة على طرق الاتصال البحرى بين سواحل مصر والشام.

وترى الدكتورة سيدة كاشف « أن المحافظة على البحرية المصرية، أو انشاء أسطول مصرى فى زمن أحمد بن طولون، كان استمرارا لتاريخ مصر الحربى المجيد، ولم يكن من الأمور الشاقة أو الصعبة مثل انشاء جيش قائم فى مصر حينذاك.»

وقد بنى أحمد بن طولون أسطولا ضخما يتكون - كما يقول البلوى - من «مائة مركب عربية كبارا، ومائة مركب حربية، سوى ما يضاف اليها من العلابيات (١) ، والحمائم (٢) ، والعشاريات (٣) والسناديل (٤) وقوارب الخدمة» (٥) .

وقد اهتم أحمد بن طولون بصناعة الأسطول فى مصر اهتماما كبيرا، فنجده يطلب من عامله الاهتمام بجودة صناعة السفن والانفاق عليها ، فيقول أبو كامل شجاع بن أسلم الحاجب (٦) : «لما أطلقنى أحمد بن طولون، ألزمنى دار «الصناعة »، فدعانى يوما فقال لى: كل ما تعمل لى من العدة يكتفى فيه بالقليل مع تقدم هيبتى فى صدور الناس، إلا المراكب فان البحر لا يهابنى، ولايخاف سورتى، وليس يعمل فى البحر إلا الوثاقة ، والجودة فى الصناعة، وتقديم الاحسان . فقدم الحزم فى الاحتياط، والاستزادة فى الانفاق على المراكب ، لِتسْلَمَ بعون الله عز وجل وتوفيقه من معرة البحر » .

---

(١) العلابيات : نوع من السفن كانت تصنع خصيصا للحرب، فهى من سفن الأسطول ومفردها العلابى.

(٢) الحمائم: نوع من السفن الشراعية ذات مجاديف متعددة .

(٣) العشاريات : نوع من السفن ، يستعمل فى البحر الأبيض المتوسط وفى البحر الأحمر ، ويجر بعشرين مجدافا ، وكان بعضها يستخدم فى وقت السلم لنقل البضائع والرجال . وكان النوع الذى يستخدم فى الحرب ، يعتبر من أهم قطع الأسطول الحربى .

(٤) السناديل أو الصناديل : جمع صندل ، وهى القوارب المستخدمة للشحن ، وكانت من القطع الحربية الصغيرة الملحقة بالأسطول .

(٥) قوارب الخدمة : هى تلك السفن الصغيرة التى تعتبر توابع للاسطول ، وقد استخدمت منذ أقدم العصور ، وجاء ذكرها فى كتاب عمرو بن العاص الذى وصف فيه مصر للخليفة عمر بن الخطاب ، كما جاء ذكرها فى قوانين الدواوين ، حيث كان عمال الديوان يتنقلون بها بين اقاليم مصر لجمع الخراج.

(٦) عينه ابن طولون رئيسا لدار الصناعة التى كانت تصنع السفن ، ويبدو أنه كان قد سجنه قبل ذلك .

ولقد كان إنشاء المراكب الحربية فى زمن الدولة الطولونية فى « صناعة الجزيرة » .

الأسطول فى الدولة الاخشيدية :

واستمر أيضا اهتمام محمد بن طغج بالأسطول ، خاصة وأن الجيش والأسطول كان عدة الاخشيد فى دخول مصر ، والاستقلال بها عن الخلافة أو عن المعارضين لامارته .

وقد عمل بن طغج على نقل دار صناعة السفن، وذلك منذ عام ٣٢٥ هـ/ ٩٣٦م ، من جزيرة الروضة إلى دار خديجة بنت الفتح بن خاقان زوجة أحمد بن طولون بساحل الفسطاط ، وأصبح يطلق على دار خديجة اسم «الصناعة الكبرى» ، إلا أن نقل دار الصناعة من جزيرة الروضة لم يقض على الصناعة بها ، فاستمرت بها حتى عهد الحاكم بالله . فيقول المقريزى : « وكانت مراكب الأسطول مع ذلك تنشأ فى الجزيرة وفى صناعتها إلى أيام الخليفة الآمر بأحكام الله ». ويذكر المقريزى أن السبب الذى دفع الاخشيد إلى نقل دار الصناعة هو أنه بعد دخوله مصر ثار عليه. بعض الثوار ، واشتبكوا مع جيوشه وأسطوله ، واستطاع هؤلاء قتل « صاعد» قائد أسطول الاخشيد ، كما أنهم أحرقوا كل مافى جزيرة الروضة من السفن ، ووقف ابن طغج تجاههم بجيشه ، إلا أنه لم يستطع القيام بأى عمل حاسم ، فالنيل بينهم وبينه ، فكره ذلك وقال : « صناعة يحول بينها وبين صاحبها الماء ليست بشىء » .

الفصل الثالث :

المجتمع المصرى والنظام القضائى

. أنواع المحاكم :

- المحاكم العادية .
- محاكم النظر فى المظالم .
- محاكم أهل الذمة.
- قضاء الجند.

. الشهود

- اماكن إنعقاد المحاكم.
- إنشاء سجل للقضايا .
- رواتب القضاة .

نظام السجون .

- نشأة نظام السجون فى الدولة الإسلامية وتطوره .
- السجون فى الدولة الطولونية وأشهر مسجون بها .
- السجون فى الدولة الأخشيدية وأشهر مسجون بها .

الفصل الثالث

المجتمع المصرى والنظام القضائى

كان من الطبيعى أن يتغير النظام القضائى فى مصر بعد الفتح العربى، وفقا لعقيدة الفاتحين الجدد ، وهى العقيدة الإسلامية ، فالعقيدة الإسلامية ليست عقيدة للعبادة فقط ، بل كانت عقيدة للحكم أيضا . ومن هنا كان من الطبيعى أن يحل نظام قضائى إسلامى جديد محل النظام القضائى البيزنطى الذى بنى على اصلاحات جستنيان .

وقد رأينا فيما سبق (الفصل التمهيدى) كيف كان النظام القضائى البيزنطى يقوم على أربعة أنواع من المحاكم :

النوع الأول : وهو المحاكم العادية .

النوع الثانى : وهو محكمة الامبراطور .

النوع الثالث : وهو القضاء الكنسى أو المحاكم الكنسية .

النوع الرابع : وهو المحاكم العسكرية .

وعندما فتح العرب مصر أبقوا على هذه الأنواع الأربعة مع تغيير فى المسميات من جانب ، وتغيير فى الوظيفة من جانب آخر . فكانت هناك أربعة أنواع من المحاكم هى :

النوع الأول : المحاكم العادية .

النوع الثانى : محكمة الخليفة أو كما تسميه المصادر العربية النظر فى المظالم (وتقابل محكمة الامبراطور) .

النوع الثالث : محاكم أهل الذمة (ويقابل القضاء الكنسى أو المحاكم الكنسية) .

النوع الرابع : قضاء الجند (ويقابل المحاكم العسكرية) .

أولا : المحاكم العادية :

وكان يقضى بها قضاة يحكمون وفقا للشريعة الإسلامية ، وهذه المحاكم كانت تخص الفاتحين من العرب ، أو الذين يسلمون من أهل البلاد ، وأحيانا لأهل الذمة كما سنرى فيما بعد .

فكيف كان يتم اختيار القاضى ؟ وما هى الشروط التى يجب توافرها فيه ؟ ومن الذى تقع عليه سلطة اختيار القاضى ؟ وأخيرا ما هى سلطة هذا القاضى المكفولة إليه ؟ .

فى البداية تقول إن أول قاض فى الإسلام هو الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولم يكن للمسلمين فى عهده قاض سواه ، وكان الفصل فى الخصومات بين الناس يقوم على أساس أحكام القرآن ، وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يحكم بين الناس بما ينزله الله عليه من القرآن ، وبما يراه مما لا يتعرض مع القرآن الكريم ، وكان المتخاصمون يحضرون إليه ، فيسمع كلام كل فريق .

أما طرق الاثبات عندهم ـ كما يقول الدكتور عطية مصطفى مشرفة ـ فأهمها : علم القيافة بنوعية (معرفة الشبيه وتمييز الأثر) ، ويسمى صاحب تلك المعرفة قائفا والجمع القافة . والفراسة ، اذ كان العرب فى جاهليتهم يتفرسون فى كلام المتكلم ، لمعرفة مبلغه من الصحة أو الكذب ، وذلك

بملاحظة نبرات صوته وملامحه وحركاته عند التكلم . والقسامة ، فاذا وجد قتيل فى مكان ، ولم يعرف قاتله ، حلف خمسون رجلا من أهل هذا المكان ـ يختارهم ولى الدم ـ بالله أنهم ماقتلوه ولا علموا له من قاتل ، ثم يغرمون الدية . والقرعة ، فقد كان العرب فى جاهليتهم يحكمون بها ، كما كانوا يعتمدون فى اثبات الواقعة على شهادة الشهود ، وإلى غير ذلك من طرق الاثبات .

ولما انتشرت الدعوة الإسلامية ، أذن الرسول لبعض الصحابة بفض الخصومات بين الناس ، كما سمح للولاة الذين أرسلهم إلى الأمصار بالقضاء أيضا طبقا للكتاب والسنة والقياس والاجتهاد .

وقد ظل القضاء جزءا من الولاية حتى زمن عمر بن الخطاب . ومع اتساع الدولة أصبح من العسير على الخليفة أن يجمع بين النظر فى الأمور العامة والفصل فى الخصومات ، ففصل عمر القضاء عن الولاية ، وعهد به إلى أشخاص يتفرغون لها ، سموا « قضاة». وبذلك كان عمر أول من عين القضاة فى الولايات الإسلامية ، فولى أبا الدرداء [1] معه بالمدينة ، وولى شريحا بالبصرة [2] ، وولى أبا موسى الأشعرى بالكوفة .

وقد سن عمر بن الخطاب لهؤلاء القضاة دستورا يسيرون على هدية فى الأحكام ، يعتبر أساسا للقضاء فى الإسلام ، باعتباره قاعدة الفقه الإسلامى ، وعليه تدور أكثر أحكام القضاة إلى اليوم . وقد بعث عمر بهذا الدستور إلى أبى موسى الاشعرى ، وغيره من القضاة ، وهذا نصه :

« أما بعد فان القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة ، فإفهم اذا أدلى إليك فإنه لا ينفع تكلم بحق لانفاذ له . آس فى الناس بين وجهك وعدلك

(١) وهو عويمر بن عامر ـ ويقال : ابن مالك ـ الانصارى الخزرجى . أسلم يوم بدر ، وشهد احدا ، وقيد الحقه عمر بن الخطاب بالبدريين فى العطاء . وشهد فتح مصر ولهم عنه خمسة احاديث . مات سنة ٣٢هـ/٦٥٢م .

(٢) وهو أبو أمية شريح بن الحارث بن قيس بن الجهم ، كان من كبار التابعين وقد اقام قاضيا ٧٥ سنة لم يتعطل فيها الا ثلاث سنين ، امتنع فيها عن القضاء فى فتنة ابن الزبير، توفى عام ٨٧ هـ/ ٧٠٥ م وقيل ٨٢ هـ/ ٧٠١م ، وقيل ٨٠هـ/ ٦٩٩م وقيل ٧٩ هـ/ ٦٩٨م ، وقيل ٧٦هـ/ ٦٩٥ م .

ومجلسك ، حتى لا يطمع شريف فى حيفك، ولا ييأس ضعيف من عدلك . البينة على من ادعى ، واليمين على من أنكر . والصلح جائز بين المسلمين ، إلا صلحا أحل حراما أو حرم حلالا . ولا يمنعك قضاء قضيته اليوم ، فراجعت فيه اليوم عقلك ، وهديت فيه لرشدك ، أن ترجع إلى الحق ، فان الحق قديم ، ومراجعة الحق خير من التمادى فى الباطل . الفهم الفهم فيما تلجلج فى صدرك مما ليس فى كتاب ولا فى سنة. ثم اعرف الأشباه والأمثال، فقس الأمور عند ذلك و اعمد الى أقربها الى الله، وأشبهها بالحق، واجعل لمن ادعى حقا غائبا أو بينة أمدا ينتهى اليه، فان أحضر بينته أخذت له بحقه، وإلا استحللت عليه القضية، فانه أنفى للشك وأجلى للعمى. المسلمون عدول لبعضهم على بعض، الا مجلودا فى حد أو مجربا عليه شهادة زور، أو ظنينا فى ولاء أو نسب، فان الله تولى منكم السرائر، ودرأ (عنكم) بالبينات والايمان، وإياك والقلق والضجر والتأذى بالخصوم، والتنكر عند الخصومات، فان الحق فى مواطن الحق، يعظم الله به الأجر (الآخر) ويحسن به الذخر (الذكر)، فمن صحت نيته، وأقبل على نفسه، كفاه الله ما بينه وبين الناس، ومن تخلق (تزين) للناس بما يعلم الله أنه ليس من نفسه، شانه الله فما ظنك بثواب غير الله عز وجل فى عاجل رزقه وخزائن رحمته. والسلام».

شروط اختيار القضاة:

وقبل الحديث عن تعيين القضاة، يجب الاشارة الى الشروط التى يجب توافرها فى الشخص لاختياره قاضيا، فيقول الماوردى: لا يجور أن يقلد القضاء إلا من تكاملت فيه شروطه التى يصح معها تقليده، وينفذ بها حكمه، وهى سبعة:

الشرط الأول : أن يكون رجلا، وهذا الشرط يجمع صفتين: البلوغ والذكورية.

الشرط الثانى : أن يكون صحيح التمييز، جيد الفطنة، بعيدا عن السهو والغفلة، يتوصل بذكائه الى ايضاح ما أشكل وفصل ما أعضل.

الشرط الثالث : أن يكون حرا، فلا يكون عبدا.

الشرط الرابع : أن يكون مسلما.

الشرط الخامس : العدالة بمعنى أن يكون صادق اللهجة، ظاهر الأمانة، عفيفا عن المحارم، متوقيا المآثم، بعيدا عن الريب، مأمونا فى الرضا والغضب، مستعملا لمروءة مثله فى دينه ودنياه.

الشرط السادس : السلامة فى السمع والبصر ليصح بهما اثبات الحقوق، ويفرق بين الطالب والمطلوب.

الشرط السابع : أن يكون عالما بالأحكام الشرعية، وعلمه بها يشتمل على علم أصولها، ومعرفة فروعها.

كما قال عمر بن عبد العزيز عن اختيار القاضى: «لا ينبغى للرجل أن يكون قاضيا حتى تكون فيه خمس خصال : يكون عالما قبل أن يستعمل، مستشيرا لأهل العلم، ملقيا للرثع [1]، منصفا لخصم محتملا للأئمة» .

وكان القضاة ينتخبون ـ عادة ـ من بين أعلام الفقهاء، وأتقيائهم، وذوى النزاهة منهم. وكان عمر بن الخطاب يختبر المرشحين للقضاء فى فطنتهم، وحذقهم فى تفهم الأقضية، ومقدرتهم على الفصل فيها، وذلك قبل تعيينهم. وإن يذكر ابن عبد الحكم أن مروان بن الحكم أقر القاضى عابس بن سعيد ـ الذى تولى قضاء مصر من قبل مسلمة بن مخلد (٦٠ ـ ٦٨هـ/٦٧٩ ـ ٦٨٧م) ـ بعد ما عمل له ما يشبه الاختبار ليتيقن صلاحيته لمنصبه. فعندما دخل الخليفة مروان بن الحكم مصر عام (٦٥هـ/٦٨٤م) قال : أين قاضيكم؟ فدعى له عابس بن سعيد، وكان أميا لا يكتب . فقال له مروان بن الحكم: أجمعت كتاب الله؟ قال : لا . قال : أفأحكمت الفرائض؟[2] قال : لا ! قال :فتكتب بيدك؟ قال: لا . قال : فبم تقضى؟ قال: أقضى بما علمت، وأسأل عما جهلت. فقال :أ نت القاضى !

---

(١) الرثع: الحرص والطمع، جمع رثعون.

(٢) علم الفرائض: علم تعرف به كيفية قسمة التركة على مستحقيها. وأصحاب الفرائض هم الورثة الذين لهم سهام مقدرة.

طريقة تعيين القضاة:

أما تعيين القضاة، فقد ذكرت سابقا أن القضاء كان من الأمور الخاصة بالخلافة، لذلك كان الخليفة هو الذى يعين القضاة.

وعندما فتح العرب مصر، كتب عمر بن الخطاب الى عمرو بن العاص بتولية قيس بن أبى العاص القضاء، فولى القضاء عام ٢٣هـ/٦٤٣م ثم مات بعد ثلاثة شهور من توليته، وبعد موته كتب اليه أن يستقضى كعبا بن يسار، وكان ممن قضى فى الجاهلية. فأبى، وقال :«قضيت فى الجاهلية ولا أعود اليه فى الاسلام»، فولى عمرو بن العاص عثمان بن قيس بن أبى العاص على القضاء باذن عمر بن الخطاب.

ولكن بعض القضاة كان يعينهم الولاة بتفويض من الخليفة، فنرى والى مصر عبد العزيز بن مروان (٦٥ ـ ٨٦هـ/٦٨٤ ـ ٧٠٥م) يولى القضاء عبدالرحمن بن حجيرة (٦٩ ـ ٨٣هـ/٦٨٨ ـ ٧٠٢م)، كما ولى ايضا يونس بن عطية (٨٤ ـ ٨٦هـ/٧٠٣ ـ ٧٠٥م)، كما ولى عبد الرحمن بن معاوية بن حديج (٨٦هـ/٧٠٥م).

كما كتب هشام بن عبد الملك الى الوليد بن رفاعة بصرف القاضى يحيى بن ميمون (١٠٥ ـ ١١٤هـ/٧٢٣ ـ ٧٣٢م)، وأن يعين من قبله من يصلح لهذه الوظيفة، وقال له: «اصرف يحيى عما يتولاه من القضاء مذموما مدحورا[1]، وتخير لقضاء جندك رجلا عفيفا ورعا تقيا سليما من العيوب، لا تأخذه فى الله لومة لائم.

وأحيانا كان الوالى يولى القاضى ويقره الخليفة على ذلك، فنرى والى مصر داود بن يزيد بن حاتم المهلبى (١٧٤ ـ ١٧٥هـ/٧٩٠ ـ ٧٩١م) يولى المفضل بن فضالة عام ١٧٤هـ/٧٩٠م، ثم يرد كتاب الخليفة باقراره فى السنة نفسها.

وهكذا كان الخليفة هو الذى يقوم بتعيين القضاة فى الأمصار ، أو يُقِّر هذا التعيين.

---

(١) مدحورا: مطرودا.

على أنه ظهر منذ عهد هارون الرشيد ما يعرف بنظام «قاضى القضاة»، وهو بمثابة وزير العدل اليوم، وكان يقيم فى حاضرة الدولة، ويولى من قبله قضاة ينوبون عنه فى الأقاليم والأمصار. وأول من لقب بهذا اللقب القاضى أبو يوسف يعقوب بن ابراهيم صاحب كتاب الخراج، وكان يطوف على القضاة ويتفقد أحوالهم وسيرهم.

ويعتبر أبو يوسف من أشهر تلامذة الامام أبو حنيفة، وقد ظل قاضياً للقضاة فى عهد المهدى وابنيه وتوفى ٧٩٨م. وهكذا صار قاضى القضاة منذ ذلك الوقت هو الذى يعين نوابه فى الولايات.

وقد امتنع كثير من الفقهاء عن تولى القضاء، خوفا من تحمل التبعة فيما قد يخطىء به القاضى، فيحكم على صاحب الحق فيظلمه وهو مسئول عنه.

ويذكر آدم متز أن امتناع الناس عن تولى القضاء استمر حتى القرن الرابع الهجرى. فيقول السمرقندى المتوفى عام ٣٧٥هـ/٩٨٥م: اختلف الناس فى قبول القضاء، قال بعضهم: لا ينبغى أن يقبل القضاء، وقال بعضهم: اذا ولى رجل بغير طلب منه، فلا بأس بأن يقبل اذا كان يصلح لذلك الأمر. وقد احتج من كره ذلك بأحاديث رويت عن النبى (ص) من شأنها أن تُرْهِب القضاة حتى العادل منهم، ومن هذه الأحاديث: عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : «يجاء بالقاضى العدل يوم القياه [٦]، فيلقى من شدة الحساب مايود أن لم يكن قضى بين اثنين ». وعن أبى هريرة «من جعل قاضيا فكأنما ذبح بغير سكين».

وكان أول من رفض تولى القضاء فى مصر كعب بن يسار بن ضنة - كما ذكرت سابقا - وقال :« والله لا ينجيه الله من أمر الجاهلية، وما كان فيها من الهلكة، ثم يعود فيها أبدا إذ أنجاه الله منها »!

ويقول الكندى فى كتابه: إنه لما ولى عبد العزيز بن مروان عبد الرحمن ابن حجيرة القصص، خبر أبوه بذلك، وكان بالشام، فقال: «الحمد لله ذكر ابنى وذكر»[1] ، فلما ولاه القضاء (٦٩ - ٨٣هـ/٦٨٨ - ٧٠٢م) أخبر أبوه بذلك فقال : «هلك ابنى وأهلك»!

ومن الذين رفضوا تولى القضاء أيضا حيوة بن شريح، وكان من ضمن الذين رشحوا لتولى القضاء فى ولاية يزيد بن حاتم(١٤٤ - ١٥٢هـ/٧٦١ - ٧٦٩م) . ويقول ابن عبد الحكم إنه عندما رفض «دعى له بالسيف والنطع [2]، فلما رأى ذلك حيوة أخرج مفتاحا كان معه فقال : هذا مفتاح بيتى، ولقد اشتقت الى لقاء ربى! فلما رأوا عزمه تركوه».

فعرض على أبى خزيمة ابراهيم بن يزيد الحميرى القضاء ، فامتنع، فدعى له بالسيف والنطع ، « فضعف قلب الشيخ ولم يحتمل ذلك » وقبل تولى القضاء (١٤٤_١٥٤هـ/ ٧٦١_٧٧٠م) .

ويبدو لنا من ذلك أن رفض تولى القضاء كان يعد خطرا على صاحبه ، باعتباره رفض أمر !

ومنهم أيضا لهيعة بن عيسى الذى تولى القضاء من قبل عباد بن محمد عام (١٩٦_ ١٩٨هـ/ ٨١١ _ ٨١٣م) . يقول الكندى . إنه عندما طلب لهيعة بن عيسى للقضاء تغيب ، فسمع وهو يقول : « يا رب يقدم عليك أخوانى غدا علماء حلماء فقهاء ، وأقدم عليك قاضيا ، لا يارب ولو قرضت بالمقاريض»[3].

ومنهم أيضا على بن معبد بن شداد العبدى الذى طلب منه الخليفة المأمون ، عندما قدم مصر فى عام ٢١٧هـ/ ٨٣٢م _ تولى القضاء ، غير أنه رفض . وذكر الكندى على لسان على بن معبد بن شداد أنه قال : « انصرفت من عند المأمون ، وقد أبيت عليه الدخول فيما عرضه علىّ من تولية القضاء

---

(١) ذكر: سبح الله ومجده. ذكر الشيء بالشيء: جعله يذكره.

(٢) النطع والنطع جمع أنطاع ونطوع : وهو بساط من الجلد يفرش تحت المحكوم عليه بالعذاب أو بقطع الرأس.

(٣) المقراض جمع مقاريض : وهو ما يقرض به الثوب أى يقطع ويقصد به المقص .

بمصر ، وفرشت حصيرا وقعدت على بابى ، وقلت : أقرب ممن عسى أن يأتينى يعزينى على ما نالنى » .

ومنهم أيضا الحارث بن مسكين الذى تولى القضاء من قبل الخليفة المتوكل عام (٢٣٧ ـ ٢٤٥هـ/٨٥١ ـ ٨٥٩م). يقول الكندى عن رد فعل الحارث عندما علم بتوليه القضاء: «أتاه كتاب القضاء وهو بالاسكندرية، ففض الكتاب، فلما قرأه امتنع من الولاية، فجبره على قبولها اخوانه، وقالوا: نحن نقوم بين يديك. فقدم الفسطاط وجلس للحكم».

أما عن استقلال السلطة القضائية عن السلطة ا لتنفيذية، فتذكر الدكتورة سيدة كاشف أن القضاة فى مصر كانوا أكثر استقلالا فى مناصبهم من الولاة، وهو أمر كان يستدعيه حسن سير العدالة. ففى كثير من الأحيان كان القاضى يشغل منصبه فى عهود ولاة مختلفين أو فى عهود خلفاء مختلفين، وكثيرا مامات القضاة فى مصر وهم في مناصبهم. فنجد القاضى سليم بن عتر التجيبى يتولى القضاء عشرين سنة (٤٠ ـ ٦٠هـ/٦٦٠ ـ ٦٧٩م)، بينما يتعاقب فى مصر فى عهده أربعة ولاة هم : عمرو بن العاص، وعتبة بن أبى سفيان، وعقبة بن عامر الجهنى، ومسلمة بن مخلد. ونرى عبد الرحمن بن حجيرة الأكبر يلى القضاء أربعة عشر عاما، ويظل يشغل هذا المنصب حتى موته (٦٩ ـ ٨٣هـ/٦٨٨ ـ ٧٠٢م) فى ولاية عبد العزيز بن مروان. ونجد القاضى عياض بن عبيد الله الأزدى يلى القضاء فى مصر نيابة عن خليفتين متواليين هما سليمان بن عبد الملك (٩٦ ـ ٩٩هـ/٧١٤ ـ ٧١٧م)، وعمر بن عبد العزيز (٩٩ ـ ١٠١هـ/٧١٧ ـ ٧١٩م). ويلى عبد الله بن لهيعة الحضرمى القضاء مدة تسع سنين (١٥٥ ـ ١٦٤هـ/٧٧١ ـ ٧٨٠م) نيابة عن الخليفة أبى جعفر المنصور، ثم المهدى، بينما يلى مصر فى هذه المدة سبعة ولاة.

وكان تعيين القضاة يتم بمراسيم معينة، فتذكر المصادر العربية أن القاضى اذا ولى ، كان لابد له أن يبدأ بالمرور بدار أمير مصر، ويذهب الجميع الى الجامع، وكان فى ذهابه الى الجامع يركب وهو يلبس السواد، وهو اللباس الرسمى للوظيفة، وأحيانا يكون بين يديه أصحاب الشرطة.

ويقال إنه كان يركب الى الجامع بالسواد ومعه القضاة والشهود والأمناء والأشراف ووجوه البلد، كما فى حالة القاضى عمر بن الحسن الذى تولى القضاء عام (٣٣٦ ـ ٣٩٩هـ/٩٤٧ ـ ٩٥٠م).

وفى الجامع يحتفلون بقراءة الأمر الصادر له بذلك.

وكان القاضى الجديد يتسلم أوراق القضايا من القاضى السابق، ويختم عليها بختمه ويكسر ختم من سبقه، ولكنه كان يعهد أحيانا الى أحد الثقاة ليتسلم له من القاضى السابق.

كما تذكر المصادر العربية أن القاضى كان عندما يتسلم منصبه، لا يمشى إلا وبين يديه الرجالة والحجاب وسلة القضاء.

سلطات القاضى :

كان عمل القاضى في صدر الاسلام محصورا في الفصل بين الخصوم، ثم أضيفت اليه ـ كما يقول ابن خلدون ـ سلطات أخرى، مثل: استيفاء بعض الحقوق العامة للمسلمين، بالنظر فى أمر المحجور عليهم من المجانين واليتامى والمفلسين وأهل السفه، وفى وصايا المسلمين وأوقافهم، وتزويج الأيامى عند فقد الأولياء على رأى من رآه، والنظر فى مصالح الطرقات والأبنية» .

وكثيرا ما أسند الى القاضى قيادة الجهاد فى عساكر الصوائف. ومن القضاة الذين كانوا يخرجون مع الصائفة، القاضى غوث بن سليمان الحضرمى، الذى تولى قضاء مصر من قبل أبى عون عبد الملك بن يزيد (١٣٥ ـ ١٤٠هـ/٧٥٢ ـ ٧٥٧م).

بل كثيرا ما أضيفت الى القضاة ولاية الشرطة والمظالم. ومن القضاة الذين تولوا الشرطة مع وظيفتهم: عابس بن سعيد، الذى تولى القضاء من قبل مسلمة بن مخلد (٦٠ ـ ٦٨هـ/٦٧٩ ـ ٦٨٧م)، وأقره مروان بن الحكم عندما جاء الى مصر، وقد جمع له القضاء والشرط، وهو أول من جمعا له ـ كما يقول الكندى. ومنهم أيضا يونس بن عطية الذى تولى القضاء من قبل عبد العزيز بن مروان (٨٤ ـ ٨٦هـ/٧٠٣ ـ ٧٠٥م). ومنهم عبد الرحمن بن

معاوية بن حديج الذى تولى القضاء من قبل عمر بن عبد العزيز بن مروان (٨٦هـ/٧٠٥م). ومنهم عمران بن عبد الرحمن الذى تولى القضاء من قبل عبدالله بن عبد الملك بن مروان (٨٦ - ٨٩هـ/٧٠٥ - ٧٠٧م).

كذلك شملت سلطة القاضى ولاية القصص، أى الاشراف على الوعظ والارشاد الدينى وتوجيه الناس وجهة صحيحة.

وكان أول من قص بمصر سليم بن عتر التجيبى عام (٣٩هـ/٦٥٩م)، وقد ولاه معاوية القضاء عام (٤٠هـ/٦٦٠م) فجمع بين القضاء والقص. ومن القضاة الذين جمعوا مع وظيفتهم ولاية القصص عبد الرحمن بن حجيرة(٦٩ ٨٣ هـ/٦٨٨ - ٧٠٢م). وقد تولى القضاء من قبل عبد العزيز بن مروان، وكان على القضاء والقصص وبيت المال. ومنهم أيضا ابراهيم بن اسحاق الذى تولى القضاء من قبل السرى بن الحكم (٢٠٤ - ٢٠٥هـ/٨١٩ - ٨٢٠م)، فجمع له القضاء والقصص.

كذلك وجد قضاة تولوا إلى جانب وظيفتهم بيت المال والأحباس . ومن هؤلاء القضاة : القاضى عبد الله بن عبد الرحمن بن حجيرة الذى تولى القضاء فى ولايته الثانية من قبل عبد الملك بن رفاعة (٩٧ ـ ٩٨ هـ/ ٧١٥ ـ ٧١٦ م) ، فقد جمع له القضاء وبيت المال . ومنهم محمد بن عبدة الذى تولى القضاء من قبل خمارويه بن أحمد بن طولون (٢٧٧ ـ ٢٨٣هـ/ ٨٩٠ ـ ٨٩٦م) ، فقد جمع مع القضاء النظر فى المظالم والمواريث والأحباس والحسبة . وعندما تولى القضاء أيضا من قبل محمد بن سليمان (٢٩٢هـ/ ٩٠٤م) ، ولاه مع القضاء المظالم .

وكان أول قاض بمصر وضع يده على الأحباس هو توبة بن نمر (١١٥ـ١٢٠هـ/ ٧٣٣ـ٧٣٧) فى زمن هشام بن عبد الملك (١٠٥ ـ ١٢٥هـ/ ٧٢٣ ـ ٧٤٢م) ، فيقول الكندى : « وإنما كانت الأحباس فى أيدى أهلها وفى أيدى أوصيائهم ، فلما كان توبة قال : ما أرى مرجع هذه الصدقات إلا إلى الفقراء والمساكين ، فأرى أن أضع يدى عليها حفظا من التواء [1] والتوارث ، فلم يمت توبة حتى صارت الأحباس ديوانا عظيما » .

(١) هكذا فى الأصل ، وصحتها التوى أو الإتواء بمعنى الضياع أو الهلاك .

ومن السلطات التى أضيفت إلى القاضى خروجه لرؤية هلال شهر رمضان مع الشهود ، وقد أضيفت هذه السلطة إلى سلطة القاضى فى ولاية عبد الله بن لهيعة على القضاء (١٥٥ ـ ١٦٤ هـ/ ٧٧١ ـ ٧٨٠م) من قبل الخليفة أبى جعفر المنصور . وكان سبب ذلك كما يقول الكندى : إن الناس طلبوا هلال شهر رمضان ، وابن لهيعة على القضاء . فلم ير، وأتى رجلان فزعما أنهما قد رأياه ، فبعث بهما الأمير موسى بن على بن رباح (١٥٦ ـ ١٦١ هـ/ ٧٧٢ ـ ٧٧٧م) إلى ابن لهيعة يسأله عن عدالتهما ، فلم يعرفا . واختلف الناس وشكوا . فلما كان فى العام التالى ، خرج عبد الله بن لهيعة فى نفر من أهل المسجد عرفوا بالصلاح ، فطلبوا الهلال ، فكانوا يطلبونه بالجيزة ، فهو أول القضاة حضر فى طلب الهلال . وفى ولاية هاشم بن أبى بكر البكرى على القضاء (١٩٤ ـ ١٩٦هـ/ ٨٠٩ ـ ٨١١م) من قبل محمد الأمين ـ تعدوا الجسر ، وطلب الهلال فى جنان ابن أبى حبشى . وظل القضاء على ذلك حتى كان ابن أبى الليث على القضاء (٢٢٦ ـ ٢٣٠ هـ/ ٨٤٠ ـ ٨٤٤م) من قبل المعتصم ، فطلبه فى أصل المقطم .

وهناك من القضاة من تعدت سلطته مصر إلى بلاد أخرى ، ومن هؤلاء: أبو زرعة محمد بن عثمان الذى تولى القضاء من قبل هارون بن خمارويه ، فقد جمع له قضاء مصر وفلسطين والأردن ودمشق . وفى ملحق القضاة للكندى أنه ضم إليه أيضا حمص [١] وقنسرين [٢] ، والعواصم [٣] . ومنهم الحسين بن أبى زرعة الذى تولى القضاء عام (٣٢٤ ـ ٣٢٧هـ/ ٩٣٥ ـ ٩٣٨م) ، فقد جمع له قضاء مصر والاسكندرية والشام وحمص وفلسطين

---

(١) حمص : بالكسر ثم السكون ، والصاد المهملة . وهى مدينة بالشام بين دمشق وحلب، وقد افتتحها أبو عبيدة بن الجراح صلحا عام ١٤ هـ فى خلافة عمر بن الخطاب .

(٢) قنسرين : بكسر أوله ، وفتح ثانيه وتشديده وقد كسره قومه ثم سين مهملة . وهى بالشام . وقد فتحت عام ١٧ هـ على يد أبى عبيدة بن الجراح .

(٣) العواصم : جمع عاصم ، وهو المانع . كورة من كور الشام . والعواصم : حصون موانع ، وولاية تحيط بها بين حلب وأنطاكية ، كان قد بناها قوم واعتصموا بها من الأعداء ، وأكثرها فى الجبال فسميت بذلك .

والرملة [1] ، وطبرية [2] وأعمال ذلك ، كما أنه نظر فى المواريث والأحباس ودار الضرب .

ومنهم عمر بن الحسن الهاشمى (٣٣٦ ـ ٣٣٩هـ / ٩٤٧ ـ ٩٥٠م) ، فقد ولى قضاء مصر وأضيف إليه قضاء الاسكندرية والرملة وطبرية وأعمالها. ويفهم من ذلك أن قضاء الاسكندرية كان مستقلا عن قضاء مصر. ومنهم عبد الله بن محمد بن الخصيب (٣٣٩ ـ ٣٤٨ هـ/ ٩٥٠ ـ ٩٥٩م) ، فقد أضيف إليه قضاء دمشق والرملة وطبرية .

ويجدر الاشارة الى أن كثيرا من القضاة جمعوا بين وظيفتهم والعمل بالتجارة، اذا كانت التجارة مهنتهم الأولى، فكانوا يتجرون فيها بعد توليتهم للقضاء، ومن هؤلاء :

خير بن نعيم الذى تولى قضاء مصر من قبل حنظلة بن صفوان (١٢٠ - ١٢٧هـ / ٧٣٧ ـ ٧٤٤م) فقد كان تاجرا للزيت .

ومنهم أيضا القاضى أبو خزيمة ابراهيم بن يزيد الرعينى من قبل يزيد ابن حاتم (١٤٤ ـ ١٥٤هـ / ٧٦١ ـ ٧٧٠م)، فقد جمع بين القضاء وعمل الأرسان[3] على اعتبار أنها كانت وظيفته الأولى قبل تولى القضاء. وفى ذلك يقول الكندى: «إن أبا خزيمة كان يعمل الأرسان، وكان يعمل كل يوم رسنين، واحد ينفقه على نفسه وأهله، وآخر يبعث به الى اخوان له من أهل الاسكندرية، لكل واحد منهم رسن لنفسه. فلما ولى القضاء كتب اليه أهل الاسكندرية : انا لله وأن اليه راجعون، وإن كانت الدنيا يا أبا خزيمة مالت بك أن تقطع ما كان الله يجريه على يديك فى سبيل الله. فقال: معاذ الله، فكان يعملها ، ويبعث بها اليهم».

---

(١) الرملة : مدينة عظيمة بفلسطين ، سميت بالرملة لغلبة الرمل عليها .

(٢) طبريه: اسم أعجمى، وطبر فى العربية بمعنى قفز واختبأ. وهى بليدة مطلة على البحيرة المعروفة بحيرة طبرية، وهى فى طرف جبل، وجبل الطور مطل عليها، وهى من أعمال الأردن. وفتحت عام ١٣هـ صلحا على يد شرحبيل بن حسنة.

(٣) الرسن: جمع ارسان وأرسن . هو الحبل المعروف للدابة.

ويقول ابن عبد الحكم: «مر به رجل من أهل الاسكندرية وهو فى مجلس الحكم، فقال: لأختبرن أبا خزيمة! فوقف عليه فقال له: يا أبا خزيمة احتجت الى رسن لفرس، فقام أبو خزيمة الى منزله فأخرج رسنا فباعه له، ثم جلس».

ومن القضاة أيضا الذين جمعوا بين وظيفتهم والعمل بالتجارة القاضى عبد الرحمن بن اسحاق الجوهرى (٣١٣ ـ ٣١٤ هـ/ ٩٢٥ ـ ٩٢٦م) . فيذكر فى ملحق أخبار القضاة للكندى أنه كان تاجرا للصوف ، وكانت بضاعته تصدر إلى مكة فى كل سنة .

وقد كانت وظيفة القضاء من الوظائف السامية التى تحاط بالهيبة والاجلال ، كما كان لصاحبها نفوذ كبير يتفق مع خطورة العمل الذى يؤديه ، الا أن ذلك لم يمنع من أن يتقلص سلطان القاضى ونفوذه أمام أمير قوى .

ونلاحظ أن المصادر العربية لا تتعرض كثيرا لحوادث التصادم بين الولاة والقضاة ـ أو بين السلطة القضائية والسلطة التنفيذية ـ ومن حوادث التصادم هذه ما حدث فى ولايةعمران بن عبد الرحمن بن شرحبيل على القضاء من قبل عبد الله بن عبد الملك بن مروان (٨٦ ـ ٨٩ هـ/ ٧٠٥ ـ ٧٠٧م) ، وأدى إلى عزله . فيذكر الكندى فى سبب ذلك ، أن أهل مصر تشاءموا بعبد الله بن عبد الملك فى ولايته عليهم بسبب غلو الطعام ، فقد كانت أول شدة رآها أهل مصر ، فهجاه ابن أبى زمزمة [1]، فطلب عبد الله ابن عبد الملك فهرب منه ، ثم بلغ عبد الله أن القاضى عمران آواه عنده ، وأنه أيضا قد هجاه ، فعزله لذلك .

ومنها أيضا ما حدث فى ولاية خير بن نعيم على القضاء فى ولايته الثانية من قبل الأمير أبى عون عبد الله بن يزيد (١٣٣ ـ ١٣٥ هـ/ ٧٥٠ ـ ٧٥٢م) وأدى إلى صرفه عن القضاء . وكان السبب فى ذلك ـ كما يحدثنا ابن عبد الحكم والكندى عن يحيى بن بكير ـ : « أن رجلا من الجند قذف [2]

---

(١) وهو زرعة بن سعد الله بن أبى زمزمة ، من شعراء مصر فى عصر الولاة ، وقد ذكرته فى الفصل الخاص بالحركة العلمية فى مصر .

(٢) قذف الرجل : رماه واتهمه بريبة .

رجلا ، فخاصمه إليه وثبت عليه شاهدا واحدا ، فأمر بحبس الجندى إلى أن يثبت الرجل شاهدا آخر . فأرسل أبو عون عبد الملك بن يزيد فأخرج الجندى من الحبس ، فاعتزل خير وجلس فى بيته وترك الحكم ، فأرسل إليه أبو عون، فقال : لا ، حتى يرد الجندى إلى مكانه ، فلم يرد وتم على عزمه » .

ومنها أيضا ما حدث فى ولاية أبى خزيمة ابراهيم بن يزيد على القضاء من قبل يزيد بن حاتم (١٤٤ ـ ١٥٤ هـ/ ٧٦١ ـ ٧٧٠م) . وكان سبب ذلك ـ كما يذكر الكندى ـ « أن عبد الأعلى بن سعيد الجيشانى تزوج بامرأة من بنى عبد كلال ،[1] فقام بعض أوليائها فى ذلك وأنكروه ، وترافعوا إلى أبى خزيمة فقال : ما أحل ما حرم الله ، ولا أحرم ما أحل الله اذا زوجها ولى ، فالنكاح ماض . فارتفعوا إلى يزيد بن حاتم ، وهو الأمير يومئذ ، فقال يزيد : ليس عبد الأعلى من أكفائها ، وأمر أبا خزيمة بفسخ نكاحها ، فامتنع أبو خزيمة من ذلك ، وفرق بينهما يزيد بن حاتم » .

ومنها ما حدث فى ولاية ابراهيم بن اسحاق على القضاء من قبل السرى بن الحكم (٢٠٤ ـ ٢٠٥هـ/ ٨١٩ ـ ٨٢٠م) وكانت ولايته لمدة ستة أشهر ، وكان سبب ذلك ـ كما يذكر الكندى ـ أنه عندما ولى القضاء «اختصم إليه رجلان فى شىء ، فأمر بالكتاب على أحد الرجلين ، ونفاذ الحكم ، فشفع الرجل بابن أبى عون إلى السرى ، فأمره السرى أن يتوقف ، فإن اصطلحا ، وإلا حكم بينهما . فجلس ابراهيم فى منزله ، فركب إليه السرى وسأله الرجوع فقال : لا أعود إلى ذلك المجلس أبدا ليس فى الحكم شفاعة » فاستعفى .

وتذكر المصادر العربية حدوث صدام وحيد فى الدولة الطولونية كان بين الوالى والقاضى ، وكان هذا الخلاف بين أحمد بن طولون والقاضى بكار

---

(١) قبيلة بنو عبد كلال : ذكرها الدكتور خورشيد من ضمن القبائل المجهولة ، وقال عنها : ظهر منهم بمصر يعفور بن عريب زعموا أنه شهد فتح مصر ، ومعاوية بن الزبير من أشراف مصر (١٣٢هـ) وأم شرحبيل بنت عبد الرحمن التى تزوجها عبد الأعلى بن سعيد الجيشانى (١٤٤ ـ ١٥٤هـ) . ولم نعثر على بطن بهذا الاسم ، ولكن السمعانى ينسب يعفور بن عريب إلى رعين ، فلعل بنى عبد كلال بطن منهم .

ابن قتيبة (تولى قضاء مصر من قبل المتوكل ٢٤٦ / ٢٧٠هـ/ ٨٦٠ ـ ٨٨٣م) وأدى إلى سجنه ، وكان الصدام بسبب طلب أحمد بن طولون لعن الموفق [1]، فامتنع بكار ، مما أدى إلى غضب أحمد بن طولون عليه ، فسجنه عام ٢٧٠هـ/ ٨٨٣م ، وقد أقام فى السجن إلى أن مرض ابن طولون مرضه الذى توفى فيه عام ٢٧٠ هـ/ ٨٨٣م. وتظهر لنا هذه الحادثة أن الدولة الطولونية على الرغم من استقلالها إلا أنها لم تكن مستقلة استقلالا تاما بالمعنى المعروف ، فقد امتنع أحمد بن طولون عن اطلاق سراح بكار بن قتيبة حتى يرد عليه كتاب المعتمد باطلاقه . وترى الدكتورة سيدة كاشف أنه على الرغم من استقلال مصر الذاتى فى عهد الطولونيين ، فإن أمر القضاء كان لا يزال مرجعه إلى الخلافة !

على كل حال ، فقد عظم شأن القضاة وقوى مركزهم منذ عهد الخلفاء الأولين من بنى العباس . فقد كانت العادة أن الولاة يحضرون القضاة إلى مجالسهم ، فلما قدم محمد بن مسروق الكندى قاضيا على مصر من قبل الرشيد (١٧٧ ـ ١٨٤ هـ/ ٧٩٣ ـ ٨٠٠ م) ، أرسل إليه الأمير عبد الله بن المسيب يأمره بحضور مجلسه ، فقال : لو كنت تقدمت إليك فى هذا لفعلت

---

(١) وهو ابو أحمد الموفق ، ويقال له طلحة بن المتوكل على الله جعفر بن محمد المعتصم بن هارون الرشيد . وهو أخو الخليفة المعتمد . وكان الخليفة المعتمد وأخوه الموفق طلحة كالشريكين فى الخلافة ، للمعتمد الخطبة والسكة والتسمى بامرة المؤمنين ، ولاخيه الموفق طلحة الأمر والنهى وقيادة العساكر ومحاربة الأعداء ومرابطة الثغور وترتيب الوزراء والأمراء . وقد اعترف الخليفة المعتمد بأخيه الموفق وليا للعهد بعد ولى العهد الشرعى جعفر المفوض ابنه ، وقسم الدولة بينهما ، فكان للموفق الجزء الشرقى ، ولجعفر المفوض الجزء الغربى وفيه مصر ، إلا انه ولما كان صغيرا فقد اختير موسى بن بغا أحد الجنود الاتراك لادارة هذا القسم . وكان سبب لعن أحمد بن طولون للموفق هو قرار الموفق بتولية اسحق بن كنداج على مصر بدلا منه ، وأسره للخليفة المعتمد الذى كان متجها إلى أحمد بن طولون بمصر ، فعاد إلى سامرا شبه سجين سنة ٢٦٩ هـ/ ٨٨٢م . لذلك فقد عقد أحمد بن طولون مؤتمرا فى دمشق سنة ٢٦٩ هـ/ ٨٨٢م دعى إليه القضاء والفقهاء والأشراف من كافة انحاء الامبراطورية لأن أبا أحمد الموفق نكث بيعة المعتمد وأسره وأمر ابن طولون بكتاب خلع فيه الموفق من ولاية العهد لمخالفته المعتمد وأسره له ، وكتب فى هذا الكتاب ان « أبا أحمد خلع الطاعة ، وبرىء من الذمة ، فوجب جهاده على الأمة » وشهد على ذلك جميع من حضر الا بكار بن قتيبة ، ومحمد بن ابراهيم الاسكندرانى ، وفهد ابن موسى .

بك وفعلت ، يا كذا وكذا ، فانقطع ذلك عن القضاة من يومئذ . ومن أشهر القضاة الموسومين بالعدالة والنزاهة وأعمال بعضهم :

١ ـ سليم بن عتر التجيبى : وقد تولى القضاء من قبل معاوية (٤٠ ـ ٦٠هـ/ ٦٦٠ ـ ٦٧٩م) .ومن أهم أعماله أنه أول قاض نظر فى الجراح وحكم فيها بأمر من معاوية بن أبى سفيان ، فيقول الكندى : « فكان الرجل اذا أصيب فجرح أتى إلى القاضى ، وأحضر بينته على الذى جرحه ، فيكتب القاضى بذلك الجرح قصته على عاقلة الجارح [١] ، ويرفعها إلى صاحب الديوان . فاذا حضر العطاء اقتص من أعطيات عشيرة الجارح ماوجب للمجروح ، وينجم [٢] ذلك فى ثلاث سنين ، فكان الأمر على ذلك».

٢ ـ عبد الرحمن بن حجيرة : وقد تولى القضاء فى مصر من قبل عبد العزيز ابن مروان (٦٩ـ٨٣ هـ/٦٨٨ـ٧٠٢م) ، وظل قاضيا بها حتى مات . ويقول عن شهرته الكندى : «إن رجلا من أهل مصر سأل ابن عباس عن مسألة . فقال : من أى الأجناد أنت ؟ قال : من أهل مصر . قال : تسألنى وفيكم ابن حجيرة؟ » .

٣ ـ توبة بن نمر الحضرمى : وقد تولى قضاء مصر من قبل الوليد بن رفاعة (١١٥ ـ١٢٠هـ/٧٣٣ـ٧٣٧م)، وظل قاضيا بها حتى مات . يقول عنه الكندى: إنه عندما تولى القضاء دعا امرأته عفيرة وقال لها :« ياأم محمد، أى صاحب كنت لك ؟ قالت : خير صاحب وأكرمه . قال : فاسمعى ، لا تعرضن لى فى شىء من القضاء، ولا تذكرنى بخصم، ولا تسألنى عن حكومة، فإن فعلت شيئا من هذا، فأنت طالق. فإما أن تقيمى مكرمة، واما أن تذهبى ذميمة،فانتقلت عنه، فلم تكن تأتيه إلا فى الشهر والشهرين »

٤ ـ خير بن نعيم الحضرمى : وقد تولى قضاء مصر من قبل حنظلة بن صفوان (١٢٠ـ ١٢٧هـ/٧٣٧ـ٧٤٤م)، وقد ذكر الكندى عن يزيد بن أبى حبيب أنه قال : ماأدركت من قضاة مصر أحدا أفقه من خير بن نعيم .

---

(١) عاقلة الرجل اى عصبته او قرابته من قبل الأب .

(٢) نجم فلان الدين : اداه نجوما اى فى اوقات معينة .

ومن أهم الأعمال التى قام بها فى ولايته الثانية من قبل أبى عون عبدالملك بن يزيد (١٣٣ـ١٣٥هـ/٧٥٠ـ٧٥٢م)أنه أدخل أموال اليتامى بيت المال، وذهب بأمر من الخليفة أبى جعفر، فقد أرسل اليه كتابا يأمره بذلك، فأوردها بيت المال، وسجل فى كل مال منها سجل بما يدخل منها وما يخرج.

٥ ـ أبو خزيمة ابراهيم بن يزيد الرعينى : وقد تولى قضاء مصر من قبل يزيد بن حاتم (١٤٤ـ١٥٤هـ/٧٦١ـ٧٧٠م) . وقد ذكر عنه الكندى أنه كان اذا غسل ثيابه أو شهد جنازة أو اشتغل بشغل، لم يأخذ من رزقه بقدر ما اشتغل . وكان يقول :«إنما أنا عامل للمسلمين فاذا اشتغلت بشىء غير عملهم، فلا يحل لى أخذ مالهم»

٦ ـ اسماعيل بن اليسع الكندى : وقد تولى قضاء مصر من قبل الخليفة المهدى (١٦٤ـ١٦٧هـ/٧٨٠ـ٧٨٣م). ومن أهم أعماله ـ كما يذكر الكندى ـ أنه أبطل الأحباس. ويبدو أن ابطاله للأحباس كانت من أهم أسباب عزله عن القضاة.كما « أنه كان يذهب الى قول أبى حنيفة، ولم يكن أهل البلد يومئذ يعرفونه» ، لذلك كتب الليث بن سعد الى المهدى يقول :« إنا لم ننكر عليه شيئا غير أنه أحدث أحكاما لا نعرفها » فعزله . ويبدو لنا من أسباب عزله أيضا وعدم تقبل المصريين له أنه كان كوفيا ، ولم يكن مصريا . فقد ذكر الكندى عند تولى القاضى عبد الله بن لهيعة القضاء فى مصر (١٥٥ـ١٦٤هـ/٧٧١ـ٧٨٠م) أن وفدا من أهل مصر كان بالعراق ودخلوا على أبى جعفر المنصور يوما ، فقال لهم : انتخبنا لأهل مصر قاضيا ، فقال له عبد الله بن عبد الرحمن بن حديج (وكان من ضمن الوفد المصرى) : «ماذا أردت بنا ياأمير المؤمنين ، أردت أن تُشهّرنا فى الأمصار ، بأن بلدنا ليس فيه من يصلح لقضائنا حتى تولى علينا من غيرها »؟

٧ ـ غوث بن سليمان : وقد تولى قضاء مصر ثلاث مرات ، الأولى من (١٣٥ـ١٤٠هـ/٧٥٢ـ٧٥٧م) وكانت من قبل أبى عون عبد الملك بن يزيد ، والثانيه من (١٤٠ـ١٤٤هـ/ ٧٥٧ـ٧٦١م) بعد موت القاضى ابن بلال ،

والثالثة من (١٦٧ـ ١٦٨هـ/٧٨٣ ـ ٧٨٤م) من قبل المهدى ، وقد ظل قاضيا فى هذه المرة حتى توفى .

ويقول ابن عبد الحكم عنه : « قدمت امرأة من الريف ، وغوث ماض[1] فى محفة، فوافت غوثاعند السراجين رائحا إلى المسجد ، فشكت إليه أمرها، وأخبرته بحاجتها ، فنزل عن دابته فى حوانيت السراجين ، ولم يبلغ المسجد، وكتب لها حاجتها ، وركب إلى المسجد ، فانصرفت المرأة وهى تقول : أصابت والله أمك حين سمتك غوثا » .

ويقول الكندى عنه أيضا : إن أم موسى بنت يزيد بن منصور بن عبدالله الحميرية وقع بينها وبين أبى جعفر خصومه ، فقالت : لا أرضى إلا بحكم غوث بن سليمان ، فحمل إلى العراق حتى حكم بينه وبينها ، ورجع إلى مصر » .

ويقول أيضا : إن أبا جعفر المنصور أمره ليحكم بين أهل الكوفة ، فقال له غوث : « يا أمير المؤمنين ليس البلد بلدى ولا معرفة لى بأهلها ، فاذا أنا ناديت من له حاجة بخصومة فلم يأت أحد ، ائذن لى يا أمير المؤمنين فى الرجوع إلى بلدى . قال : نعم . فجلس غوث يحكم ثم نادى بعد ذلك فانقطعت عنه الخصوم ، وسار إلى مصر » .

وهذا يبرهن لنا ماذكرناه سابقا من أن كل بلد كانت تفضل أن يكون قاضيها منها .

٨ ـ المفضل بن فضالة : وقد تولى قضاء مصر من قبل المهدى (١٦٨ ـ ١٦٩ هـ/ ٧٨٤ ـ ٧٨٥م) ، وهو أول قاض يطول السجلات ، فقد نسخ فيها كتب الوصايا والديون ، « ولم يكن ذلك قبله » .

٩ ـ أبو الطاهر عبد الملك بن محمد الحزمى : وقد تولى القضاء من قبل الهادى (١٧٠ ـ ١٧٤ هـ/ ٧٨٦ ـ ٧٩٠م) . ومن أهم أعماله أنه كان يتفقد الأحباس بنفسه ثلاثة أيام فى كل شهر ، يأمر بمرمتها [2] ،

---

(١) فى الأصل : قاضى، وصحتها « ماض » .

(٢) مرمة البناء أو الأمر : أصلحه .

واصلاحها وكنس ترابها ، ومعه طائفة من عماله عليها ، فإن رأى خللا في شيء منها ضرب المتولى لها عشر جلدات .

١٠ ـ لهيعة بن عيسى الحضرمي : وقد تولى قضاء مصر من قبل عباد بن محمد (١٩٦ ـ ١٩٨ هـ / ٨١١ ـ ٨١٣ م) . ومن أهم أعماله فرضه للفروض التي عرفت باسمه ، فيقول الكندي :

« كانت مواحيز مصر يعمرها أهل الديوان وطائفة المطوعة ، وكانت أحباس السبيل التي يتولاها القضاء تجمع في كل سنة ، فاذا كان شهر أبيب من شهور القبط بعث القاضي لما اجتمع من اموال السبيل ، ففرقت في مواحيز مصر من العريش الى لوبية ومراقية فتفرق على المطوعة، و من كان فقيرا من أهل الديوان . فلما هاجت الفتنة أيام خلع محمد بن هارون ، تشاغل السلطان عن عطاء أهل الديوان ، وتعطلت المواحيز ، وانقطع عنها المطوعة لما كان في الناس من الفتنة. ثم ولي لهيعة بن عيسى، فجمع أموال السبيل التي من الأحباس ، ففرض فيها فروضا من أهل مصر ، وجعل فيها المطوعة الذين كانوا يعمرون المواحيز ، وأجرى عليهم العطاء من الأحباس ، فكان ذلك أول ما فرضت فروض القضاة، فصارت سنة بعد لهيعة، ولم يكن الناس يسمونها إلا فروض لهيعة، حتى كان ابن أبي الليث فسماها فروض القاضي » .

ومع ذلك فلم يكن كل قضاة ذلك العصر موسومين بالعدالة والنزاهة ـ كما تذكر الدكتورة سيدة كاشف ، بل وجد أحيانا القاضي المرتشي والقاضي غير النزيه . و من هؤلاء القضاة :

١ ـ يحيى بن ميمون الحضرمي : و قد تولى قضاء مصر من قبل هشام بن عبد الملك (١٠٥ـ١١٤هـ/٧٢٣ـ٧٣٢م). فقد كان يوصف بأنه «بئس القاضي »! و يقول الكندي عن كتّابه : «كان كتّاب يحيى بن ميمون لا يكتبون قضية إلا برشوة، فكلم يحيى في ذلك ، فلم ينكره ، ثم كلم مرة بعد مرة فلم يعزل منهم أحدا عن كتابته » !

ويقول الكندى : إن الخليفة هشام بن عبد الملك عزله عن ولاية القضاء عندما بلغه أنه لم ينصف يتيما احتكم اليه بعد بلوغه.

٢ ـ عبد الرحمن بن عبد الله العمرى : وقد تولى قضاء مصر من قبل هارون الرشيد (١٨٥ـ١٩٤هـ/٨٠١ـ٨٠٩م) . ويقال إن نفرا من أهل مصر خرجوا الى هارون الرشيد ، وشكو اليه ما يفعله العمرى فيهم .فقال لهم هارون : «أنظروا فى الديوان كم لى من ولد عمر بن الخطاب رضى الله عنه ؟ فكشف الديوان ، فلم يوجد غيره . فقال : «انصرفوا فوالله لاعزلته أبدا» !ومن الغريب أن الخليفة كان يعلم بسوء هذا القاضى إلا أنه لم يعزله بحجة أنه الباقى من نسل عمر بن الخطاب !

وكان من أهم أعماله ـ كما يذكر الكندى ـ أنه عمل تابوت القضاة الذى كان فى بيت المال، فهو أول من عمله ، وقد أنفق عليه أربعة دنانير، وكان هذا التابوت يجمع فيه أموال اليتامى ، وأموال من لا وارث له .

على أيه حال، فعندما تولى هاشم بن أبى بكر البكرى القضاء من بعده، من قبل محمد الأمين (١٩٤ـ١٩٦هـ/٨٠٩ـ٨١١م) ـ تتبع أصحاب العُمرى كلهم وسجنهم ، وسجن العمرى وقيده، وطالبه بما صار اليه من الأموال والأوقاف . وزعم أهل مصر أن العمرى اكتسب مائة ألف فطالبه البكرى بها . كماسافر وفد من أهل مصر الى الأمين ، وذكروا ما فعله العمرى من إلحاق أهل الحرس بالعرب ، فكتب محمد الأمين الى البكرى بكتاب يذكر فيه أنه لا يمنح أحدا من غير العرب اللحاق بالعرب ، ويأمره أن يردهم الى ماكانوا عليه من أنسابهم . فدعا البكرى أهل الحرس ، وأمر باقامة البينة عنده ، فحضر أهل مصر ، منهم عبد الله بن وهب وسعيد بن أبى مريم وسعيد بن عفير، وناس كثير من أهل القناعة والعدالة ، فشهدوا أن أهل الحرس من القبط ، فنقض البكرى قضية العمرى، وأمر بردهم الى أصلهم من القبط .

٣ ـ محمد بن الليث الخوارزمى : وقد تولى قضاء مصر من قبل المعتصم (٢٢٦ـ٢٣٥هـ/٨٤٠ـ٨٤٩م) ، وكانت له تجاوزات كثيرة، مما دفع قوصرة

(يعقوب بن ابراهيم) صاحب بريد مصر فى ذلك الوقت الى ارسال كشف بتجاوزات ابن أبى الليث الى المتوكل بطلب منه . فأتى كتاب المتوكل بحبسه واستقصاء امواله، فأمرقوصرة بحبس ابن أبى الليث وولده وأصحابه وأعوانه، فاستقصيت أموالهم كلهم،ووثب أهل مصر على مجلس ابن أبى الليث ، فرموا بحصره ، وغسلوا موضعه بالماء ، وذلك فى عام ٢٣٥هـ/٨٤٩م، وعزل يومئذ.

ثم ورد كتاب المتوكل يأمر بلعن ابن أبى الليث على المنبر فلعنه مكرم ابن حاجب الإمام على المنبر ، ولعنته العامة. وأقام فى السجن حتى عام٢٣٧هـ/٨٥١م . وعندما قدم يزيد التركى إلى مصر فى عام٢٣٧هـ/٨٥١م أخلى سبيل ابن أبى الليث وأصحابه ، فورد كتاب المتوكل برد ابن أبى الليث وأصحابه الى السجون ، ثم أمر خوط عبد الواحد (أميرمصر) بحلق رأس إبن أبى الليث ولحيته وضربه بالسوط، وحمله على حمار باكاف يطوف الفسطاط، ففعل ذلك به «خوط» يوم الإثنين٢٣٧هـ/٨٥١م،وظل محبوساً هو وأصحابه الى عام ٢٤١هـ/٨٥٥م، وأخرج الى العراق . ويقال إن الحارث ابن مسكين الذى تولى القضاء من بعده من قبل المتوكل عام (٢٣٧-٢٤٥هـ/٨٥١-٨٥٩م)، كان يوقفه ويضربه كل يوم عشرين سوطاً،لكى يؤدى ماوجب عليه من الأموال ، وقد «أقام على ذلك أياماً» .

كان القاضى يستمد أحكامه القضائية من مصادر التشريع الإسلامى وهى : القرآن والسنة والإجماع والإجتهاد أو القياس .

فيرى الماوردى أن أصول الأحكام فى الشرع أربعة :

الأول : علمه بكتاب الله عز وجل على الوجه الذى تصح به معرفة ماتضمنه من الأحكام .

الثانى : علمه بسنة رسول الله (ص) الثابتة من أقواله وأفعاله.

الثالث : علمه بتأويل السلف فيما اجتمعوا عليه واختلفوا عليه ليتبع الإجماع ويجتهد برأيه فى الاختلاف .

الرابع :علمه بالقياس الموجب لرد الفروع المسكوت عنها الى الأصول المنطوق بها ، والمُجْمِعِ عليها حتى يجد طريقاً الى العلم باحكام النوازل، وتمييز الحق من الباطل .

ويرى الماوردى أنه إذا أحاط علمه بهذه الأصول الأربعة فى أحكام الشريعة ، صار بها من أهل الإجتهاد فى الدين ، وجاز له أن يُفتى ويقضى ، وإن أخل بها أو بشيء منها خرج من أن يكون من أهل الإجتهاد فلم يجز أن يُفتى ولا أن يقضى .

وكان القضاة فى عهد الخلفاء الراشدين يحكمون في بعض الأحيان بما يوحى اليهم اجتهادهم ، بمعنى أنه إذا سئل أحدهم فى حادثة وقعت ، أخذ من ظواهر النصوص الواردة في الكتاب والسنة الحكم المراد تطبيقه. ثم أُوقف الإجتهاد بعد ظهور المذاهب الأربعة، فى العصر العباسي ، فأصبح القاضي ملزماً بأن يصدر أحكامه وفق هذه المذاهب ، فكان القاضى في العراق يحكم وفق مذهب أبى حنيفة ، وفى الشام والمغرب وفق مذهب مالك، وفى مصر وفق المذهب الشافعى ، واذا تقدم متخاصمان على غير المذهب الشائع فى بلد من البلاد، أناب القاضى عنه قاضيا يدين بعقائد مذهب المتخاصمين . وقد أطلق على العصر العباسى «عصر أئمة المذاهب » ، وضعت فيه أصول الفقه .

وفى مصر لم يكن القضاة ملزمين باتباع مذهب معين يصدرون أحكامهم وفقا له كما تذكر الدكتورة سيدة كاشف ـ فيروى الكندى عن القاضى أبى الطاهر عبدالملك بن محمد الحزمى الذى تولى القضاء من قبل الهادى (١٧٠ـ١٧٤هـ/٧٨٦ـ٧٩٠م) أن أحكامه كانت على مذاهب ابن القاسم و سالم وابن شهاب وربيعة، وكان مستضلعا بمذاهب أهل المدينة حافظا لها. أى أن القاضى كان يحكم وفق عقائد المذهب الذى ينتمى اليه.

وكان أول قاض ولى مصر وينتمى الى مذهب أبى حنيفة هو اسماعيل ابن اليسع الكندى ، فقد تولى قضاء مصر من قبل المهدى (١٦٤ـ١٦٧هـ/ ٧٨٠ـ٧٨٣م) ، كما أنه أول عراقى يتولى قضاء مصر ،وكان من الكوفة.

ومن القضاة الذين حكموا بمذهب أبى حنيفة أيضا القاضى هاشم بن أبى بكر البكرى من قبل محمد الأمين (١٩٤ـ١٩٦هـ/٨٠٩ـ٨١١م)، وكان من أهل الكوفة أيضـا. ومنهم أيضـا ابراهيم بن الجـراح، من قـبل السـرى بن الحكم (١٠٥ـ٢١١هـ/٨٢٠ـ٨٢٦م). ومنهم أيضـا بكار بن قـتيبة الذى تولى القضاء من قبل المتوكل (٢٤٦ـ٢٧٠هـ/٨٦٠ـ٨٨٣م). ومنهم القاضى محمد بن عـبدة الذى تولى القـضـاء من قـبل خـمـارويه بن أحـمـد بن طولون (٢٧٧ـ٢٨٣هـ/٨٩٠ـ ٨٩٦م). ومنهم القاضى احمد بن عبد الله الكشى ، وقد تولى القضاء ثلاثة أشهر فقط من عام (٣٣١هـ/٩٤٢م) .

وأول من ولى قـضـاء مـصـر ممن ينتمي لمذهب الامام مـالك ، القـاضى اسـحاق بن الفرات (١٨٤ ـ ١٨٥ هـ/ ٨٠٠ ـ ٨٠١م) . ومن هؤلاء القـضـاة أيضا القاضى أبو الذكر محمد بن يحيى الأسوانى (٣١١ ـ ٣١٢ هـ/ ٩٢٣ ـ ٩٢٤م) ، وقد تولى قضاء مصـر لمدة ثلاثة أشـهر وأيام ، وفى ملحق أخبار القضاة للكندى أنه كان المشار إليه فى مذهب مالك بمصر . ومنهم القاضى الحسن بن عبد الرحمن الجوهرى الذى تولى القضاء من قبل الاخشيد محمد بن طغج عام (٣٣٣ هـ / ٩٤٤م) . ومنهم أبو الطاهر الذهلى الذى تولى القضاء من قبل كافور (٣٤٨ ـ ٣٦٦ هـ/ ٩٥٩ ـ ٩٧٦م) .

وكـان أول من ولى قـضـاء مـصـر على مـذهب الإمـام الشـافـعى هو القاضى أبو زرعة محمد بن عثمان الدمشقى (٢٨٤ـ٢٩٢هـ/٨٩٧ـ٩٠٤م) من قـبل هارون بن خـمـارويه. ومن القـضـاة الذين كـانوا على مـذهب الإمـام الشافعى أيضا القاضى على بن الحسين بن حرب (ويقال له حَربَويه بن عيسى البغدادى) وقد ولى قضاء مصر من عام (٢٩٣ـ٣١١هـ/٩٠٥م)، ومنهم أيضاً القاضى عبد الله بن احمد بن زَبر الذى تولى قضاء مصر من قـبل المقـتـدر عـام(٣١٧هـ/٩٢٩م). ومنهم كـذلك القـاضى اسمـاعيل بن عبدالواحد المقدسى (٣٢١هـ/٩٣٣م) وقد تولى القضاء لمدة شهرين . ثم القاضى محمد بن الحداد،وقد تولى القضاء بأمر الاخشيد محمد بن طغج (٣٢٤ ـ٣٢٥هـ/٩٣٥ـ٩٣٦م). والقاضى عمر بن الحسن الهاشمى (٣٣٦ ـ

٣٣٩هـ/٩٤٧ـ٩٥٠م) . ومنهم أيضا القاضى عبد الله بن محمد بن الخصيب (٣٣٩ ـ ٣٤٨هـ/٩٥٠ـ٩٥٩م).

وتذكر الدكتورة سيدة كاشف أن بعض القضاة كان يرجع أحيانا إلى الخليفة فى المسائل الدقيقة، وربما كان ذلك خوفاً من الإنفراد بالرأى فى مسألة ربما يخطىء فيها باجتهاده وحده. ويرى من الأوفق أن يشترك الخليفة معه في حلها ، استئناساً برأيه، وضماناً للعدالة. ومن أمثلة ذلك أن القاضى عياض بن عبيد الله الأزدى فى ولايته الثانية (٩٨ ـ ١٠٠هـ/٧١٦ ـ ٧١٨م) ، استفتى الخليفة عمر بن عبد العزيز فى مسألة، فأفتاه فيها . واحياناً كان الخليفة لايبدى رأياً، بل يفوض الأمر الى القاضى، فقد استفتى القاضى عياض الخليفة عمر بن عبد العزيز فى مسألةأخرى فكتب اليه:"إنه لم يبلغنى فى هذا شىء، وقد جعلته لك فامض فيه برأيك» . وكذلك نسمع ان القاضي عبد الله بن يزيد بن خذامراستشار الخليفة عمر بن عبد العزيز فى مسائل فأفتاه فيها . على أننا لانعثر فى مصادر هذا العصر على قضاة يستشيرون خلفاء آخرين غير عمر بن عبد العزيز فى المسائل الفقهية ، ولعل هذه حالة فردية يمكن تفسيرها بمكانة عمر بن عبد العزيز الدينية وتفقهه فى الدين.

ثانيا ـ محاكم النظر فى المظالم أو محاكم الخليفة :

تشبه هذه المحاكم ـ فى رأيى ـ محكمة الامبراطور فى العصر البيزنطى إلى حد كبير. لقد سبق أن ذكرت أنه كان من حق سكان مصر أن يرفعوا قضاياهم وشكاويهم مباشرة إلى محكمة الامبراطور بالقسطنطينية فى صورة ملتمس ، وكان الحكم يصدر فى هذه الحالة فى صورة أمر ، وذكرت أن جستنيان استغل هذه المحاكم حتى تكون سلطته عند سكان مصر فى مظهر أعلى من سلطة كبار الملاك ، غير أننا لاحظنا أن اللجوء إلى محكمة الامبراطور كان يتطلب نفقات باهظة فى السفر والإقامة ، فضلا عما اشتهر به هذا القضاء من بطء .

وعندما فتح العرب مصر . نقلوا هذا النظام فى شكل يتلاءم مع النظام الإسلامى . على أن الدكتور عبد المنعم ماجد يرى أن هذا النوع من القضاء يرجع فى أصله إلى ملوك الفرس الساسانيين الذين كانوا أول من مارسوه ، وأن فكرته قد ترجع أيضا إلى أصل عربى قديم ، عندما تعاون القرشيون على رد حقوق المظلومين وعقدوا حلفا سموه «حلف الفضول» .

على أنه من الواضح أن « حلف الفضول » كان شيئا مختلفا عن محاكم النظر فى المظالم ، فلقد أنشىء « حلف الفضول » كقضاء عادى يقضى بين عامة الناس ، أما محاكم النظر فى المظالم فقد أنشئت لتنصف الطبقة الشعبية من الطبقة العليا (من الأعيان والأشراف) وهم الحكام أو الولاة ، ولم يكن هذا ليتم إلا عن طريق سلطة عليا تعلو سلطة الولاة والطبقة العليا ، وهى سلطة الخليفة . وكما يقول ابن خلدون : « تحتاج إلى علو يد وعظيم رهبة » .لذلك فلن أستطيع أن أقول إن هذا النظام كان موجودا أيام الرسول (ص) فقد ذكرت سابقا أنه كان القاضى الوحيد فى الإسلام ، كما أن هذا النظام لم يكن موجودا أيام أبى بكر الصديق (١١ ـ ١٣ هـ / ٦٣٢ ـ ٦٣٤م). إلا أننا نستطيع القول بأن هذا النظام نشأ فى خلافة عمر بن الخطاب ، أو بمعنى آخر ، أن هذا النظام قد أوجد نفسه فى خلافة عمر بن الخطاب ، خاصة بعد فتح مصر التى كانت تحت الاحتلال البيزنطى ، وكان أهلها يعرفون نظام محكمة الإمبراطور . والدّليل على ذلك تلك الحادثة التى ترويها المصادر العربية ، وقد وقعت زمن الخليفة عمر بن الخطاب (١٣ ـ ٢٣ هـ/ ٦٣٤ ـ ٦٤٣م) وفى ولاية عمرو بن العاص على مصر . يقول ابن عبد الحكم فى كتابه :

« أتى رجل من أهل مصر ... إلى عمر بن الخطاب فقال : يا أمير المؤمنين ، عائذ بك من الظلم . قال : عذت معاذا . قال : سابقت ابن عمرو بن العاص ، فسبقته ، فجعل يضربنى بالسوط ، ويقول : أنا ابن الأكرمين . فكتب عمر إلى عمرو يأمره بالقدوم عليه ويقدم بابنه معه ، فقدم . فقال عمر: أين المصرى ؟ خذ السوط فاضرب . فجعل يضربه بالسوط ، ويقول عمر :

اضرب ابن الأكيمين [١] . قال أنس : فضرب ، فوالله لقد ضربه ، ونحن نحب ضربه ، فما أقلع عنه حتى تمنينا أنه يرفع عنه . ثم قال عمر للمصرى : ضع على ضلعة عمرو . فقال : يا أمير المؤمنين ، إنما ابنه الذى ضربنى ، وقد اشتفيت منه . فقال عمر لعمرو : مذكم تعبدتم الناس ، وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا ؟ قال : يا أمير المؤمنين ، لم أعلم ، ولم يأتنى » .

اذا كانت هذه الحادثة تشير إلى عدل عمر وكراهته للظلم وإيمانه بالمساواة ، إلا أننا إذا نظرنا إليها من وجهة أخرى ، وهى جرأة المصرى على الذهاب إلى الخليفة مباشرة ليشكوا ابن الوالى لأنه ضربه ، لعرفنا أن معرفة المصريين بنظام محكمة الامبراطور عندما كانوا تحت الحكم البيزنطى، هى التى جعلت هذا المصرى يقدم على هذه الخطوة ، رغم اختلاف السلطة الحاكمة ووقوع مصر تحت حكم العرب ، لذلك ذهب إلى محكمة الخليفة مباشرة .

وهكذا فان فكرة محكمة الخليفة تكون ظهرت منذ عهد الخليفة عمر بن الخطاب، ولكنها لم تتخذ شكل نظام رسمي إلا فى عهد الخليفة عبد الملك بن مروان. وربما يرجع ذلك الى كثرة المظالم التى ظهرت فى ذلك العصر ووقعت من الحكام على المحكومين.

وعلى أية حال، فسنتعرف فى الصفحات القادمة على وظيفة محاكم النظر فى المظالم التى أنشأها العرب، والغرض من انشاء هذا النوع من المحاكم.

تقول الدكتورة سيدة كاشف إن الغرض الأساسى من إنشاء محاكم النظر فى المظالم هو وقف تعدى ذوى الجاه والحسب. ومعنى ذلك أن اختصاص هذه الهيئة هو أن تنظر فى ظلامات الشعب. ويفصل الدكتور حسن ابراهيم حسن هذه الظلامات فيقول إنها قد تكون من قضاة لم ينصفوا المتقاضين، أو من ولاة استبدوا بالأمر وظلموا رعاياهم، أو من جباة أموال حادوا عن الطريق المستقيم، أو من أبناء الخلفاء أو أهل الجاه

---

(١) الأكيم : الموجع كالسميع بمعنى المسمع .

وأصحاب النفوذ ممن اغتالوا أموال الناس وأمتعتهم ظلما وعدوانا، أو ماشبه ذلك من الشكاوى التى ربما لايستطيع القضاة تنفيذ أحكامهم فيها.

أما المتظلمون الذين كانت تختص بهم هذه المحاكم، فقد كان أغلبهم من بسطاء الناس، ومن النساء المستضعفات، ومن أهل الذمة الذين يأتون من نواحى بعيدة خارج العاصمة.

وقد كان الخلفاء الأولون هم الذين يباشرون نظر هذه المظالم بأنفسهم، وكان أول من أفرد للظلمات يوما يتصفح فيه قصص المتظلمين ، عبد الملك بن مروان . وكان عمر بن عبد العزيز أول من ندب نفسه للنظر فى المظالم . ثم جلس لها من خلفاء بنى العباس المهدى ، ثم الهادى ، ثم الرشيد ، ثم المأمون، وآخر من جلس لها المهتدى (٢٥٥ ـ ٢٥٦ هـ/ ٨٦٨ ـ ٨٦٩ م) .

وقد جعلها بعض الخلفاء لقضاتهم . كما فعل عمر رضى الله عنه مع قاضيه أبى ادريس الخولانى [(١)] وكما فعل المأمون ليحيى بن أكثم ، والمعتصم لأحمد بن أبى دؤاد .

وعندما استقلت الدولة الطولونية بمصر كان أول من جلس بمصر من الأمراء للنظر فى المظالم أحمد بن طولون . ويذكر فى ملحق أخبار القضاة للكندى أن جلوس أحمد بن طولون للنظر فى المظالم جعل الناس تستغنى عن القاضى ، « حتى كان بكار ربما نعس فى محلة واتكأ ، ثم انصرف إلى منزله ، ولم يتقدم إليه اثنان» ! وعندما تولى خمارويه بن أحمد بن طولون مصر من بعده ، جعل على المظالم بمصر محمد بن عبده بن حرب وذلك فى عام ٢٧٧ هـ/ ٨٩٠ م . وكان محمد بن عبده ينظر فى المظالم من بعد موت القاضى بكار بن قتيبة عام ٢٧٠ هـ/ ٨٨٣م ، حتى تولى القضاء عام ٢٧٧هـ/ ٨٩٠ م ، وكانت مصر فى تلك الفترة بلا قاض .

---

(١) اسمه عائذ الله بن عبد الله . كان ثقة ، وقد روى عنه الزهرى . تولى القضاء بدمشق . وتوفى عام ٨٠ هـ/ ٦٩٩ م .

وعندما استقلت الدولة الاخشيدية بمصر كان الاخشيد يجلس بنفسه للنظر فى المظالم . وعندما تولى كافور مصر كان يجلس أيضا للمظالم ، وكان أول جلوسه فى عام ٣٤٠ هـ/ ٩٥١م . وقد قيل عن القاضى أبو الطاهر الذهلى الذى تولى القضاء من قبل كافور (٣٤٨ ـ ٣٦٦ هـ/ ٩٥٩ ـ ٩٧٦م) : إنه « كان فى أحكامه كالمحجور عليه ، لكثرة جلوس كافور للمظالم فى كل سبت » . وكان المتظلمون يقدمون مظالمهم مكتوبة .

أما عن مواعيد النظر فى المظالم، فكانت تتراوح بين يوم واحد فى الأسبوع، وجميع أيام الاسبوع. يقول الماوردى: إنه اذا نظر فى المظالم من انتدب لها، جعل لنظره يوما معروفا يقصده فيه المتظلمون، ويراجعه فيه المتنازعون، ليكون ماسواه من الأيام لما هو موكول اليه من السياسة والتدبير. أما اذا كان من عمال المظالم المنفردين لها، فيكون مندوبا للنظر فى جميع الأيام.

ويذكر جرجى زيدان أنه فى البداية لم يكن يخصص لسماع الظلامات يوم معين أو ساعة معينة وانما كان اذا جاء متظلم أنصف. ثم أفرد يوم خاص للنظر فى أقوال المتظلمين وتصفح قصصهم.

ويرى آدم متز أن تخصيص يوم للنظر فى المظالم كان موجودا فى العصر البيزنطى. ففى عام ٤٩٦م كان حاكم الرها يجلس كل يوم جمعة فى الكنيسة للقضاء.

وفى عصر الخليفة المأمون خصص يوم الأحد للنظر فى المظالم. وكان أحمد بن طولون يجلس للنظر فى المظالم يومين فى الأسبوع، إلا أن المصادر لم تحددهما . وعندما كان يعقد مجلس مظالمه، كان يحضر بكار بن قتيبة من السجن، ثم يعاد اليه اذا انقضى المجلس.

أما الاخشيد فكان يجلس للنظر فى المظالم كل أربعاء.

وكان كافور يعقد مجلس المظالم كل سبت ابتداء من عام ٣٤٠هـ/٩٥١م، وكان يحضر مجلسه القضاة والوزراء والشهود ووجوه البلد.

وكانت محكمة المظالم تنعقد فى المسجد كغيرها من المحاكم التى يعقدها القضاة. وكان مجلس النظر فى المظالم لا يستكمل إلا بحضور خمسة أعوان ـ كما يقول الماوردى ـ لايستغنى عنهم الناظر فى المظالم وهم:ـ

١ ـ الحماة والأعوان (الشرطة) : «لجذب القوى وتقويم الجرىء». وقد كانوا من القوة بحيث يستطيعون التغلب على من يلجأ الى العنف، أو يحاول الفرار من وجه القضاء.

٢ ـ القضاة والحكام : «لاستعلام ما يثبت عندهم من الحقوق، ومعرفة مايجرى فى مجالسهم بين الخصوم». فكانت مهمتهم الاحاطة بما يصدر من الأحكام لرد الحقوق الى أصحابها، والعلم بما يجرى بين الخصوم، فيلمون بشتات الأمور الخاصة بالمتقاضين.

٣ ـ الفقهاء : «ليرجع اليهم فيما أشكل، ويسألهم عما اشتبه وأعضل».

٤ ـ الكتّاب : «ليثبتوا ماجرى بين الخصوم، وما توجب لهم أو عليهم من الحقوق».

٥ ـ الشهود : «ليشهدهم على ماأوجبه من حق وأمضاه من حكم».

وقد فرق الماوردى فى كتابه بين اختصاص كل من القاضى وناظر المظالم، ولكن الدكتورة سيدة كاشف ترى أن هذه الاختصاصات كانت نظرية الى حد كبير، وأن سلطان الناظر فى المظالم لم يكن واسعا إلا حين يكون هو الخليفة أو الأمير أو من يقرب من مرتبتهما، أو من كان مؤيدا من الأمير حائزا لثقته التامة. وفضلا عن ذلك فان اختصاص النظر فى المظالم واختصاص القاضى كانا يلتقيان فى كثير من الأحيان، وكان يصعب أحيانا أن نتبين أيهما أوسع سلطانا.

ثالثا ـ محاكم أهل الذمة :

هذه المحاكم تشبه المحاكم الكنسية فى العصر البيزنطى، يتولى القضاء فيها رجال الدين منهم، وكانت خاصة بأهل الذمة. وقد ذكرت سابقا أن هذه

المحاكم ظهرت بانتشار المسيحية زمن الامبراطور قسطنطين، وأنها لم تكن مقتصرة على رجال الدين، وانما جاز للمتخاصمين فى الأمور المدنية أن يلجأوا باختيارهم الى تحكيم الأسقف، فقد كانت أحكامه معترفا بها قانونا. وفى عصر هرقل زادت سلطات رجال الدين القضائية، فصار للأسقف الحق فى تنفيذ الأحكام، هذا الى جانب أنه لا يجوز للمتهم اللجوء الى القضاء المدنى بعد أن اعتبرته الكنيسة مذنبا.

ويبدو لنا أنه بعد الفتح العربى لمصر، ترك العرب للذميين قضاءهم، واستمرت محكمة الكنيسة فى عملها تحت الحكم العربى.

والسؤال الآن هل ظلت سلطة المحاكم الكنسية تحت الحكم العربى، كما كانت سلطتها تحت الحكم البيزنطى؟

يقول آدم متز : « إن بعض فقهاء الاسلام أجازوا تقليد الذمى القضاء بين أهل دينه. وهذا، وان كان العرف به جاريا، فهو تقليد زعامة ورياسة وليس بتقليد حكم وقضاء، وانما يلزمهم حكمه لالتزامهم له، واذا امتنعوا من التحاكم اليه لم يجبروا على ذلك، فانهم رجعوا الى قاضى الاسلام فانه يقضى بينهم بحكم الاسلام، لأنه يكون عليهم أنفذ ولهم أسلم».

وهكذا نرى أنه واذا كان القضاة المسلمون لم يتدخلوا فى أحكام قضاة أهل الذمة، إلا أن سلطة هؤلاء القضاة الذميين تقلصت، لأن العقوبات التى كانوا يحكمون بها كانت عقوبات دينية فقط، وأصبح من مصلحة الذمى اللجوء الى القضاء الاسلامى الذى يكون أنفذ وألزم. وفى ذلك يقول الكندى إن القاضى خير بن نعيم الحضرمى الذى تولى قضاء مصر من قبل حنظلة ابن صفوان (١٢٠ ـ ١٢٧هـ/٧٣٧ ـ ٧٤٤م) كان يقبل شهادة النصارى على النصارى، واليهود على اليهود ويسأل عن عدالتهم فى أهل دينهم.

ولكن اذا حدث نزاع بين عربى وقبطى، تقدم المتقاضون الى مجلس مؤلف من قضاة يمثلون الفريقين المتنازعين.

أما أماكن انعقاد العرب لجلسات المحاكم لأهل الذمة، فيقول الكندى: إن خير بن نعيم كان يقضى فى المسجد بين المسلمين، ثم يجلس على باب المسجد بعد العصر على المعارج [1] فيقضى بين النصارى.

كما يقول الكندى فى موضع آخر : إن القضاة كانوا يجعلون للقضاء بين النصارى يوما فى منازلهم، الى أن جاء القاضى محمد بن مسروق، الذى تولى القضاء من قبل هارون الرشيد (١٧٧ ـ ١٨٤هـ/٧٩٣ ـ ٨٠٠م)، فأذن لهم بالدخول فى المسجد.

ويقول آدم متز عن لجوء الذمى للمحاكم الاسلامية إن الكنائس لم تكن تنظر الى ذلك بعين الرضا، «لذلك ألف الجاثليق [2] تيموتيوس (timotheus) حوالى عام ٢٠٠هـ/٨٠٠م كتابا فى الأحكام القضائية المسيحية، لكى يقطع كل عذر يتعلل به النصارى الذين يلجأون الى المحاكم غير النصرانية بدعوى نقصان القوانين المسيحية. وفى الفصلين الثانى عشر والثالث عشر من هذا الكتاب فرض تيموتيوس على من يذهب طائعا الى المحاكم الاسلامية أن يتوب ويتصدق ويقوم على المسح والرماد [3]، ثم جاء خليفته فقرر أن النصارى اذا خرجوا الى الأحكام البرّانية، فانهم يوعدبون على قدر جرمهم، ويمنعون من البيعة الى حين».

ويذكر آدم متز عن العقوبات الدينية التى كانت تحكم بها المحاكم الكنسية أنها كانت تشمل «التوبيخ أمام الناس، والقيام على المسح والرماد أمام البيعة، ودفع كفارة مالية للبيعة، والمنع من حضورها ومن التمتع برسوم المباركة الدينية عند الموت، ومن الدفن على الطريقة النصرانية. ومن أمثلة

---

(١) المعراج جمع معارج ومعاريج: السلم والمصعد.

(٢) الجاثليق لفظ يونانى (catholicos) معناه العمومى. والمراد به : الرئيس الدينى الأعلى عند الكلدان النساطره فى أيام الملوك الساسانيين والخلفاء العباسيين. جمع الجثالقة. ويقابله فى وقتنا هذا «البطرك» (patriarch) .

(٣) المسح : بكسر الميم، جمع أمساح ومسوح. ثوب من الشعر غليظ، يلبسه الرهبان على البدن تقشفا وقهرا للجسد. والمسح والرماد تعبير مجازى عن التوبة بلبس نوع معين من الملابس، والجلوس على الأرض .(بالرجوع الى الدكتور وليم سليمان).

العقوبة أن النصرانى الذى يضرب آخر يمنع من البيعة ومن رسوم المباركة من القسيس شهرين، ويقف كل يوم أحد على المسح والرماد، وعليه أن يتصدق على الفقراء بحسب قدرته » .

أما بالنسبة لشهادة الذمى ، فيذكر آدم متز أن أهل الذمة لم يكن يسمح لهم بالتقدم للشهادة أمام القضاء الإسلامى « كأنهم عبيد » ، وإن كان المعقول أن يقصد بذلك شهادة الذمى على المسلم ، أما شهادتهم على أهل دينهم ، فقد اختلف الرأى ، فذهب بعض الفقهاء إلى أنه لا تقبل شهادتهم على أهل دينهم ،وذهب البعض مذهبا آخر .

أما المحاكم النصرانية فانها كانت تقبل شهادة المسلم على النصرانى «على كره منها لذلك بالطبع» ، وكل ما كانت تطلبه هو أن يكون الشاهد تقيا يخاف الله غير مطعون فى ذمته .

ومن قضايا النصارى التى ذكرتها المصادر العربية أنه فى ولاية المفضل بن فضالة الأولى على القضاء من قبل موسى بن مصعب ، والتى أقره عليها الخليفة المهدى عام (١٦٨ ـ ١٦٩ هـ / ٧٨٤ ـ ٧٨٥م) ـ كان بمصر نصرانى سب النبى (ص) فكتب فيه المفضل بن فضالة إلى مالك بن أنس يسأله عن قتله ، فكتب مالك يأمره بقتله ، فقتل النصرانى . وكان والى مصر فى ذلك الوقت على بن سليمان الهاشمى .

وفى ولاية الحارث بن مسكين على القضاء من قبل المتوكل (٢٣٧ ـ ٢٤٥ هـ/ ٨٥١ ـ ٨٥٩ م) حكم بقتل نصرانى سب النبى (ص) أيضا ، بعد أن جلده الحد ، كما أمر بضرب عنق نصرانيين شهد عنده أنهما ساحران .

ومن أهم هذه القضايا ، قضية هدم كنيسة أبى شنودة ، وكانت فى ولاية محمد بن أحمد بن الحداد على القضاء من قبل الاخشيد (٣٢٤ ـ ٣٤٤هـ/ ٩٣٥ ـ ٩٥٥م) . فيقول الكندى عن ابن زولاق : « إنه اتفق فى ذلك الحين أن كنيسة أبى شنودة انهدم جانبها ، وبذل النصارى مالا كثيرا ليطلق لهم عمارتها ، فاستفتوا الفقهاء ، فأفتى ابن الحداد بهدم عمارتها ، ووافقه أصحاب مالك . ولكن محمد بن على العسكرى أفتى بأن لهم أن يرموها

ويعمروها ، فثارت العامة به ، وهموا باحراق داره ، فاستتر ، وأحاطوا بالكنيسة . فبلغ ذلك الأمير فاغتاظ ، فأرسل وجوه غلمانه فى جمع كثير ، فاجتمع عليهم العوام ورموهم بالحجارة ، فراسلوه، فأرسل إلى ابن الحداد فقال : اركب إلى الكنيسة ، فان كانت قائمة فاتركها على حالها ، وان كانت دائرة فاهدمها . فتوجه ابن الحداد وصحبته على بن عبد الله بن النواس المهندس ، وكثر الزحام ، فلم يزل يرفق بهم باللفظ ويلين لهم القول ، ويعلمهم أنه معهم ، حتى فتحوا الدروب ، ودخل الكنيسة ، فأخرج جميع من فيها من النصارى ، وأغلق الباب ، ودفع للمهندس شمعة ، ودخل المذبح وكشفه وقال: يبقى خمسة عشر سنة ثم يسقط منها موضع ، ثم يبقى إلى تمام أربعين سنة ويسقط جميعها ، فأعاد الجواب ، فتركها ولم يعمرها ، فلما كان عام ٣٦٦ هـ/ ٩٧٦م (زمن الخليفة الفاطمى العزيز (نزار أبو منصور) ٣٦٥ ـ ٣٨٦ هـ/ ٩٧٥ ـ٩٩٦م) عمرت كلها ، ولو تركت لسقطت » .

ونلاحظ أن هناك من الحدود التى كانت على المسلم من طبقت على الذمى . فيقول أبو يوسف فى كتابه عن حد المسلم الذى يسرق من الذمى : إنه يلزمه مايلزم السارق المسلم ، وكذلك لو كان السارق ذميا يلزمه ما يلزم السارق المسلم .

كما يقول : « إن الذمى اذا استكره المرأة المسلمة على نفسها فعليه من الحد ماعلى المسلم فى قول فقهائنا » .

وعندما تولى حفص بن الوليد مصر فى ولايته الثانية عام ١٢٤ هـ / ٧٤١م بعدما أقره هشام بن عبد الملك عليها « أمر بقسم مواريث أهل الذمة على قسم مواريث المسلمين ، وكانوا قبل حفص يقسمون مواريثهم بقسم أهل دينهم » .

رابعا : قضاء الجند :

يقول جرجى زيدان عن قاضى الجند : « كان منصب قضاء الجند تارة يضاف إلى القاضى الحنفى ، وتارة يضاف إلى القاضى الشافعى ، وتارة

ينفرد به قاض حنفى ، وما زال إلا لأن قاضى العسكر إنما ينتفع به فى الجهاد ، ووقت خروج العسكر » .

ومعنى ذلك أن قضاء الجند فى الدولة الإسلامية كان يختلف عن المحاكم العسكرية فى الدولة البيزنطية ، التى نشأت للطبقة العسكرية . فقد اقتصر قضاء الجند فى الدولة الإسلامية على وقت الحرب فقط ، فكان القاضى يخرج معهم .

ويقول الكندى عن ولاية غوث بن سليمان الحضرمى للقضاء فى مصر، من قبل أبى عون عبد الملك بن يزيد (١٣٥ ـ ١٤٠ هـ/ ٧٥٢ ـ ٧٥٧م) : « إن صالح بن على لما نزل دابقا [١] وحشد الناس للصائفة جعل على كل جند قاضيا ، فشكوا تطويل القضاء ، فذكر ذلك للمصريين ، فقال له عمرو بن الحارث : اجمعهم على غوث بن سليمان فانه يستضلع بهم » .

وقد أوردت الدكتورة سيدة كاشف قولا للخليفة هشام بن عبد الملك لواليه على مصر الوليد بن رفاعة (١٠٩ ـ ١١٧هـ/ ٧٢٧ ـ ٧٣٥م) يقول فيه : « اصرف يحيى (وهو القاضى يحيى بن ميمون) عما يتولاه مذموما مدحورا، وتخير لقضاء جندك رجلا عفيفا ورعا تقيا سليما من العيوب ، لا تأخذه فى الله لومة لائم ». وعلقت على ذلك قائلة إنه يستنبط من ذلك ـ أى من عبارة (قضاء الجند) ـ أن العرب فى مصر حتى أيام الخليفة هشام بن عبد الملك لم يكونوا إلا جنودا ، أو أن الذين أسلموا من المصريين لم يكونوا سوى أقلية ، بدليل أنه لم يهتم بالتعميم فى خطابه بل خص القضاء على الجند . ولكن قد يكون المقصود بكلمة جند هنا المنطقة الحربية .

وعلى العموم فان المصادر العربية لا توضح لنا بصورة مفصلة قضاء الجند فى الدولة الإسلامية .

الشهود :

يقول آدم متز : إن أهم ما يستلفت النظر فى النظام القضائى الإسلامى ، هو إيجاد جماعة من الشهود الدائمين أمام القاضى . فقد كان

(١) دابق : بكسر الباء وقد روى بفتحها . وآخره قاف . قرية قرب حلب ، بينها وبين حلب اربع فراسخ

يعاون القضاة طائفة من الشهود كانوا بمثابة موظفين دائمين ـ كما تذكر الدكتورة سيدة كاشف ـ وكان الشاهد المعترف به يسمى الشاهد العدل ، ويعرف الشهود أيضا باسم العدول . وترى الدكتورة سيدة كاشف أن الشهود كانوا يشبهون من بعض الوجوه مشايخ البلاد أو مشايخ الحارات فى عصرنا الحالى ، فكان على كل شاهد أن يعرف أحوال أهل الحى الذى يسكنه ومنازعاتهم وخصوماتهم ، ومن أجل ذلك كان لشهادة هؤلاء الشهود قيمتها الخاصة فى القضاء . ولذلك عنى قضاة هذا العهد عناية كبيرة بأحوال الشهود الذين يتقدمون للشهادة فى المحاكم .

وكان اختيار الشهود من ضمن عمل القاضى فيقول ابن خلدون : إن من ضمن سلطة القاضى « تصفح الشهود والأمناء والنواب ، واستيفاء العلم والخبرة فيهم بالعدالة والجرح ، ليحصل له الوثوق بهم » . وعندما يترك القاضى منصبه يبطل عمل العدول الذين عينهم للشهادة ، ويجىء القاضى الجديد ليعين من يثق به ، وربما يوافق على بعض شهود القاضى السابق .

وعن نشأة الشهود يقول الكندى : وكان القضاة اذا شهد عندهم أحد ، وكان معروفا بالسلامة ، قبله القاضى ، وإن كان غير معروف بها أوقف ، وإن كان الشاهد مجهولا لا يعرف سئل عنه جيرانه ، فما ذكروه به من خير أو شر عمل به . وقد استمر هذا الوضع حتى تولى القضاة فى مصر للمرة الثانية غوث بن سليمان (١٤٠ ـ ١٤٤ هـ / ٧٥٧ ـ ٧٦١ م) فى خلافة المنصور، فكان أول من سأل عن الشهود بمصر، وكان سبب ذلك كما يقول الكندى « تفشى ظاهرة شهادة الزور فى زمانه».

وعن الاهتمام بأمانة الشهود يذكر الكندى عن توبة بن نمر، الذى تولى القضاء من قبل الوليد بن رفاعة (١١٥ ـ ١٢٠هـ/ ٧٣٣ ـ ٧٣٧)، «أن رجلا وامرأة اختصما عنده فطلقها. فقال توبة : متعها. فقال : لا أفعل. قال : فسكت عنه، لأنه لم يره لازما له. فأتاه الرجل الذى طلق امرأته فى شهادة، فقال له توبة: لست قابلا شهادتك. قال: ولم ؟ قال: إنك أبيت أن تكون من المحسنين، وأبيت أن تكون من المتقين. ولم يقبل له شهادة» .

وعندما تولى المفضل بن فضالة ولايته الثانية على القضاء(١٧٤ ـ ١٧٧هـ/٧٩٠ ـ ٧٩٣م) اتخذ «صاحب مسائل» يسأل عن الشهود، وكان أول من اتخذه. وعين فى هذه الوظيفة كاتبه فليج بن القمرى، فتحدث الناس أنه كان يرتشى من أقوام ليذكرهم بالعدالة.

كما اتخذ أقواما للشهادة، فيقول الكندى: «لم يكن يتبع القاضى فيما مضى غير كاتبه، ومن يقوم بين يديه فى مجلس الحكم، حتى كان المفضل فى ولايته الثانية، فانه رسم أقواما للشهادة، فكانوا عشرة رجال» .

ويذكر الكندى أن اتخاذه للشهود قد أثار العديدين ضده، فقال اسحاق ابن معاذ:

سأدعو إلهى حتى الصباح | لكيما يعيذك كلبا هزيلا
سننت لنا الجور فى حكمنا | وصيرت قوما لصوصا عدولا
ولم يسمع الناس فيما مضى | بأن العدول عديدا قليلا

وعندما تولى بعده القاضى محمد بن مسروق من قبل هارون الرشيد (١٧٧ ـ ١٨٤هـ/٧٩٣ ـ ٨٠٠م) اتخذ أيضا قوما للشهادة رسمهم بها.

وعندما تولى بعده القاضى عبد الرحمن بن عبد الله العمرى القضاء من قبل هارون الرشيد (١٨٥ ـ ١٩٤هـ/٨٠١ ـ ٨٠٩م) أمر باتخاذ الشهود أيضا، غير أنه «جعل أسماءهم فى كتاب وهو أول من فعل ذلك، ودونهم، وأسقط سائر الناس. ثم فعلت ذلك القضاة من بعده».وجعل أشهب بن عبدالعزيز على مسائله، وضم اليه يحيى بن عبد الله بن حرملة، ويحيى بن عبد الله بن بكير.

ويقول عنه الكندى: إنه كان أكثر القضاة شهودا، فقد اتخذ مائة شاهد من أهل المدينة من موالى قريش والأنصار، إلا أنه فيما بعد أسقط جمعا من هؤلاء الشهود، وأضاف عليهم حوالى ثلاثين رجلا من الفرس.

وعندما تولى لهيعة بن عيسى القضاء بمصر للمرة الثانية من قبل المطلب بن عبد الله الخزاعى (١٩٩ ـ ٢٠٤هـ/٨١٤ ـ ٨١٩)، جعل على

مسائله سعيدا بن تليد، وأمره أن يجدد السؤال عن الشهود والموسومين بالشهادة فى كل ستة أشهر، فمن حدثت له جرحه [١] أوقفه. ويذكر الكندى أنه جعل من الشهود بطانته، وكان عددهم ثلاثون رجلاً.

وقد بلغ من اهتمام القضاة بالسؤال عن الشهود أن القاضى عيسى بن المنكدر، الذى تولى القضاء من قبل عبد الله بن طاهر (٢١٢ ـ ٢١٤هـ/٨٢٧ ـ ٨٢٩م)، كان يتنكر بالليل، يغطى رأسه، ويمشى فى السكك يسأل عن الشهود.

ويبدو لنا أن اختيار الشهود كان يتم فى الطبقة العليا من المجتمع، أى من الأسرات الكبيرة فى البلاد، أو من وجوه القوم. لذلك عندما عين عيسى بن المنكدر عبد الله بن عبد الحكم على مسائله، كان أول من بدأ فى اختيار الشهود من كافة الطبقات، فيقول الكندى: «إن عيسى بن المنكدر جعل عبد الله بن عبد الحكم على مسائله، فأدخل فى العدالة من لاقدر له، ولا بيت: فلان الحائك، وفلان البياع .... قال ابن عفير: فأخبرت أن أبا خليفة حميد ابن هاشم الرعينى لقيه، فقال له: ياابن عبد الحكم قد كان هذا الأمر مستورا فهتكته، وأدخلت فى الشهادة من ليس لها أهلا. فقال له ابن عبد الحكم: إن هذا الأمر دين، وإنما فعلت ما يجب علىّ».

وعندما ظهرت محنة خلق القرآن فى زمن المأمون (٢١٨/٨٣٣م) تأثر اختيار الشهود تبعا لامتحانهم، فيقول الكندى: «كان هارون بن عبد الله اذا شهد عنده شاهدان سألهما عن القرآن فان أقرا بأنه مخلوق قبلهما، وإلا أوقف شهادتهما. فكانت هذه المحنة من سنة ٢١٨هـ/٨٣٣م الى أن قام المتوكل سنة ٢٣٢هـ/٨٤٦م».

وعندما تولى القضاء محمد بن موسى السرخسى (٣٢٢هـ/٩٣٣م) أكثر الشهود التردد عليه، فقال لهم: مالكم معاش عندنا، فلا يجيىء أحد منكم إلا لحاجة أو لشهادة. ويعلق آدم متز على هذه الواقعة بأن الشهود أرادوا أن يكونوا موظفين.

---

(١) الجرحة ماتجرى به شهادة الخصم أو حجته أى تسقط.

وحوالى هذا الوقت أى القرن الرابع الهجرى/ العاشر الميلادى كان الرسم أن يجلس مع القاضى عند نظره فى القضايا أربعة شهود، اثنان يجلسان عن يمينه، واثنان عن يساره. ويتضح من ذلك أن هذا النظام كان يشبه نظام المحلفين فى الغرب.

أماكن انعقاد المحاكم:

لم يكن هناك محكمة خاصة للفصل فى القضايا، إنما كانت مجالس القضاء تعقد فى جامع عمرو بن العاص بالفسطاط، وأحيانا كان القاضى يجلس للحكم فى منزله أو فى منزل غيره. ويرى آدم متز أن القاضى كان يجلس للحكم فى الجامع، لأن جلسات القضاء كانت علنية، فيجلس فى الجامع حيث لايمنع أحد من المسلمين من الدخول اليه.

ويقول الكندى عن القاضى خير بن نعيم (١٢٠ ـ ١٢٧هـ/٧٣٧ ـ ٧٤٤م) إنه كان يقضى فى المسجد بين المسلمين، كما كان له مجلس يشرف على الطريق على باب داره، فكان يجلس فيه فيسمع مايجرى بين الخصوم من كلام.

وعندما تولى القضاء ابراهيم بن الجراح من قبل السرى بن الحكم (٢٠٥ ـ ٢١١هـ/٨٢٠ ـ ٨٢٦م) جلس للحكم فى منزله، ويرجع السبب فى ذلك الى طرده من الجامع، فيقول الكندى: «ولى السرى ابراهيم بن الجراح فأمر بمصلاه، فوضع فى المسجد الجامع، واجتمع المصريون فألقوه فى الطريق، فما تكلم فيه السرى بشىء، وجلس ابراهيم بن الجراح للحكم فى منزله، فلم يعد الى المسجد الجامع حتى صرف» . وهنا نرى وحدة المصريين لطرد قاضى ظالم من المسجد، وعجز الوالى عن طرده رغم معرفته بظلمه.

أما القاضى هارون بن عبد الله، فعندما تولى القضاء من قبل المأمون (٢١٧ ـ ٢٢٦هـ/٨٣٢ ـ ٨٤٠م) جعل مجلسه فى الشتاء فى مقدم المسجد، واستدبر القبلة، وأسند ظهره بجدار المسجد، ومنع المصلين أن يقربوا منه، وباعد كتابه عنه، وباعد الخصوم، وكان أول من فعل ذلك. ثم اتخذ مجلسا للصيف فى صحن المسجد، وأسند ظهره للحائط الغربى.

وعندما تولى القاضى عبد الله بن أحمد بن زبر القضاء من قبل المقتدر عام ٣١٧هـ/٩٢٩م - وذلك فى أثناء ولاية تكين على مصر للمرة الثالثة من قبل الخليفة المقتدر عام ٣١١ - ٣٢١هـ/٩٢٣ - ٩٣٣م - كان يجلس للقضاء يومين فقط فى الأسبوع، وهما يوما الاثنين والخميس، ويظهر لنا ذلك من النص الذى ذكر فى ملحق أخبار القضاة للكندى فهو يقول: كان «يجلس فى كل اثنين وخميس لابسا للسواد وفى سائر الأيام بالبياض». وكان القاضى لبسه الرسمى هو السواد، وكان ملزما بلبسه، لذلك فهو يلبس السواد فى الأيام التى يقضى بها، ولكنه غير ملزم به فى باقى الأيام.

وكان القاضى محمد بن أحمد بن الحداد الذى تولى قضاء مصر (٣٢٤- ٣٢٥هـ/٩٣٥ - ٩٣٦م) من قبل الاخشيد محمد بن طغج - يجلس فى الجامع، وفى داره، وفى دار ابن أبى زرعة. حتى تولى عمر بن الحسن قضاء مصر (٣٣٦ - ٣٣٩هـ/٩٤٧ - ٩٥٠م) فاستخلفه (أى محمد بن أحمد بن الحداد) فى الأحكام، فكان يجلس فى دار العباس يومى الخميس والسبت، وفى داره يوم الاثنين.

على أن جلوس القاضى فى المسجد لم يلبث أن أبطل حوالى منتصف القرن الثالث الهجرى، عندما رأى أهل السنة أن جلوس القاضى فى المسجد ينافى مايجب لبيوت الله من الحرمة، فأمر المعتضد عام ٢٧٩هـ/٨٩٢م - وكان ذلك فى ولاية خماوريه بن أحمد بن طولون على مصير عام ٢٧٠ - ٢٨٢هـ/ ٨٨٣ - ٨٩٥م - ألا يقعد القضاة فى المسجد.

وقد كانت العادة أن يبسط المتحاكمون الى القاضى فى العصر الأول قضيتهم وهم وقوف بين يديه، ثم صار الرسم أن يجلس المختصمون بين يدى القاضى صفا متساويين .

إنشاء سجل للقضاة تدون فيه القضايا :

لم يكن للقضاة فى البداية سجل تدون فيه الأحكام، لأنها كانت تنفذ على أثر صدورها، ويقوم القاضى بتنفيذها بنفسه. وظل الأمر كذلك حتى

نهاية عهد الخلفاء الراشدين. على أن الأمر اختلف بمجيء العصر الأموي، فقد أدى تناكر الخصوم الى انشاء هذه السجلات.

وكان أول القضاة الذى سجل سجلا بقضائه هو قاضى مصر سليم ابن عتر (٤٠ ـ ٦٠هـ/٦٦٠ ـ ٦٨٩م)، وكان السبب فى ذلك كما يذكر الكندى أنه فى أثناء ولايته للقضاء اختصم اليه فى ميراث، فقضى بين الورثة، ثم تناكروا، فعادوا اليه، فقضى بينهم، وكتب كتابا بقضائه، وأشهد فيه شيوخ الجند .

كذلك لم يكن للقاضى أرشيف خاص تصان فيه كتبه وأوراقه، بل كان كاتب القاضى يحضر، ومعه الكتب فى منديل، فاتخذ القاضى محمد بن المسروق الكندى (١٧٧ ـ ١٨٤هـ/٧٩٣ ـ ٨٠٠م) لنفسه قمطرا [١] يحفظ فيه أوراقه، وكان يختمها قبل أن يودعها القمطر، واذا جلس للقضاء أحضرت وظلت هذه العادة متبعة من بعده.

وعندما تولى عيسى بن المنكدر القضاء من قبل عبد الله بن طاهر (٢١٢ـ ٢١٤هـ/٨٢٧ ـ ٨٢٩م) كان القمطر فى ولايته للقضاء يرفع فى حانوت فى دار عمرو بن خالد، فعندما فسدت قضية منها أبى عمرو بن خالد أن يدخلها داره، فاكترى لها منزلا فى دار عمرو بن العاص، اذا انصرف عيسى جعلت فيه، وختم الباب .

وفى العصر الاخشيدى كانت أوراق القضايا تحفظ فى سلال وتختم.

وكان للقضاة كتاب يساعدونهم فى كتابة الأحكام، ومن المفترض أن يكونوا من أهل الفقه والعلم، كما كان لهم حجاب يستأذنون للناس وللشهود للدخول الى القاضى .

وينبغى للقاضى أيضا أن يتخذ ترجمانا اذا اختصم اليه من لا يعرف لغته، ويشترط فى الترجمان أن يكون ثقة مسلما مأمونا. ويكفى واحد، والاثنان أحوط .

---

(١) القمطر والقمطر جمع قماطر: ماتصان فيه الكتب .

وكانت عادة المتحاكمين ـ كما يذكر آدم متز ـ أن يتقدموا للقاضى برقاع ، يذكر فى الرقعة منها اسم المدعى واسم خصمه وأبيه . وكان الكاتب يأخذ هذه الرقاع عند باب المسجد قبل مجىء القاضى ، ولا يزال يأخذها حتى يحضر القاضى . واذا كانت الرقاع كثيرة ولا يقدر القاضى أن يدعو بها كلها فى يوم ، فرقها فى كل يوم خمسين رقعة ، أو أكثر من ذلك على قدر طاقته فى الجلوس والصبر .

رواتب القاضى :

كان القضاة يأخذون مرتباتهم من بيت مال المسلمين ، فيقول أبو يوسف موجها كلامه للخليفة الرشيد : « ما يجرى على القضاة والولاة من بيت مال المسلمين ، من جباية الأرض أو من خراج الأرض والجزية لأنهم فى عمل المسلمين ، فيجرى عليهم من بيت مالهم ... وأما الزيادة فى أرزاق القضاة والعمال والولاة والنقصان مما يجرى عليهم فذلك إليك ، من رأيت أن تزيده فى رزقه منهم زدت ، ومن رأيت أن تحط من رزقه حططت » . وهكذا أصبحت مسألة تحديد رواتبهم ودفعها من اختصاص الخليفة نفسه .

وفى عهد عمر بن عبد العزيز (٩٩ ـ ١٠١ هـ/ ٧١٧ ـ ٧١٩م) لم يتناول معظم القضاة راتبا ، لأنه كان يرى أن القاضى لا يجوز له أن يتناول راتبا لقاء قيامه بهذه الخدمة الدينية . وهذا يفسر أنهم كانوا يحتفظون بمهنتهم .

ويرى الدكتور على حسنى الخربوطلى أن القضاة كانوا يمنحون مرتبات سخية ، حتى لا تدفعهم الحاجة إلى أخذ الرشا .

غير أنه يبدو لنا أن كثيرا من القضاة كانوا فى ترف من العيش ، سواء من المرتبات الكبيرة التى يتقاضونها ، أو من الإرتشاء ، لذلك نجد الكندى يشير إلى رأى أحد الاشخاص فى القاضى هارون بن عبد الله ، الذى تولى القضاء من قبل المأمون (٢١٧ ـ ٢٢٦هـ/ ٨٣٢ ـ ٨٤٠م) ، فهو يقول : « ما رأيت قاضيا مثل هارون بن عبد الله ، ما استفاد عندنا إلا دارا ، فلما

انصرف باعها ، وتحمل بثمنها » . وهكذا نرى كيف أنه يتعجب من هذا القاضى الذى لم يستفد من وظيفته ، ولم يكسب منها إلا دارا ، وأنه حتى عندما عزل من وظيفته اضطر أن يبيعها ليسافر بثمنها .

ومما يدل على ذلك ما يذكره أبو المحاسن من أن المأمون أرسل رسالة إلى اسحاق بن ابراهيم (١) يقول له فيها : « وأما الفضل بن غانم (تولى القضاء من قبل المطلب بن عبد الله الخزاعى (١٩٨ - ١٩٩هـ/ ٨١٣ - ٤١٨م)، فأعلمه ، أنه لم يخف على أمير المؤمنين ماكان منه بمصر ، وما اكتسب من الأموال فى أقل من سنة - يعنى فى ولايته القضاء» ! وهكذا كان الخلفاء على علم بتجاوزات القضاة .

وتقول الدكتورة سيدة كاشف إن رزق القاضى فى أول عصر الولاة كان بسيطا ، ثم أخذ يرتفع تدريجيا . لقد كان رزق القاضى حتى قرب نهاية القرن الأول الهجرى حوالى مائتى دينار فى السنة ، فأصبح فى النصف الأول من القرن الثانى الهجرى عشرين دينارا فى الشهر ، ثم صار فى بداية النصف الثانى من هذا القرن حوالى ثلاثين دينارا فى الشهر ، وفى نهاية القرن الثانى الهجرى وصل رزق القاضى إلى مائة وثمانية وستين دينارا فى كل شهر .

وقد ذكرت المصادر العربية نماذج من أرزاق بعض القضاة تتفاوت تفاوتا كبيرا . فقد كان رزق القاضى عبد الرحمن بن حجيرة الذى تولى القضاء من قبل عبد العزيز بن مروان (٦٩ - ٨٣ هـ/ ٦٨٨ - ٧٠٢م) من القضاء مائتى دينار ، وفى القصص مائتى دينار ، ورزقه فى بيت المال مائتى دينار ، وكان عطاؤه مائتى دينار ، وكانت جائزته مائتى دينار - أى ألف دينار فى السنة .

---

(١) هو ابو محمد اسحاق بن ابراهيم بن ماهان المعروف بابن النديم الموصلى . كان من ندماء الخلفاء وله الظرف المشهور والخلاعة والغناء اللذان تفرد بهما ، وكان من العلماء باللغة والأشعار وأخبار الشعراء وأيام الناس . روى عنه مصعب بن عبد الله الزبيرى ، والزبير بن بكار وغيرهما .
وكان المأمون يقول : لولا ما سبق لاسحاق على ألسنة الناس ، واشتهر بالغناء لوليته القضاء ، فانه أولى وأعف وأصدق وأكثر دينا وأمانة من هؤلاء القضاة . ولد عام ١٥٠ هـ وتوفى عام ٢٣٥ هـ أو ٢٣٦هـ .

وكان مالك بن شراحبيل الذى تولى القضاء من قبل عبد العزيز بن مروان (٨٣ ـ ٨٤ هـ/ ٧٠٢ ـ ٧٠٣م) يتقاضى من الحجاج فى كل سنة حلة (ثوب) وثلاثة آلاف درهم . ولا ندرى هل كان ذلك زيادة فوق المرتب ، أو هو قيمة المرتب نفسه .

وكان رزق عبد الرحمن بن سالم الذى تولى القضاء من قبل حوثرة بن سهيل، (١٢٨ ـ ١٣٣هـ / ٧٤٥ ـ ٧٥٠م) ـ عشرة دنانير فى الشهر. فيقول الكندى : إنه قد وجدت فى ديوان بنى أمية براءة زمن مروان بن محمد، فيها: « بسم الله الرحمن الرحيم، من عيسى بن أبى عطاء إلى خزان بيت المال، فأعطوا عبد الرحمن بن سالم القاضى رزقة لشهر ربيع الأول وربيع الآخر سنة ١٣١ هـ عشرين ديناراً ، واكتبوا بذلك البراءة، وكتب يوم الأربعاء لليلة خلت من ربيع الأول سنة ١٣١هـ» .

وكان رزق أبو خزيمة ابراهيم بن يزيد الرعينى ـ الذى تولى القضاء من قبل يزيد بن حاتم (١٤٤ ـ ١٤٥ هـ/ ٧٦١ ـ ٧٦٢م) ـ عشرة دنانير فى الشهر ، وكان لا يأخذ ليوم الجمعة رزقا ويقول : « إنما أنا أجير المسلمين ، فاذا لم أعمل لهم ، لم آخذ متاعهم » .

وكان رزق عبد الله بن لهيعة الحضرمى الذى تولى القضاء من قبل الخليفة المنصور (١٥٥ ـ ١٦٤ هـ/ ٧٧١ ـ ٧٨٠م) ثلاثين دينارا فى الشهر .

وكان رزق المفضل بن فضالة الذى تولى القضاء من قبل الخليفة المهدى (١٦٨ ـ ١٦٩هـ/٧٨٤ ـ ٧٨٥م) ـ ثلاثين دينارا فى الشهر. ويقال إنه «كان يجعل منها عشرا فى عسل». ويفهم من ذلك ـ أغلب الظن ـ أنه كان يأخذ مرتبه نقدا وعينا (عسلا). ويقول آدم متز: فكان يأخذ عسلا بدل عشرة منها.

وكان رزق الفضل بن غانم الخزاعى ـ الذى تولى القضاء من قبل المطلب بن عبد الله الخزاعى (١٩٨ ـ ١٩٩هـ/٨١٣ ـ ٨١٤م) ـ مائة وثمانية وستين دينارا فى كل شهر، ويقول الكندى : إنه «أول قاض أجرى عليه هذا».

وكان رزق عيسى بن المنكدر الذى تولى القضاء من قبل عبد الله بن طاهر (٢١٢ ـ ٢١٤هـ/٨٢٧ ـ ٨٢٩م) ـ مائة وثلاثة وستين دينارا فى كل شهر، وفى رواية أخرى أنه أجرى عليه أربعة آلاف درهم فى الشهر «وهو أول قاض أجرى عليه ذلك» وأجازه بألف دينار.

أما رزق بكار بن قتيبة الذى تولى القضاء من قبل المتوكل (٢٤٦ ـ ٢٧٠هـ/ ٨٦٠ ـ ٨٨٣م) ـ فيذكر فى ملحق أخبار القضاة للكندى أن المتوكل أجرى عليه فى الشهر مائة وثمانية وستين دينارا، فلم يزل يجرى عليه طول حياته، وأن أحمد بن طولون كان يجيزه فى كل سنة ألف دينار، وأنه عندما غضب منه بسبب رفضه لعن الموفق، أرسل اليه يسترد جوائزه. ويقال إنها كانت على حالها، فأحضرت من منزله بخواتيمها ستة عشر كيسا (وفى رواية أخرى ثمانية عشر كيسا) فقبضها أحمد بن طولون.

أما رزق محمد بن عبدة ـ الذى تولى القضاء من قبل خمارويه بن أحمد بن طولون (٢٧٧ ـ ٢٨٣هـ/٨٩٠ ـ ٨٩٦م) ـ فيذكر فى ملحق أخبار القضاة للكندى أن خمارويه كان يجرى عليه فى كل شهر ثلاثة آلاف دينار، ولعل المقصود ـ كما تقول الدكتورة سيدة كاشف ـ هنا كل سنة وليس كل شهر، أو لعلها ثلاثة آلاف درهم.

أما رزق أبو عبيدة على بن الحسين بن حرب (٢٩٣ ـ ٣١١هـ/٩٠٥ ـ ٩٢٣م) ـ وكان ذلك فى أثناء ولاية عيسى النوشرى على مصر من قبل المكتفى عام (٢٩٢ ـ ٢٩٧هـ/ ٩٠٤ ـ ٩٠٩م) ـ فيذكر فى ملحق أخبار القضاة للكندى أن رزقه فى الشهر كان مائة وعشرين دينارا.

نظام السجون :

لم يكن السجن، بمعناه المعروف الآن، موجودا زمن الرسول (ص) ولا فى عهد أبى بكر وانما أستحدث فى عهد عمر بن الخطاب عندما اشترى بيت صفوان بن أمية فى مكة وحوله الى سجن. فكان عمر أول مؤسس للسجون فى الاسلام، وقد تلى ذلك تأسيس سجون أخرى مماثلة لهذا فى المراكز الهامة للولاية.

على أنه اذا كانت السجون قد ظهرت فى عهد عمر بن الخطاب إلا أنها نظمت فى عهد الأمويين على يد عمر بن عبد العزيز، فقد أوجد لها ديوانا يشرف عليها، وكان ينظر بنفسه فى أمرها. وكان المسجونون يتمتعون بالرعاية، اكتفاء بحرمانهم من حرياتهم، فكان يكتب للمسجونين برزق الصيف والشتاء، وتكون لهم كسوة الصيف والشتاء، ومن يمرض يعتنى به، كما أمر ألا يقيد أحد فى المحابس بقيد يمنعه من اتمام الصلاة. كذلك أمر عمر بن عبد العزيز بالفصل بين فئات المسجونين ـ أى بين من يسجن فى دين، ومن يسجن فى جريمة. وقد جعل للنساء حبسا على حده . على أنه بعد العصر الأموى ساءت حالة المسجونين، ولم يعد السجن مكان اصلاح وتهذيب، ولكن مكان انتقام وتعذيب.

وتذكر المصادر العربية أن عدد المسجونين فى عصر الدولة الطولونية بلغ ثمانية عشر ألفا. ويرى الدكتور على ابراهيم حسن أن هذا الرقم ليس عجيبا فى وقت كان الوالى يعتمد فيه على عيون ترصد له حركات منافسيه، بل تأتيه بمخاطبات أعدائه.

على أن المسجونين لم يكونوا جميعا يسجنون لاسباب سياسية، وانما اختلفت أسباب حبسهم كما اختلفت طريقة سجنهم، فهناك نوع من الحبس يؤمر فيه المسجون بأن يلزم داره، فلا يخرج منها ولا يتصل بالخارج، وهناك نوع آخر من السجن ينقل المسجون اليه عقب الحكم عليه. على أن المسجونين لم يكلفوا بأعمال شاقة لحساب الدولة، بل كانوا يقومون بصنع بعض الأشياء لحسابهم الخاص، وبذا عاشوا فى السجن عيشة تقرب من الحياة العادية دون ارهاق أو تعذيب.

ويقول البلوى: إن السجون عرفت فى الدولة الطولونية باسم «المطبق»، وهى سجون تحت الأرض. وقد يكون هذا نوع ثالث من أنواع السجون.

وقد ذكر موسى بن مصلح، أحد العاملين على سجون أحمد بن طولون، أن أحمد بن طولون «كان يراعى أمر المحبوس حتى يمضى له حول،

فاذا جازه لم يذكره»، وكان يقول لى سرا «اذا تبينت من رجل براءة ساحته، فسهل عليه واستأمرنى (١) فانى أستعمل التشدد للضرورة اليه».

أما أشهر مسجون فى الدولة الطولونية فهو القاضى بكار بن قتيبة - كما ذكرت سابقا - وقد سجن عام ٢٧٠هـ/٨٨٣م حتى مرض أحمد بن طولون مرضه الذى توفى فيه، وكان سجنه بسبب رفضه لعن الموفق. ولم يسجن فى سجن الدولة، وانما اكتريت له دار، كان فيها طاق (نافذة) يجلس يتحدث فيها، ويكتب عنه وهو فى السجن. وقد ذكرت سابقا أن أحمد بن طولون كان عندما يعقد مجلس النظر فى المظالم كان يستدعيه، وعندما ينتهى المجلس يعود الى سجنه مرة أخرى.

ويقول الكندى: إنه «اذا كان يوم الجمعة اغتسل غسل الجمعة، ولبس ثيابه، ثم خرج الى السجان، فيقول له السجان: الى أين تريد؟ فيقول له بكار: أريد صلاة الجمعة. فيقول له السجان: لا سبيل الى ذلك. فيقول بكار: الله المستعان».

وعندما توفى أحمد بن طولون أطلق سراحه، إلا أنه رفض الخروج، وطلب تأجير الدار التى سجن بها لأنه كما يقول: « قد أنست بها » ! وقد أقام بكار بن قتيبة فى الدار بعد موت أحمد بن طولون أربعين يوما، ثم مات وكان ذلك فى عام ٢٧٠هـ/٨٨٣م.

ومن الذين سجنهم أحمد بن طولون أيضا أبو أيوب أحمد بن محمد بن شجاع، وكان أحد عمال الخراج فى زمنه. ويقول عنه ابن دقماق إنه «مات فى سجن أحمد بن طولون بعد أن نكبه واصطفى أمواله، وذلك فى عام ٢٦٦هـ/٨٧٩م. ومن المسجونين أيضا أحمد بن مدبر.

وكان أشهر مسجون فى الدولة الاخشيدية هو محمد بن على الماذرائى، فقد قبض عليه الاخشيد فى عام ٣٣١هـ/٩٤٢م وكان سجنه عبارة عن «دار أعد له فيها من الفرش والآلات والأوانى والملابس والطيب والطرائف وأنواع

(١) استأمر: شاور.

المآكل والمشارب مابلغ فيه الغاية، وتفقدها بنفسه وطافها كلها، فقيل له: عملت هذا كله لمحمد.بن على الماذرانى؟ فقال : نعم، هذا ملك، وأردت أن لا يحتقر بشيء لنا، ولا يحتاج أن يطلب حاجة الا وجدها، فانه إن فقد عندنا شيئا مايريده، استدعى به من داره، فنسقط نحن من عينيه عند ذلك». وقد ظل معتقلا حتى أخرج فى زمن كافور، وردت اليه ضياعه وضياع ابنه.

الفهرس

طبقة التجار :

رقم الايداع بدار الكتب ٩٦٤٠/١٩٩٩

I.S.B.N 977 - 01 - 6240 - X



المعرفة حق لكل مواطن وليس للمعرفة سقف ولا حدود ولا موعد تبدأ عنده أو تنتهى إليه.. هكذا تواصل مكتبة الأسرة عامها السادس وتستمر فى تقديم أزهار المعرفة للجميع. للطفل - للشاب - للأسرة كلها. تجربة مصرية خالصة يعم فيضها ويشع نورها عبر الدنيا ويشهد لها العالم بالخصوصية ومازال الحلم يخطو ويكبر ويتعاظم ومازلت أحلم بكتاب لكل مواطن ومكتبة لكل أسرة... وأنى لأرى ثمار هذه التجربة يانعة مزدهرة تشهد بأن مصر كانت ومازالت وستظل وطن الفكر المتحرر والفن المبدع والحضارة المتجددة.

سوزان مبارك

مكتبة الأسرة

مهرجان القراءة للجميع ١٩٩٩

